فهرسة حاشية العلامة البيجوري على الشمايل المحمدية

صحيفة

٦ باب ماجاء في خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم
٣٢ باب ماجاء في خاتم النبوة
٤٢ باب ماجاء في شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم
٤٦ باب ماجاء في ترجل رسول الله صلى الله عليه وسلم
٤٨ باب ماجاء في شيب رسول الله صلى الله عليه وسلم
٥٢ باب ماجاء في خضاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
٥٦ باب ماجاء في كحل رسول الله صلى الله عليه وسلم
٥٩ باب ماجاء في لباس رسول الله صلى الله عليه وسلم
٦٨ باب ماجاء في عيش رسول الله صلى الله عليه وسلم
٦٩ باب ماجاء في خف رسول الله صلى الله عليه وسلم
٧١ باب ماجاء في نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
٧٥ باب ماجاء في ذكر خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم
٧٩ باب ماجاء في ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه
٨٣ باب ماجاء في صفة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم
٨٥ باب ماجاء في صفة درع رسول الله صلى الله عليه وسلم
٨٦ باب ماجاء في صفة مغفر رسول الله صلى الله عليه وسلم
٨٧ باب ماجاء في عمامة رسول الله صلى الله عليه وسلم
٨٩ باب ماجاء في صفة ازار رسول الله صلى الله عليه وسلم
٩٠ باب ماجاء في مشية رسول الله صلى الله عليه وسلم
٩١ باب ماجاء في تقنع رسول الله صلى الله عليه وسلم
٩٢ باب ماجاء في جلسة رسول الله صلى الله عليه وسلم
٩٣ باب ماجاء في تكأة رسول الله صلى الله عليه وسلم
٩٥ باب ماجاء في اتكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم
٩٦ باب ماجاء في صفة أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم
٩٨ باب صفة خبز رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٠١ باب ماجاء في صفة ادام رسول الله صلى الله عليه وسلم
١١٤ باب ماجاء في صفة وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الطعام

صفحة	
١١٥	باب ما جاء متى نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الطعام وبعد ما يشرع منه
١١٩	باب ما جاء في قدح رسول الله صلى الله عليه وسلم
١١٩	باب ما جاء في صفة فاكهة رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٢٢	مطلب زمن خواص اسم مكة الخ
١٢٢	باب صفة شراب رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٢٥	باب ما جاء في صفة شرب رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٢٦	مطلب قال ابن القيم للشرب ثلثة آنات الخ
١٢٧	مطلب ورحبة المسجد منه
١٣٠	باب ما جاء في تعطر رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٣٣	باب كيف كان كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٣٧	باب ما جاء في ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٤٣	باب ما جاء في صفة مزاح رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٤٨	باب ما جاء في صفة كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الشعر
١٥٤	باب ما جاء في كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم في السمر
١٦٣	باب ما جاء في صفة نوم رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٦٦	باب ما جاء في عبادة رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٧٨	باب صلاة الضحى
١٨١	باب صلاة التطوع في البيت
١٨١	باب ما جاء في صوم رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٨٦	باب ما جاء في قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٨٩	باب ما جاء في بكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٩٢	باب ما جاء في فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٩٣	باب ما جاء في تواضع رسول الله صلى الله عليه وسلم
٢٠٤	باب ما جاء في خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم
٢١٥	باب ما جاء في حياء رسول الله صلى الله عليه وسلم
٢١٦	باب ما جاء في خاتمة رسول الله صلى الله عليه وسلم
٢١٨	باب ما جاء في اسماء رسول الله صلى الله عليه وسلم
٢١٩	باب ما جاء في عيش النبي صلى الله عليه وسلم
٢٢٩	باب ما جاء في سن رسول الله صلى الله عليه وسلم
٢٣١	باب ما جاء في وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم
٢٣٩	باب ما جاء في ميراث رسول الله صلى الله عليه وسلم
٢٤١	باب ما جاء في رؤية رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام

(تمت)

حاشية العالم الهمام والعلامة الامام الشيخ ابراهيم البيجوري
المسماة بالمواهب اللدنيه على الشمائل المحمديه على صاحبها
أفضل الصلاة وأزكى التحيه للامام المحقق
والمحدث المدقق محمد بن عيسى
الترمذي نفعنا الله به وأعاد
علينا من بركاته
آمين

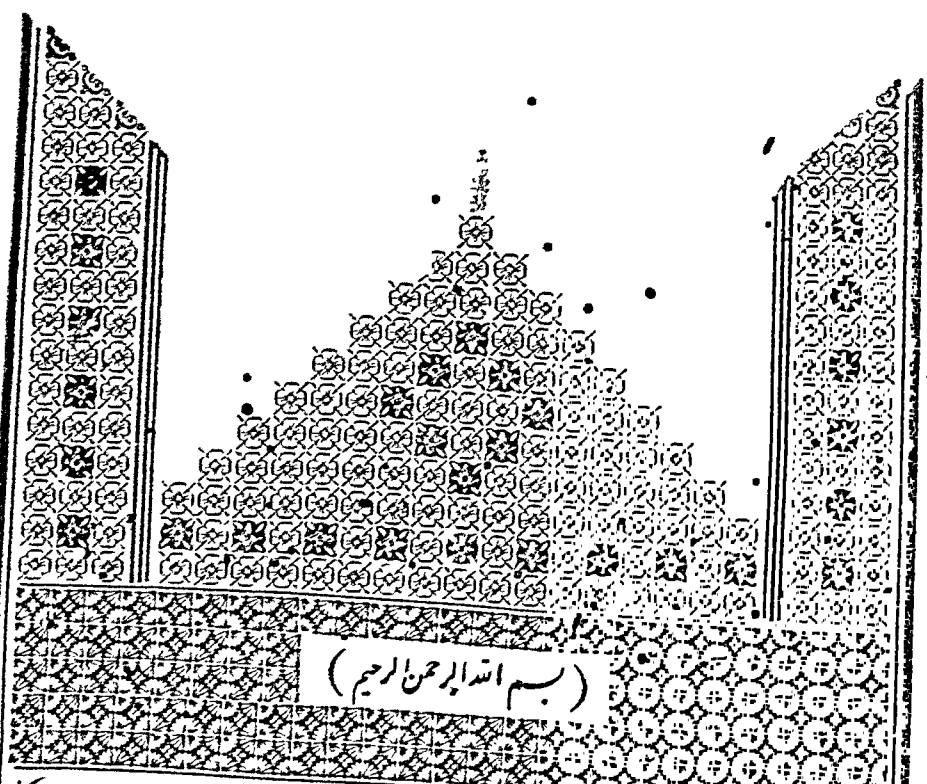

(بسم الله الرحمن الرحيم)

الحمد لله المستوجب لكل كمال المنعوت بكل تعظيم وجمال والصلاة والسلام على من جمع كل خلق وخلق فاستوى على أكمل الاحوال واختص بجوامع الكلم فى الاقوال وعلى من اغتنم التأسى به فى التخلق باخلاقه وشمائله الحسان من الآل والاصحاب والتابعين لهم على ممر الزمان ﴿أما بعد﴾ فيقول ابراهيم البيجورى ذو العجز والتقصير غفر له ولوالديه الخبير البصير ان كتاب الشمائل للامام الترمذى كتاب وحيد فى بابه فريد فى ترتيبه واستيعابه حتى عد ذلك الكتاب من المواهب وطار فى المشارق والمغارب وقد تصدى لشرحه العلماء الاعلام لكن وقع لبعضهم ما عد من السقطات والاوهام فسألنى بعض الاخوان أصلح الله لى وله الحال والشان أن أكتب عليه كتابة منتخبة من الشراح متضمنة للكشف عن اسرار الكتاب مع الايضاح فأجبته لذلك مع الاعتراف بالقصور عن الخوض فى هذه المسالك رجاء أن أستمد من أنوار المليح وأن تشملنى نفحات صاحب المديح وسميتها المواهب اللدنيه على الشمائل المحمديه جعلها الله خالصة لوجهه الكريم وسببا للفوز بجنات النعيم نفع الله بها النفع العميم من تلقاها بقلب سليم وهذا وان الشروع فى المقصود بعون الملك المعبود فاقول وبالله التوفيق (قوله بسم الله الرحمن الرحيم) أى أؤلف أو أبتدئ مستعينا بمسمى اسم الله المنعم بجلائل النعم وبدقائقها فالباء للاستعانة لكن على وجه التبرك قال الصفوى والاقرب انها للتعدية أى أجعله بداية وقد سبقه الى ذلك الجوينى فانه بحث جعلها للتعدية لان الابتداء لم يتعد الى الاسم الا بالباء واعلم أنه ينبغى لكل شارع فى فن أن يتكلم على البسملة بطرف مما يناسب ذلك الفن ونحن شارعون فى فن علم الحديث فنتكلم عليها بنبذة تتعلق بفضلها باعتبار الفن المشروع فيه فنقول قد جاء فى فضلها أحاديث كثيرة وآثار شهيرة منها ما روى عن ابن عباس رضى الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خير الناس وخير من

﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾

يمشي على وجه الارض المعلون فانهم كلما خلق الدين تجددوه أعطوهم ولا تستأجروهم فان المعلم اذا قال للصبي قل بسم الله الرحمن الرحيم فقالها كتب الله براءة للصبي وبراءة للمعلم وبراءة لابويه من النار ومنها ماروى عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه التقى شيطان المؤمن وشيطان الكافر فاذا شيطان الكافر سمين دهين لابس واذا شيطان المؤمن مهزول أشعث عار فقال شيطان الكافر لشيطان المؤمن مالك على هذه الحالة فقال انا مع رجل اذا أكل سمى فاظل جائعا واذا شرب سمى فاظل عطشانا واذا ادهن سمى فاظل شعثا واذا لبس سمى فاظل عريانا فقال شيطان الكافر انا مع رجل لا يفعل شيأ مما ذكرت فأنا أشاركه في طعامه وشرابه ودهنه وملبسه ومنها ماروى عن ابن مسعود قال من اراد أن ينجيه الله من الزبانية التسعة عشر فليقرأ بسم الله الرحمن الرحيم فان بسم الله الرحمن الرحيم تسعة عشر حرفا وخزنة جهنم تسعة عشر كما قال تعالى عليها تسعة عشر فيجعل الله تعالى بكل حرف منها جنة من كل أحد منهم ولم يسلطهم عليه ببركة بسم الله الرحمن الرحيم ومنها ماروى عن عكرمة قال سمعت الطير رضي الله عنه يقول لما أنزل الله تبارك وتعالى بسم الله الرحمن الرحيم ضجت جبال الدنيا كلها حتى كاد سمع دويها فقالوا سخر محمد الجبال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مؤمن يقرؤها الا سبحت معه الجبال غير أنه لا يسمع ذلك (ويحكى) أن قيصر ملك الروم كتب الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان بي صداعا فأنفذ الي شيأ من الدواء فأنفذ اليه قلنسوة فكان اذا وضعها على رأسه سكن ما به من الصداع واذا رفعها عن رأسه عاد الصداع اليه فتعجب من ذلك فاهر بفتحها ففتشت فاذا فيها رقعة مكتوب فيها بسم الله الرحمن الرحيم فقال ما أكرم هذا الدين وأعزه حيث شفاني الله تعالى بآية واحدة فاسلم وحسن اسلامه ومنها ماروى عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال من رفع قرطاسا من الارض فيه بسم الله الرحمن الرحيم اجلالا لله كتب عند الله من الصديقين وخفف عن والديه وان كانا مشركين وحكي أن بشرا الحافي كان ماراً في الطريق فرأى قرطاسا مكتوبا عليه بسم الله الرحمن الرحيم قال فطار اليه قلبي وتبلبل عليه لبي فتناولت المكتوب وقد رفع الحجاب وظهر المحجوب وكنت أملك درهمين فاشتريت بهما طيبا وطيبته وجعلته عن العيون وغيبته فهتف بي هاتف من الغيب لا شك فيه ولا ريب يا بشر طيبت اسمي وعزتي وجلالي لاطيبن اسمك في الدنيا والآخرة ومنها ماروى عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه عليه الصلاة والسلام قال يا أبا هريرة اذا توضأت فقل بسم الله الرحمن الرحيم فان حفظتك يكتبون لك الحسنات حتى تفرغ واذا غشيت أهلك فقل بسم الله الرحمن الرحيم فان حفظتك يكتبون لك الحسنات حتى تغتسل من الجنابة فان حصل لك من تلك المواقعة ولد كتب لك حسنات بعدد أنفاس ذلك الولد وبعدد أنفاس عقبه حتى لا يبقى منهم أحد يا أبا هريرة اذا ركبت دابة فقل بسم الله والحمد لله يكتب لك الحسنات بعدد كل خطوة واذا ركبت السفينة فقل بسم الله والحمد لله يكتب لك الحسنات حتى تخرج منها (فائدة) قال سيدي ابن عراق في كتابه الصراط المستقيم في خواص بسم الله الرحمن الرحيم ان من كتب في ورقة في أول يوم من المحرم البسملة مائة وثلاث عشرة مرة وعملها لم يذل ولا أهل بيته مكروه مدة عمره ومن كتب الرحمن خمسين مرة وحملها ودخل بها على سلطان جائر أو حاكم ظالم أمن من شره (قوله الحمد لله) أي الوصف بالجميل على

الجميل الاختياري ولو حكما كذاته تعالى وصفاته على جهة التعظيم مستحق لله فحمد غيره كالعارية اذ الكل منه واليه وابتدأ هذا الكتاب بحمد الكريم الوهاب بعد التيمن بالبسملة اقتداء بالقرآن وامتثالا لما صدر عن صدر النبوة من قوله كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم وفي رواية بحمد الله فهو أقطع وفي رواية فهو ابتر وفي رواية فهو أجذم والمعنى على كل أنه ناقص وقليل البركة واختار من صيغ الحمد والسلام ما علمه الله لنبيه عليه الصلاة والسلام بقوله قل الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى فيالله من مطلع بديع قد رصع بالاقتباس أبدع ترصيع والاقتباس أن تأخذ شيأ من القرآن أو من السنة أو من كلام من يوثق بعربيته لا على وجه أنه منه وهو جائز على الصحيح الا ان كان قبيحا كما يقع لبعض الشعراء * وجملة الحمد خبرية لفظا انشائية معنى ويصح أن تكون خبرية لفظا ومعنى لان الاخبار عن الحمد حمد لدلالته على الاتصاف بالكمال وأما جملة السلام فلا يصح أن تكون خبرية لفظا ومعنى لان الاخبار بالسلام ليس بسلام (قوله وسلام الخ) التنوين اما للتعظيم كما في قوله هدى للمتقين أي سلام عظيم يبلغ في ارتفاع الشأن مبلغا عظيما وفي علو القدر مبلغا جسيما فلا يكتنه كنهه ولا يقدر قدره واما للتعميم كما في قولهم تمرة خير من جرادة وانما عرف الحمد ونكر السلام ايذانا بانه لا نسبة بين الحضرة العلمية وبين الحضرة النبوية لان العباد وان بلغوا أعلى الرتب وأعظم القرب لا يزالون عاجزين عجزا بشريا ومفتقرين افتقارا ذاتيا كما قال بعضهم

العبد عبد وان تعالى * والمولى مولى وان تنزل

وهذا هو مراد من عبر بالتحقير في قوله لا يخفى حسن تنكير السلام المنبئ عن التحقير وبذلك يرد قول القسطلاني هذا فاسد لانه ان أراد تحقير العباد فهو ساقط وان أراد ان السلام ادنى رتبة من الحمد فالتنكير لا يفيد ووجه الرد أنا نختار الشق الاول ونمنع سقوطه بما علمت نعم في التعبير بالتحقير بشاعة واعترض على المصنف بأنه أفرد السلام عن الصلاة وهو مكروه كعكسه ومن زعم عدم الكراهة هنا لكون هذا من القرآن فقد وهم لان المصنف أورد هذا اللفظ لا على وجه أنه منه كما هو شرط الاقتباس وقد تعمل بعضهم لدفع هذا الاعتراض بما يخلص من اشكال يسهل دفعه بما أوقعه في اشكال يعظم وقعه فالاسلم أن يجاب بان المصنف ممن لم يثبت عنده كراهة الافراد وقد قال خاتمة الحفاظ ابن حجر لم اقف على دليل يقتضي الكراهة وقال الشيخ الجزري في مفتاح الحصن لا أعلم أحدا نص على الكراهة على أن الافراد انما يتحقق اذا لم يجمعهما مجلس أو كتاب كما حققه بعض الائمة الانجاب والمصنف قد زين كتابه بتكرار الصلاة والسلام كلما ذكر خير الانام وانما كنى بالسلام في هذا الاوان اقتفاء للفظ القرآن فان قيل كان ينبغي للمصنف أن يتشهد لخبر أبي داود كل خطبة ليس فيها تشهد فهي كاليد الجذماء أجيب بأنه تشهد لفظا وأسقطه خطا اختصارا وبان الخبر في خطبة النكاح لا الكتب والرسائل بدليل ذكره له في كتاب النكاح وأما الجواب عنه بان فيه لينا فغير قويم لانه يفرض ذلك يعمل به في فضائل الاعمال كما هنا وقول بعضهم المراد بالتشهد الحمد مردود بانه معنى مجازي والحمل على المجاز بغير قرينة صارفة عن الحقيقة غير مرضي على أنه في رواية أخرى كل خطبة ليس فيها شهادة (قوله على عباده الذين اصطفى) أي الذين اختارهم وأورد على

وسلام على عباده الذين اصطفى

قوله والمولى ينبغي حذف الفه عند قراءة البيت لاجل الوزن كما لا يخفى اه مصححه

قوله بما أوقعه الخ لعله بدل من قوله بما يخلص الخ وقد كان الاظهر ان يقول بما خلصه من اشكال يسهل دفعه وأوقعه الخ تأمل اه مصححه

المصنف انه سلم على غير الانبياء وهو لا يطاب الا تبعا وأجيب بان المراد بالعباد الذين اصطفاهم الله الانبياء عند الاكثر وعلى ذلك فلا يتجه هذا الايراد (قوله قال الخ) التعبير بالماضي يدل على أن الخطبة متأخرة عن التأليف ويحتمل أنه أوقع الماضي موقع المستقبل لقوة رجائه أو تفاؤلا بحصوله ولم يقدم ذلك على البسملة والحمدلة والسلام أداء لكمال حقها في التقديم ولا ملجئ لجعل ذلك ترجمة من بعض رواته لانه يعترض بان اللائق عدم التصرف في الاصول ولا مانع من كونه من كلام المصنف وتعبيره بالشيخ والحافظ لا يمنع من ذلك لانه وصف نفسه بهذين الوصفين الموجبين لتوثيقه ليعتمد لا لتزكية لنفسه كما وقع ذلك للبخاري وغيره (قوله الشيخ) قال الراغب وأصله من طعن في السن ثم عبر به عن كل استاذ كامل ولو كان شابا لان شأن الشيخ أن تكثر معارفه وتجاربه ومن زعم أن المراد به هنا من هو في سن يسوغ فيه التحديث وهو من نحو خمسين الى ثمانين فقد أبعد وتكلف والتزم المشي على القول المزيف لان الصحيح أن مدار التحديث على تأهل المحدث فقد حدث البخاري ومافي وجهه شعرة حتى انه رد على بعض مشايخه غلطا وقع له في سند وقد حدث مالك وهو ابن سبع عشرة والشافعي وهو في حداثة السن وبالجملة فتسميته شيخا لما حوى من كثرة المعاني المقتضية للاقتداء به لا لكبر سنه كما زعمه بعضهم وهو الفاضل العصام (قوله الحافظ) هو أحد مراتب خمسة لاهل الحديث أولها الطالب وهو المبتدئ ثم المحدث وهو من تحمل روايته واعتنى بدرايته ثم الحافظ وهو من حفظ مائة ألف حديث متنا واسنادا ثم الحجة وهو من حفظ ثلثمائة ألف حديث ثم الحاكم وهو من احاط بجميع الاحاديث ذكره المطرزي ﴿ فائدة ﴾ أخرج ابن ابي حاتم في كتاب الجرح والتعديل عن الزهري لا يولد الحافظ الا في كل اربعين سنة ولعل ذلك في الزمن المتقدم واما في زماننا هذا فقد عدم فيه الحافظ وعلم مما ذكر ان المراد الحافظ للحديث وان لم يكن حافظا للقرآن لان ذلك ليس مرادا هنا (قوله ابو عيسى محمد بن عيسى بن سورة) أي ابن موسى بن الضحاك السلمي بضم اوله منسوب الى بني سليم بالتصغير قبيلة من غيلان كذا ذكر ابن عساكر وقال ابن السمعاني ابن شداد بدل ابن الضحاك وقال هو البوغي منسوب لبوغ بالغين المعجمة قرية من قرى ترمذ على ستة فراسخ منها وابو عيسى كنيته ومحمد اسمه وعيسى اسم ابيه وسورة اسم جده كما في القاموس وهو بفتح السين وسكون الواو وفتح الراء ومعنى السورة في الاصل الحدة ففي القاموس سورة الخمر حدتها كسوارها بالضم ويكره التسمية بأبي عيسى لما روى ان رجلا سمى اباعيسى فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان عيسى لا اب له فكره ذلك لكن تحمل الكراهة على تسميته به ابتداء فأما من اشتهر به فلا يكره كما يدل عليه اجماع العلماء على تعبير الترمذي به عن نفسه للتمييز ذكره علي قاري نقلا عن شرح شرعة الاسلام (قوله الترمذي) بمثناة فوقية ومهملة فمعجمة وفيه ثلاث لغات كسر التاء والميم وهو الاشهر وضمهما وهو ما يقوله المتقنون واهل المعرفة وفتح التاء وكسر الميم وثالثها ساكن في الوجوه الثلاثة نسبة الى ترمذ باللغات الثلاث وهي قرية قديمة على طرف نهر بلخ من جهة شاطئه الشرقي يقال لها مدينة الرجال وكان جده مرهوزيا نسبة لمرو بزيادة الزاي في النسب على غير قياس ثم انتقل لترمذ ومن مناقب الترمذي ان البخاري روى عنه حديثا واحدا خارج الصحيح وحسبه بذلك فخرا وله تصانيف كثيرة بديعة وناهيك بجامعه الجامع للفوائد

قال الشيخ الحافظ ابو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي

الحديثية والفقهية والمذاهب السلفية والخلفية فهو كاف للمجتهد مغن للمقلد قال المصنف من كان في بلدة هذا الكتاب يعني جامعه فكأنما في بيته نبي يتكلم وهو احد الاعلام والحفاظ الكبار في الصدر الاول واخذ عن المشاهير الكبار كالبخاري وشاركه في شيوخه وكان مكفوف البصر بل قيل انه ولد اكمه وكان يضرب به المثل في الحفظ ولد سنة تسع ومائتين ومات سنة تسع وسبعين ومائتين ثالث عشر رجب

باب ما جاء في خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم

* باب ما جاء في خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم *

كذا في اكثر النسخ وفي نسخ وعليها شرح جمع منهم الجلال السيوطي باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم والاولى اولى من حيث زيادة لفظ ما جاء لان وضع الباب ليس للصفة بل لما جاء فيها من الاحاديث التي تعلم بها فالمعنى باب الاحاديث التي جاءت في خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم والباب لغة ما يتوصل منه الى المقصود ومنه قول بعضهم

وانت باب الله اي امرئ * اتاه من غيرك لا يدخل

واصطلاحا الالفاظ المخصوصة باعتبار دلالتها على المعاني المخصوصة لانها توصل الى المقصود وقوله بعضهم لانه هنا بمعنى الوجه اذ كل باب وجه من وجوه الكلام ركيك بعيد من المقام وقد استعملت هذه اللفظة زمن التابعين كما قاله ابن محمود شارح أبي داود وهي مضافة لما جاء في خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم أي ما ورد فيه من الاحاديث وهو من قسم المرفوع وان لم يكن قولا له صلى الله عليه وسلم ولا فعلا ولا تقريرا لانهم عرفوا علم الحديث رواية بأنه علم يشتمل على نقل ما أضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم قبل أو الى صحابي أو الى من دونه قولا أو فعلا أو تقريرا أو صفة وموضوعه ذات النبي صلى الله عليه وسلم من حيث انه نبي لا من حيث انه انسان مثلا وواضعه أصحابه صلى الله عليه وسلم الذين تصدوا لضبط أقواله وأفعاله وتقريراته وصفاته وغايته الفوز بسعادة الدارين ومسائله قضاياه التي تذكر فيه ضمنا كقولك قال صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات فانه متضمن لقضية قائلة انما الاعمال بالنيات من أقواله صلى الله عليه وسلم واسمه علم الحديث رواية ونسبته أنه من العلوم الشرعية وهي الفقه والتفسير والحديث وفضله أن له شرفا عظيما من حيث ان به يعرف كيفية الاقتداء به صلى الله عليه وسلم وحكمه الوجوب العيني على من انفرد والكفائي على من تعدد واستمداده من أقوال النبي صلى الله عليه وسلم وأفعاله وتقريره وهمه وأوصافه الخلقية ككونه ليس بالطويل البائن ولا بالقصير واخلاقه المرضية ككونه احسن الناس خلقا فهذه هي المبادي العشرة المشهورة وأما علم الحديث دراية وهو المراد عند الاطلاق فهو علم يعرف به حال الراوي والمروي من حيث القبول والرد وما يتبع ذلك وموضوعه الراوي والمروي من الحيثية المذكورة وغايته معرفة ما يقبل وما يرد من ذلك ومسائله ما ذكر في كتبه من المقاصد كقولك كل حديث صحيح يقبل وواضعه ابن شهاب الزهري في خلافة عمر بن عبد العزيز بأمره وقد أمر أتباعه بعد فناء العلماء العارفين بالحديث بجمعه ولولاه لضاع الحديث واسمه علم الحديث دراية وبقية المبادي العشرة تعلم مما تقدم لانه قد شارك فيها النوع الثاني الاول والخلق بفتح فسكون يستعمل في

الايجاد في المخلوق والمراد منه هنا صورة الانسان الظاهرة والخلق بضمتين صورته الباطنة
ولذلك قال الراغب الخلق بضمتين يقال في القوى المدركة بالبصيرة كالعلم والحلم والخلق بفتح
فسكون يقال في الهيئات والصور المدركة بالبصر كالبياض والطول وانما قدم المصنف
الكلام على الاوصاف الظاهرة التي هي الخلق بفتح فسكون على الكلام على الاوصاف الباطنة
التي هي الخلق بضمتين مع انهم الشرف لان الصفات الظاهرة اول ما يدرك من صفات الكمال ولانها
كالدليل على الباطنة فان الظاهر عنوان الباطن ورعاية للترقي باستقاله من غير الاشرف الى
الاشرف وللترتيب الوجودي اذ الظاهر مقدم في الوجود على الباطن وانما كانت الصفات
الباطنة أشرف من الظاهرة لان مناط الكمال انما هو الباطن ولذا سمى الكتاب بالشمايل
بالياء فرقا بينه وبين شمائل بالهمز فالاولى جمع شمال بمعنى الطبع والسجية كما في كتب اللغة
والثانية جمع شمال ضد اليمين ومن جعل ما هنا بالهمز فقد غلط وجملة أحاديث الكتاب أربعمائة
وجملة أبوابه ستة وخمسون أولها باب ما جاء في خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه أربعة
عشر حديثا (قوله أخبرنا) كذا في بعض النسخ وفي بعضها حدثنا وقد يقولون أنبأنا والثلاثة
بمعنى واحد عند جمع منهم البخاري كما يشير اليه صنيعه في كتاب العلم وغيره ولا خلاف فيه عند
أهل العلم بالنسبة الى اللغة وأما بالنسبة الى الاصطلاح ففيه خلاف فمنهم من استمر على أصل
اللغة وعليه عمل المغاربة ورجحه ابن الحاجب في مختصره ورأى بعض المتأخرين التفرقة بين
صيغ الاداء بحسب طرق التحمل فيخص التحديث بما يقرؤه الشيخ والتلميذ يسمع منه والاخبار
بما يقرؤه التلميذ على الشيخ والانباء بالاجازة التي يشافه بها الشيخ من يجيزه وهذا كله مستحسن
عندهم وليس بواجب نعم يحتاج المتأخرون الى رعاية الاصطلاح المذكور لئلا يختلط المسموع
بالمجاز واختلفوا في القراءة على الشيخ هل تساوي السماع من لفظه أو هي دونه أو فوقه ثلاثة
أقوال فذهب مالك وأصحابه وغيرهم الى التسوية بينهما وذهب أبو حنيفة وابن أبي ذئب الى
ترجيح القراءة على الشيخ وذهب جمهور أهل المشرق الى ترجيح السماع من لفظ الشيخ قال زين
الدين العراقي وهو الصحيح ولعل وجهه أنه صلى الله عليه وسلم كان يقرأ على الصحابة وهم يسمعون
منه وكذلك كانوا يؤدون الى التابعين وأتباعهم لكن هذا ظاهر في المتقدمين لانه كان لهم قابلية
تامة بحيث انهم كانوا يأخذون الحديث بمجرد السماع أخذا كاملا بخلاف المتأخرين لقلة
استعدادهم وبطء ادراكهم فقراءتهم على الشيخ أقوى لانهم اذا اخطؤا بين لهم الشيخ ووضع
خطئهم وقد اعتيد عند كتبة الحديث الاقتصار على الرمز في الرسم لا في النطق فيكتبون بدل
حدثنا دنا أو ثنا وبدل أخبرنا انا او رنا وبدل انبأنا انا ذكره القسطلاني وقال قل من نبه على ذلك
وقد جرى المصنف على ذلك الاصطلاح ومن الاقتصار في الرسم حذف قال وكتابة صورة ق بدلها
قال ابن الصلاح وقد رأيته في خط الحاكم وغيره وهو غير حسن قال العراقي انه اصطلاح متروك
(قوله ابو رجاء) كنيته ورجاء بفتح الراء والجيم بعدها الف ثم همزة وقوله قتيبة لقبه وهو مصغر
قتبة بكسر القاف واحدة الاقتاب وهي الامعاء وقوله ابن سعيد كجعفر اسم ابيه يقال له البغلاني
نسبة الى بغلان بسكون المعجمة قرية من قرى بلخ واسمه علي ولد سنة ثمان او تسع ومائة واخذ
عن مالك والثوري وشريك وطبقتهم وروى عنه الجماعة الا ابن ماجه وكان مأمونا حافظا

(قوله ولذا سمى الكتاب الخ) لم يقرؤا في كتب اللغة ولا كتب الصرف بين جمع شمال بمعنى الطبع وجمع شمال ضد اليمين بل مقتضى ما ذكره ابن مالك في قوله والمد زيد ثالثا في الواحد * همزا يرى الخ ان ذلك عام واقره على ذلك شراحه ونحوا شبه فلعل ما ذكره الشيخ اصطلاح طارئ فتدبر اه مصححه

(اخبرنا) أبو رجاء قتيبة بن سعيد

صاحب سنن ومات سنة اربعين ومائتين (قوله عن مالك بن انس) اى حال كون ابى رجاء ناقلا
عن مالك بن انس فالجار والمجرور متعلق بناقلا دل عليه السياق وكان مالك احد اركان الاسلام
وامام دار الهجرة وحجة الله فى ارضه بعد التابعين روى الترمذى حديثا مرفوعا يوشك ان
يضرب الناس آباط الابل فى طلب العلم فلا يجدون عالما اعلم من عالم المدينة حمله ابن عيينة وغيره
على مالك قال البخارى اصح الاسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر فاذا قال الشافعى حدثنا مالك
عن نافع عن ابن عمر كانت سلسلة الذهب كما قاله شيخنا ومكث الامام مالك فى بطن أمه ثلاث
سنين وولد سنة ثلاث وتسعين ومات سنة تسع وسبعين ومائة ومناقبه شهيرة كثيرة افردت
بالتأليف (قوله عن ربيعة بن ابى عبد الرحمن) أى حال كون مالك ناقلا عن ربيعة بن أبى
عبد الرحمن كما تقدم وربيعة لقبه واسمه فروخ بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وبعجمة كان
حافظا فقيها بصيرا بالراى ولهذا يعرف بربيعة الرأى كان فقيه المدينة قال مالك ذهبت حلاوة
الفقه بموته مات سنة ست وثلاثين ومائة قاله السيوطى فى الانساب (قوله عن انس بن مالك)
اى خادم المصطفى صلى الله عليه وسلم لانه المراد حيث اطلق وان كان انس بن مالك فى الرواة
خمسا خدمه صلى الله عليه وسلم فى اول الهجرة وعمره عشر سنين وجاوز المائة قال ابن عساكر
مات له فى طاعون الجارف ثمانون ابنا وقد دعا له النبى صلى الله عليه وسلم حين قالت له امه
يارسول الله ادع لانس فقال اللهم أكثر ماله وولده وبارك فيه قال انس فلقد دفنت من صلبى
سوى ولد ولدى مائة وخمسة وعشرين ذكورا الا بنتين وان ارضى لتثمر فى العام مرتين
* ورجال هذا الحديث كلهم مدنيون (قوله انه سمعه) اى ان ربيعة سمع انسا وقوله يقول
حال فان قيل هلا عبر بالماضى ليوافق تعبيره بسمع اجيب بانه عبر بالمضارع استحضارا للصورة
القول فكأنه يقول الآن انتهى على قارى (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ) كان
لا تفيد التكرار مطلقا كما نقله فى شرح مسلم عن المحققين وقال ابن الحاجب تفيده وليس المراد
انها تفيده مطلقا بل فى مقام يقبله لا كما هنا وقيل بل وهنا والمعنى كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم غير طويل طولا بائنا وغير قصير لا بين الصبيان ولا بين الكهول ولا بين الشيوخ وفيه تكلف
كما قاله المناوى وابن حجر (قوله ليس بالطويل الخ) جملة ليس واسمها وخبرها خبر كان وليس
لنفى مضمون الجملة حالا وهو المناسب هنا وقيل انها لنفى مضمونها فى الماضى وعليه فتكون
حالا ماضية قصد دوام نفيها وقوله البائن بالهمز لا بالياء لوجوب اعلال اسم الفاعل اذا اعل فعله
كبائع وقائل وهو اما من بان يبين بينا اذا ظهر وعليه فهو بمعنى الظاهر طوله او من بان يبون
بونا اذا بعد وعليه فهو بمعنى البعيد عن حد الاعتدال ويصح ان يكون من البين وهو القطع
لان من راى فاحش الطول تصور ان كلا من اعضائه مبان عن الآخر اه مناوى (قوله
ولا بالقصير) عطف على قوله بالطويل ولا زائدة لتأكيد النفى وانما وصف الطويل بالبائن ولم
يصف القصير بقابله لانه كان الى الطول اقرب كما رواه البيهقى ويؤيده خبر ابن ابى هالة الآتى
كان اطول من المربوع واقصر من المشذب وهو الموافق للخبر الآتى لم يكن بالطويل الممغط
ولا ينافى ذلك وصفه بالربعة لان من وصفه بالربعة اراد الامر التقريبى ولم يرد التحديد وورد
عن البيهقى وابن عساكر لم يكن يعاشره احد الا طاله ولربما اكتنفه الرجلان الطويلان

عن مالك بن انس عن ربيعة
ابن ابى عبد الرحمن عن انس
ابن مالك انه سمعه يقول
كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم ليس بالطويل البائن
ولا بالقصير

فيطولهما

فيطولها اى لئلا يتطاول عليه احد صورة كما لا يتطاول عليه احد معه فهذه معجزة له صلى الله عليه وسلم اه مناوى وابن حجر ملخصا (قوله ولا بالابيض الامهق) النفى منصب على القيود هو الامهق أى الشديد البياض بحيث يكون خاليا عن الحمرة والنور فلا ينافى أنه أبيض مشرب بحمرة كما فى روايات يأتى بعضها ووصف لونه بشدة البياض فى بعض الروايات كخبر البزار عن أبى هريرة رضى الله عنه كان شديد البياض وخبر الطبرانى عن أبى الطفيل ما أنسى شدة بياض وجهه فمحمول على البريق واللمعان كما يشير اليه حديث كان الشمس تجرى فى وجهه ورواية المصنف فى جامعه أمهق ليس بأبيض وهم كما قاله عياض كالداودى أو مقلوبة كما ذهب اليه الحافظ ابن حجر أو مؤولة بأن المهق قد يطلق على الحمرة كما نقل عن رؤبة وغيره * واعلم أن أشرف الالوان فى هذه الدار البياض المشرب بحمرة وفى الاخرة البياض المشرب بصفرة فان قيل من عادة العرب أن تمدح النساء بالبياض المشرب بصفرة كما وقع فى لامية امرئ القيس وهذا يدل على أنه فاضل فى هذه الدار أيضا أجيب بأنه لا نزاع فى أنه فاضل فيها ولكن البياض المشرب بحمرة أفضل منه فيها وحكمة التفرقة بين هذه الدار وتلك الدار أن الثوب بالحمرة ينشأ عن الدم وتجريانه فى البدن وعروقه وهو من الفضلات التى تنشأ عن أغذية هذه الدار فناسب الثوب بالحمرة فيها وأما الثوب بالصفرة التى تورث البياض صقالة وصفاء فلا ينشأ عادة عن غذاء من اغذية هذه الدار فناسب الثوب بالصفرة فى تلك الدار فظهر أن الثوب فى كل من الدارين بما يناسبه وقد جمع الله لنبيه صلى الله عليه وسلم بين الاشرفين ولم يكن لونه فى الدنيا كلونه فى الاخرى لئلا يفوته أحد الحسنين اه ملخصا من المناوى وابن حجر (قوله ولا بالآدم) اى ولا بالاسمر الآدم أى شديد الادمة أى السمرة وآدم بمد الهمزة أصله أأدم بهمزتين على وزن أفعل أبدلت الثانية ألفا وعلم مما ذكر أن المنفى انما هو شدة السمرة فلا ينافى اثبات السمرة فى الخبر الآتى لكن المراد بها الحمرة لان العرب قد تطلق على كل من كان كذلك أسمر ومما يؤيد ذلك رواية البيهقى كان أبيض يضاء الى السمرة والحاصل أن المراد بالسمرة حمرة تخالط البياض وبالبياض المثبت فى رواية معظم الصحابة ما يخالط الحمرة وجمع بعضهم بأن رواية السمرة بالنسبة لما برز للشمس كالوجه والعنق ورواية البياض بالنسبة لما تحت الثياب وردبأنه سيأتى فى وصف عنقه الشريف انه أبيض كأنما صيغ من فضة مع أنه بارز للشمس * (تنبيه) * قالى أئمتنا يكفر من قال كان النبى أسود لان وصفه بغير صفته فى قوة نفيه فيكون تكذيبا به ومنه يؤخذ أن كل صفة علم ثبوتها له بالتواتر كان نفيها كفرا لعلة المذكورة وقول بعضهم لا بد فى الكفر من أن يصفه بصفة تشعر بنقصه كالسواد هنا لانه لون مفضول فيه نظر لان العلة ليست هى النقص بل ما ذكر فالوجه أنه لا فرق اه ابن حجر (قوله ولا بالجعد الخ) هذا وصف له صلى الله عليه وسلم من حيث شعره والجعد بفتح فسكون والقطط بفتحتين على الاشهر وبفتح فكسر وفى المصباح جعد الشعر بضم العين وكسرها جعودة اذا كان فيه التواء وانقباض وفيه شعر قطط شديد الجعودة وفى التهذيب القطط شعر الزنج وقط الشعر يقط من باب رد وفى لغة قطط من باب تعب وقوله ولا بالسبط بفتح فكسر أو بفتحتين أو بفتح فسكون وفى التهذيب سبط الشعر سبطا من باب تعب فهو سبط اذا كان مسترسلا وسبط سبوطة فهو سبط كسهل سهولة فهو سهل والمراد أن شعره صلى

ولا بالابيض الامهق ولا بالآدم ولا بالجعد القطط ولا بالسبط

الله عليه وسلم ليس نهاية فى الجعودة ولا فى السبوطة بل كان وسطا بينهما وخير الامور أوساطها
قال الزمخشري الغالب على العرب جعودة الشعر وعلى العجم سبوطته وقد أحسن الله لرسوله
الشمائل وجمع فيه ما تفرق فى غيره من الفضائل ويؤيد ذلك ما صح عن أنس رضى الله عنه انه
صلى الله عليه وسلم كان شعره بين شعرين لا رجل سبط ولا جعد قطط ولا ينافى ذلك رواية كان
رجلا لان الرجولة أمر نسبي بحيث أثبتت أريد بها الامر الوسط وحيث نفيت اريد بها
السبوطة اه ملخصا من المناوى وابن حجر وشرح الجمل (قوله بعثه الله تعالى) أى أرسله
بالاحكام وشريعة الاسلام وقوله على رأس أربعين أى من مولده وجعل على بمعنى فى أولى من
ابقائها على ظاهرها والمشهور بين الجمهور أنه بعث بعد استكمال الاربعين وبه جزم القرطبي
وغيره والمراد برأس الاربعين السنة التى هى أعلاها وبعثه على رأسها انما يتحقق ببلوغ غايتها
ومما يعين ذلك خبر البخارى وغيره أنزلت النبوة وهو ابن أربعين سنة وابتدئ صلى الله عليه وسلم
بالرؤيا الصادقة فكان لا يرى رؤيا الا جاءت كفلق الصبح ثم جاءه جبريل وهو بغار حراء وهو
الذى كان يتعبد به فقال له اقرأ فقال ما أنا بقارئ فغطه حتى بلغ منه الجهد ثم قال له اقرأ فقال
ما أنا بقارئ فغطه كذلك ثم أعاد وأعاد فقال اقرأ باسم ربك حتى بلغ ما لم يعلم وكرر الغط ثلاثا
ليظهر له الشدة فى هذا الامر فيتنبه لثقل ما سيلقى عليه وما الاولى امتناعية والثانية نافية
والثالثة استفهامية ثم فتر الوحى ثلاث سنين ليذهب عنه ما وجده من الروع ويزيد تشوقه الى
العود ثم نزل عليه فقال يا أيها المدثر قم فأنذر والقول بأنها أول ما نزل باطل كما قاله النووى اه
ابن حجر بتصرف (قوله فأقام بمكة عشر سنين) وفى رواية ثلاث عشرة سنة وجمع بين الروايتين
بأن الاولى محمولة على أنه أقام بها عشر سنين رسولا فلا ينافى أنه أقام بها ثلاث سنين نبيا وهذا
ظاهر على القول بأن النبوة متقدمة على الرسالة وأما على القول بأنهما متقارنان فاما أن يقال
ان راوى العشر ألغى الكسر أو يقال بترجيح رواية الثلاث عشرة واستدل على القول بأنهما
متقارنان بأنه قد ثبت أنه كان فى زمن فترة الوحى يدعو الناس الى دين الاسلام سرا فكيف يدعو
من لم يرسل اليه قال فى الهدى وغيره أقام المصطفى بعد أن جاءه الملك ثلاث سنين يدعو الى الله
مستخفيا اه مناوى (قوله وبالمدينة عشر سنين) أى بعد الهجرة فانه صلى الله عليه وسلم هاجر
من مكة يوم الخميس ومعه أبو بكر رضى الله عنه وقدما المدينة يوم الاثنين لاثنتى عشرة خلت من
شهر ربيع الاول كما فى الروضة وفيه خلاف طويل وأمر صلى الله عليه وسلم بالتاريخ من حين
الهجرة فكان عمر أول من أرخ على ما قيل وجعله من المحرم وأقام صلى الله عليه وسلم بقباء
أربعا وعشرين ليلة وأسس مسجدها ثم خرج منها فادركته الجمعة فى الطريق فصلاها بالمسجد
المشهور ثم توجه على راحلته للمدينة وأرخى زمامها فناداه أهل كل دار اليهم وهو يقول خلوا
سبيلها فانها مأمورة فسارت تنظر يمينا وشمالا الى أن بركت بمحل باب المسجد ثم ثارت الى ان
بركت بباب أبى أيوب ثم ثارت وبركت مبركها الاول وألقت عنقها بالارض فنزل صلى الله عليه
وسلم عنها وقال هذا المنزل ان شاء الله اه ابن حجر (قوله وتوفاه) وفى نسخة فتوفاه وكان ابتداء
مرضه صلى الله عليه وسلم أواخر صفر وكانت مدته ثلاثة عشر يوما وقد خيره الله تعالى بين أن
يؤتيه من زهرة الدنيا ما شاء وبين ما عنده فاختار ما عنده فلما أخبر صلى الله عليه وسلم بذلك على

بعثه الله تعالى على رأس أربعين سنة فاقام بمكة عشر سنين وبالمدينة عشر سنين وتوفاه الله

المنبر حيث قال ان عبدا خيره الله تعالى الخ فهم أبو بكر رضى الله عنه دون بقية الصحابة انه يعنى نفسه فبكى وقال فديناك يارسول الله بآبائنا وأمهاتنا فقابله بقوله ان من امن الناس على فى صحبته وماله أبا بكر ولو كنت متخذا من أهل الارض خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا ولكن اخوة الاسلام أى ولكن بينى وبينه اخوة الاسلام وانما لم يتخذ صلى الله عليه وسلم من أهل الأرض خليلا لان الخليل تملأ محبته القلب بحيث لا يبقى فيه محل لغيره وهذا لا يكون منه صلى الله عليه وسلم الا لله ثم قال لا يبقى فى المسجد خوخة الا سدت الا خوخة أبى بكر وفى هذا اشارة ظاهرة لخلافته ويؤكد هذا أنه صرح أن يصلى بالناس وأذن له صلى الله عليه وسلم نساؤه أن يمرض فى بيت عائشة لما رأين من حرصه على ذلك فتوفاه الله يوم الاثنين حين اشتد الضحى كالوقت الذى دخل فيه الى المدينة فى هجرته اه ابن حجر (قوله على رأس ستين سنة) أى عند استكمالها وهذا يقتضى كون سنه ستين وفى رواية توفى وهو ابن خمس وستين سنة وفى أخرى ثلاث وستين وهى أصحها وأشهرها وجمع بين هذه الروايات بأن الاولى فيها الغاء الكسر وهو ما زاد على العقد والثانية حسب فيها استنا المولد والوفاة والثالثة لم يعد فيها سنتا المولد والوفاة وكانت وفاته صلى الله عليه وسلم بعد ان أعلمه الله تعالى باقتراب أجله بسورة اذا جاء نصر الله والفتح اذهى آخر سورة نزلت بمنى يوم النحر فى حجة الوداع وقيل قبل وفاته بثلاثة أيام (قوله وليس فى رأسه ولحيته الخ) أى والحال أنه ليس فى رأسه ولحيته الخ فالواو للحال وجوز العصام جعلها للعطف وهو بعيد لافساد كما زعمه بعضهم وقوله عشرون شعرة بيضاء أى بل أقل بدليل خبر ابن سعد ما كان فى لحيته ورأسه الا سبع عشرة شعرة بيضاء وخبر ابن عمر كان شيبه نحوا من عشرين أى قريبا منها وفى بعض الاحاديث ما يقتضى أن شيبه لا يزيد على عشر شعرات لايراده بصيغة جمع القلة لكن خص ذلك بعنفقته وفى المستدرك عن انس لو عددت ما أقبل من شيبه فى لحيته ورأسه ما كنت أزيد هن على احدى عشرة لكن هذا بالنسبة لما يرى من الشعرات بالتخمين اذ يبعد أن الصحابى يتفحص ما فى أثناء شعره بالتحقيق ونفى الشيب فى رواية المراد به نفى كثرته لا أصله وسبب قلة شيبه صلى الله عليه وسلم أنه شين لان النساء يكرهنه غالبا ومن كرهن النبى صلى الله عليه وسلم شيأ كفر ومن ثم صح عن أنس ولم يشنه الله بالشيب والمراد انه شين عند من ما يكرهه لا مطلقا فلا ينافى خبر ان الشيب وقار ونور وأما أمره صلى الله عليه وسلم بتغييره فلا يدل على أنه شين مطلقا بل بالنسبة لما مر والجمع بين الاحاديث ما أمكن أسهل من دعوى النسخ اه ملخصا من المناوى وابن حجر (قوله حدثنا حميد) بالتصغير قيل انه تصغير حمد وقيل انه تصغير حامد وروى له الجماعة الا البخارى مات سنة اربع واربعين ومائتين وقوله ابن مسعدة بفتح أوله وسكون ثانيه وقوله البصرى نسبة الى بصرة البلدة المشهورة وهو مثلث الباء والفتح افصح ولم يسمع الضم فى النسبة لئلا يلتبس بالنسبة الى بصرى الشأم اه مناوى بزيادة (قوله حدثنا عبد الوهاب) اى قال حدثنا عبد الوهاب ابو محمد احد اشراف البصرة ثقة جليل لكنه اختلط قبل موته بثلاث سنين ولد سنة ثمان ومائة ومات سنة اربع وتسعين ومائة روى عنه الشافعى واحمد بن حنبل وابن راهويه وخرج له الجماعة وقوله الثقفى بالمثلثة والقاف نسبة لثقيف كرغيف القبيلة المعروفة اه مناوى (قوله عن حميد) متعلق بحدثنا وقد اشتهر حميد هذا بالطويل وكان قصيرا وانما كان

على رأس ستين سنة وليس فى رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء ❁ حدثنا حميد ابن مسعدة البصرى حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن حميد

طوله فى يديه بحيث اذا وقف عند الميت وصلت احدى يديه الى رأسه والاخرى الى رجليه وقيل كان له جار يسمى حميدا القصير فلقب هذا بالطويل ليتميز عنه مات وهو قائم يصلى سنة اثنتين أو ثلاث وأربعين ومائة حجه ثقة ومن تركه فانما تركه لقوله فى عمل السلطان خرج له الجماعة (قوله عن انس بن مالك) اى حال كونه ناقلا عن انس بن مالك كما تقدم فى نظيره (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ربعة) بفتح اوله وسكون ثانيه وقد يحرك وتقدم أن من وصفه بالربعة فقد اراد التقريب لا التحديد فلا ينافى انه كان يضرب الى الطول كما فى خبر ابن ابى هالة كان اطول من المربوع واقصر من المشذب (قوله ليس بالطويل ولا بالقصير) تفسير لكونه ربعة وفى بعض النسخ وليس بالطويل ولا بالقصير وعليه فهو عطف تفسير والمراد ليس بالطويل البائن بدليل ما تقدم وفى بعض الروايات عن أبى هريرة كان ربعة وهو الى الطول اقرب. (قوله حسن الجسم) بالنصب خبر آخر لكان والحسن كما قاله بعضهم عبارة عن كل بهيج مرغوب فيه حسا وعقلا وهو هنا صادق بهما جميعا والجسم هو الجسد من البدن والاعضاء وبالجملة فالمراد بحسن جسمه انه معتدل الخلق متناسب الاعضاء اه مناوى (قوله وكان شعره الخ) جعل ذلك هنا وصفا للشعر وفيما تقدم وصفا الذى الشعر لبيان ان كلا منهما يوصف بذلك وقوله ليس بجعد اى شديد الجعودة وقوله ولا سبط اى شديد السبوطة بل كان بين ذلك لما تقدم عن انس انه كان شعره بين شعرين لا رجل سبط ولا جعد قطط اى بل كان وسطا وخير الامور اوساطها (قوله اسمر اللون) بالنصب خبر لكان الاولى او بالرفع خبر لمبتدا محذوف وفى المصباح وغيره اللون صفة الجسد من البياض والسواد والحمرة وغير ذلك والجمع الوان اه وهذه اللفظة اعنى اسمر اللون انفرد بها حميد عن انس ورواه عنه غيره من الرواة بلفظ ازهر اللون ومن روى صفته صلى الله عليه وسلم غير أنس فقد وصفه بالبياض دون السمرة وهم خمسة عشر صحابيا قاله الحافظ العراقى وحاصله ترجيح رواية البياض بكثرة الرواة ومزيد الوثاقة ولهذا قال ابن الجوزى هذا الحديث لا يصح وهو مخالف للاحاديث كلها وقد تقدم الجمع بين الروايتين فراجعه فانه مهم (قوله اذا مشى يتكفأ) وفى بعض النسخ اذا مشى يتوكأ واذا ظرفية لاشرطية والعامل فيها الفعل بعدها ومعنى يتكفأ بهمز ودونه تخفيفا كما قاله ابو ذرعة يميل الى سنن المشى وهو ما بين يديه كالسفينة فى جريها وفسر بعضهم يتكفأ بكونه يسرع فى مشيه كأنه يميل تارة الى يمينه وتارة الى شماله والاول اظهر ويؤيده قوله فى الخبر الآتى كأنما ينحط من صبب فهو من قولهم كفأت الاناء اذا قلبته ومعنى يتوكأ يعتمد على رجليه كاعتماده على العصا وما ذكر من كيفية مشيه صلى الله عليه وسلم مشية اولى العزم والهمة وهى اعدل المشيات فكثير من الناس يمشى قطعة واحدة كأنه خشبة محمولة وكثير منهم يمشى كالجمل الاهوج وهو علامة خفة العقل وعبر بالمضارع لاستحضار الصورة الماضية وفى رواية الصحيحين التعبير بصيغة الماضى (قوله حدثنا محمد بن بشار) اى المعروف ببندار بضم الموحدة وسكون النون وفتح المهملة بعدها الف فراء ومعناه بالعربية سوق العلم قال الحافظ ابن حجر هو شيخ الائمة الستة قال ابو داود كتبت عنه خمسين الف حديث واتفقوا على توثيقه وهو احد المشاهير الثقات (قوله يعنى العبدى) بصيغة الغائب ففيه التفات على رأى السكاكى الذى يفسر الالتفات بانه مخالفة

عن أنس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ربعة ليس بالطويل ولا بالقصير حسن الجسم وكان شعره ليس بجعد ولا سبط أسمر اللون اذا مشى يتكفأ

حدثنا محمد بن بشار يعنى

مقتضى الظاهر وان لم يتقدم ما يوافقه اولا وكان مقتضى الظاهر هنا ان يقول اعني العبدى بصيغة التكلم ويحتمل ان العناية مدوجة من بعض الرواة ولو قرئ نعني بصيغة المتكلم مع غيره لكان قريبا لكن الرواية لا تساعده والعبدى منسوبة الى عبد قيس قبيلة مشهورة من ربيعة (قوله حدثنا محمد بن جعفر) اى الملقب بغندر بضم الغين المعجمة وسكون النون وضم الدال او فتحها كما فى القاموس ومعناه فى اللغة محترك الغمر واول من لقبه بذلك ابن جريج حين القى عليه أسئلة كثيرة لما تصدى للتدريس بمسجد البصرة وكان الحسن البصرى وكان شيخا لمحمد بن جعفر وهو لا يحب ان يرى غير شيخه يتقدم مكانه فلما أكثر عليه السؤال قال ما تريد ياغندر فجرى عليه ولم يدع بعد الا قليلا وكان يصوم يوما ويفطر يوما واعتقده الائمة كلهم مات سنة ثلاث وتسعين ومائة (قوله حدثنا شعبة) أى ابن الحجاج بن بسطام الحافظ أمير المؤمنين فى الحديث قال الشافعى لولا شعبة ما عرف الحديث بالعراق وقال أحمد بن حنبل لم يكن فى زمن شعبة بيته ولد بواسط وسكن البصرة خرج له الجماعة مات سنة ستين ومائة (قوله عن أبى اسحق) أى عمرو بن عبد الله السبيعى نسبة الى سبيع بطن من همدان لا سليمان بن فيروز الشيبانى كما وهم واعترض على المصنف بأن أبا اسحق فى الرواة كثير فكان ينبغى تمييزه وأجيب بأنه أغفل ذلك حملا على ما هو متعارف بين جهابذة أهل الاثر أن شعبة والثورى اذا رويا عن أبى اسحق فهو السبيعى فان رويا عن غيره زادا ما يميزه وهو احد الاعلام تابعى كبير مكثر له نحو ثلثمائة شيخ عابد كان صواما قواما غزا مرات ولد لستين بقيتا من خلافة عثمان ومات سنة سبع او تسع وعشرين ومائة (قوله قال سمعت البراء) بفتح الموحدة وتخفيف الراء مع المد وقد يقصر كنيته أبو عمارة ولد عام ولادة ابن عمر وأول مشهد شهده الخندق نزل الكوفة ومات بها سنة اثنتين وسبعين وقوله ابن عازب بهمله فزاى وكل من البراء وأبيه صحابى (قوله يقول) أى حال كونه يقول (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا) بضم الجيم فى جميع الروايات وهو خبر صورة توطئة لما هو خبر حقيقة اذ هو المقصود بالافادة كقوله تعالى ذلك بأنهم قوم لا يفقهون وهذا مبنى على أن المراد بالرجل المعنى المتبادر وهو الذكر البالغ وفيه أنه لا يليق بصحابى أن يصفه بذلك ولم يسمع من أحد منهم وصفه به فالاحسن كما قاله بعضهم أن المراد وصف شعره بالرجولة وهى التكسر القليل يقال شعر رجل بضم الجيم كما يقال بفتحها وكسرها وسكونها أى فيه تكسر قليل اه مناوى بتصرف (قوله مربوعا) هو بمعنى الربعة وقد علمت أنه تقريبى لا تحديدى فلا ينافى أنه يضرب الى الطول (قوله بعيد ما بين المنكبين) روى بالتكبير والتصغير وما موصولة أو موصوفة لا زائدة كما زعمه بعضهم والمنكبان تثنية منكب وهو مجمع العضد والكتف والمراد بكونه بعيد ما بين المنكبين أنه عريض أعلى الظهر ويلزمه أنه عريض الصدر ومن ثم جاء فى رواية رحب الصدر وذلك آية النجابة وفى رواية التصغير اشارة الى تقليل البعد كأنه يقال الى أن بعد ما بين منكبيه لم يكن منافيا للاعتدال (قوله عظيم الجمة) بضم الجيم وتشديد الميم والجمة ما سقط من شعر الرأس ووصل الى المنكبين واما الوفرة فهى ما لم يصل الى المنكبين وأما اللمة فهى ما جاوز شحمة الاذن سواء وصل الى المنكبين أولا وقيل انما بين الجمة والوفرة فهى ما نزل عن الوفرة ولم يصل للجمة وعلى هذا فترتيبها ولج فالولا للوفرة واللام للمة

حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبى اسحق قال سمعت البراء بن عازب يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا مربوعا بعيد ما بين المنكبين عظيم الجمة الى شحمة أذنيه

والجمع للعمة وهذه الثلاثة قد اضطرب أهل اللغة فى تفسيرها وأقرب ما وفق به أن فيها لغات وكل كتاب اقتصر على شئ منها كما يشير اليه كلام القاموس فى مواضع وقول المصنف الى شحمة أذنيه لا يوافق ما تقدم لان الذى يبلغ شحمة الاذن يسمى وفرة لا جمة فلذا قيل لعل المراد بالجمة هنا الوفرة تجوزا وهذا مبنى على أن الجار والمجرور متعلق بالجمة ولو جعل متعلقا بعظيم لم يحتج لذلك لان العظيم من جمته يصل الى شحمة أذنيه وما نزل عنها الى المنكبين يكون خفيفا على العادة من أن الشعر كلما نزل خف وشحمة الاذن ما لان من أسفلها وهو معلق القرط وفى رواية الى شحمة الاذن بالافراد وهى بضمتين وقد تسكن تخفيفا العضو المعروف (قوله عليه حلة حمراء) بالمد تأنيث الاحمر والحلة ثوبان أو ثوب له ظهارة وبطانة كما فى القاموس ولا يشترط أن يكون الثوبان من جنس خلافا لمن اشترط ذلك سميت حلة لحلول بعضها على بعض أو لحلولها على الجسم كما فى المشارق وهذا الحديث صحيح احتج به أمامنا لحل لبس الاحمر ولو قانئا أى شديد الحمرة خلافا لمن زعم أنه قد يخص بلبسه أهل الفسق فحينئذ يحرم لبسه لانه تشبه بهم ومن تشبه بقوم فهو منهم كما فى الذخيرة وأخطأ من كره لبسه مطلقا (فائدة) أخرج ابن الجوزى من طريق ابن حبان وغيره أن النبى صلى الله عليه وسلم اشترى حلة بسبع وعشرين ناقة فلبسها (قوله ما رأيت شيأ قط أحسن منه) أى بل هو أحسن من كل شئ لانه قد علم نفى أحسنية الغير والتساوى بين الشيئين نادر لان الغالب التفاضل وحينئذ ثبت أحسنيته من غيره لانه متى انتفت أحسنية أحدهما ثبت أحسنية الآخر لما علمت من أن التساوى بين الشيئين نادر فهذا التركيب وان كان يحتمل لا احسنيته من غيره ولا مساواة لكنه مستعمل فى الصورة الاولى استعمالا للاعم فى الاخص وانما قال شيأ دون انسانا ليشمل غير البشر كالشمس والقمر وعبر بقط اشارة الى أنه كان كذلك من المهد الى اللحد لان معنى قط الزمن الماضى ولا يستعمل الا فى النفى وهو بفتح القاف وضم الطاء المشددة وقد تخفف الطاء المضمومة وقد تضم القاف اتباعا لضمة الطاء المشددة أو المخففة وجاءت ساكنة الطاء فهذه خمس لغات والاشهر منها الاولى وقد صرحوا بان من كمال الايمان اعتقاد أنه لم يجتمع فى بدن انسان من المحاسن الظاهرة ما اجتمع فى بدنه صلى الله عليه وسلم ومع ذلك فلم يظهر تمام حسنه والا لما طاقت الاعين رؤيته (قوله حدثنا محمود بن غيلان) بفتح فسكون مات فى رمضان سنة تسع وثلاثين ومائتين ثقة حافظ خرج له الشيخان والمصنف وقوله قال حدثنا الخ بيان لحدثنا محمود على حد قوله تعالى فوسوس اليه الشيطان قال يا آدم وفى بعض النسخ اسقاط قال وقوله وكيع أى ابن الجراح أبو سفيان الرؤاسى بضم الراء وفتح الهمزة بعدها ألف ثم سين مهملة وآخره ياء النسب وهو أحد الاعيان قال أحمد ما رأيت أوعى للعلم منه ولا أحفظ وقال حماد بن زيد لو شئت لقلت انه أربح من سفيان مات يوم عاشوراء سنة سبع وتسعين ومائة (قوله حدثنا سفيان) أى الثورى كما صرح به المصنف فى جامعه خلافا لمن زعم أنه ابن عيينة لكن كان ينبغى للمصنف أن يميزه هنا وهو بتثليث السين وقوله عن أبى اسحق أى الهمدانى نسبة لهمدان قبيلة من اليمن ثقة مكثر عابد وهو السبيعى لما تقدم من أن شعبة والثورى اذا رويا عن أبى اسحق فهو السبيعى فان رويا عن غيره زادا ما يميزه (قوله عن البراء بن عازب) تقدمت ترجمته (قوله ما رأيت من ذى لمة فى حلة حمراء الخ) أى ما رأيت

عليه حلة حمراء ما رأيت شيأ قط أحسن منه ﷺ حدثنا محمود ابن غيلان قال حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن أبى اسحق عن البراء بن عازب قال ما رأيت من ذى لمة فى حلة حمراء

صاحب لمة حال كونه فى حلة حمراء الخ فمن زائدة لتاكيد العموم والمراد باللمة هنا ما نزل من شحمة الاذن ووصل الى المنكبين لانها تطلق على الواصل اليهما وهو المسمى بالجمة وعلى غيره وهو المسمى بالوفرة وهذا على القول الاول وأما على القول الثانى فالظاهر أنه محمول على حالة تقصير الشعر كما سيأتى توضيحه (قوله أحسن من رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن كما مر) (قوله له شعر يضرب منكبيه) أى الذى هو الجمة كما سبق وكنى بالضرب عن الوصول (قوله بعيد ما بين المنكبين) روى مكبرا ومصغرا كما تقدم (قوله لم يكن بالقصير ولا بالطويل) أى البائن فلا ينافى أنه كان يضرب الى الطول كما علمت (قوله حدثنا محمد بن اسمعيل) أى البخارى جبل الحفظ وامام الدنيا عمى فى صباه فأبصر بدعاء امه وكان يكتب باليمين واليسار ورؤى بالبصرة قبل أن تطلع لحيته وخلفه ألوف من طلبة الحديث وروى عنه أنه قال أحفظ مائة ألف حديث صحيح ومائتى ألف حديث غير صحيح مات يوم الفطر سنة بيت وخمسين ومائتين (قوله حدثنا أبو نعيم) بضم ففتح أى الفضل بن دكين بمهملة مضمومة فكاف مفتوحة فثناة تحتية فنون الكوفى مولى آل طلحة احتج به الجماعة كلهم لكن تكلم الناس فيه بالتشيع مات سنة تسع عشرة ومائتين بالكوفة (قوله حدثنا المسعودى) اى عبد الرحمن بن عبد الله بن عقبة بن عبد الله بن مسعود ولذلك نسب اليه قال ابن مسعر ما اعلم أحدا اعلم بعلم ابن مسعود منه مات سنة ستين ومائة (قوله عن عثمان بن مسلم بن هرمز) بضم أوله وثالثه وسكون ثانيه وبالزاى المعجمة يصرف ولا يصرف قال النسائى عثمان هذا ليس بذاك (قوله عن نافع) تابعى جليل وقوله ابن جبير بالتصغير مات سنة تسع وتسعين (قوله عن على بن ابى طالب) اى ابى الحسين وهو أول من اسلم من الصبيان شهد مع النبى المشاهد كلها غير تبوك فانه خلفه فى اهله وقال له اما ترضى ان تكون منى بمنزلة هرون من موسى الا أنه لا نبى بعدى استخلف يوم قتل عثمان وضربه عبد الرحمن بن ملجم المرادى عامله الله بما يستحق ومات بعد ثلاث ليال من ضربته وغسله ابناه الحسن والحسين وعبد الله بن جعفر وصلى عليه الحسن ودفن سحرا واعترض العصام على المصنف بأن على بن ابى طالب من رواة الحديث تسعة فترك وصفه بأمير المؤمنين خلاف الاولى واجيب بان هذا غفلة عن اصطلاح المحدثين على انه اذا اطلق على فى آخر الاسناد فهو المراد قال على قارى فهذا نشأ من عرف العجم وان كنت منهم اه (قوله قال لم يكن النبى صلى الله عليه وسلم بالطويل ولا بالقصير) اى بل كان بربعة لكن الى الطول اقرب كما تقدم (قوله شثن الكفين والقدمين) بالرفع خبر مبتدا محذوف والشثن بالمثلثة كما فى الشروح وضبطه السيوطى بالمثناة الفوقية فسره الاصمعى فيما نقله عنه المصنف فيما سيأتى بغليظ الاصابع من الكفين والقدمين وفسره ابن حجر بغليظ الاصابع والراحة وهو المتبادر ويؤيده رواية ضخم الكفين والقدمين قال ابن بطال كانت كفه صلى الله عليه وسلم ممتلئة لحما غير انها مع غاية ضخامتها كانت لينة كما ثبت فى حديث انس ما مسست خزا ولا حريرا ألين من كف رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن فى القاموس شثنت كفه خشنت وغلظت فقضاه ان الشثن معناه الخشن الغليظ وعليه فهو محمول على ما اذا عمل فى الجهاد او مهنة اهله فان كفه الشريفة تصير خشنة للعارض المذكور واذا ترك ذلك رجعت الى النعومة وجمع بين

أحسن من رسول الله صلى الله عليه وسلم له شعر يضرب منكبيه بعيد ما بين المنكبين لم يكن بالقصير ولا بالطويل ۞ حدثنا محمد بن اسمعيل حدثنا ابو نعيم حدثنا المسعودى عن عثمان بن مسلم بن هرمز عن نافع بن جبير بن مطعم عن على بن ابى طالب رضى الله عنه قال لم يكن النبى صلى الله عليه وسلم بالطويل ولا بالقصير شثن الكفين والقدمين

ضخم الرأس ضخم الكراديس طويل المسربة اذا مشى تكفأ تكفؤا كانما ينحط من صبب لم أر قبله ولا بعده مثله ﴿ حدثنا سفيان بن وكيع حدثنا أبي

الكفين والقدمين فى مضاف واحد لشدة تناسبهما بخلاف الرأس والكراديس ومن ثم لم يجمعهما كذلك (قوله ضخم الرأس) اى عظيمه وفى رواية عظيم الهامة وعظم الرأس دليل على كمال القوى الدماغية وهى آية النجابة (قوله ضخم الكراديس) اى عظيم رؤس العظام وهو بمعنى جليل المشاش الآتى والكراديس جمع كردوس بوزن عصفور وهو رأس العظم وقيل مجمع العظام كالركبة والمنكب وعظم ذلك يستلزم كمال القوى الباطنية (قوله طويل المسربة) كمكرمة وقد تفتح الراء واما محل خروج الخارج فهو مسربة بالفتح فقط كما فى المصباح وسيأتى تفسير المسربة فيما نقله المصنف عن الاصمعى بأنها الشعر الدقيق الذى كانه قضيب من الصدر الى السرة وفى رواية عند البيهقى له شعرات فى سرته تجرى كالقضيب ليس على صدره أى ماعدا أعلاه اخذا مما يأتى ولا على بطنه غيره اه ابن حجر بزيادة (قوله اذا مشى تكفأ تكفؤا) اما بالهمز فيهما وحينئذ يقرأ المهدر بضم الفاء كتقدم تقدما او بلا همز تخفيفا وحينئذ يقرأ المصدر بكسر الفاء كتسمى تسميا وعلى كل فهو مصدر مؤكد وقد تقدم تفسيره (قوله كأنما ينحط من صبب) وفى رواية كانما يهوى من صبب وفى نسخ كانه بدل كانما وعلى كل فهو مبالغة فى التكفؤ والانحطاط النزول واصله الانحدار من علو الى سفل واسرع مايكون الماء جاريا اذا كان منحدرا وسيأتى فى كلام المصنف تفسير الصبب بالحدور بفتح الحاء وهو المكان المنحدر لا بضمها لانه مصدر وفى القاموس الصبب ما انحدر من الارض ومن بمعنى فى كما فى بعض النسخ فحاصل المعنى كانما ينزل فى موضع منحدر وحمله على سرعة انطواء الارض تحته خلاف الظاهر اه مناوى (قوله لم ار قبله ولا بعده مثله) هذا متعارف فى المبالغة فى نفى المثل فهو كناية عن نفى كون احد مثله وهو يدل عرفا على كونه احسن من كل احد كما تقدم توضيحه ومما يتعين على كل مكلف ان يعتقد ان الله سبحانه وتعالى اوجد خلق بدنه صلى الله عليه وسلم على وجه لم يوجد قبله ولا بعده مثله (قوله حدثنا سفيان بن وكيع) اى ابن الجراح كان من المكثرين فى الحديث خرج له المصنف وابن ماجه وكان صدوقا الا انه ابتلى بحرفة الوراقة اى ضرب الورق فأدخل عليه ما ليس من حديثه فسقط حديثه فان قيل اذا سقط حديثه كيف يذكر المصنف الحديث باسناده بعد الاسناد العالى اجيب بأنه انما سقط حديثه آخرا على ان رواية من لا يحتج به ربما تذكر فى المتابعة والاستشهاد والفرق بينهما ان المتابعة هى تأييد الحديث المسند مع الموافقة فى اللفظ والمعنى والمخالفة فى الاسناد والاستشهاد تأييده مع الموافقة فى المعنى وفى الاسناد والمخالفة فى اللفظ وليس المراد بالاتحاد فى اللفظ ان لا يختلفا عبارة بل ان لا يختلفا فى الصوغ لحكم واحد ويمثل له بما ذكره اهل المصطلح فى مقام المتابعة من قوله صلى الله عليه وسلم لو اخذوا اهابها فدبغوه فانتفعوا به وقوله الا نزعتم جلدها فدبغتموه فانتفعتم به فان كلا منهما مصوغ لحل الانتفاع بالجلد المدبوغ والاول صحيح والثانى ضعيف وذكر بعده للمتابعة والاتحاد معنى ان يؤل معنى احد الحديثين الى معنى الآخر ولو بطريق الاستلزام ويمثل له بما ذكروه فى مقام الاستشهاد من قوله صلى الله عليه وسلم ايما اهاب دبغ فقد طهر مع الحديث الاول اذ يلزم من الحكم بالطهارة حل الانتفاع والحاصل انهم اعتبروا فى المتابعة الاتحاد وفى الاستشهاد اللزوم كما قاله العصام (قوله حدثنا ابى) اى الذى هو وكيع بن الجراح

(قوله

(قوله عن المسعودى) تقدمت ترجمته (قوله بهذا الاسناد) اى بقية السلسلة المتقدمة فى السند الاول فيقال عن المسعودى عن عثمان بن مسلم بن هرمز عن نافع بن جبير بن مطعم عن على بن أبى طالب فسفيان عن أبيه متابع للبخارى عن أبى نعيم فى الرواية عن المسعودى فهى متابعة فى شيخ الشيخ وهى متابعة ناقصة وانما المتابعة التامة فهى المتابعة فى الشيخ وعلم من ذلك أن المراد بالاسناد هنا بقية السلسلة وان كان معناه فى الاصل ذكر رجال الحديث وأما السند فهو نفس الرجال ويطلق على معنى الاسناد أيضا (قوله فنحوه) اى نحو الحديث المذكور قبله وقد جرت عادة أصحاب الحديث أنهم اذا ساقوا الحديث باسناد أولا ثم ساقوا اسنادا آخر يقولون فى آخره مثله أو نحوه اختصارا اذ لو ذكروا الحديث لادى الى الطول واصطلحوا على أن المثل يستعمل فيما اذا كانت الموافقة بين الحديثين فى اللفظ والمعنى والنحو يستعمل فيما اذا كانت الموافقة فى المعنى فقط هذا هو المشهور وقد يستعمل كل منهما مكان الآخر اهـ ميرك (قوله بمعناه) أى بمعنى الحديث المذكور وهو تأكيد لانه علم من قوله نحوه (قوله حدثنا أحمد ابن عبدة الخ) لما كان أحمد بن عبدة مشتركا بين الضبى والايلى ميزه المصنف بقوله الضبى نسبة لبنى ضبة قبيلة من عرب البصرة ولذلك قال البصرى وهو ثقة حجة مات سنة خمس واربعين ومائتين (قوله وعلى بن حجر) بمهملة مضمومة فجيم ساكنة وهو مأمون ثقة حافظ خرج له البخارى ومسلم والترمذى والنسائى مات سنة أربع وأربعين ومائتين (قوله وأبو جعفر محمد بن الحسين) هو مقبول لكن لم يخرج له الا المصنف (قوله وهو ابن أبى حليمة) باللام لا بالكاف وفى نسخ بلا واو والضمير لمحمد لا للحسين خلافا لما وقع لبعض الشراح وانما بينه بذلك لعدم شهرته (قوله والمعنى واحد) أى والحال أن المعنى واحد فالجملة حالية (قوله قالوا) أى الثلاثة المذكورون أى أحمد وعلى ومحمد (قوله حدثنا عيسى بن يونس) كان عالما فى العلم والعمل كان يحج سنة ويغزو سنة قيل حج خمسا وأربعين حجة وغزا خمسا وأربعين غزوة وهو ثقة مأمون أخرج حديثه الائمة الستة وروى عن مالك بن أنس والاوزاعى وغيرهما وعنه أبوه يونس واسحق بن راهويه وجماعة مات سنة أربع وستين ومائتين (قوله عن عمر بن عبد الله) مدنى مسن خرج له أبو داود والمصنف مات سنة خمس وأربعين ومائة وقوله مولى غفرة بمعجمة مضمومة وفاء ساكنة وراء مفتوحة وهى بنت رباح أخت بلال المؤذن (قوله قال حدثنى ابراهيم بن محمد) أى ابن الحنفية وهى أمة لعلى من سبى بنى حنيفة واسمها خولة وهى بنت جعفر بن قيس الحنفية وقيل انها كانت أمة لبنى حنيفة (قوله من ولد على بن ابى طالب) الاولى كما قاله المعصام أن يكون صفة لابراهيم اهتماما بحال الراوى لكن يلزم عليه أن المراد بالولد بواسطة وبعضهم جعله صفة لمحمد لان المتبادر من الولد ما كان بغير واسطة وولد بفتحتين اسم جنس او بضم فسكون اسم جمع لكن الاول هو الرواية كما قال القسطلانى (قوله قال كان على الخ) فى هذا السند انقطاع لان ابراهيم هذا لم يسمع من على ولذا قال المؤلف فى جامعه بعد ايراد هذا الحديث بهذا الاسناد ليس اسناده بمتصل (قوله اذا وصف رسول الله) وفى نسخة النبى (قوله قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالطويل المغط) بضم الميم الاولى وفتح الثانية مشددة وكسر الغين المعجمة بعدها طاء مهملة وأصله المتغط بنون المطاوعة فقلبت ميما وأدغمت فى الميم وعلى هذا فالمغط اسم

عن المسعودى بهذا الاسناد نحوه بمعناه ﴿ حدثنا احمد بن عبدة الضبى البصرى وعلى ابن حجر وابو جعفر محمد بن الحسين وهو ابن ابى حليمة والمعنى واحد قالوا حدثنا عيسى بن يونس عن عمر بن عبد الله مولى غفرة قال حدثنى ابراهيم بن محمد من ولد على بن ابى طالب رضى الله عنه قال كان على اذا وصف رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالطويل المغط

فاعل من الاغتماط وفى جامع الاصول المحدثون يشددون الغين أى مع تخفيف الميم الثانية وعليه فهو اسم مفعول من التمغط واختاره الجزرى وهو بمعنى البائن فى رواية والمشذب فى أخرى (قوله ولا بالقصير المتردد) أى المتناهى فى القصر (قوله وكان ربعة) وفى نسخ بلا واو وكيفما كان فهو اثبات صفة الكمال بعد نفى النقصان وعدم الاكتفاء باستلزام النفى للاثبات فى مقام المدح من فنون البلاغة وتقدم غير مرة أن وصفه بالربعة للتقريب فلا ينافى أنه كان أطول من المربوع (قوله من القوم) أى فى قومه فمن بمعنى فى وأتى المصنف بذلك لان كلا من الطول والقصر والربعة يتفاوت فى الاقوام والقوم جماعة الرجال ليس فيهم امرأة وربما يتناول النساء تبعا لهم وانما لقيامهم بالمهمات (قوله لم يكن بالجعد القطط ولا بالسبط) أى بل كان بين ذلك قواما ولذا قال كان جعدا رجلا أى كان بينهما كما مر (قوله ولم يكن بالمطهم) الرواية فيه بلفظ اسم المفعول فقط وسيأتى تفسيره فى كلام المصنف بالبادن أى كثير البدن متفاحش السمن وقيل هو المنتفخ الوجه وقيل نحيف الجسم فيكون من أسماء الاضداد وقيل طهمة اللون أن يميل سمرته الى السواد ولا مانع من ارادة كل من هذه المعانى هنا (قوله ولا بالمكاثم) الرواية فيه بلفظ اسم المفعول فقط ومعناه مدورا لوجه كما سيأتى فى كلام المصنف والمراد انه أسيل الوجه مسنون الخدين ولم يكن مستديرا غاية التدوير بل كان بين الاستدارة والاسالة وهو أحلى عند كل ذى ذوق سليم وطبع قويم ونقل الذهبى عن الحكيم ان استدارة الوجه المفرطة دالة على الجهل (قوله وكان فى وجهه تدوير) أى شئ منه قليل وليس كل تدوير حسنا كما علمت مما سبق (قوله أبيض) بالرفع خبر لمبتدا محذوف وقوله مشرب أى بحمرة كما فى رواية ومتشرب بالتخفيف من الاشراب وهو خلط لون بلون كانه سقى به أو بالتشديد من التشريب وهو مبالغة فى الاشراب وهذا لا ينافى ما فى بعض الروايات وليس بالابيض لان البياض المثبت ما خالطه حمرة والمنفى ما لا يخالطها وهو الذى تكرهه العرب (قوله أدعج العينين) أى شديد سواد العينين كما سيأتى فى كلام المصنف وقيل شديد بياض البياض وسواد السواد (قوله اهدب الاشفار) اى طويل الاشفار كما سينقله المصنف عن الاصمعى وفى كلامه حذف مضاف اى اهدب شعر الاشفار لان الاشفار هى الاجفان التى تنبت عليها الاهداب ويحتمل انه سمى النابت باسم المنبت للملابسة فاندفع ما قد يقال كلامه يوهم ان الاشفار هى الاهداب ولم يذكره احد من الثقات وفى المصباح العامة تجعل اشفار العين الشعر وهو غلط اه (قوله جليل المشاش) بضم فمعجمتين بينهما الف جمع مشاشة وهى رؤس العظام وقوله والكتد اى وجليل الكتد بمثناة فوقية مفتوحة او مكسورة وسيأتى فى كلام المصنف انه مجتمع الكتفين (قوله اجرد) اى غير أشعر لكن هذا باعتبار اغلب المواضع لوجود الشعر فى مواضع من بدنه وبعضهم فسر الاجرد بمن لم يعمه الشعر واما قول البيهقى فى التاج بمعنى ابرد هنا صغير الشعر فمردود بقول القاموس الاجرد اذا جعل وصفا للفرس كان بمعنى صغير الشعر واذا جعل وصفا للرجل كان بمعنى لا شعر عليه على ان لحيته الشريفة كانت كثة (قوله ذو مسربة) اى شعر متد من صدره الى سرته كما تقدم (قوله شثن الكفين والقدمين) تقدم الكلام على ذلك (قوله اذا مشى تقلع) اى يمشى بقوة كما سيأتى فى كلام المصنف وهى مشية اهل الجلادة والهمة لا كمن يمشى اختيالا

(قوله

ولا بالقصير المتردد وكان ربعة من القوم لم يكن بالجعد القطط ولا بالسبط كان جعدا رجلا ولم يكن بالطهم ولا بالمكاثم وكان فى وجهه تدوير أبيض مشرب أدعج العينين أهدب الاشفار جليل المشاش والكتد أجرد ذو مسربة شثن الكفين والقدمين اذا مشى تقلع

قوله صغير الشعر هكذا بخطه ولفظ القاموس قصير وبهامشه المادة عبر ايضا الجوهرى فى الصحاح والخطاب سهل اهر مصححه

(قوله كأنما ينحط من صبب) هذا مؤكد لمعنى التقلع وتقدم ايضاحه (قوله واذا التفت التفت معا) اى بجميع اجزائه فلا يلوى عنقه يمنة ولا يسرة اذا نظر الى الشئ لما فى ذلك من الخفة وعدم الصيانة وانما كان يقبل بجميعه ويدبر بجميعه لان ذلك اليق بجلالته ومهابته وينبغى كما قاله الدلجى ان يخص هذا بالتفاته ورجوعه أما لو التفت يمنة او يسرة فالظاهر انه بعنقه الشريف (قوله بين كتفيه خاتم النبوة) هو فى الاصل ما يختم به وسيأتى انه أثر أى قطعة لحم كانت بارزة بين كتفيه بقدر بيضة الحمامة أو غيرها على ما سيأتى من اختلاف الروايات وكان فى الكتب القديمة منعوتا بهذا الاثر فهو علامة على نبوته ولذا أضيف اليها وسيأتى ايضاح الكلام عليه فى بابه (قوله وهو خاتم النبيين) أى آخرهم فلا نبى بعده تبتدأ نبوته فلا يرد عيسى عليه السلام لان نبوته سابقة لا مبتدأة بعد نبينا صلى الله عليه وسلم (قوله أجود الناس صدرا) أى من جهة الصدر والمراد به هنا القلب تسمية للحال باسم المحل اذ الصدر محل القلب الذى هو محل الجود والمعنى أن جوده عن طيب قلب وانشراح صدر لا عن تكلف وتصنع وفى رواية أوسع الناس صدرا وهو كناية عن عدم الملل من الناس على اختلاف طباعهم وتباين أمزجتهم كما ان ضيق الصدر كناية عن الملل (قوله وأصدق الناس لهجة) بسكون الهاء وتفتح وهو أفصح واللهجة هى اللسان لكن لا بمعنى العضو المعروف بل بمعنى الكلام لانه هو الذى يتصف بالصدق فلا مجال لجريان صورة الكذب فى كلامه ووضع الظاهر موضع المضمر لزيادة التمكن كما فى قوله تعالى قل هو الله أحد الله الصمد وانما لم يجر على سننه فيما بعد اكتفاء فى حصول النكتة بهذا (قوله وألينهم عريكة) ألين من اللين وهو ضد الصلابة والعريكة الطبيعة كما فى كتب اللغة ومعنى لينها انقيادها للخلق فى الحق فكان معهم على غاية من التواضع والمسامحة والحلم مالم تنتهك حرمات الله تعالى (قوله واكرمهم عشرة) وفى نسخ عشيرة كقبيلة والذى سيذكره المصنف فى التفسير يؤيد الاول بل يعينه (قوله من رآه بديهة هابه) أى من رآه قبل النظر فى أخلاقه العلية وأحواله السنية خافه لما فيه من صفة الجلال الربانية ولما عليه من الهيبة الالهية قال ابن القيم والفرق بين المهابة والكبر أن المهابة أثر من آثار امتلاء القلب بعظمة الرب ومحبته واجلاله فاذا امتلأ القلب بذلك حل فيه النور ونزلت عليه السكينة وألبس رداء الهيبة فكلامه نور وعلمه نور ان سكت علاه الوقار وان نطق أخذ بالقلوب والابصار وأما الكبر فانه أثر من آثار امتلاء القلب بالجهل والظلم والعجب فاذا امتلأ القلب بذلك ترحلت عنه العبودية وتنزلت عليه الظلمات الغضبية فمشيه بينهم تبختر ومعاملته لهم تكبر لا يبدأ من لقيه بالسلام وان رد عليه يريه أنه بالغ فى الانعام لا يناظر لهم وجهه ولا يسعهم خلقه (قوله ومن خالطه معرفة أحبه) أى ومن عاشره معاشرة معرفة أو لاجل المعرفة أحبه حتى يصير أحب اليه من والديه وولده والناس أجمعين لظهور ما يوجب الحب من كمال حسن خلقه ومزيد شفقته وخرج بقوله معرفة من خالطه تكبرا كالمنافقين فلا يحبه (قوله يقول ناعته لم أر قبله ولا بعده مثله) أى يقول واصفه بالجميل على سبيل الاجمال لعجزه عن أن يصفه وصفا تاما بالغا على سبيل التفصيل لم أر قبله ولا بعده من يساويه صورة وسيرة وخلقا وخلقا ولا ينافى ذلك قول الصديق وقد جعل الحسن يأله شبيه بالنبى ليس بشبيه بعلى وقول أنس لم يكن أحد أشبه بالنبى من الحسن ونحو ذلك لان

كأنما ينحط من صبب واذا التفت التفت معا بين كتفيه خاتم النبوة وهو خاتم النبيين اجود الناس صدرا واصدق الناس لهجة والينهم عريكة واكرمهم عشرة من رآه بديهة هابه ومن خالطه معرفة احبه يقول ناعته لم أر قبله ولا بعده مثله

المنفي هنا عموم الشبه والمثبت في كلام أبي بكر وغيره نوع منه وانما ذكر المصنف في باب الخلق ما ليس منه محافظة على تمام الخبر (قوله قال ابو عيسى) من كلام المصنف وعبر عن نفسه بكنيته لاشتهاره بها ويحتمل انه من كلام بعض رواته والاول هو الظاهر ويقع مثل ذلك للبخاري فيقول قال أبو عبد الله يعني نفسه قاله شيخنا (قوله سمعت اباجعفر محمد بن الحسين) اى الذي هو ثالث الرجال الذين روى الترمذي عنهم هذا الحديث (قوله يقول سمعت الاصمعي) بفتح الهمزة والميم نسبة لجده اصمع كان اماما في اللغة والاخبار روى عن الكبار كمالك بن انس مات بالبصرة سنة خمس اوست أوسبع عشرة ومائتين (قوله يقول في تفسير صفة النبي صلى الله عليه وسلم) اى في تفسير بعض اللغات الواقعة في الاخبار الواردة في صفة النبي صلى الله عليه وسلم لا في خصوص هذا الخبر اخذا من قول المصنف في تفسير صفة النبي صلى الله عليه وسلم دون ان يقول في تفسير هذا الحديث (قوله المغط الذاهب طولا) اى الذاهب طوله فطولا تمييز محول عن الفاعل واصل المغط من مغطت الحبل فانغط اى مددته فامتد (قوله وقال) وفي بعض النسخ قال بلا واو وعلى كل فالمراد قال الاصمعي وهذا استدلال على ماقبله (قوله سمعت اعرابيا) هو الذي يكون صاحب نجعة وارتياد للكلا (قوله يقول في كلامه) اى في اثنائه (قوله تمغط في نشابته أي مدها الخ) النشابة بضم النون وتشديد الشين المعجمة وموحدة وبتاء التأنيث ودونها السهم واضافة المد اليها مجاز لانها محل الاعتماد وانما يمد وتر القوس واعترض على المصنف بأنه ليس في الحديث لفظ التمغط حتى يتعرض له هنا وانما فيه لفظ الانمغاط واجيب بأنه من توضيح الشيء بتوضيح نظيره (قوله والمتردد الداخل بعضه في بعض قصرا) بكسر ففتح فلشدة قصره كأن بعض اعضائه دخل في بعض فيتردد الناظر اهو صبي ام رجل (قوله واما القطط فالشديد الجعودة) اى التكسر والالتواء (قوله والرجل الذي في شعره جعونة) بمهملة فجيم وفي القاموس جعن العود يجعنه عطفه فالجعونة الانعطاف (قوله اى تثن) بفتح الفوقية والمثلثة وتشديد النون حال كونه قليلا وهذا تفسير لكلام الاصمعي من ابي عيسى او ابي جعفر (قوله واما المطهم فالبادن الكثير اللحم) البادن عظيم البدن بكثرة لحمه كما يؤخذ من المصباح فانه قال بدن بدنا من باب قعد عظم بدنه بكثرة لحمه فهو بادن اه وبذلك تعلم ان قوله الكثير اللحم صفة كاشفة أتى بها للتوضيح والمبالغة (قوله والمكلثم المدور الوجه) قال في الصحاح الكلثمة اجتماع لحم الوجه اه (قوله والمشرب الخ) بالتخفيف او بالتشديد كما تقدم (قوله والادعج الشديد سواد العين) وقيل شديد بياض البياض وشديد سواد السواد كما مر (قوله والاهدب الطويل الاشفار) اى الطويل شعر الاشفار فهو على حذف المضاف ويحتمل انه سمي النابت باسم المنبت كما عمت (قوله والكند مجتمع الكتفين) تثنية كتف بفتح اوله وكسر ثانيه وبكسر اوله وفتحه مع سكون ثانيه كما في القاموس وقوله وهو الكاهل بكسر الهاء وفي المصباح الكاهل مقدم اعلى الظهر مما يلي العنق وهو الثلث الاعلى مما يلي الظهر وفيه ست فقرات وفي القاموس الكاهل كصاحب الحارك والغارب (قوله والمسربة هو الشعر الدقيق الذي كأنه قضيب) هو السيف اللطيف الدقيق او العود او الغصن وقوله من الصدر اى من اعلى الصدر لما سيأتي في بعض الروايات أنها من اللبة وقوله الى السرة وفي بعض الروايات الى العانة (قوله والشثن الغليظ

* قال ابو عيسى سمعت ابا جعفر محمد بن الحسين يقول سمعت الاصمعي يقول في تفسير صفة النبي صلى الله عليه وسلم المغط الذاهب طولا وقال سمعت اعرابيا يقول في كلامه تمغط في نشابته اى مدها مدا شديدا والمتردد الداخل بعضه في بعض قصرا واما القطط فالشديد الجعودة والرجل الذي في شعره جعونة اى تثن قليلا واما المطهم فالبادن الكثير اللحم والمكلثم المدور الوجه والمشرب الذي في بياضه حمرة والادعج الشديد سواد العين والاهدب الطويل الاشفار والكند مجتمع الكتفين وهو الكاهل والمسربة هو الشعر الدقيق الذي كأنه قضيب من الصدر الى السرة والشثن الغليظ

الاصابع الخ) هذا تفسير للشثن المضاف للكفين والقدمين لا للشثن مطلقا اذ هو الغليظ وتقدم أن الاظهر تفسير ابن حجر لشثن الكفين والقدمين بأنه غليظ الاصابع والراحة (قوله والتقلع أن يمشي بقوة) أي بأن يرفع رجليه عن الأرض بقوة لا كمن يحتال فان ذلك شأن النساء (قوله والصبب الحدور) بفتح الحاء المهملة وهو المكان المنحدر لا بضمها لانه مصدر (قوله يقال الخ) وفي نسخة تقول الخ وقوله انحدرنا في صبوب وصبب بفتح الصاد فيهما وكل منهما بمعنى المكان المنحدر وأما الصبوب بضم الصاد فهو مصدر كالحدور بضم الحاء المهملة وقد يستعمل جمع صبب أيضا فتصح ارادته هنا لانه يقال انحدرنا في صبوب بالضم أي في أمكنة منحدرة (قوله جليل المشاش يريد رؤس المناكب) أي ونحوها كالمرفقين والركبتين اذ المشاش رؤس العظام أو العظام اللينة فتفسيرها برؤس المناكب فيه قصور (قوله والعشرة الصحبة) وأما العشيرة فالقوم من جهة الاب والام وقوله والعشير الصاحب ويطلق على الزوج كما في خبر ويكفرن العشير (قوله والبديهة المفاجأة) يقال فجأه الامر اذا جاءه بغتة (قوله أي فجأته به) وفي نسخ فاجأته وهو أنسب بسياقه حيث عبر بالمفاجأة (قوله حدثنا سفيان بن وكيع) تقدمت ترجمته (قوله قال حدثنا جميع بن عمير) بالتصغير فيهما وفي نسخ عمرو وهو تحريف وثقه ابن حبان وضعفه غيره وضبطه علي قاري عمر بضم العين وفتح الميم مع التكبير وقوله ابن عبد الرحمن العجلي نسبة لعجل قبيلة كبيرة (قوله املاء علينا) بصيغة المصدر وفي بعض النسخ أملاه علينا بصيغة الماضي والاملاء في الاصل الالقاء على من يكتب وفي اصطلاح المحدثين أن يلقي المحدث حديثا على أصحابه فيتكلم فيه مبلغ علمه من عربية وفقه ولغة واسناد ونوادر ونكت والاول هو اللايق هنا (قوله من كتابه) أي من كتاب جميع وايثار الاملاء من الكتاب دون الحفظ لنسيان بعض المروي او لزيادة الاحتياط اذ الاملاء من الحفظ مظنة الذهول عن شيء من المروي أو تغييره (قوله قال حدثني رجل من بني تميم) فهو تميمي واسمه يزيد بن عمرو وقيل اسمه عمر وقيل عمير وهو مجهول الحال فالحديث معلول وقوله من ولد أبي هالة أي من أولاد بنائه فهو من أسباطه واختلف في اسم أبي هالة فقيل اسمه النباش وقيل مالك وقيل زرارة وقيل هند وقوله زوج خديجة صفة لابي هالة لانه تزوجها في الجاهلية فولدت له ذكرين هندا وهالة وتزوجها أيضا عتيق بن خالد المخزومي فولدت له عبد الله وبنتا ثم تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم وجميع أولاده صلى الله عليه وسلم منها الا ابراهيم فمن مارية القبطية وكانت خديجة تدعى في الجاهلية بالطاهرة وهي أول من آمن قيل مطلقا وقيل من النساء وقوله يكنى أبا عبد الله أي يكنى ذلك الرجل الذي هو من بني تميم أبا عبد الله ويكنى بصيغة المجهول مخففا ومشددا (قوله عن ابن أبي هالة) أي بواسطة فذلك الابن حفيد لابي هالة واسمه هند. وكذلك أبوه اسمه هند بل واسم جده أيضا هند على بعض الاقوال كما تقدم وعليه فهذا الابن وافق اسمه اسم أبيه واسم جده (قوله عن الحسن بن علي) أي سبط المصطفى وسيد شباب أهل الجنة في الجنة. ولما قتل أبوه بالكوفة بايعه على الموت أربعون ألفا ثم سلم الخلافة الى معاوية تحقيقا لقوله صلى الله عليه وسلم ان ابني هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين (قوله قال سألت خالي هند ابن أبي هالة) أي لصلبه بخلاف ابن أبي هالة السابق فانه بواسطة كما علمت وانما كان هند هذا

الاصابع من الكفين والقدمين والتقلع أن يمشي بقوة والصبب الحدور يقال انحدرنا في صبوب وصبب وقوله جليل المشاش يريد رؤس المناكب والعشرة الصحبة والعشير الصاحب والبديهة المفاجأة يقال بدهته بأمر أي فجأته به

* حدثنا سفيان بن وكيع قال حدثنا جميع بن عمير بن عبد الرحمن العجلي املاء علينا من كتابه قال حدثني رجل من بني تميم من ولد أبي هالة زوج خديجة يكنى أبا عبد الله عن ابن أبي هالة عن الحسن بن علي رضي الله عنهما قال سألت خالي هند بن أبي هالة

خالا للحسن لانه اخو أمه من أمها فانه ابن خديجة التى هى أم فاطمة التى هى أمه قتل هند هذا
مع على يوم الجمل وقيل مات فى طاعون عمواس (قوله وكان وصافا) أى يحسن صفة المصطفى
وفى القاموس الوصاف العارف بالصفة واللائق تفسيره بكثير الوصف وهو المناسب فى هذا
المقام وكان هند قد أمعن النظر فى ذاته الشريفة فى صغره فمن ثم خص مع على بالوصاف وأما
غيرهما من كبار الصحب فلم يسمع من أحد منهم أنه وصفه صفة له ومن وصفه صلى الله عليه وسلم
فانما وصفه على سبيل التمثيل والا فلا يعلم أحد حقيقة وصفه الا خالقه ولذلك قال البوصيرى
انما مثلوا صفاتك للنا * س كما مثل النجوم الماء (قوله عن حلية النبى صلى الله عليه وسلم)
أى عن صفته وهيئته وصورته والجار والمجرور متعلق بقوله سألت لا بقوله وصافا كما قد يتوهم
(قوله وأنا أشتهى أن يصف لى منها شيأ الخ) أى لان المصطفى فارق الدنيا وهو صغير فى سن
لا يقتضى التأمل فى الاشياء وقوله أتعلق به أى تعلق علم ومعرفة فالمعنى أعلمه وأعرفه (قوله
فقال) أى هند وهو معطوف على سألت (قوله كان فخما) أى عظيما فى نفسه وقوله مفخما أى
معظما فى صدور الصدور وعين العيون لا يستطيع مكابر أن لا يعظمه وان حرص على ترك
تعظيمه (قوله يتلألأ وجهه الخ) انما بدأ الوصاف بالوجه لانه اشرف ما فى الانسان ولانه اول
ما يتوجه اليه النظر ومعنى يتلألأ يضىء ويشرق كاللؤلؤ وقوله تلألؤ القمر ليلة البدر أى
مثل تلألؤ القمر ليلة البدر وهى ليلة كماله وانما سمى فيها بدرا لانه يبدر بالطلوع فيسبق
طلوعه مغيب الشمس وانما آثر القمر بالذكر دون الشمس لانه صلى الله عليه وسلم محا ظلمات الكفر
كما أن القمر محا ظلمات الليل وقد ورد التشبيه بالشمس نظرا لكونها أتم فى الاشراق والاضاءة
وقد ورد أيضا التشبيه بهما نظرا لكونه صلى الله عليه وسلم جمع ما فى كل من الكمال والتشبيه
انما هو للتقريب والا فلا شئ يماثل شيأ من أوصافه (قوله أطول من المربوع) أى لان القرب
من الطول فى القامة أحسن وألطف وقد عرفت أن وصفه فيما مر بالربعة تقريبى فلا ينافى أنه
أطول من المربوع وقال بعضهم المراد بكونه ربعة فيما مر كونه كذلك فى بادئ النظر فلا ينافى
أنه أطول من المربوع فى الواقع وقوله واقصر من المشذب أى من الطويل البائن مع نحافة
وأصله النخلة الطويلة التى شذب عنها جريدها أى قطع كما قاله على قارى (قوله عظيم الهامة)
أى الرأس وعظم الرأس ممدوح لانه أعون على الادراكات والكمالات (قوله رجل الشعر)
أى فى شعره تكسر وتثن قليل كما مر (قوله ان انفرقت عقيقته فرقها) أى ان قبلت الفرق
بسهولة بأن كان حديث عهد بنحو غسل فرقها أى جعلها فرقتين فرقة عن يمينه وفرقة عن
يساره والمراد بعقيقته شعر رأسه الذى على ناصيته لانه يعق أى يقطع ويحلق لان العقيقة
حقيقة هى الشعر الذى ينزل مع المولود وقضيته أن شعره صلى الله عليه وسلم كان شعر الولادة
واستبعده الزمخشرى لان ترك شعر الولادة على المولود بعد سبع وعدم الذبح عنه عيب عادة
العرب وشح وبنو هاشم أكرم الناس ودفع هذا الاستبعاد بأن هذا من الارهاصات حيث لم
يمكن الله قومه من أن يذبحوا له باسم اللات والعزى ويؤيده قول النووى فى التهذيب انه عق
عن نفسه بعد النبوة هذا . ويحتمل أنه أطلق على الشعر بعد الحلق عقيقة مجازا لانه منها أو بأنه
من أصولها (قوله والا فلا) أى وان لم تقبل الفرق فلا يفرقها بل يسدلها أى يرسلها على جبينه

وكان وصافا عن حلية
النبى صلى الله عليه وسلم
وانا اشتهى ان يصف لى
منها شيأ أتعلق به فقال
كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم فخما مفخما
يتلألأ وجهه تلألؤ
القمر ليلة البدر اطول من
المربوع واقصر من المشذب
عظيم الهامة رجل الشعر ان
انفرقت عقيقته فرقها
والا فلا

فيجوز الفرق والسدل لكن الفرق أفضل لانه الذى رجع اليه النبى صلى الله عليه وسلم فان المشركين كانوا يفرقون رؤسهم وكان أهل الكتاب يسدلون فكان صلى الله عليه وسلم يسدل رأسه لانه كان يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشئ ثم فرق وكان صلى الله عليه وسلم لا يحلق رأسه الا لاجل النسك وربما قصره (قوله يجاوز شعره الخ) ليس من مدخول النفى بل مستأنف كذا حققه المولى العصام وعليه شرح ابن حجر أولا ثم قال ويصح أن يكون من مدخول النفى فيصير التركيب هكذا والا فلا يجاوز شعره الخ وقوله اذا هو وفره أى جعله وفرة وتقدم أن الوفرة الشعر النازل عن شحمة الاذن اذا لم يصل الى المنكبين وحاصل المعنى على التقرير الاول ان شعره صلى الله عليه وسلم يجاوز شحمة أذنيه اذا جعله وفرة ولم يفرقه فان فرقه ولم يجعله وفرة وصل الى المنكبين وكان جعدا وعلى التقرير الثانى أن عقيقته صلى الله عليه وسلم اذا لم تتفرق بل استمرت مجموعة لم يجاوز شعره شحمة أذنيه بل يكون حذاء أذنيه فقط فان انفرقت عقيقته جاوز شعره شحمة أذنيه بل وصل الى المنكبين كما تقدم (قوله أزهر اللون) أى أبيضه بياضا منيرا ليس فيه مشرب بحمرة كذا قال الاكثر لكن قال السهيلى الزهرة فى اللغة اشراق فى اللون بياضا أو غيره (قوله واسع الجبين) أى ممتد الجبين طولا وعرضا وسعة الجبين محمودة عند كل ذى ذوق سليم والجبين كما فى الصحاح فوق الصدغ وهو ما اكتنف الجبهة من يمين وشمال فهما جبينان فتكون الجبهة بين جبينين وبذلك تعلم ان أل فى الجبين للجنس فيصدق بالجبينين كما هو المراد (قوله أزج الحواجب) الزج بزاى وجيمين استقواس الحاجبين مع طول كما فى القاموس أو دقة الحاجبين مع سبوغهما كما فى الفائق وانما قيل أزج الحواجب دون مزيج الحواجب لان الزج خلقة والتزجيج صنعة والخلقة أشرف والحواجب جمع حاجب وهو ما فوق العين بلحمه وشعره أو هو الشعر وحده ووضع الحواجب موضع الحاجبين لان التثنية جمع أو للمبالغة فى امتدادهما حتى صارا كالحواجب وقوله سوابغ أى حال كونهما سوابغ أى كاملات وهو بالسين أو بالصاد والسين أفصح وقوله فى غير قرن مكمل للوصف المذكور وفى بعض النسخ من على الاصل والقرن بالتحريك اقتران الحاجبين بحيث يلتقى طرفاهما وضده البلج والقرن معدود من معايب الحواجب والعرب تبكرهه خلاف ما عليه العجم واذا دققت النظر علمت أن نظر العرب أدق وطبعهم أرق ولا يعارض ذلك خبر أم معبد بفرض صحته كان أزج أقرن لان المراد أنه كان كذلك بحسب ما يبدو للناظر من غير تأمل وأما المتأمل فيبصر بين حاجبيه فاصلا لا ملتقا فهو أبلج فى الواقع أقرن بحسب الظاهر (قوله بينهما عرق يدره الغضب) أى بين الحاجبين عرق يصيره الغضب ممتلئا دما كما يصير الضرع ممتلئا لبنا وفى ذلك دليل على كمال قوته الغضبية التى عليها مدار حماية الديار وقمع الاشرار وفى قوله بينهما الخ تنبيه على أن الحواجب فى معنى الحاجبين (قوله اقنى العرنين) أى طويل الانف مع دقة أرنبته ومع حدب فى وسطه فلم يكن طوله مع استوائه بل كان فى وسطه بعض ارتفاع وهو وصف مدح يقال رجل أقنى وامرأة قنواء والعرنين بكسر العين المهملة قيل هو ما صلب من الانف وقيل الانف كله وهو المناسب هنا وقيل أوله وهو ما تحت مجتمع الحاجبين ويجمع على عرانين وعرانين الناس أشرافهم وعرانين السحاب أول مطره (قوله له نور يعلوه) الضمير للعرنين لانه الاقرب وجعله

يجاوز شعره شحمة أذنيه اذا هو وفره أزهر اللون واسع الجبين أزج الحواجب سوابغ فى غير قرن بينهما عرق يدره الغضب أقنى العرنين له نور يعلوه يحسبه من لم يتأمله أشم

بعيدا من السياق لايخلو عن الشقاق ويحتمل أنه للنبي عليه الصلاة والسلام لانه الاصل وكذا الضمير في قوله يحسبه من لم يتأمله أشم أي وهو في الحقيقة غير أشم والشمم بفتحتين ارتفاع قصبة الانف مع استواء أعلاه ومع اشراف الارنبة وحاصل المعنى أن الراقي له صلى الله عليه وسلم يظنه أشم لحسن قناه ولنور علاه ولو أمعن النظر لحكم بأنه غير أشم (قوله كث اللحية) وفي رواية كثيف اللحية وفي أخرى عظيم اللحية وعلى كل فالمعنى أن لحيته صلى الله عليه وسلم كانت عظيمة واشتراط جمع من الشراح مع الغلظ القصر متوقف على نقل من كلام أهل اللسان واللحية بكسر اللام على الافصح الشعر النابت على الذقن وهو مجتمع اللحيين (قوله سهل الخدين) وفي رواية أسيل الخدين وعلى كل فالمعنى أنه كان غير مرتفع الخدين وذلك أعلى وأحلى عند العرب (قوله ضليع الفم) الضليع في الاصل كما قاله الزمخشري الذي عظمت أضلاعه فاتسع جنباه ثم استعمل في العظيم فالمعنى عظيم الفم واسعه والعرب تمدح بسعة الفم وتذم بضيقه لان سعته دليل على الفصاحة فانه لسعة فيه يفتح الكلام ويختمه بأشداقه وتفسير بعضهم ضليع الفم بعظيم الاسنان فيه نظر من وجهين الاول أن اضافته الى الفم تمنع منه لانها تقتضي أن المراد عظيم الفم لا عظيم الاسنان والثاني أن المقام مقام مدح وليس عظم الاسنان بمدح بخلاف عظم الفم (قوله مفلج الاسنان) بصيغة اسم المفعول والفلج انفراج ما بين الثنايا وفي القاموس مفلج الثنايا منفرجها وظاهره اختصاص الفلج بالثنايا ويؤيده اضافته الى الثنيتين في خبر الحبر الآتي وما قاله العصام من أنه يحتمل ان المراد الانفراج مطلقا يرده ان المقام مقام مدح وقد صرح جمع من شراح الشفاء وغيرهم بأن انفراج جميع الاسنان عيب عند العرب والالص ضد المفلج فهو متقارب الثنايا والفلج ابلغ في الفصاحة لان اللسان يتسع فيها وفي رواية اشنب مفلج الاسنان والشنب بفتحتين رقة الاسنان وماؤها وقيل رونقها ورقتها (قوله دقيق المسربة) بالدال وفي رواية بالراء ووصف المسربة بالدقة للمبالغة اذ هي الشعر الدقيق كما تقدم (قوله كان عنقه جيد دمية في صفاء الفضة) أي كان عنقه الشريف عنق صورة متخذة من عاج ونحوه في صفاء الفضة فالجيد بكسر الجيم العنق والدمية بضم الدال المهملة وسكون الميم بعدها مثناة تحتية الصورة المتخذة من عاج ونحوها فشبه عنقه الشريف بعنق الدمية في الاستواء والاعتدال وحسن الهيئة والكمال والاشراق والجمال لا في لون البياض بدليل قوله في صفاء الفضة لبعد ما بين لون العاج ولون الفضة من التفاوت وقد بحث فيه بان في أنواع المعادن ما هو أحسن نضارة من العاج ونحوه كالبلور فلم آثر العاج وأجيب بأن هذه الصورة قد تكون مألوفة عندهم دون غيرها لان مصورها يبالغ في تحسينها ما أمكنه (قوله معتدل الخلق) بفتح الخاء المعجمة اى معتدل الصورة الظاهرة بمعنى ان اعضاءه متناسبة غير متنافرة وهذا الكلام اجمال بعد تفصيل بالنسبة لما قبله واجمال قبل تفصيل بالنسبة لما بعده (قوله بادن) اى سمين سمنا معتدلا بدليل قوله فيما تقدم لم يكن بالمطهم فالحق أنه لم يكن سمينا جدا ولا نحيفا جدا وفي القاري قال الحنفي قوله بادن روايتنا الى هنا بالنصب ومن هنا الى آخر الحديث بالرفع ويحتمل كما قيل أن يكون قوله بادن منصوبا كما يقتضيه السياق ويكتفى بحركة النصب عن الالف كما هو رسم المتقدمين ويؤيده ما وقع في جامع الاصول بادنا بالالف وكذا

كث اللحية سهل الخدين
ضليع الفم مفلج الاسنان
دقيق المسربة كان عنقه
جيد دمية في صفاء الفضة
معتدل الخلق بادن

فى الفائق وكذا فى الشفاء للقاضى عياض (قوله متماسك) اى ليس بمسترخ بل يمسك بعضه بعضا من غير تبرج حتى انه فى السن الذى شأنه استرخاء البدن كان كالشاب ولذلك قال الغزالى يكاد ان يكون على الخلق الاول فلم يضره السن (قوله سواء البطن والصدر) برفع سواء منونا ورفع البطن والصدر وفى بعض النسخ سواء البطن والصدر برفع سواء غير منون وجر البطن والصدر على الاضافة وجاء فى سواء كسر السين وفتحها على ما فى القاموس لكن الرواية بالفتح والمعنى أن بطنه وصدره الشريفين مستويان لا يفتأ أحدهما عن الآخر فلا يزيد بطنه على صدره ولا يزيد صدره على بطنه (قوله عريض الصدر) وجاء فى رواية رحب الصدر وذلك آية النجابة فهو مما يمدح به فى الرجال (قوله بعيد ما بين المنكبين) روى بالتكبير والتصغير والمراد بكونه بعيد ما بين المنكبين أنه عريض أعلى الظهر كما تقدم (قوله ضخم الكراديس) تقدم الكلام عليه (قوله أنور المتجرد) بكسر الراء المشددة على أنه اسم فاعل وبفتحها على أنه اسم مكان قيل وهو أشهر بل قيل انه الرواية والمعنى أنه نير العضو المتجرد عن الشعر أو عن الثوب فهو على غاية من الحسن ونصاعة اللون وعلم من ذلك أنه وضع أفعل موضع فعيل كما قاله الجمع (قوله موصول ما بين اللبة والسرة الخ) ما موصولة أو موصوفة واللبة بفتح اللام وتشديد الباء النقرة التى فوق الصدر أو موضع القلادة منه والسرة بضم أوله المهمل ما بقى بعد القطع وأما السرة فهو ما يقطع وقوله بشعر يجرى أى يمتد فشبه امتداده بجريان الماء والجار والمجرور متعلق بموصول وقوله كالخط أى خط الكتابة وروى كالخيط والتشبيه بالخط أبلغ لاشعاره بأن الشعرات مشبهة بالحروف وهذا معنى دقيق المسربة الذى مر الكلام عليه وفى رواية لابن سعد له شعر من لبته الى سرته يجرى كالقضيب ليس فى بطنه ولا صدره أى ما عدا أعاليه أخذا مما يأتى شعر غيره (قوله عارى الثديين والبطن) أى خالى الثديين والبطن من الشعر وقوله ما سوى ذلك وفى رواية مما سوى ذلك وهى أنسب وأقرب أى سوى محل الشعر المذكور أما هو ففيه الشعر الذى هو المسربة وقال بعضهم ولا شعر تحت ابطيه ولعله أخذه من ذكر أنس وغيره بياض ابطيه ورده المحقق أبو زرعة بأنه لا يلزم من البياض فقد الشعر على أنه ثبت أنه صلى الله عليه وسلم كان ينتفه كما فى القارى (قوله أشعر الذراعين والمنكبين وأعالى الصدر) أى كثير شعر هذه الثلاثة فشعرها غزير كثير وفى القاموس والاشعر كثير الشعر وطويله اه (قوله طويل الزندين) تثنية زند وهو كما قاله الزمخشرى ما انحسر عنه اللحم من الذراع قال الاصمعى لم ير أحد أعرض زندا من الحسن البصرى كان عرضه شبرا (قوله رحب الراحة) أى واسع الكف وهو دليل الجود وصغره دليل البخل والراحة بطن الكف مع بطون الاصابع وأصلها من الروح وهو الاتساع (قوله شثن الكفين والقدمين) سبق معناه (قوله سائل الاطراف) أى طويلها طولا معتدلا بين الافراط والتفريط فكانت مستوية مستقيمة وذلك مما يمدح به قال ابن الانبارى شائل باللام وروى سائل بالنون وهما بمعنى وفى نسخ سائر بمعنى باقى وفى نسخ وسائر بواو العطف وهو اشارة الى خاتمة سائر أطرافه (قوله أو قال شائل الاطراف) شك من الراوى وشائل بالشين المعجمة قريب من سائل بالسين المهملة من شالت الميزان ارتفعت احدى كفتيه والمعنى كان مرتفع الاطراف بلا احديداب ولا

متماسك سواء البطن والصدر عريض الصدر بعيد ما بين المنكبين ضخم الكراديس أنور المتجرد موصول ما بين اللبة والسرة بشعر يجرى كالخط عارى الثديين والبطن ما سوى ذلك أشعر الذراعين والمنكبين وأعالى الصدر طويل الزندين رحب الراحة شثن الكفين والقدمين سائل الاطراف أو قال شائل الاطراف

انقباض وحاصل ماوقع الشك فيه سائل سائر سائل ومقصود الكل أنهم ليست متعقدة كما قاله الزمخشري (قوله خصان الاخصين) أي شديدي تجافيهما عن الارض لكن شدة لاتخرجه عن حد الاعتدال ولذلك قال ابن الاعرابي كان مقتدل الاخص لا مرتفعه جدا ولا منخفضه كذلك وفي النهاية وأخص القدم هو الموضع الذي لايمس الارض عند الوطء من وسط القدم مأخوذ من الخمص بفتحتين وهو ارتفاع وسط القدم عن الارض والخصان كعثمان وبضمتين وبفتح فسكون المبالغ فيه وذلك ممدوح بخلاف القدم الرحاء بالمد والتشديد وهي التي لاأخمص لها بحيث يمس جميعها الارض فانه مذموم ونفي الاخمص في خبر أبي هريرة اذا وطئ يقدمه وطئ بكلها اليمنى له أخمص محمول على نفي عدم الاعتدال (قوله مسيح القدمين) أي أملسهما ومستويهما بلا تكسر ولا تشقق ولذلك قال ينبو عنهما الماء أي يتجافى ويتباعد عنهما الماء لوصب عليهما يقال نبا الشئ يتجافى ويتباعد وبابه بهما كما في المختار وروى أحمد وغيره أن سبابتي قدميه صلى الله عليه وسلم كانتا أطول من بقية أصابعهما وما اشتهر من اطلاق أن سبابتيه كانتا أطول من وسطاه غلط بل ذلك خاص بأصابع رجليه كما قاله بعض الحفاظ (قوله اذا زال زال قلعا) أي اذا مشى رفع رجليه بقوة كأنه يقلع شيأ من الارض لا كمشي المختال وقلعا حال أو مصدر على تقدير مضاف أي زوال قلع وفيه خمسة أوجه فتح أوله مع تثليث ثانيه أي فتحه وكسره وسكونه وضم أوله مع سكون ثانيه وفتحه والقلع في الاصل انتزاع الشئ من أصله أو تحويله عن محله وكلاهما صالح لأن يراد هنا لانه يرفع رجله بقوة ويحولها كذلك (قوله يخطو تكفيا) وفي نسخة تكفؤا وسبق تحقيقهما وهذه الجملة مؤكدة لقوله زال قلعا (قوله ويمشي هونا) هذا تتميم لكيفية مشيه صلى الله عليه وسلم فقوله اذا زال زال قلعا اشارة الى كيفية رفع رجليه عن الارض وقوله ويمشي هونا اشارة الى كيفية وضعهما على الارض وبهذا عرف أنه لاتدافع بين الهون والتقلع والانحدار والهون الرفق واللين فكان صلى الله عليه وسلم يمشي برفق وأناة وتثبت ووقار وحلم وأناة وعفاف وتواضع فلا يضرب برجله ولا يخفق بنعله وقد قال الزهري ان سرعة المشي تذهب بهاء الوجه وهذه الصفة قد وصف الله بها عباده الصالحين بقوله وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا ولا يخفى أنه صلى الله عليه وسلم أثبت منهم في ذلك لان كل كمال في غيره فهو فيه أكمل (قوله ذريع المشية) بكسر الميم أي واسع الخطوة خلقة لا تكلفا قال الراغب الذريع الواسع يقال فرس ذريع أي واسع الخطو فمع كونه صلى الله عليه وسلم كان يمشي بسكينة كان يخطو حتى كان الارض تطوى له (قوله اذا مشى) يصح أن يكون ظرفا لقوله ذريع المشية ولقوله كأنما ينحط من صبب والثاني هو المتبادر وتقدم الكلام على ذلك (قوله واذا التفت التفت جميعا) أي بجميع أجزائه كما تقدم (قوله خافض الطرف) أي خافض البصر لان هذا شأن المتأمل المشتغل بربه فلم يزل مطرقا متوجها الى عالم الغيب مشغولا بحاله متفكرا في أمور الآخرة متواضعا بطبعه والطرف بفتح فسكون العين كما في المختار وأما الطرف بالتحريك فهو آخر الشئ فطرف الحبل آخره وهكذا (قوله نظره الى الارض أطول من نظره الى السماء) أي لانه أجمع للفكرة وأوسع للاعتبار ولانه بعث لتربية أهل الارض لا لتربية أهل السماء والنظر كما في المصباح تأمل الشئ بالعين

خصان الاخصين مسيح القدمين ينبو عنهما الماء اذا زال زال قلعا يخطو تكفيا ويمشي هونا ذريع المشية اذا مشى كأنما ينحط من صبب واذا التفت التفت جميعا خافض الطرف نظره الى الارض أطول من نظره الى السماء

بالعين والارض كما قاله الراغب الجرم المقابل للسماء ويعبر بها عن أسفل الشئ كما يعبر بالسماء عن أعلى الشئ والطول الامتداد يقال طال الشئ أمتد وأطال الله بقاءك مدّه ووسّعه ولعل ذلك كان حال السكوت والسكون فلا ينافي خبر أبي داود كان اذا جلس يتحدث يكثر أن يرفع طرفه الى السماء وقيل ان الاكثر لا ينافي الكثرة (قوله جل نظره الملاحظة) بضم الجيم وتشديد اللام أي معظم نظره الى الاشياء لاسيما الى الدنيا وزخرفها الملاحظة أي النظر باللحاظ بفتح اللام وهو شق العين مما يلي الصدغ وأما الذي يلي الانف فالموق ويقال له الماق فلم يكن نظره الى الاشياء كنظر أهل الحرص والشره بل كان يلاحظها في الجملة امتثالا لقوله تعالى ولا تمدن عينيك الآية (قوله يسوق أصحابه) وفي بعض الروايات ينس أصحابه أي يسوقهم فان النس يقال فيه مسددة السوق كما في القاموس فكان صلى الله عليه وسلم يقدمهم بين يديه ويمشي خلفهم كأنه يسوقهم لان الملائكة كانت تمشي خلف ظهره فكان يقول اتركوا خلف ظهري لهم ولان هذا شأن الولي مع المولى عليهم ليختبر حالهم وينظر اليهم فيربي من يستحق التربية ويعاتب من تليق به المعاتبة ويؤدب من يناسبه التأديب ويكمل من يحتاج الى التكميل وانما تقدمهم في قصة جابر كما قال النووي لانه دعاهم اليه فكان كصاحب الطعام اذا دعا طائفة يمشي أمامهم (قوله ويبدر من لقي بالسلام) أي حتى الصبيان كما صرح به جمع في الرواية عن أنس ويبدر بضم الدال من باب نصر وفي نسخة يبدأ والمعنى متقارب وفي نسخة من لقيه بهاء الضمير والمعنى أنه كان يبادر ويسبق من لقيه من أمته بتسليم التحية لانه من كمال شيم المتواضعين وهو سيدهم وليست بداءته بالسلام لاجل ايثار الغير بالثواب الذي هو فرض وثوابه أجزل من ثواب السنة كما قاله العصام لان الايثار في القرب مكروه كما بينه في المجموع أتم بيان على أنه ناظر في ذلك الى أن الفرض أفضل من النفل ومادرى أنها قاعدة أغلبية فقد استثنوا منها مسائل منها ابراء المعسر فانه سنة وهو أفضل من انظاره وهو واجب ومنها الوضوء قبل الوقت فانه سنة وهو أفضل من الوضوء في الوقت وهو واجب ومنها ابتداء السلام فانه سنة وهو أفضل من جوابه وهو واجب كما أفتى به القاضي حسين وفي هذه الافعال السابقة من تعليم أمته كيفية المشي وعدم الالتفات وتقديم الصحب والمبادرة بالسلام مالا يخفى على الموفقين لفهم أسرار أحواله نسأل الله تعالى أن يجعلنا منهم بمنه وكرمه (قوله حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى) بالمثلثة اسم مفعول من التثنية وهو المعروف بالزمن ثقة ورع مات بعد بندار بأربعة أشهر روى عن ابن عيينة وغندر خرج له الجماعة (قوله حدثنا محمد بن جعفر) أي المعروف بغندر وقد تقدم الكلام عليه قال ابن معين أراد بعضهم أن يخطئه فلم يقدر وكان من أصح الناس كتابا لكن صار فيه غفلة (قوله حدثنا شعبة) كان متزوجا بأم محمد بن جعفر ولذلك جالسه عشرين سنة وقوله عن سماك بكسر أوله مخففا كحساب وقوله ابن حرب بفتح فسكون واحترز بابن حرب عن سماك بن الوليد وهو ثقة ثبت أخرج له مسلم والاربعة أحد علماء التابعين لكن قال ابن المبارك ضعيف الحديث وكان شعبة يضعفه (قوله قال سمعت جابر بن سمرة) صحابيان خرج لابيه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وله الجماعة كلهم وسمرة بفتح السين المهملة وضم الميم وأهل الحجاز يسكنونها تخفيفا (قوله يقول) حال

جل نظره الملاحظة يسوق أصحابه ويبدر من لقي بالسلام

حدثنا أبو موسى محمد ابن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سماك بن حرب قال سمعت جابر بن سمرة يقول

من المفعول (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضليع الفم) بتخفيف الميم وقد تشدد وقوله أشكل العين وفي نسخ العينين بالتثنية والمراد بالعين على النسخ الاولى الجنس فتشمل العينين وقوله منهوس العقب بسين مهملة أو شين معجمة والعقب بفتح فكسر مؤخر القدم (قوله قال شعبة) أي المذكور في السند وقوله قلت لسماك أي شيخه (قوله ما ضليع الفم قال عظيم الفم) هذا هو الاشهر الاكثر وبعضهم فسره بعظيم الاسنان وتقدم ما فيه (قوله قلت) أي لسماك وانما لم يصرح به لعلمه مما تقدم وكذا يقال فيما بعد (قوله ما أشكل العين قال طويل شق العين) هذا التفسير نقل عنه كتب اللغة المتداولة ومن ثم جعله القاضي عياض وهما من سماك والصواب ما اتفق عليه العلماء وجميع أصحاب الغريب أن الشكلة حمرة في بياض العين وأما الشهلة فهي حمرة في سوادها والشكلة احدى علامات النبوة كما قاله الحافظ العراقي والاشكل محمود محبوب، قال الشاعر

ولا عيب فيها غير شكلة عينها * كذاك عتاق الخيل شكل عيونها

(قوله قلت ما منهوس العقب قال قليل لحم العقب) كذا في جامع الاصول ونصه رجل منهوس القدمين بسين وشين خفيف لحمهما ويطلق المنهوس أيضا على قليل اللحم مطلقا كما في القاموس لكن هذا في المنهوس مطلقا لا في المنهوس المضاف للعقب كما هنا (قوله حدثنا هناد ابن السري) أي الكوفي التميمي الدارمي الزاهد الحافظ وكان يقال له راهب الكوفة لتعبده خرج له مسلم والاربعة وهناد بتشديد النون وبمهملة في آخره والسري بفتح السين المهملة المشددة وكسر الراء المهملة بعدها ياء مشددة مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين (قوله حدثنا عبثر بن القاسم) أي الزبيدي نسبة الى زبيد بالتصغير وعبثر بجعفر بمهملة وموحدة ومثلثة ومهملة كوفي ثقة خرج له الجماعة (قوله عن أشعث) كاربع بمثلثة في آخره روى له البخاري في تاريخه ومسلم والترمذي والنسائي قال أبو زرعة لين وقال بعضهم ضعيف كما في المناوي (قوله يعني ابن سوار) العناية مدرجة من كلام المصنف أو هناد أو عبثر ولم يقل أشعث بن سوار من غير لفظ العناية محافظة على لفظ الراوي وسوار ضبطه الذهبي في الكاشف بخطه والحافظ مغلطاي في عدة نسخ بفتح السين وتشديد الواو وهو الذي عليه المعول وضبطه بعض الشراح بكسر السين وتخفيف الواو وكغفار (قوله عن أبي اسحق) أي السبيعي وقوله عن جابر بن سمرة قال النسائي اسناده الى جابر خطأ وانما هو مسند الى البراء فقط ورد بقول البخاري الحديث صحيح عن جابر وعن البراء كما في المناوي (قوله في ليلة اضحيان) بكسر الهمزة وسكون الضاد المعجمة وكسر الحاء المهملة وتخفيف التحتية وفي آخره نون صفة أي ليلة مقمرة من أولها الى آخرها قال في الفائق يقال ليلة ضحيا واضحيان واضحيانة وهي المقمرة من أولها الى آخرها اه قال الزمخشري وإفعلان في كلامهم قليل جدا (قوله وعليه حلة حمراء) أي والحال أن عليه حلة حمراء فالجملة حالية والقصد بها بيان ما أوجب التأمل واطال النظر فيه من ظهور مزيد حسنه صلى الله عليه وسلم حينئذ (قوله فجعلت أنظر اليه والى القمر) أي فصرت أنظر اليه تارة والى القمر أخرى وقوله فلهو عندي أحسن من القمر أي فوالله لهو عندي احسن من القمر فهو جواب قسم مقدر وفي رواية في عيني بدل عندي

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضليع الفم أشكل العين منهوس العقب قال شعبة قلت لسماك ما ضليع الفم قال عظيم الفم قلت ما أشكل العين قال طويل شق العين قلت ما منهوس العقب قال قليل لحم العقب

حدثنا هناد بن السري حدثنا عبثر بن القاسم عن أشعث يعني ابن سوار عن أبي اسحق عن جابر بن سمرة قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في ليلة اضحيان وعليه حلة حمراء فجعلت أنظر اليه والى القمر فلهو عندي أحسن من القمر

والتقييد بالعندية فى الرواية الاولى ليس للتخصيص فان ذلك عند كل أحد رآه كذلك وانما كان صلى الله عليه وسلم أحسن لان ضوءه يغلب على ضوء القمر بل وعلى ضوء الشمس ففى رواية لابن المبارك وابن الجوزى لم يكن انظل ولم يقم مع شمس قط الا غلب ضوؤه على ضوء الشمس ولم يقم مع سراج قط الا غلب ضوؤه على ضوء السراج (قوله الرؤاسى) بضم الراء وفتح الهمزة وآخره سين مهملة بعدها ياء وهو منسوب لجده رؤاس وهو الحرث بن كلاب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة بن قيس بن غيلان (قوله عن زهير) أى ابن خديج بالتصغير فيهما وهو ثقة حافظ خرج له الستة مات سنة ثلاث وسبعين ومائة (قوله أكان وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل السيف) أى فى الاستنارة والاستطالة فاسؤال عنهما معا وقوله قال لا بل مثل القمر أى ليس مثل السيف فى الاستنارة والاستطالة بل مثل القمر المستدير الذى هو أنور من السيف لكنه لم يكن مستديرا جدا بل كان بين الاستدارة والاستطالة كما سر وكونه صلى الله عليه وسلم أحسن من القمر لا ينافى صحة تشبيهه به فى ذلك لان بجهات الحسن لا تنحصر على أن التشبيه بالقمر أو بالشمس أو بهما انما هو على سبيل التقريب كما تقدم (قوله حدثنا أبو داود المصاحفى) بفتح الميم وكسر الحاء نسبة الى المصاحف لعله لكتابته لها أو بيعه لها وكان القياس أن ينسب الى المفرد وهو مصحف بتثليث ميمه وقوله ابن سلم بفتح السين المهملة وسكون اللام (قوله حدثنا النضر) بسكون الضاد المعجمة وقد التزم المحدثون اثبات اللام فى النضر بالضاد المعجمة وحذفها فى نصر بالصاد المهملة للفرق بينهما وقوله ابن شميل بضم المعجمة وفتح الميم وسكون التحتية (قوله عن صالح بن أبى الاخضر) أى مولى هشام بن عبد الملك كان خادما للزهرى لينه البخارى وضعفه المصنف لكن قال الذهبى صالح الحديث خرج له الاربعة كما فى المناوى (قوله عن ابن شهاب) أى الزهرى الفقيه الكبير أحد الاعلام الحافظ المتقن تابعى جليل سمع عشرة من الصحابة أو أكثر له نحو ألفى حديث قال الليث ما رأيت أجمع ولا أكثر علما منه وقيل لمكحول من أعلم من رأيت قال ابن شهاب خرج له الجماعة (قوله عن أبى سلمة) أى ابن عبد الرحمن بن عوف وهو تابعى كبير قرشى زهرى مدنى واختلف فى اسمه فقيل عبد الله وقيل اسمعيل وقيل ابراهيم (قوله عن أبى هريرة) أى ابن صخر الدوسى بفتح الدال وكان اسمه فى الجاهلية عبد شمس فغيره النبى صلى الله عليه وسلم الى عبد الرحمن على الاصح من أربعين قولا (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أبيض كأنما صيغ من فضة) أى لانه كان يعلو بياضه النور والاشراق وفى القاموس والصحاح صاغ الله فلانا حسن خلقه وفيه ايماء الى نورانية وجهه وتناسب أعضائه وعلم من ذلك أن المراد أنه كان نير البياض وهذا معنى ما ورد فى رواية أنه كان شديد البياض وفى أخرى أنه كان شديد الوضح (قوله رجل الشعر) تقدم الكلام عليه (قوله حدثنا قتيبة بن سعيد) أى أبو رجاء البلخى (قوله قال) وفى نسخة اسقاط قال (قوله أخبرنا الليث بن سعد) أى الفهمى نسبة الى فهم بطن من قيس غيلان كان عالم اهل مصر وكان نظير مالك فى العلم لكن ضيع أصحابه مذهبه قال الشافعى وما فاتنى أحد فأسفت عليه مثل كان دخله فى كل سنة ثمانين ألف دينار وما وجبت عليه زكاة مات يوم الجمعة فى نصف شعبان سنة خمس وسبعين ومائة (قوله عن أبى الزبير) أى محمد بن مسلم المكى الاسدى

قوله ابن غيلان كذا بخطه هنا وفيما يأتى باعجام الغين والصواب اهمالها كما فى كتب اللغة وأبى الفداء ويقال قيس عيلان بالاضافة كما فى القاموس اه مصححه

حدثنا سفيان بن وكيع حدثنا حميد بن عبد الرحمن الرؤاسى عن زهير عن أبى اسحق قال سأل رجل البراء ابن عازب أكان وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل السيف قال لا بل مثل القمر حدثنا أبو داود المصاحفى سليمان بن سلم حدثنا النضر بن شميل عن صالح بن أبى الاخضر عن ابن شهاب عن أبى سلمة عن أبى هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أبيض كأنما صيغ من فضة رجل الشعر حدثنا قتيبة بن سعيد قال أخبرنى الليث بن سعد عن أبى الزبير

خرج له الجماعة وهو حافظ ثقة لكن قال أبو حاتم لا يحتج به وأقره الذهبي (قوله عن جابر بن عبد الله) أي الانصاري الصحابي ابن الصحابي غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم سبع عشرة غزوة (قوله عرض على الانبياء) بالبناء للمجهول أي عرضوا على في النوم بدليل رواية البخاري أراني الليلة عند الكعبة في المنام الحديث أو في اليقظة بدليل رواية البخاري أيضا ليلة أسري بي رأيت موسى الى آخره ولعل وجه الاقتصار على الثلاثة المذكورين بعده من بين الانبياء لان سيدنا ابراهيم جد العرب وهو مقبول عند جميع الطوائف وسيدنا موسى وعيسى رسولا بني اسرائيل والترتيب بين هؤلاء الثلاثة وقع تدليا ثم ترقيا فانه ابتدأ بموسى وهو أفضل من عيسى ثم ذكر ابراهيم وهو أفضل منهما فهو بالنسبة الى الاول تدلي وبالنسبة الى الاخير ترق (قوله فاذا موسى الخ) أي فرأيت موسى فاذا موسى الى آخره فهو عطف على محذوف ومعنى موسى سمته به آسية بنت مزاحم لما وجدا بالماء وشجر لما شبته حاله فان موسى في لغة القبط الماء وشي في تلك اللغة الشجر فعرب الى موسى وقوله ضرب من الرجال أي نوع منهم وهو الخفيف اللحم المستدق بحيث يكون جسمه بين جسمين لا ناحل ولا ممطهم وقوله كأنه من رجال شنوءة أي التي هي قبيلة من اليمن أو من قحطان وهي على وزن فعولة بهمز وتسهل قال ابن السكيت ربما قالوا شنوة كصبوة ورجال هذه القبيلة متوسطون بين الخفة واللحم والشنوءة في الاصل التباعد كما في كلام الصحاح ومن ثم قيل لقبوا به لطهارة نفسهم وجميل حسبهم والمتبادر أن التشبيه بهم في خفة اللحم فيكون تأكيدا لما قبله وبيانا له وقيل المراد تشبيه صورته بصورتهم لا تأكيد خفة اللحم اذ التأسيس خير من التأكيد وقال بعضهم الاولى ان يكون التشبيه باعتبار أصل معنى شنوءة فلا يكون تأكيدا لما قبله ولا بيانا له بل خبرا مستقلا بالفائدة وانما لم يشبهه صلى الله عليه وسلم بفرد معين كسيدنا ابراهيم وعيسى لعدم تشخص فرد معين في خاطره كما قاله العصام وغيره وان تعقبوه (قوله ورأيت عيسى بن مريم) أي بنت عمران من ذرية سليمان بينها وبينه أربعة وعشرون أبا ورفع عيسى عليه السلام وسنها ثلاث وخمسون سنة وبقيت بعده خمس سنين (قوله فاذا أقرب من رأيت به شبها عروة بن مسعود) أي الثقفي لا الهذلي كما وهم وهو الذي أرسلته قريش للنبي صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية فعقد معه الصلح وهو كافر ثم أسلم سنة تسع من الهجرة بعد رجوع المصطفى من الطائف واستأذن النبي في الرجوع لاهله فرجع ودعا قومه الى الاسلام فرماه واحد منهم بسهم وهو يؤذن للصلاة فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بلغه ذلك مثل عروة مثل صاحب يس دعا قومه الى الله فقتلوه ولا يخفى أن أقرب مبتدأ خبره عروة بن مسعود ومن موصولة وعائدها محذوف أي أقرب الذي رأيته وبه متعلق بشبها المنصوب على أنه تمييز للنسبة وصلة القرب محذوفة أي اليه أو منه (قوله ورأيت ابراهيم) أي الخليل قال الماوردي في الحاوي عفاه بالسريانية أب رحيم وفيه خمس لغات بل أكثر ابراهيم وابراهام وهما أشهر لغاته وبهما قرئ في السبع وابراهم بضم الهاء وكسرها وفتحها وقوله فاذا أقرب من رأيت به شبها صاحبكم ولذلك ورد أنا أشبه ولدا براهيم به وقوله يعني نفسه أي يقصد النبي صلى الله عليه وسلم بقوله صاحبكم نفسه الشريفة وهذا من كلام جابر رضي الله عنه (قوله ورأيت

عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عرض علي الانبياء فاذا موسى عليه السلام ضرب من الرجال كأنه من رجال شنوءة ورأيت عيسى بن مريم عليه السلام فاذا أقرب من رأيت به شبها عروة بن مسعود ورأيت ابراهيم عليه السلام فاذا أقرب من رأيت به شبها صاحبكم يعني نفسه ورأيت

جبريل الخ) معطوف على قوله عرض على الانبياء عطف قصة على قصة وليس داخلا في عرض الانبياء حتى نحتاج الى جعله منهم تغليبا غاية الامر أنه ذكر مع الانبياء لكثرة مخالطته لهم وتبليغ الوحي اليهم نظير ما قيل في قوله تعالى فسجد الملائكة كلهم أجمعون الا ابليس وجبريل بوزن فعليل سرياني معناه عبد الله أو عبد الرحمن أو عبد العزيز (قوله فاذا أقرب من رأيت به شبها دحية) أي الكلبي الصحابي المشهور شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المشاهد كلها بعد بدر وبايع تحت الشجرة ودحية بوزن سدرة وقد يفتح أوله ومعناه في الاصل رئيس الجند وبه سمي دحية هذا وكان جبريل يأتي المصطفى غالبا على صورته لان عادة العرب قبل الاسلام اذا أرسلوا رسولا الى ملك لا يرسلونه الا مثل دحية في الجمال والفصاحة فانه كان بارعا في الجمال بحيث تضرب به الامثال ولا شك أنه صلى الله عليه وسلم أعظم من الملوك فكان يأتيه في غالب أحواله بصورته (قوله حدثنا سفيان بن وكيع) أي ابن الجراح وقوله ومحمد بن بشار أي أبو بكر العبدي (قوله المعنى واحد) جملة معترضة ويضعف جعلها حالا لعدم قرنها بالواو (قوله قالا) أي سفيان ومحمد وقوله أخبرنا وفي بعض النسخ حدثنا (قوله يزيد بن هرون) أي أبو خالد السلمي الواسطي الحافظ أحد الاعلام قيل كان يحضر مجلسه ببغداد نحو سبعين ألفا خرج له الجماعة (قوله عن سعيد الجريري) بضم الجيم وفتح الراء نسبة لجده جرير مصغرا وهو ثقة ثبت خرج له الجماعة (قوله قال سمعت أبا الطفيل) بالتصغير وهو عامر بن واثلة بمثلثة مكسورة ويقال عمرو الليثي الكناني كان من شيعة علي ومحبيه ولد عام الهجرة أو عام أحد ومات سنة عشر ومائة على الصحيح وبه ختم الصحب على ما يأتي (قوله يقول رأيت النبي صلى الله عليه وسلم ومابقي على وجه الارض أحد رآه غيري) أي من البشر فخرج الملك والجن وخرج بقوله على وجه الارض عيسى فانه لم يكن على وجه الارض وخرج الخضر أيضا فانه لم يكن ممن خالطه كما هو المراد وحينئذ فهو أحق بأن يسئل لانحصار الامر فيه اذ ذاك فقصد بذلك الحث على طلب وصف المصطفى منه وقضية هذا أنه آخر الصحب موتا وزعم أن معمر المغربي ورث الهندي صحابيان عاشا الى قريب القرن السابع ليس بصحيح خلافا لمن انتصر له وجملة قوله ومابقي الخ عطف على رأيت لاحال لفساد المعنى لانه يقتضي أنه رآه في حال كونه لم يبق على وجه الارض أحد من الصحابة وليس كذلك (قوله قلت صفه لي) أي اذكر لي شيأ من أوصافه وقائل ذلك سعيد الجريري الراوي عن أبي الطفيل (قوله قال كان أبيض مليحا) أي لانه كان أبيض مشربا بحمرة وكان أزهر اللون وهذا غاية الملاحة وهي الحسن فمعنى مليحا حسنا قال في المختار ملح الشيء بالضم من باب ظرف وسهل أي حسن فهو مليح اهـ (قوله مقصدا) بتشديد الصاد المفتوحة على أنه اسم مفعول من باب التفعيل أي متوسطا يقال رجل مقصد أي متوسط كما يقال رجل قصد أي وسط قال تعالى وعلى الله قصد السبيل أي وسطه والمراد أنه صلى الله عليه وسلم متوسط بين الطول والقصر وبين الجسامة والنحافة بل جميع صفاته على غاية من الامر الوسط فكان في لونه وهيكله وشعره وشرعه مائلا عن طرفي الافراط والتفريط وكان في قواه كذلك فحفظ صلى الله عليه وسلم في ذلك كله من محذوري الافراط والتفريط (قوله حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن) أي الدارمي التميمي السمرقندي لا الطائفي الفقيه كما

جبريل عليه السلام فاذا أقرب من رأيت به شبها دحية ۞ حدثنا سفيان بن وكيع ومحمد بن بشار المعنى واحد قالا أخبرنا يزيد بن هرون عن سعيد الجريري قال سمعت أبا الطفيل يقول رأيت النبي صلى الله عليه وسلم ومابقي على وجه الارض أحد رآه غيري قلت صفه لي قال كان أبيض مليحا مقصدا ۞ حدثنا عبد الله ابن عبد الرحمن

وهم فيه بعض الشراح وكان عالم سمرقند امام أهل زمانه وهو حافظ كبير ثقة ثبت مات سنة خمس وخمسين ومائتين (قوله اخبرنا ابراهيم بن المنذر الحزامي) بحاء مهملة مكسورة وزاي بعدها ألف فميم نسبة الى جده حزام فانه ابراهيم بن المنذر بن المغيرة بن عبد الله بن خالد بن حزام القرشي المدني وقال العصام نسبة لبني حزام وليس بصواب وكان من كبار العلماء صدوقا خرج له البخاري والترمذي وابن ماجه (قوله أخبرني عبد العزيز بن ثابت) كذا في كثير من النسخ والصواب ابن أبي ثابت كما حرره الثقات وابن أبي ثابت هو عمران بن عبد العزيز وقوله الزهري نسبة لبني زهرة بضم الزاي وسكون الهاء وهو متروك الحديث لكثرة غلطه فانه حدث من حفظه لاحتراق كتبه فكثر غلطه ولهذا قال الذهبي لا يتابع في الحديث لكن خرج له المصنف (قوله حدثني) وفي نسخة قال حدثني (قوله اسمعيل بن ابراهيم) أي الاسدي ثقة ثبت سني تكلم فيه ابن معين بلا حجة خرج له البخاري والنسائي وقوله ابن أخي موسى بن عقبة نعت آخر لاسمعيل أو بدل منه أو عطف بيان له وليس صفة لابراهيم فانه أخو موسى فكيف يوصف بأنه ابن أخي موسى وبين نسب موسى بأنه ابن عقبة بضم العين وسكون القاف مع أن المقام يدعو لبيان نسب ابراهيم لان بيانه كبيانه فانه أخوه كما علمت (قوله عن موسى بن عقبة) أي مولى آل الزبير أحد علماء المدينة كان اماما في المغازي روى عنه السفيانان وخرج له الجماعة (قوله عن كريب) بالتصغير ابن أبي مسلم المدني مولى ابن عباس روى عن مولاه ابن عباس وجماعة وعنه ابناه وخلق خرج له الجماعة ثقة ثبت (قوله عن ابن عباس) أي حبر الامة عبد الله المشهور بالفضل والعلم مات بالطائف وقد كف بصره وصلى عليه ابن الحنفية وقال مات ربانى هذه الامة وهو أحد العبادلة الاربعة ومناقبه أكثر من أن تذكر (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أفلج الثنيتين) تثنية ثنية بتشديد الياء وفي نسخ الثنايا بصيغة الجمع قال الطيبي الفلج هنا الفرق بقرينة اضافته الى الثنايا اذ الفلج فرجة بين الثنايا والرباعيات والفرق فرجة بين الثنايا اه لكن ظاهر كلام الصحاح أن الفلج مشترك بينهما وعليه فلا حاجة الى ما قاله الطيبي وفي الفم أربع ثنايا معروفة (قوله اذا تكلم رؤى كالنور يخرج من بين ثناياه) أي رؤى شيء له صفاء يلمع كالنور ويخرج من بين ثناياه ويحتمل أن الكاف زائدة للتفخيم ويكون الخارج حينئذ نورا حسيا معجزة له صلى الله عليه وسلم ورؤى بضم الراء وكسر الهمزة وقال التلمساني بكسر الراء على وزن قيل وبيع وظاهر قوله من بين ثناياه أنه من داخل الفم الشريف وطريقه من بين ثناياه ويحتمل ان أصله من الثنايا نفسها ومن صار الى أنه معنوي زاعما أن المراد بلفظه الشريف على طريق التشبيه فقد وهم ومافهم قوله رؤى وهذا الحديث وان كان في سنده مقال الا أنه خرجه الدارمي والطبراني وغيرهما (قوله باب ماجاء في خاتم النبوة) أي باب بيان ماورد في شأنه من الاخبار وهو بفتح التاء وكسرها والكسر أشهر وأفصح واضافته للنبوة لكونه من آياتها كما تقدم وانما أفرده بباب مع أنه من جملة الخلق اهتماما بشأنه لتميزه عن غيره بكونه معجزة وكونه علامة على أنه النبي الموعود به في آخر الزمان وفي الباب ثمانية أحاديث (قوله قتيبة الخ) وفي بعض النسخ أبو رجاء قتيبة الخ وقوله حاتم بكسر التاء كقائم وقوله ابن اسمعيل أي الحارثي أخرج حديثه أصحاب السنن الستة وقوله

أخبرنا ابراهيم بن المنذر الحزامي أخبرني عبد العزيز بن ثابت الزهري حدثني اسمعيل بن ابراهيم ابن أخي موسى بن عقبة عن موسى بن عقبة عن كريب عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أفلج الثنيتين اذا تكلم رؤى كالنور يخرج من بين ثناياه

(باب ماجاء في خاتم النبوة)

حدثنا أبو رجاء قتيبة بن سعيد حدثنا حاتم

عن الجعد كسعد فهو بالتكبير وفي نسخة بالتصغير وقوله ابن عبد الرحمن اى ابن أوس الكندى ويقال التميمى روى عن السائب وعائشة بنت سعد الدوسى وغيرهما وعنه الشيخان وغيرهما (قوله السائب) مهملة وهمزة صاحب وقوله ابن يزيد أى ابن أخت نمر الكندى وهو صحابى صغير روى عن عمر وغيره قال الذهبى وروايته فى الكتب كلها ولد فى السنة الثانية من الهجرة ومات سنة ثمانين (قوله ذهبت بى خالتى) أى مضت بى واستصحبتنى فى الذهاب فالباء للتعدية مع المصاحبة كما ذهب اليه المبرد وغيره ولا يرد قوله تعالى ذهب الله بنورهم فانه على المجاز والمعنى أذهبهم أى أبعدهم عن رحمته لاستحالة المصاحبة هنا وذهب الجمهور الى أنها للتعدية فقط قال العسقلانى لم أقف على اسم خالته وأما أمه فاسمها علبة بنت شريح (قوله الى النبى) وفى نسخة الى رسول الله (قوله وجع) بفتح الواو وكسر الجيم أى ذو وجع بفتحهما وهو يقع على كل مرض وكان ذلك الوجع فى قدمه بدليل رواية البخارى وقع بفتح الواو وكسر القاف أى ذو وقع بفتحهما وهو مرض القدمين لكن قضية مسحه صلى الله عليه وسلم لرأسه أن مرضه كان برأسه ولا مانع ان يكون به المرضان وآثر مسح الرأس لان صرف النظر الى ازالة مرضه أهم اذهو مدار البقاء والصحة وميزان البدن ولا كذلك القدمان (قوله فمسح صلى الله عليه وسلم رأسى) يؤخذ منه أنه يسن للراقى أن يمسح محل الوجع من المريض وقد روى البيهقى وغيره أن اثر مسحه صلى الله عليه وسلم من رأس السائب لم يزل أسود مع شيب ماسواه (قوله ودعا لى بالبركة) يؤخذ منه أنه يسن للراقى أن يدعو للمريض بالبركة اذا كان ممن يتبرك به والبركة كما قاله الراغب ثبوت الخير الالهى فى الشئ والاقرب أن المراد هنا البركة فى العمر والصحة فقد بلغ أربعا وتسعين سنة وهو معتدل قوى سوى قال راويه قال لى السائب قد علمت انى ما متعت بسمعى وبصرى الا ببركة دعائه صلى الله عليه وسلم وفيه دليل على أنه صلى الله عليه وسلم كان فى غاية التلطف مع أصحابه سيما الاحداث لكمال شفقته عليهم (قوله وتوضأ) يحتمل أنه صلى الله عليه وسلم توضأ لحاجته للوضوء ويحتمل أنه توضأ ليشرب ذلك المريض من وضوئه كما يقتضيه السياق وقوله فشربت من وضوئه بفتح الواو كما هو الرواية فيحتمل أن يراد به كما قاله ناصر الدين الطبلاوى فضل وضوئه يعنى الماء الباقى بالظرف بعد فراغه وأن يراد به ما اعد للوضوء وأن يراد به المنفصل من أعضائه صلى الله عليه وسلم وهذا الاخير أنسب بما قصده الشارب من التبرك (قوله وقمت خلف ظهره) أى تحريا لرؤية الخاتم أو اتفاقا فوقع نظره عليه وقوله فنظرت الى الخاتم بين كتفيه أى لانكشاف محله أو لكشفه صلى الله عليه وسلم له ليراه والبينية تقريبية لا تحديدية فقد كان الى اليسار أقرب والمعرف فيه أن القلب فى تلك الجهة فجعل الخاتم فى المحل المحاذى للقلب وفى رواية أنه كان عند كتفه الايمن والاول أرجح وأشهر فوجب تقديمه وفى مستدرك الحاكم عن وهب لم يبعث الله نبيا الا وعليه شامة النبوة فى يده اليمنى الا نبينا فان شامة النبوة كانت بين كتفيه خصوصية له وبه جزم السيوطى فى خصائصه وهل ولد به أو وضع حين ولد أو عند شق صدره أو حين نبئ أقوال قال الحافظ ابن حجر أثبتها الثالث وبه جزم عياض (قوله فاذا هو مثل زر الحجلة) أى ففاجأنى علم أنه مثل زر الحجلة بتقديم الزاى المكسورة على الراء المهملة المشددة هذا ما صوبه النووى وقيل انما هو

ابن اسمعيل عن الجعد بن عبد الرحمن قال سمعت السائب ابن يزيد يقول ذهبت بى خالتى الى النبى صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابن اختى وجع فمسح صلى الله عليه وسلم رأسى ودعا لى بالبركة وتوضأ فشربت من وضوئه وقمت خلف ظهره فنظرت الى الخاتم بين كتفيه فاذا هو مثل زر الحجلة

قوله فقد بلغ أربعا وتسعين سنة الخ تامل هذا مع قوله سابقا وأنه فى السنة الثانية من الهجرة ومات سنة ثمانين وحرر اه مصححه

رزا الجلة بتقديم الراء المهملة على الزاى المشددة قال بعضهم وهو أوفق بظاهر الحديث لكن الرواية لا تساعده وعلى الاول فالرز واحد الازرار التى توضع فى العرى التى تكون للغيصة والمراد بالجلة بفتحتين وقيل بضم الجاء وقيل بكسرها مع سكون الجيم فيهما قبة صغيرة تعلق على السرير وهى المعروفة الآن بالقاهوسية وعلى الثانى فالرز البيض يقال رزت الجرادة غرزت ذنبها فى الارض لتبيض والمراد بالجلة الطائر المعروف (قوله الطالقانى) بكسر اللام وقد تفتح نسبة لطالقان بلدة من بلاد قزوين ثقة لكن قال ابن حبان ربما أخطأ خرج له أبو داود والنسائى والمصنف (قوله أيوب بن جابر) أى اليمانى ثم الكوفى خرج له أبو داود والمصنف لكن قال أبو زرعة وغيره ضعيف روى عنه قتيبة بن سعيد وابن أبى ليلى وغيرهما (قوله عن سماك بن حرب) أى الذهلى أبى المغيرة أدرك ثمانين صحابيا وهو ثقة لكن ساء حفظه فلذلك قال ابن المبارك ضعيف الحديث وكان شعبة يضعفه (قوله رأيت الخاتم بين الخ) أى الكائن بين الخ أو كائنا بين الخ فهو على الاول صفة للخاتم وعلى الثانى حال (قوله غدة) بضم الغين المعجمة وتشديد الدال المهملة وهى كما فى المصباح لحم يحدث بين الجلد واللحم يتحرك بالتحريك وقوله حمراء وفى رواية أنها سوداء وفى رواية أنها خضراء وفى رواية كون جسده ولا تدافع بين هذه الروايات لانه كان يتفاوت باختلاف الاوقات فكانت كون جسده تارة وكانت حمراء تارة وهكذا بحسب الاوقات (قوله مثل بيضة الحمامة) لا تعارض بين هذه الرواية والرواية السابقة بل ولا غيرها من الروايات كرواية ابن حبان كبيضة نعامة ورواية البيهقى كالتفاحة ورواية ابن عساكر كالبندقة ورواية مسلم جمع بضم الجيم وسكون الميم عليه خيلان كأنها الثآليل وسيأتى ذلك للمصنف وفى صحيح الحاكم شعر مجتمع وسيأتى ذلك للمصنف أيضا رجوع اختلاف هذه الروايات الى اختلاف الاحوال فقد قال القرطبى انه كان يكبر ويصغر فبكل شبه بما سنح له ومن قال شعر فلان الشعر حوله كما فى رواية أخرى وبالجملة فالاحاديث الثابتة تدل على أن الخاتم كان شيأ بارزا قليل كان كالبندقة ونحوها واذا كثر كان كجمع اليد وأما رواية كأن المحجم أو كركبة عنز أو كشامة خضراء أو سوداء ومكتوب فيها محمد رسول الله أو سرفانك المنصور لم يثبت منها شئ كما قاله العسقلانى وتصحيح ابن حبان لذلك وهم وقال بعض الحفاظ من روى أنه كان على خاتم النبوة كتابة محمد رسول الله فقد اشتبه عليه خاتم النبوة بخاتم اليد اذ الكتابة المذكورة انما كانت على الثانى دون الاول (قوله أبو مصعب) بفتح العين واسمه مطرف بن عبد الله الهلالى وقيل أحمد بن بكير الزهرى قال أبو حاتم فى الاول صدوق روى عنه البخارى وأبو زرعة لكنه مضطرب الحديث وقال ابن عدى فى الثانى له مناكير وقوله المدينى باثبات الياء وفى نسخ المدنى وعلى كل فهو نسبة للمدينة التى هى طيبة الآن المدينى باثبات الياء لمن ولدبها وتحول عنها والمدنى لمن لم يفارقها كما نقل عن البخارى لكن فى الصحاح ما يقتضى أن القياس هنا الثانى ونصه النسبة لطيبة مدنى وللمدينة المنصور وهى ببغداد مدينى ولداث كسرى مدائنى اه (قوله يوسف بن الماجشون) أى بواسطتين لانه ابن يعقوب بن أبى سلمة بن الماجشون وهو بكسر الجيم فى الاصول المصححة ووقع فى القاموس (٣) أنه بضم الجيم وضبطه ابن حجر بفتحها ولا أصل له والماجشون بالفارسية المورد وانما سمى به لحمرة خديه وهو مولى

حدثنا سعيد بن يعقوب الطالقانى (أخبرنا) أيوب ابن جابر عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال رأيت الخاتم بين كتفى رسول الله صلى الله عليه وسلم غدة حمراء مثل بيضة الحمامة

حدثنا ابو مصعب المدينى حدثنا يوسف بن الماجشون

(٣) قوله ووقع فى القاموس انه بضم الجيم اى وبكسرها ايضا كضبط الاصول المصححة فليراجع اه مصححه

المكندر روى عنه أحمد وهو ثقة خرج له الشيخان والنسائى وابن ماجه والمصنف (قوله عن أبيه) يعنى يعقوب بن أبى سلمة بن الماجشون وثقه ابن حبان روى عن الصحابة مرسلا خرج له مسلم وغيره ويعرف هو وأهل بيته بالماجشون وفيهم رجال لهم فقه ورواية (قوله عن عاصم بن عمر) بضم العين وفتح الميم وقوله ابن قتادة بفتح القاف وهو ابن النعمان المدنى الاوسى الانصارى وثقوه وكان عالما بالمغازى كثير الحديث كما قاله الذهبى خرج له الجماعة (قوله رميثة) بالتصغير صحابية صغيرة لها حديثان أحدهما هذا والآخر فى صلاة الضحى رويته عن عائشة خرج لها النسائى (قوله ولو أشاء أن أقبل الخ) هذه الجملة معترضة بين الحال وهى جملة يقول الآتى وبين صاحبها وهو رسول الله وفائدتها بيان قربها منه صلى الله عليه وسلم جدا تحقيقا لسماعها فان المروى أمر عظيم وانما عبرت بالمضارع مع أن المشيئة ماضية اشارة الى أن ذلك الحال كالمشاهدة فى نظرها لا يقال نظر المرأة الاجنبية للاجنبى حرام لانا نقول من خصائصه صلى الله عليه وسلم جواز نظر المرأة الاجنبية له (قوله من قربه) أى من أجل قربه فمن تعليلية بمعنى اللام والضمير راجع للخاتم أو للنبى صلى الله عليه وسلم واقتصر المناوى على الاول (قوله لفعلت) جواب لو وقوله يقول جملة حالية من رسول الله كما علمت (قوله لسعد بن معاذ) أى فى شأنه وبيان منزلته ومكانته عند الله تعالى وكان سعد بن معاذ من عظماء الصحابة شهد بدرا وثبت مع المصطفى يوم أحد ورمى يوم الخندق فى أكحله فلم يرقأ الدم حتى مات بعد شهر ودفن بالبقيع وشهد جنازته سبعون ألف ملك وكان قد أهدى للمصطفى حلة حرير فجعلت الصحابة يتعجبون من لينها فقال صلى الله عليه وسلم لمناديل سعد فى الجنة خير منها وألين رواه المصنف واذا كانت المناديل المعدة للوسخ خيرا منها وألين فما بالك بغيرها اه مناوى (قوله يوم مات) الظاهر أنه من كلام رميثة وعليه فهو ظرف ليقول ويحتمل أنه من كلام النبى صلى الله عليه وسلم وعليه فهو ظرف لقوله اهتز الخ (قوله اهتز عرش الرحمن) اى استبشارا وسرورا بقدم روحه والاهتزاز فى الاصل التحرك والاضطراب وأبقاه على ظاهره جمهور المحدثين وقالوا لا يستنكر صدور أفعال العقلاء عن غيرهم باذن الله تعالى قال النووى وهذا هو المختار ولم يبق بعضهم على ظاهره بل فسره بالفرح والسرور فيكون من قبيل قولهم ان فلانا لتأخذه للثناء هزة أى ارتياح وطلاقة ووقوع ذلك فى كلامهم غير عزيز وذهب بعضهم الى أن فى الحديث تقدير مضاف أى حملة عرش الرحمن على حد قوله تعالى فما بكت عليهم السماء والارض أى أهلهما وفى هذه الرواية تصريح برد ما زعمه بعضهم فى بعض الروايات اهتز العرش من أن المراد بالعرش نعش سعد الذى حمل عليه الى قبره واعله لم يطلع على هذه الرواية ومما ضعف به هذا الزعم أن المقام مقام بيان فضل سعد ولا فضيلة فى اهتزاز سريره لان كل سرير يهتز لجاذب الناس اياه نعم لو كان اهتزازه من نفسه لكان فيه الفضيلة فحيث احتمل واحتمل لم يكن صحيحا على القطع وقد غفل عن ذلك بعض الشراح فاتصر له بأنه اذا أثر موته فى الجماد كان غاية فى تأثيره فى عظماء الخلق (قوله وغير واحد) اعترض بأنه واحد لانه لم يذكر فيما تقدم حين ساق هذا الحديث سوى أحمد بن عبدة وعلى بن حجر الا واحدا هو أبو جعفر محمد بن الحسين وأجيب بأنه نبه هنا على أنه رواه عن غير الثلاثة المذكورين فيما تقدم وان اقتصر عليهم فيما

عن أبيه عن عاصم بن عمر ابن قتادة عن جدته رميثة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو أشاء أن أقبل الخاتم الذى بين كتفيه من قربه لفعلت يقول لسعد ابن معاذ يوم مات اهتز له عرش الرحمن ۞ حدثنا أحمد ابن عبدة الضبى وعلى بن حجر وغير واحد قالوا

نبأنا عيسى بن يونس عن عمر ابن عبد الله مولى غفرة قال حدثنى ابراهيم بن محمد من ولد على بن أبى طالب قال كان على اذا وصف رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث بطوله وقال بين كتفيه خاتم النبوة وهو خاتم النبيين ۞ حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابو عاصم حدثنا عزرة بن ثابت حدثنى علباء بن أحمر اليشكرى قال حدثنى ابو زيد عمرو بن أخطب الانصارى قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا زيد ادن منى فامسح ظهرى فمسحت ظهره فوقعت اصابعى على الخاتم قلت وما الخاتم قال شعرات مجتمعات

سبق (قوله مولى غفرة) بضم الغين المعجمة وسكون الفاء وهو بدل من عمر بضم العين وفتح الميم (قوله قال حدثنى الخ) الضمير فى قال لعمر المذكور (قوله قال كان الخ) الضمير فى قال هذه لابراهيم المذكور (قوله فذكر الحديث بطوله) أى المتقدم فى أول الكتاب وانما أورده هنا اجمالا لاجل قوله بين كتفيه خاتم النبوة ولذلك صرح به بقوله وقال بين كتفيه الخ والضمير فى قال لعلى (قوله وهو خاتم النبيين) أى كما قال تعالى وخاتم النبيين (قوله ابو عاصم) أى البصرى واسمه الضحاك وكان شيخ البخارى صاحب مناقب وفضائل يخرج له الجماعة ويلقب بالنبيل بفتح النون وكسر الموحدة لكبر أنفه وقيل لقبه بذلك ابن جريج لان الفيل قدم البصرة فذهب الناس ينظرونه فقال ابن جريج مالك لا تذهب فقال لا آخذ عنك عوضا فقال أنت نبيل وقيل لقبه به المهدى وقيل غير ذلك (قوله عزرة) بفتح العين المهملة وسكون الزاى وفتح الراء المهملة فى آخره هاء التأنيث وقوله ابن ثابت أى ابن أبى زيد الانصارى البقرى خرج له الستة روى عن عمرو بن دينار وطائفة وعنه وكيع وابن مهدى والطبقة وهو ثقة (قوله علباء) بكسر العين المهملة وسكون اللام وبمد الموحدة وقوله ابن أحمر بهملات بوزن أكرم وقوله اليشكرى بفتح المثناة التحتية وسكون الشين المعجمة وضم الكاف وكسر الراء وتشديد الياء روى عن عكرمة وغيره وعنه ابن واقد وغيره وهو ثقة صدوق خرج له المصنف ومسلم والنسائى وابن ماجه (قوله أبو زيد) كنيته وقوله عمرو اسمه وهو بفتح العين وسكون الميم وقوله ابن أخطب بفتح الهمزة وسكون الخاء المعجمة وفتح الطاء المهملة وفى آخره باء موحدة وقوله الانصارى أى البدرى الخزرجى صحابى جليل خرج له مسلم والاربعة (قوله قال قال لى رسول الله الخ) الضمير فى قال الاولى لابى زيد الذى أخرج عنه المصنف هذا الحديث بالاسناد المذكور وأخرجه ابن حبان بهذا الاسناد عن أبى زمعة بلفظ قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا زمعة ادن منى امسح ظهرى فدنوت فمسحت ظهره ثم وضعت أصابعى على الخاتم فغمزتهن فقلت له ما الخاتم قال شعر مجتمع عند كتفه ويرجح رواية المصنف كما قاله العصام أن عزرة حفيد ابى زيد فهو أعلم بحديثه وقول بعض الشراح كونه أعلم لا يوجب الرجحان تعصب فى غاية البيان ثم قول العصام يظهر أن احدى الطريقين وهم هو الوهم لاحتمال أن يكون للحديث طريقان اه مناوى (قوله ادن منى) أى اقرب منى وهو بهمزة وصل وبدال مهملة ساكنة وبنون مضمومة (قوله فامسح ظهرى) يحتمل أنه صلى الله عليه وسلم علم بنور النبوة ان اباز يد يريد معرفة كيفية الخاتم فأمره ان يمسح ظهره ليعرفهما ملاطفة له واهتماما بشأنه ولم يرفع ثوبه ليراه لمانع ككون الثوب مخمطا يعسر رفعه ويحتمل انه ظن أن فى ثوبه شيأ يؤذيه كقشة أو نحوها فأمره أن يمسح ظهره ليفحص عن ذلك ويؤخذ من ذلك حل مسح الظهر مع اتحاد الجنس (قوله فمسحت) اى فدنوت فمسحت وفى جامع المصنف انه صلى الله عليه وسلم دعا له فقال كما فى رواية اللهم جمله فعاش مائة وعشرين سنة وليس فى رأسه ولحيته الا شعرات بيض (قوله فوقعت اصابعى على الخاتم) أى اصابته يقال وقع الصيد فى الشرك اى حصل فيه (قوله قلت وما الخاتم) القائل علباء وقوله قال أى ابو زيد لانه المسؤل وقوله شعرات مجتمعات ظاهره انه لم يمس الخاتم بنفسه بل الشعرات المجتمعات فأخبر عما وصلت اليه يده بدليل ما جاء فى الروايات

الصحيحة انه لحم ناتئ ويمكن حمل كلامه على تقدير مضاف اى ذو شعرات مجتمعات واعلم انهم قالوا من كان على ظهره شامة عليها شعر نابت كان كثير العناء واصاب أهل بيته لاجله مكروه ويكون موته من قبل السم وقد كان كذلك فكان صلى الله عليه وسلم كثير العناء لما لاقى من الشدائد واصاب بنى هاشم لاجله ما لا يخفى واما الموت بالسم فقد قال مازالت اكلة خيبر تعاودنى فهذا أوان انقطاع ابهرى (قوله حدثنا ابو عمار) بمهملات كشداد وقوله ابن حريث بمهملتين وفى آخره ثاء مثلثة مصغر حرث وقوله الخزاعى بضم الخاء المعجمة نسبة الى خزاعة القبيلة المشهورة روى عن سفيان بن عيينة ووكيع وغيرهما وخرج له البخارى ومسلم وغيرهما وهو ثقة قال ابن خزيمة رأيته فى النوم على منبر النبى صلى الله عليه وسلم بثياب خضر فقرأ ام يحسبون أنا لا نسمع سرهم ونجواهم فأجيب من القبر الشريف حقا حقا (قوله على ابن حسين) وفى نسخة ابن الحسين بالالف واللام وقوله ابن واقد بكسر القاف كان صدوقا قال ابو حاتم ضعيف لكن قال النسائى لا بأس به روى عن ابن المبارك وغيره وعنه ابن راهويه وغيره خرج له البخارى فى الادب والاربعة (قوله حدثنى ابى) اى حسين بن واقد روى عن عكرمة وثابت البنانى وعنه ابن شقيق وخلق وثقه ابن معين وخرج له مسلم (قوله عبد الله بن بريدة) بالتصغير كان من ثقات التابعين وثقه ابو حاتم وغيره وخرج له الجماعة (قوله سمعت ابى بريدة) اى ابن الحصيب بضم الحاء المهملة وصحفه بعضهم بالمعجمة وبريدة عطف بيان لابى او بدل منه لا مضاف اليه كما قد يتوهم وهو صحابى اسلم قبل بدر ولم يشهدها (قوله جاء سلمان الفارسى) نسبة لفارس لكونه منها او لغير ذلك ويقال له سلمان الخير سئل عن ابيه فقال انا سلمان ابن الاسلام وهو صحابى كبير أحد الذين اشتاقت اليهم الجنة وسئل على عنه فقال علم العلم الاول والآخر وهو بحر لا ينزف وهو منا اهل البيت له اليد الطولى فى الزهد مع طول عمره فقد عاش مائتين او ثلثمائة وخمسين سنة وكان عطاؤه خمسة آلاف وكان يفرقه ويأكل من كسبه فانه كان يعمل الخوص وكان أخبره بعض الرهبان بظهور النبى فى الحجاز ووصف له فيه علامات وهى عدم قبول الصدقة وقبول الهدية وخاتم النبوة فأحب الفحص عنها (قوله الى رسول الله) متعلق بجاء وقوله حين قدم المدينة ظرف لجاء والضمير فى قدم لرسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله بمائدة) الباء للتعدية مع المصاحبة والمائدة خوان عليه طعام والا فهو خوان لا مائدة كما فى الصحاح فهى من الاشياء التى تختلف أسماؤها باختلاف اوصافها كالبستان فانه لا يقال له حديقة الا اذا كان عليه حائط وكالقدح فانه لا يقال له كأس الا اذا كان فيه شراب وكالدلو فانه لا يقال له سجل الا اذا كان فيه ماء وهكذا وحينئذ فقوله عليها رطب لتعيين ما عليها من الطعام بناء على ان الرطب طعام واما على انه فاكهة لا طعام تكون المائدة مستعارة هنا للظرف وانما سميت مائدة لانها تميد بما عليها اى تتحرك وقيل لانها تميد من حولها مما عليها اى تعطيهم فهى على الاول من ماد اذا تحرك وعلى الثانى من ماد اذا أعطى وربما قيل فيها ميدة كقول الراجز

ومبدة كثيرة الالوان * تصنع للجيران والاخوان

(قوله عليها رطب) هكذا فى هذه الرواية ولا يعارضها ما رواه الطبرانى عليها تمر لان رواية التمر ضعيفة ولا يعارضها أيضا ما رواه أحمد والبزار بسند جيد عن سلمان فاحتطبت حطبا فبعته

* حدثنا ابو عمار الحسين ابن حريث الخزاعى حدثنا على بن حسين بن واقد حدثنى ابى حدثنى عبد الله ابن بريدة قال سمعت أبى بريدة يقول جاء سلمان الفارسى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم المدينة بمائدة عليها رطب

فصنعت به طعاما فأتيت به النبي صلى الله عليه وسلم ومار واه الطبراني بسند جيد فاشتريت لحم جزور بدرهم ثم طبخته فجعلته قصعة من ثريد فاحتملتها على عاتقي ثم أتيت بها حتى وضعتها بين يديه لاحتمال تعدد الواقعة أو أن المائدة كانت مشتملة على الرطب وعلى الثريد وعلى اللحم وخص الرطب لكونه المعظم (قوله فوضعت) بالبناء للمفعول وفي أكثر النسخ فوضعها وقوله فقال ياسلمان ماهذا أي ماهذا الرطب بل هو صدقة أو هدية فليس السؤال عن حقيقته كما هو المتبادر من التعبير بما لانه يسأل بها عن الحقيقة وانما عبر بها اشارة الى أن الشيء بدون الاعتبار الشرعي كأنه لاحقيقة له وانما ناداه صلى الله عليه وسلم بقوله ياسلمان جبرا لخاطره ولعله صلى الله عليه وسلم علم اسمه بنور النبوة او باخبار من حضر أو أنه لقنه قبل ذلك وعرف اسمه (قوله فقال صدقة عليك وعلى أصحابك) عبر هنا بعلى وباللام فيما يأتي لان المقصود من الصدقة معنى الترحم ومن الهدية معنى الاكرام وشركة هنا بينه صلى الله عليه وسلم وبين أصحابه واقتصر فيما يأتي عليه صلى الله عليه وسلم اشارة الى أن الاصحاب يشاركونه في المقصود من الصدقة وانه مختص بالمقصود من الهدية (قوله فقال ارفعها) ظاهره انه أمره برفعها مطلقا ولم يأكل منها أصحابه ووجه بعضهم بأن المتصدق تصدق به عليه وعليهم وحصته لم تخرج عن ملك المتصدق وهي غير متميزة لكن المعروف في كتب السير وهو الصحيح كما قاله الولي العراقي انه قال لصحبه كلوا وأمسك رواه أحمد والطبراني وغيرهما من طرق عديدة وحمل هذا الحديث على ان المراد ارفعها عني لامطلقا فلا ينافي ان أصحابه أكلوه لكن بعد أن جعله سلمان كله صدقة عليهم كذا قال العصام وتعقبه المناوي بأنه لادليل في الحديث على هذه البعدية ولا قرينة ترشد لهذه القضية فالاولى ان يقال ان من خصائصه صلى الله عليه وسلم ان له التصرف في مال الغير بغير اذنه فأباحه لهم ولم يأكل معهم لانه صدقة (قوله فانا ذا كل الصدقة) اي لانهم لا تليق بجنابه صلى الله عليه وسلم لما فيها من معنى الترحم واورد على ذلك انه جاء في رواية انه أكل من شاة صدقة اخذتها بريرة وقال صدقة عليها وهدية لنا وأجيب عنه بأنه هنا انما يبح لهم الاكل فلا يملكون شيئا الا بالازدراد وبالوضع في الفم على الخلاف الشهير واما بريرة فملكت الشاة ملكا مجزأ ثم انه يحتمل انه صلى الله عليه وسلم أراد نفسه فقط واتى بالنون الدالة على التعظيم اللائق بمقامه الشريف تحدثا بالنعمة ويحتمل انه اراد نفسه وغيره من سائر الانبياء كما قاله بعض الشراح بناء على انهم مثله صلى الله عليه وسلم في تحريم الصدقة عليهم وفي ذلك خلاف شهير (قوله قال) اي بريدة وقوله فرفعها اي عنه صلى الله عليه وسلم لامطلقا على ما تقدم (قوله فجاء الغد بمثله) بنصب الغد اي فجاء سلمان في الغد بمثل ما جاءه أولا والمراد من الغد وقت آخر وان لم يكن هو اليوم الذي بعد اليوم الاول (قوله فقال ماهذا) اي أهو صدقة او هدية كما تقدم (قوله فقال هدية لك) تقدم حكمة تعبيره هنا باللام وحكمة الاقتصار عليه صلى الله عليه وسلم (قوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ) من الواضح ان سلمان قام عنده شاهد عظيم على نبوته صلى الله عليه وسلم وهو قوله انا لا نأكل الصدقة فلم اد مايتضمن علامة اخرى وهي قبوله الهدية فمن ثم قبل منه صلى الله عليه وسلم غير كاشف عن كونه مأذونا له من مالك في ذلك على انه قد تقرر ان من خصائصه صلى الله عليه وسلم جواز

فوضعت بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ياسلمان ماهذا فقال صدقة عليك وعلى أصحابك فقال ارفعها فانا لا نأكل الصدقة قال فرفعها فجاء الغد بمثله فوضعه بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا يا سلمان فقال هدية لك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه

التصرف فى ملك الغير بغير اذنه فسقط ما ادعاه العصام من انه لا مخلص من هذا الاشكال
(قوله ابسطوا) بالباء والسين المهملة وفى رواية انشطوا بالنون والشين المعجمة وفى أخرى
انشقوا بالقاف المشددة ومعنى هذه الرواية انفرجوا ليتسع المجلس ومعنى الرواية التى قبلها
ميلوا للاكل لانه أمر من النشاط وكل ما مال الشخص لفعله فقد نشط له وأما الرواية الاولى
فيحتمل ان معناها انشروا الطعام ليصله كل منكم فيكون من بسطه بمعنى نشره ويحتمل أن
معناها مدوا أيديكم للطعام فيكون من بسط يده أى مدها ويحتمل ان معناها اسرّوا سلمان
بأكل طعامه فيكون من بسط فلان فلانا سره ويحتمل ان معناها وسعوا المجلس ليدخل بينكم
سلمان فيكون من بسط الله الرزق لفلان وسعه وعلى كل من هذه الروايات والاحتمالات فقد
أكل صلى الله عليه وسلم مع أصحابه من هذه الهدية ويؤخذ من ذلك أنه يستحب للمهدى له
ان يعطى الجالسين مما أهدى اليه وهذا المعنى مؤيد لحديث من أهدى له هدية فجلساؤه
شركاؤه فيها وان كان ضعيفا والمراد بالجلساء كما قاله الترمذى فى الاصول الذين يداومون
مجلسه لا كل من كان جالسا اذ ذاك (وحكى) أن بعض الاولياء اهدى له هدية من الدراهم
والدنانير فقال له بعض جلسائه يا مولانا الهدية مشتركة فقال نحن لا نحب الاشتراك فتغير ذلك
القائل لظنه ان الشيخ يريد ان يختص بالهدية فقال الشيخ خذها لك وحدك فأخذها فعجز عن
حملها فأمر الشيخ بعض تلامذته فأعانوه (وحكى) انه أهدى لابى يوسف هدية من الدراهم
والدنانير فقال له بعض جلسائه يا مولانا الهدية مشتركة فقال أل فى الهدية للعهد والمعهود
هدية الطعام فانظر ما بين مسلك الاولياء ومسلك الفقهاء من الفرق (قوله ثم نظر الى الخاتم على
ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى بين كتفيه كما سبق فى الاخبار المتقدمة وهذا هو
المقصود هنا لانه المترجم له وانما عبر بثم المفيدة للتراخى لما ذكره أهل السير أن سلمان انتظر
رؤية الآية الثالثة حتى مات واحد من الانصار فشيع رسول الله صلى الله عليه وسلم جنازته
وذهب معها الى بقيع الغرقد وقعد مع صحبه ينتظرونه فجاء سلمان واستدار خلفه ليرى خاتم
النبوة فألقى رسول الله صلى الله عليه وسلم رداءه لينظره (قوله فآمن به) مفرع على مجموع
ما سبق من الآيات الثلاث فلما تمت الآيات وكملت العلامات آمن به (قوله وكان لليهود)
اى والحال انه كان رقيقا لليهود أى يهود بنى قريظة ولعله كان مشتركا بين جمع منهم أو كان لواحد
منهم وسبب ذلك انه كان مجوسيا خرج من بلاد فارس هربا من أخيه فلحق بجماعة من الرهبان
فى القدس فدله أحدهم على ظهور النبى صلى الله عليه وسلم بارض العرب فقصدا الحجاز مع جمع
من الاعراب فباعوه لليهود (قوله فاشتراه رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى تسبب فى كتابة
اليهود له لامره بذلك فجوز بالشراء عما ذكر وقوله بكذا وكذا درهما أى بعدد يشتمل على
العطف ولم يبينه فى هذا الحديث وفى بعض الروايات انه أربعون أوقية قيل من فضة وقيل من
ذهب وقد بقى عليه ذلك حتى أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل بيضة الدجاجة من ذهب فقال
ما فعل الفارسى المكاتب فدعى له فقال خذها فأدها مما عليك قال سلمان فأين تقع هذه مما على
قال صلى الله عليه وسلم خذها فان الله سيؤدى بها عنك قال سلمان فأخذتها فوزنت لهم منها
أربعين أوقية فأوفيتهم حقهم فعتق سلمان رضى الله عنه وقصته مشهورة (قوله على ان يغرس

ابسطوا ثم نظر الى الخاتم على ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فآمن به وكان لليهود فاشتراه رسول الله صلى الله عليه وسلم بكذا وكذا درهما على ان يغرس لهم

الخ) أى مع ان يغرس الخ فكانوه على شيئين الاولى المذكورة وغرس النخل مع العمل فيه حتى يطلع ولم يبين فى هذا الحديث عدد النخل وفى بعض الروايات انه كان ثلثمائة فقال صلى الله عليه وسلم أعينوا أخاكم فأعانوه فبعضهم بثلاثين وديّة وبعضهم بخمسة عشر وبعضهم بعشرة وبعضهم بما عنده حتى جمعوا ثلثمائة وديّة (قوله نخلا) وفى رواية نخيلا وقوله فيه عمل بالنصب ليفسد أن عمله من جملة عوض الكتابة وقوله فيه وفى بعض النسخ فيها وكل صحيح لان النخل والنخيل يذكران ويؤنثان كما فى كتب اللغة وقوله حتى يطعم بالمثناة التحتية أو الفوقية وعلى كل فهو بالبناء للفاعل أو للمفعول فتمه أربعة أوجه لكن أنكر القسطلانى بناءه للمجهول وقال ليس فى رواياتنا وأصول مشايخنا والمعنى على بنائه للفاعل حتى يثمر وعلى بنائه للمفعول حتى تؤكل ثمرته (قوله فغرس رسول الله صلى الله عليه وسلم النخيل) أى لانه صلى الله عليه وسلم خرج مع سلمان فصار سلمان يقرب له صلى الله عليه وسلم الودى فيضعه بيده قال فوالذى نفسى بيده ما مات منها وديّة فأديت النخل وبقى على المال حتى أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل بيضة الدجاجة الى آخر ما تقدم (قوله الا نخلة واحدة غرسها عمر) فى بعض الشروح ان حكاية غرس عمر رضى الله عنه نخلة وعدم حملها من عامها غير منقولة الا فى حديث الترمذى وليس فيما سواه من أخبار سلمان رضى الله عنه (قوله فحملت النخل من عامها) أى أثمرت من عامها الذى غرست فيه على خلاف المعتاد استعجالا لتخليص سلمان من الرق ليزداد رغبة فى الاسلام وفى بعض النسخ من عامه وفى بعض النسخ فى عامها واضافة العام اليها باعتبار غرسها فيه (قوله ولم تحمل النخلة) وفى رواية ولم تحمل نخلة عمر أى لم تثمر من عامها على سنن ما هو المتعارف لكمال امتياز رتبة المصطفى عن رتبة غيره (قوله ما شأن هذه النخلة) أى ما حالها الذى منعها من الحمل مع صواحباتها (قوله انا غرستها) أى ولم تغرسها انت كصواحباتها (قوله فغرسها) أى فى غير الوقت المعلوم لغرس النخل فهذه معجزة وقوله فحملت من عامها وفى رواية من عامه أى الغرس على خلاف المعتاد فهذه معجزة أيضا ففى ذلك معجزتان غير ما سبق (قوله محمد بن بشار) كشداد كما مر وقوله بشر كصرد بالباء الموحدة والشين المعجمة وقوله ابن الوضاح بتشديد المعجمة وهو أبو الهيثم صدوق وثقه ابن حبان وخرج له فى الشمائل روى عن أبى عقيل وغيره وعنه بندار وغيره وقوله ابو عقيل بفتح أوله وكسر ثانيه وقوله الدورقى نسبة لدورق بفتح الدال وسكون الواو وبالدة بفارس ثقة خرج له الشيخان والمصنف واسمه بشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة ابن عقبة بضم المهملة وسكون القاف روى عن أبى المتوكل والمعبدى وعنه بهز وغيره وقوله عن أبى نضرة بنون وضاد معجمة ووهم من ضبطه بموحدة وصاد مهملة ثقة من أجلاء التابعين خرج له الجماعة واسمه المنذر بن مالك بن قطعة بضم القاف وفتح الطاء والعين وقوله العوقى بفتح المهملة والواو ونسبة لعوقة بطن من عبد قيس وقيل بضم المهملة نسبة لعوقة كحرفة محلة بالبصرة (قوله قال) اى ابو نضرة (قوله اباسعيد) اى سعد بن مالك بن سنان بن ثعلبة الخزرجى بايعه صلى الله عليه وسلم على ان لا تأخذه فى الله لومة لائم وقوله الخدرى بضم الخاء المعجمة وسكون الدال المهملة نسبة لبنى خدرة (قوله يعنى) اى ابو نضرة وقوله خاتم النبوة اى لا الخاتم الذى كان فى يده الشريفة (قوله فقال) اى ابو سعيد

نخلا فيعمل سلمان فيه حتى يطعم فغرس رسول الله صلى الله عليه وسلم النخيل الا نخلة واحدة غرسها عمر فحملت النخل من عامها ولم تحمل النخلة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شأن هذه النخلة فقال عمر يا رسول الله أنا غرستها فانزعها رسول الله صلى الله عليه وسلم فغرسها فحملت من عامها

حدثنا محمد بن بشار حدثنا بشر بن الوضاح (أنبأنا) أبو عقيل الدورقى قال عن ابى نضرة العوقى قال سألت أبا سعيد الخدرى عن خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال

قوله وعنه بهز كذا بخطه بالراء وضبطه بالقلم بفتحتين والمعروف انما هو بهز بالزاى ابن حكيم بن معاوية ابن حيدة القشيرى صحب جده النبى صلى الله عليه وسلم اه مصححه

(قوله

كان فى ظهره بضعة ناشزة ❁ حدثنا احمد بن المقدام أبو الاشعث العجلى البصرى حدثنا حماد بن زيد عن عاصم الاحول عن عبد الله بن سرجس قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو فى ناس من أصحابه فدرت هكذا من خلفه فعرف الذى أريد فألقى الرداء عن ظهره فرأيت موضع الخاتم على كتفه مثل الجمع حولها خيلان كأنها ثآليل فرجعت حتى استقبلته فقلت غفر الله لك يا رسول الله فقال ولك فقال القوم استغفر لك رسول الله صلى الله عليه وسلم

(قوله كان فى ظهره بضعة ناشزة) اى كان الخاتم فى أعلى ظهره قطعة لحم مرتفعة فكان ناقصة واسمها ضمير يعود على الخاتم وبضعة ناشزة خبرها والبضعة بفتح الموحدة وقد تكسر قطعة لحم والناشزة المرتفعة كما يؤخذ من المصباح (قوله أحمد بن المقدام) بكسر الميم صدوق خرج له البخارى والنسائى مات سنة ثلاث وخمسين ومائتين وقوله أبو الاشعث بالمثلثة وفى رواية ابو الشعثاء وقوله العجلى بكسر المهملة وسكون الجيم نسبة الى بنى عجل قبيلة معروفة وقوله البصرى نسبة الى البصرة كما تقدم وقوله حماد بن زيد كان ضريرا وخرج له الجماعة واجترز بابن زيد عن حماد بن سلمة وقوله عن عاصم الاحول أى أبى عبد الرحمن بن سليمان قاضى المدائن ثقة خرج له الستة وقوله عن عبد الله بن سرجس بكسر الجيم كنرجس وضبطه العصام كجعفر وفى اللقانى أنه ممنوع من الصرف للعلمية والعجمة صحابى خرج له مسلم والاربعة (قوله وهو فى ناس الخ) أى والحال أنه فى ناس الخ فالجملة حالية والناس الجماعة من العقلاء وفى نسخ أناس (قوله فدرت هكذا من خلفه) أى فطفت هكذا من خلفه صلى الله عليه وسلم وأشار بقوله هكذا الكيفية دورانه ويحتمل أنه روى هذا الحديث فى المسجد النبوى بمحل جلوس المصطفى فيه حين ملاقاته فأشار بقوله هكذا الى المكان الذى انتقل منه الى أن وقف خلف ظهره (قوله فعرف الذى أريد) اى علم بنور النبوة أو بقرينة الدوران الذى أقصده وهو رؤية الخاتم (قوله فألقى الرداء عن ظهره) الرداء بالمد ما يرتدى به وهو مذكر قال ابن الانبارى لا يجوز تأنيثه (قوله فرأيت موضع الخاتم) المراد بالخاتم هنا الطابع الذى ختم به جبريل حين شق صدره الشريف فانه أتى به من الجنة وطبع به حينئذ فظهر خاتم النبوة الذى هو قطعة لحم (قوله على كتفيه) وردفى أكثر الروايات بالتثنية ووردفى بعضها بالافراد والمراد من كونه على كتفيه أنه بينهما كما فى أكثر الروايات (قوله مثل الجمع) بضم الجيم وضبطه القارى بكسرها أيضا أى مثل جمع الكف وهو هيئته بعد جمع الاصابع ويفهم من ذلك أن فيه خطوطا كما فى الاصابع المجموعة (قوله حولها خيلان) اى حول الخاتم نقط تضرب الى السواد تسمى شامات فالضمير راجع للخاتم وأنثه باعتبار كونه علامة النبوة او باعتبار كونه قطعة لحم والخيلان بكسر الخاء المعجمة جمع خال وهو نقطة تضرب الى السواد تسمى شامة وقوله كأنها ثآليل أى كأن تلك الخيلان ثآليل بمثلثة وبالهمز والمد كما بيح وهو جمع ثؤلول كعصفور وهو خراج صغير نحو الحمصة يظهر على الجسد له نتوء واستدارة وفى بعض النسخ الثآليل معرفا (قوله فرجعت حتى استقبلته) أى فرجعت من خلفه ودرت حتى استقبلته (قوله فقلت غفر الله لك يا رسول الله) أى شكر النعمة التى صنعها النبى صلى الله عليه وسلم معه وهذا الكلام انشاء وقع فى صورة الخبر للمبالغة والتفاؤل (قوله فقال ولك) أى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وغفر لك حيث استغفرت لى فهو من مقابلة الاحسان بالاحسان امتثالا لقوله تعالى واذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها ورده صلى الله عليه وسلم وان كان من القسم الثانى ظاهرا فهو فى الحقيقة من القسم الاول اذ لا ريب أن دعاءه فى شأن أمته أحسن من دعاء الامة فى شأنه والقول بأن المعنى وغفر لك حيث سعيت لرؤية خاتم النبوة بعيد (قوله فقال القوم استغفر لك رسول الله) بهمزة الوصل والقصد الاستفهام والمراد بالقوم الجماعة

الذين حدثهم عبد الله بن سرجس او المراد بهم أصحابه صلى الله عليه وسلم (قوله فقال نعم ولكم) أى استغفر لى واستغفر لكم يعنى أن شأنه أن يستغفر لى ولكم وان لم يصرح فى هذه الحالة الا بالاستغفار لى والظاهر أن قائل ذلك عبد الله بن سرجس ففيه التفات اذ مقتضى السياق فقلت وقد غلب الذكور على الاناث فى قوله ولكم بل غلب الحاضرين على الغائبين ويوغ حمله على مجرد المخاطبين (قوله ثم تلا هذه الآية) أى استدلالا على انه لا يخصه بالاستغفار لانه أمر بالاستغفار لجميع المؤمنين والمؤمنات فهو صلى الله عليه وسلم يستغفر لجميع أمته والظاهر أن التالى للآية عبد الله بن سرجس (قوله واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات) بدل من الآية أو عطف بيان عليها والمراد بالذنب فى هذه الآية وما أشبهها ترك الاولى على حد حسنات الابرار سيآت المقربين وقيل المراد به ما كان من سهو وغفلة وقال السبكى المراد تشريفه صلى الله عليه وسلم من غير أن يكون ذنب وكيف يحتمل وقوع ذنب منه وما ينطق عن الهوى وقال الحبر ابن عباس المعنى أنك مغفور لك غير مؤاخذ بذنب لو كان

فقال نعم ولكم ثم تلا هذه الآية واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات

باب ما جاء فى شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم

* باب ما جاء فى شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم *

أى باب بيان ما ورد فى مقداره طولا وكثرة وغير ذلك من الاخبار والشعر بسكون العين وفتحها والواحدة منه شعرة بسكون العين وقد تفتح قال ابن العربى والشعر فى الرأس زينة وتركه سنة وحلقه بدعة وقال فى شرح المصابيح لم يحلق النبى رأسه فى سنى الهجرة الا فى عام الحديبية وعمرة القضاء وحجة الوداع ولم يقصر شعره الا مرة واحدة كما فى الصحيحين وقد تقدم الجمع بين الروايات المختلفة فى وصف شعره صلى الله عليه وسلم فارجع اليه وأحاديثه ثمانية (قوله على بن حجر) بضم المهملة وسكون الجيم كما تقدم (قوله عن حميد) بالتصغير أى الطويل كما فى نسخة وقد سبق الكلام عليه (قوله الى نصف أذنيه) بالتثنية وفى نسخة بالافراد وسيأتى بلفظ الى أنصاف أذنيه باضافة الجمع الى المثنى كما فى قوله تعالى فقد صغت قلوبكما وانما لم يثن الاول كراهة اجتماع التثنيتين مع ظهور المراد اذ المعنى الى نصف كل واحدة من أذنيه والمراد انه يكون كذلك فى بعض الاحوال فلا ينافى الاحاديث الدالة على كونه بالغا منكبيه كما علم مما مر (قوله هناد) بتشديد النون وقوله ابن السرى بفتح السين المهملة وكسر الراء وتشديد الياء وقوله عبد الرحمن بن أبى الزناد بكسر الزاى وثقه مالك وقال أحمد مضطرب الحديث وقال فى الميزان له مناكير لكنه أحد العلماء الكبار كان يفتى ببغداد خرج له الستة وقوله عن هشام بن عروة كان حجة اماما وهو أحد الاعلام لكن تناقض حديثه فى الكبر (قوله عن أبيه) أى عروة بن الزبير وهو أحد فقهاء المدينة السبعة المذكورين فى قوله

ألا كل من لم يقتد بأئمة * فقسمته ضيزى عن الحق خارجه
فخذهم عبيد الله عروة قاسم * سعيد أبو بكر سليمان خارجه

(قوله كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم) عبرت بصيغة المضارع استحضارا للصورة الماضية قال الطيبى ابرز الضمير ليصح العطف لا يقال كيف يصح العطف مع أنه لا يصح تسليط الفعل على المعطوف اذ لا يقال أغتسل رسول الله صلى الله عليه وسلم لانا نقول يغتفر

* حدثنا على بن حجر أنبأنا اسمعيل بن ابراهيم عن حميد عن أنس بن مالك قال كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى نصف أذنيه

* حدثنا هناد بن السرى حدثنا عبد الرحمن بن أبى الزناد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم

في التابع مالا يغتفر في المتبوع كما في قوله تعالى اسكن انت وزوجك الجنة والظاهر من كمال حيائهما الستر وعلى تقدير الكشف فالظاهر أنه لم يحصل نظر الى العورة بل صرح بذلك في بعض الروايات عن عائشة كقولها ما رأيت منه ولا رأى مني فقول العظام وفيه جواز نظر الرجل الى عورة المرأة وعكسه فيه نظر وقوله من اناء واحد قيل إن ذلك الاناء كان يسع ثلاثة آصع لكنه لم يثبت (قوله وكان له شعر فوق الجمة) بضم الجيم وتشديد الميم كما مر وقوله ودون الوفرة بفتح الواو وسكون الفاء وما في رواية المصنف مخالف لما في رواية أبي داود فانه قال فوق الوفرة ودون الجمة وجمع بأن فوق ودون تارة يكونان بالنسبة الى محل وصول الشعر وتارة يكونان بالنسبة الى الكثرة والقلة فرواية المصنف محمولة على أن شعره صلى الله عليه وسلم كان فوق الجمة ودون الوفرة بالنسبة الى المحل فهو باعتبار المحل اعلى من الجمة وأنزل من الوفرة ورواية أبي داود محمولة على أن شعره صلى الله عليه وسلم فوق الوفرة ودون الجمة بالنسبة الى الكثرة فهو باعتبار الكثرة أكبر من الوفرة وأقل من الجمة فلا تعارض بين الروايتين قال الحافظ ابن حجر وهو جمع جيد لولا أن مخرج الحديث متحد وأجاب بعض الشراح بأن مآل الروايتين على هذا التقدير معنى واحد ولا يقدح فيه اتحاد المخرج اه ولا يخفى أن كلا من الروايتين يقتضي بظاهره أن شعره صلى الله عليه وسلم كان متوسطا بين الجمة والوفرة وقد سبق ما يقتضي أنه كان جمة ولعل ذلك باعتبار بعض الاحوال كما علم مما تقدم (قوله أحمد بن منيع) أي ابو جعفر البغوي نزيل بغداد الامام الحافظ صاحب المسند خرج له الستة وروى عنه الجماعة ومنيع كبديع وقوله أبو قطن بقاف وطاء مفتوحتين واسمه عمرو بن الهيثم الزيدي صدوق ثقة خرج له الستة (قوله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ) هذا الحديث مر شرحه في الباب الاول والمقصود منه قوله فيه وكانت جمته تضرب شحمة أذنيه والمراد أن معظمها يصل الى شحمة أذنيه فلا ينافي أن المستدق منها يصل الى المنكبين كما تقدم (قوله وهب) بفتح أوله وسكون ثانيه كفلس وقوله ابن جرير كسرير وقوله ابن حازم أي الازدي البصري وثقه ابن معين والعجلي وقال النسائي لا بأس به وتكلم فيه عفان روى عن هشام بن حسان وعنه أحمد خرج له الستة وقوله حدثني أبي أي الذي هو جرير أحد الائمة الثقات عده بعضهم من صغار التابعين اختلط قبل موته بسنة فحبب أولاده فلم يسمع منه أحد بعد الاختلاط خرج له الستة وقال بعضهم في حديثه عن قتادة ضعف وقوله عن قتادة أي ابن دعامة بكسر الدال أبي الخطاب البصري ثقة ثبت ولد أكمه أجمعوا على زهده وعلمه خرج له الستة (قوله كان يبلغ شعره شحمة أذنيه) يعني أن معظمه كان عند شحمة أذنيه فلا ينافي انه ما استرسل منه يصل الى المنكبين وفي الرواية المتقدمة يجاوز شعره شحمة أذنيه اذا هو وفره وقد تقدم الكلام عليها (قوله محمد بن يحيى بن أبي عمر) أي المكي الحافظ كان امام زمانه خرج له المصنف والنسائي وابن ماجه وقال أبو حاتم كان فيه غفلة وكلما ذكر في الشمايل ابن أبي عمر فالمراد به محمد بن يحيى وقوله سفيان بتثليث سينه وقوله ابن عيينة أي أبو محمد أحد الاعلام الكبار سمع من سبعين من التابعين قال الشافعي لولا مالك وسفيان لذهب علم الحجاز خرج له الجماعة وعيينة تصغير عين وقوله عن ابن أبي نجيح بنون مفتوحة فجيم فمثناة تحتية فمهملة واسمه يسار وهو مولى الاخنس بن

من اناء واحد وكان له شعر فوق الجمة ودون الوفرة

حدثنا أحمد بن منيع حدثنا أبو قطن حدثنا شعبة عن ابي اسحق عن البراء بن عازب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مربوعا بعيد ما بين المنكبين وكانت جمته تضرب شحمة أذنيه

حدثنا محمد بن بشار حدثنا وهب بن جرير بن حازم قال حدثني أبي عن قتادة قال قلت لانس كيف كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لم يكن بالجعد ولا بالسبط كان يبلغ شعره شحمة أذنيه

حدثنا محمد بن يحيى بن أبي عمر حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح

شريق وثقه أحمد وغيره وهو من الأئمة الثقات وقال البخاري يتهم بالاعتزال كما في الميزان وغيره
نقول العصام لم يترجمه أحد قصور وقوله عن مجاهد أي ابن جبر أو جبير بالتصغير والاول أشهر
وأكثر أحد الاثبات الاعلام اجمعوا على أمانته ولم يلتفتوا الى ذكر ابن حبان له في الضعفاء
خرج له الستة مات بمكة وهو ساجد وقوله عن ام هانئ بالهمز في آخره وبسهل واسمها فاختة
او عاتكة او هند اسلمت يوم الفتح وخطبها صلى الله عليه وسلم فاعتذرت فعذرها وهي التي قال لها
المصطفى يوم الفتح قد اجرنا من اجرت يا ام هانئ وقوله بنت ابي طالب فهي شقيقة علي كرم الله
وجهه وعاشت بعده دهرا طويلا ومائت في خلافة معاوية (قوله قدمة) بفتح القاف وسكون
الدال اي مرة من القدوم وهذه المرة كانت في فتح مكة وكان له قدومات اربع بعد الهجرة قدوم
عمرة القضاء وقدوم الفتح وقدوم عمرة الجعرانة وقدوم حجة الوداع (قوله وله اربع غدائر)
اي والحال ان له اربع غدائر فالجملة حالية والغدائر جمع غديرة ووقع في الرواية الآتية بلفظ
ضفائر وهي جمع ضفيرة وكل من الغديرة والضفيرة بمعنى الذؤابة وهي الخصلة من الشعر اذا
كانت مرسلة فان كانت ملوية فعقيصة ويقال الغديرة هي الذؤابة والضفيرة هي العقيصة
(قوله سويد) بمهملات مصغر وقوله ابن نصر اي المروزي وهذه الكلمة اذا ذكرت كانت
بالصاد المهملة واذا عرفت كانت بالضاد المعجمة كما تقدم وهو ثقة خرج له المصنف والنسائي
وقوله عبد الله بن المبارك اي ابن واضح وهو احد الائمة الاعلام اخذ عن اربعة آلاف شيخ
جمع علما عظيما من فقه وادب وتصوف ونحو وزهد ولغة وشعر ثقة ثبت خرج له الستة وقوله
عن معمر بمهملات كمطلب وهو احد الاعلام الثقات له اوهام معروفة احتملت له في سعة
ما اتقن قال ابو حاتم صالح الحديث روى عنه اربعة تابعيون مع كونه غير تابعي خرج له الستة
وقوله عن ثابت البناني نسبة الى بنانة بضم الموحدة وهي ام سعد وقيل امة لسعد بن لؤي وقيل
اسم قبيلة كما في القاموس وهو تابعي صحب انس بن مالك اربعين سنة ثقة ثبت خرج له الستة وقوله
القدر عابد العصر له كرامات قال احمد ثابت اثبت من قتادة وقال الذهبي ثابت ثابت كاسمه خرج
له الستة (قوله كان الى أنصاف اذنيه) باضافة الجمع الى المثنى كما في قوله تعالى فقد صغت قلوبكما
والمراد بالجمع ما فوق الواحد (قوله عن يونس بن يزيد) اي ابن أبي النجاد وثقه النسائي وضعفه
ابن سعد أخرج حديثه الائمة وقوله عن الزهري هو ابن شهاب وقد تقدمت ترجمته وقوله
عبيد الله بالتصغير وهو فقيه ثبت ثقة احد الفقهاء المتقدم ذكرهم ومن تلامذته عمر بن عبد
العزيز خرج له الستة وقوله ابن عبد الله بن عتبة كان عبد الله من اعيان الراسخين وهو تابعي
كبير وعتبة بضم العين المهملة وسكون المثناة الفوقية بعدها موحدة وهو ابن مسعود فهو
اخو عبد الله بن مسعود (قوله كان يسدل شعره) بكسر الدال ويجوز ضمها اي يرسل شعره
حول راسه وقيل على الجبين فيكون كالقصة يقال سدلت الثوب ارخيته وارسلته من غير ضم
جانبيه والا فهو قريب من التلفيف ولا يقال فيه اسدلته بالالف (قوله وكان المشركون
يفرقون رؤسهم) اي شعر رؤسهم وروى الفعل مخففا وهو الاشهر ومشددا من باب التفعيل
وعلى الاول فهو بضم الراء وكسرها والفرق بفتح فسكون قسم الشعر نصفين نصف من جانب
اليمين ونصف من جانب اليسار وهو ضد السدل الذي هو الارسال من سائر الجوانب (قوله

عن مجاهد عن أم هانئ بنت
أبي طالب قالت قدم رسول
الله صلى الله عليه وسلم مكة
قدمة وله أربع غدائر

حدثنا سويد بن نصر حدثنا
عبد الله بن المبارك عن معمر
عن ثابت البناني عن أنس
ان شعر رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان الى أنصاف
أذنيه حدثنا سويد بن نصر
حدثنا عبد الله بن المبارك
عن يونس بن يزيد عن الزهري
حدثنا عبيد الله بن عبد الله
ابن عتبة عن ابن عباس أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يسدل شعره وكان
المشركون يفرقون رؤسهم

وكان اهل الكتاب يسدلون رؤسهم) اى يرسلون اشعار رؤسهم حولها (قوله وكان يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشئ) اى فيما لم يطلب فيه منه شئ على جهة الوجوب او الندب قال القرطبى وحبه موافقتهم كان فى اول الامر عند قدومه المدينة فى الوقت الذى كان يستقبل قبلتهم فيه لتأليفهم فلما لم ينفع فيهم ذلك وغلبت عليهم الشقوة امر بمخالفتهم فى امور كثيرة وانما آثر محبة موافقة اهل الكتاب دون المشركين لتمسك اولئك ببقايا شرائع الرسل وهؤلاء وثنيون لا مستند لهم الا ما وجدوا عليه آباءهم او كان لاستئلافهم كما تألفهم باستقبال قبلتهم ذكره النووى وغيره ورده الشارح ابن حجر بأن المشركين اولى بالتأليف وهو غير مرضى لانه صلى الله عليه وسلم قد حرص اولا على تألفهم وكلما زادوا نفورا فأحب تألف اهل الكتاب ليجعلهم عونا على قتال من ابى واستكبر من عباد الوثن (قوله ثم فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم راسه) اى التى شعره الى جانبى راسه وحكمة عدوله عن موافقة اهل الكتاب أن الفرق انظف وابعد عن الاسراف فى غسله وعن مشابهة النساء قال فى المطامح الحديث يدل على جواز الامرين والامر فيه واسع لكن الفرق افضل لكون النبى رجع اليه آخرا وليس بواجب فقد نقل أن من الصحابة من سدل بعده ولو كان الفرق واجبا لما سدلوا (قوله عبد الرحمن بن مهدى) بفتح الميم وتشديد الهاء اسم مفعول من الهداية خرج له الستة وقوله عن ابراهيم بن نافع المكى أى الخزومى وقوله عن ابن ابى نجيح بفتح النون وكسر الجيم وقوله عن مجاهد اى ابن جبر (قوله ذا ضفائر أربع) أى حال كونه صاحب ضفائر أربع قد تقدم الكلام على الضفائر والغدائر قريبا ثم يحتمل ان هذه الواقعة حين قدم صلى الله عليه وسلم مكة فيرجع هذا الحديث الى الحديث السابق ويحتمل ان تكون فى وقت آخر ويؤخذ من الحديث المذكور حل ضفر الشعر حتى للرجال ولا يختص بالنساء وان اعتيد فى أكثر البلاد فى هذه الازمنة اختصاصهن به لانه لا اعتبار به وقد تحصل ان الروايات اختلفت فى وصف شعره صلى الله عليه وسلم وقد جمع القاضى عياض بينها بأن من شعره ما كان فى مقدم راسه وهو الذى بلغ نصف اذنيه وما بعده هو الذى بلغ شحمة اذنيه والذى يليه هو الكائن بين اذنيه وعاتقه وما كان خلف الرأس هو الذى يضرب منكبيه او يقرب منه وجمع النووى تبعا لابن بطال بأن الاختلاف كان دائرا على حسب اختلاف الاوقات فى تنوع الحالات فاذا قصره كان الى انصاف اذنيه ثم يطول شيأ فشيأ واذا غفل عن تقصيره بلغ الى المنكبين فعلى هذا ينزل اختلاف الرواة فكل واحد اخبر عما رآه فى حين من الاحيان وكل من هذين الجمعين لا يخلو عن بعد اما الاول فلان الظاهر ان من وصف شعره صلى الله عليه وسلم اراد مجموعه او معظمه لا كل قطعة قطعة منه واما الثانى فلانه لم يرد تقصير الشعر منه صلى الله عليه وسلم الا مرة واحدة كما وقع فى الصحيحين فالاولى الجمع بأنه صلى الله عليه وسلم حلق راسه فى عمرته وحجته وقال بعض شراح المصابيح لم يحلق النبى راسه فى سنى الهجرة الا فى عام الحديبية ثم عام عمرة القضاء ثم عام حجة الوداع فاذا كان قريبا من الحلق كان الى أنصاف اذنيه ثم يطول شيأ فشيأ فيصير الى شحمة اذنيه وبين اذنيه وعاتقه وغاية طوله أن يضرب منكبيه اذا طال زمان ارساله بعد الحلق فأخبر كل واحد من الرواة عما رآه فى حين من الاحيان واقصرها ما كان بعد حجة الوداع فانه توفى بعدها

وكان اهل الكتاب يسدلون رؤسهم وكان يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشئ ثم فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه

حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن ابراهيم بن نافع المكى عن ابن ابى نجيح عن مجاهد عن أم هانئ قالت رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ذا ضفائر أربع

باب ما جاء في ترجل رسول الله صلى الله عليه وسلم

أي باب بيان ما ورد في ذلك من الإخبار والترجل والترجيل تسريح الشعر وتحسينه كما في النهاية ويطلق الترجيل أيضا على تجعيد الشعر ولذلك قال في المختار ترجيل الشعر تجعيده وترجيله أيضا ارساله بمشط وآثر في الترجمة الترجل على الترجيل لانه الاكثر في الاحاديث وأما قول بعض الشراح آثره لان الترجيل مشترك بين الترجل وتجعيد الشعر فهو مردود بأن الترجل أيضا مشترك بين هذا والمشي راجلا قال الحافظ ابن حجر وهو من باب النظافة وقد ندب الشارع اليها بقوله النظافة من الايمان وفي خبر أبي داود من كان له شعر فليكرمه وفي الباب خمسة أحاديث (قوله حدثنا معن) بفتح الميم وسكون العين المهملة أحد أئمة الحديث كان يتوسد عتبة الامام مالك فلا يتلفظ بشئ الا كتبه قال ابن المديني أخرج الينا معن أربعين ألف مسئلة سمعها من مالك روى عن مالك وابن أبي ذئب ومعاوية بن صالح خرج له الستة وقوله ابن عيسى كذا في بعض النسخ الاصبحي القزاز بالقاف والزاي المشددة أبو يحيى المدني (قوله قالت كنت ارجل) بضم الهمزة وفتح الراء وكسر الجيم مشددة اى أسرح وقوله رأس رسول الله أي شعره فهو من قبيل اطلاق اسم المحل وارادة الحال أو على تقدير مضاف ويؤخذ من هذا ندب تسريح شعر الرأس وقيس به اللحية وبه صرح في خبر ضعيف وقوله وأنا حائض جملة حالية وهذا يدل على طهارة يد الحائض وسائر ما لم يصبه دم من بدنها وهو اجماع ويدل أيضا على عدم كراهة مخالطتها وعلى حل استخدام الزوجة برضاها وأنه ينبغي للمرأة تولي خدمة زوجها بنفسها (قوله يوسف بن عيسى) أي ابن دينار الزهري المروزي أبو يعقوب خرج له الشيخان (قوله الربيع) بفتح الراء المهملة وكسر الباء الموحدة ثم ياء ساكنة ثم عين مهملة وقوله ابن صبيح بفتح الصاد المهملة وكسر الباء الموحدة ثم ياء ساكنة بعدها حاء مهملة خرج له البخاري في تاريخه والمصنف وابن ماجه وهو أول من صنف الكتب (قوله عن يزيد بن ابان) بكسر الهمزة وتشديد الباء الموحدة أو بفتح الهمزة وتخفيف الباء كسحاب وهو غير منصرف عند أكثر النحاة والمحدثين وصرفه بعضهم حتى قال من لم يصرف ابان فهو اتان وقوله هو الرقاشي نسبة لرقاشة بفتح الراء وتخفيف القاف وبالشين المعجمة اسم لبنت قيس ابن ثعلبة كان عابدا زاهدا روى عن جابر بن سلة (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر دهن رأسه) الدهن بالفتح استعمال الدهن بالضم وهو ما يدهن به من زيت وغيره والمراد هنا الاول واكثاره ذلك انما كان في وقت دون وقت وفي زمن دون آخر بدليل نهيه عن الادهان الا غبا في عدة أحاديث وقوله وتسريح لحيته عطف على دهن رأسه كما هو ظاهر لا على رأسه كما وهم وقوله ويكثر القناع أي اتخاذه ولبسه فهو على حذف مضاف وهو بكسر القاف خرقة توضع على الرأس حين استعمال الدهن لتقي العمامة منه (قوله حتى كأن ثوبه ثوب زيات) في رواية بحذف حتى وهو غاية لتكثر القناع قال الشيخ جلال الدين المحدث المراد بهذا الثوب القناع المذكور لا قميصه ولا رداؤه ولا عمامته فلا ينافي نظافة ثوبه من رداء وقميص وغير ذلك ويؤيده

ماوقع

* باب ما جاء في ترجل رسول الله صلى الله عليه وسلم *

حدثنا اسحق بن موسى الانصاري حدثنا معن بن عيسى حدثنا مالك بن أنس عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كنت أرجل رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا حائض

حدثنا يوسف بن عيسى حدثنا الربيع بن صبيح عن يزيد بن ابان هو الرقاشي عن أنس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر دهن رأسه وتسريح لحيته ويكثر القناع حتى كأن ثوبه ثوب زيات

ماوقع فى بعض طرق الحديث حتى كأن ملحفته ملحفة زيات والملحفة هى التى توضع على الراس تحت العمامة لوقايتها وغيرها من الشباب عن الدهن والزيات بائع الزيت اوصانع الزيت (قوله ابو الاحوص) بجاء وصاد مهملتين واسمه عوف بن مالك اوسلام بن سليم بالتخفيف فى الاول والتصغير فى الثانى له اربعة آلاف حديث وثقه الزهرى وابن معين (قوله عن اشعث) بشين معجمة وثاء مثلثة كاكرم وقوله ابن ابى الشعثاء بفتح المعجمة والمثلثة وسكون المهملة وبالمد روى عن ابيه والاسود وعنه شعبة ثقة خرج له الستة وقوله عن ابيه اى ابى الشعثاء اسمه سليم بالتصغير ابن اسود بفتح فسكون ابن حنظلة روى عن عمر وبن مسعود وابى ذر ولازمه ملبا وهو ثقة ثبت وغلط من قال ادرك النبى خرج له الجماعة (قوله عن مسروق) بالسين والراء المهملتين اسم مفعول من السرق سمى بذلك لانه سرق فى صغره ثم وجد ثقة امام همام قدوة من الاعلام الكبار كان اعلم بالفتيا من شريح عالما زاهدا (قوله ان كان رسول الله) اى انه اى الحال والشان كان رسول الله فان مخففة من الثقيلة واسمها ضمير الشان وقوله ليحب التيمن زاد البخارى فى روايته ما استطاع فنبه على المحافظة على ذلك مالم يمنع مانع واللام فى قوله ليحب هى الفارقة بين المخففة والنافية والتيمن هو الابتداء باليمين وانما احبه صلى الله عليه وسلم لانه كان يحب الفأل الحسن ولان اصحاب اليمين اهل الجنة (قوله فى طهوره) بضم اوله وفتحه روايتان مسموعتان ورواية الضم لاتحتاج الى تقدير لان الطهور بالضم هو الفعل ورواية الفتح تحتاج الى تقدير مضاف اى فى استعماله لان الطهور بالفتح ما يتطهر به وقوله اذا تطهر اى وقت اشتغاله بالطهارة وهى اعم من الوضوء والغسل وانما اتى بذلك ليدل على تكرار المحبة بتكرار الطهارة كقوله تعالى اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وقوله وفى ترجله اذا ترجل اى ويحب التيمن فى ترجله وقت اشتغاله بالترجل فاذا اراد ان يدهن او يمشط احب ان يبدأ بالجهة اليمنى من الراس او اللحية وقوله وفى انتعاله اذا انتعل اى ويحب التيمن فى انتعاله وقت اشتغاله بالانتعال فاذا اراد لبس النعل احب ان يبدأ بالرجل اليمنى ولعل الراوى لم يستحضر بقية الحديث وهى وفى شأنه كله كما فى الصحيحين فليس المراد الحصر فى الثلاثة بقرينة قوله وفى شانه كله لكن ليس على عمومه بل مخصوص بما كان من باب التكريم واما ما كان من باب الاهانة فيستحب فيه التياسر ولذلك قال النووى قاعدة الشرع المستمرة استحباب البداءة باليمين فى كل ما كان من باب التكريم وما كان بضده فاستحب فيه التياسر ويدل لذلك مارواه ابو داود عن عائشة قالت كانت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم اليمنى لطهوره وطعامه وكانت اليسرى لخلائه وما كان من اذى (قوله يحيى بن سعيد) كان امام زمانه حفظا وورعا وزهدا وهو الذى رسم لاهل العراق رسم الحديث ورأى فى منامه مكتوبا على قميصه بسم الله الرحمن الرحيم براءة ليحيى بن سعيد واقام اربعين سنة يختم القرآن فى كل يوم وليلة ولم يفته الزوال فى المسجد اربعين سنة وبشر قبل موته بعشر سنين بأمان من الله يوم القيامة كان يقف بين يديه احمد وابن معين وابن المدينى يسألونه عن الحديث هيبة واجلالا خرج له الستة (قوله عن هشام بن حسان) كان من اكابر الثقات اماما عظيم الشان قال الذهبى واخطأ شعبة فى تضعيفه وحسان صيغة مبالغة من الحسن فيصرف لان وزنه حينئذ اصلية فان كان من الحس فلا يصرف للعلمية

حدثنا هناد بن السرى حدثنا أبو الاحوص عن أشعث بن أبى الشعثاء عن أبيه عن مسروق عن عائشة قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليحب التيمن فى طهوره اذا تطهر وفى ترجله اذا ترجل وفى انتعاله اذا انتعل ۞ حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام بن حسان

وزيادة الالف والنون حينئذ ونظيره ما قيل لبعضهم انصرف عثمان قال نعم ان شجونه اى لانه حينئذ من العفونة لان مدحته اى لانه من العفة (قوله عن الحسن) اى البصرى كما فى نسخة كان اذا بكى فى صغره جعلت امه ثديها فى فيه فيدر له لبنا فيورك فيه حتى صار اماما عالما وعملا وهو من كبار التابعين ادرك مائة وثلاثين من الصحابة خرج له الجماعة (قوله عن عبد الله بن مغفل) بجيمة ففاء كمحمد صحابى مشهور من اصحاب الشجرة قال كنت ارفع اغصانها عن المصطفى صلى الله عليه وسلم (قوله الاغبا) بجيمة مكسورة وموحدة مشددة اصله وورود الابل الماء يوما وتركه يوما ثم استعمل فى فعل الشئ حينا وتركه حينا فالمراد انه نهى عن دوام تسريح الشعر وتدهينه لان مواظبته تشعر بشدة الاعتناء فى الزينة والترفه وذلك شأن النساء ولهذا قال ابن العربى موالاته تصنع وتركه تدنس واغبابه سنة (قوله الحسن بن عرفة) بمهملتين وفاء كمحسنة خرج له المصنف والنسائى (قوله عبد السلام بن حرب) بفتح الحاء المهملة وسكون الراء وبالباء الموحدة كان من كبار مشايخ الكوفة وثقاتهم ثقة حجة حافظ وضعفه بعضهم خرج له الجماعة (قوله عن يزيد بن ابى خالد) كذا وقع فى نسخ الشمايل وصوابه يزيد بن خالد باسقاط ابى قال السجزى ما رايت اخشع لله منه ما حضرناه قط يحدث بحديث فيه وعد او وعيد فامتنع عنابه ذلك اليوم من البكاء اى لتأثير ما بلغ عليهم من المواعظ فيشتد بهم البكاء فلا ينتفعون به ذلك اليوم وهو ثقة عابد كان يحفظ اربعة وعشرين الف حديث خرج له المصنف وابو داود والنسائى وابن ماجه (قوله عن ابى العلاء) اسمه داود بن عبد الله قال ابو زرعة لا بأس به وقال غيره ثقة خرج له ابو داود والمصنف وابن ماجه وقوله الاودى بفتح وسكون ثم مهملة منسوب الى اود بن مصعب (قوله عن حميد) بالتصغير روى عن ابيه وعمر وعنه ابنه والزهرى وقتادة وقيل لم يرو عن عمر خرج له الجماعة وقوله ابن عبد الرحمن اى ابن عوف (قوله عن رجل) لم يسم وابهام الصحابى لا يضر لانهم كلهم عدول واختلف فيه فقيل هو الحكم بن عمرو وقيل عبد الله بن سرجس وقيل عبد الله بن مغفل (قوله ان النبى) وفى نسخة ان رسول الله (قوله كان يترجل غبا) اى يفعله حينا ويتركه حينا ولا يواظب عليه لان مواظبته تشعر بالاعتناء فى الزينة كما تقدم ✻ تنبيه ✻ صح انه صلى الله عليه وسلم كان اذا طلى بدأ بعانته فطلاها بالنورة وما ورد من انه كان لا يتنور وكان اذا كثر شعر عانته حلقه ضعيف واما خبر انه دخل حمام الجحفة فموضوع باتفاق الحفاظ وان وقع فى كلام الدميرى لان العرب لم تعرفه ببلادهم الا بعد موته صلى الله عليه وسلم كما قاله ابن حجر

باب ما جاء فى شيب رسول الله صلى الله عليه وسلم

اى باب بيان ما ورد فى شيب رسول الله من الاخبار وانما أخره عن الترجل لان الترجل عمل يقتدى به فيه بخلاف الشيب وقدم باب الشعر عليهما لانهما من عوارض الشعر والشيب ابيضاض الشعر المسود كما فى المصباح ويؤخذ من القاموس انه يطلق على بياض الشعر وعلى الشعر الابيض واحاديثه ثمانية (قوله محمد بن بشار) بالتشديد صيغة مبالغة (قوله ابو داود) اى الطيالسى سليمان بن داود بن الجارود ثقة حافظ فارسى الاصل روى عن ابن عون

قوله جعلت امه ثديها الخ كذا بخطه باضافة أم الى الضمير ولا يخفى ما فيه فانه غير الواقع وغير مناسب لما بعده وغير مخصوص بالحسن والصواب أم سلمة زوج النبى صلى الله عليه وسلم فان ام الحسن كانت خادما لام سلمة رضى الله عنها اه مصححه

عن الحسن عن عبد الله ابن مغفل قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الترجل الا غبا ✻ حدثنا الحسن بن عرفة حدثنا عبد السلام بن حرب عن يزيد بن ابى خالد عن ابى العلاء الاودى عن حميد بن عبد الرحمن عن رجل من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يترجل غبا

✻ باب ما جاء فى شيب رسول الله صلى الله عليه وسلم ✻

✻ حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابو داود

وشعبة وعنه بندار والكريمي واستشهد به البخاري قال اسرد ثلاثين الف حديث ولا أخرم ثقته اخطأ في الف حديث خرج له البخاري في تاريخه ومسلم (قوله همام) بالتشديد كوهاب وكان ينبغي أن يقول ابن يحيى احترازا عن همام بن منبه قال أبو حاتم ثقة في حفظه شئ وقال ابو زرعة لا بأس به ورباعوهم خرج له الستة وكان أحد علماء البصرة (قوله عن قتادة) بفتح القاف كسعادة (قوله هل خضب رسول الله) أي هل غير بياض رأسه ولحيته ولونه بالحناء ونحوه لان الخضب كالخضاب بمعنى تلوين الشعر بحمرة كما سيأتي (قوله قال لم يبلغ ذلك) أي قال أنس لم يبلغ النبي صلى الله عليه وسلم حد الخضاب الذي في ضمن هل خضب فالضمير في يبلغ راجع للنبي صلى الله عليه وسلم كما قاله بعض الشراح وهو الظاهر وجعله بعضهم راجعا للشعر المفهوم من السياق وأتى باسم الاشارة الذي للبعيد ليشير الى بعد وقت الخضاب وقوله انما كان شيأ في صدغيه أي انما كان شيبه صلى الله عليه وسلم المفهوم من السياق شيأ قليلا وفي بعض النسخ شيبا بدل شيأ في صدغيه بالصاد المهملة وقد يقال بالسين تثنية صدغ بالضم وهو ما بين لحاظ العين الى أصل الاذن ويسمى الشعر الذي تدلى على هذا الموضع صدغا أيضا ذكره في المصباح قال القسطلاني وهو المراد هنا وما ذكر في هذه الرواية من أن البياض لم يكن الا في صدغيه مغاير لما في البخاري من أن البياض كان في عنفقته وهي ما بين الذقن والشفة ولعل الحصر في هذه الرواية اضافي فلا ينافي ما في البخاري وأما قول الحافظ ابن حجر ووجه الجمع ما في مسلم عن أنس كان في لحيته شعرات بيض لم ير من الشيب الا قليل ولو شئت أن أعد شمطات كن في رأسه لفعلت ولم يخضب انما كان البياض في عنفقته وفي الصدغين وفي الرأس نبذ متفرقة انتهى لم يظهر منه وجه الجمع كما قاله القسطلاني وقوله ولم يخضب قاله بحسب علمه لما يجئ في باب الخضاب (قوله ولكن أبو بكر خضب بالحناء والكتم) وجه الاستدراك المناسبة له صلى الله عليه وسلم وقربه منه سنا والحناء بكسر المهملة وتشديد النون كقناء والكتم بفتحتين وأبو عبيدة بشد التاء المثناة الفوقية نبت فيه حمرة يخلط بالوسمة ويختضب به لاجل السواد والوسمة كما في المصباح نبت يختضب بورقه ويشبه كما في النهاية أن يكون معنى الحديث أنه خضب بكل منهما منفردا عن الآخر لان الخضاب بهما معا يجعل الشعر اسود وقد صح النهي عن السواد فالمراد أنه خضب بالحناء تارة وبالكتم تارة لكن قال القسطلاني الكتم لصرف يوجب سوادا ماثلا الى الحمرة والحناء الصرف يوجب الحمرة فاستعمالهما معا يوجب بين السواد والحمرة اه وعليه فلا مانع من الخضاب بهما معا (قوله اسحق بن منصور) أي ابن بهرام بفتح الموحدة على المشهور وبكسرها عند النووي أبو يعقوب خرج له الستة وقوله ويحيى بن موسى ثقة روى عن ابن عيينة ووكيع وعنه الحكيم الترمذي وغيره خرج له البخاري وأبو داود والنسائي وقوله عبد الرزاق بن همام بتشديد الميم خرج له الستة وقوله عن معمر أي ابن راشد كشعر وقوله عن ثابت أي البناني (قوله الا أربع عشرة شعرة بيضاء) بفتح الجزأين على التركيب ولا ينافيه رواية ابن عمر الآتية انما كان شيبه نحوا من عشرين لان الاربع عشرة يصدق عليها نحو العشرين لكونها أكثر من نصفها فلم ينافيه رواية البيهقي عن أنس ما شانه الله بالشيب ما كان في رأسه ولحيته الا سبع عشرة أو ثمان عشرة شعرة بيضاء وجمع بينهما باختلاف

حدثنا همام عن قتادة قال قلت لانس بن مالك هل خضب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لم يبلغ ذلك انما كان شيأ في صدغيه ولكن أبو بكر رضي الله تعالى عنه خضب بالحناء والكتم ۞ حدثنا اسحق ابن منصور ويحيى بن موسى قالا حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن ثابت عن أنس بن مالك قال ما عددت في رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم ولحيته الا أربع عشرة شعرة بيضاء

الازمان وبأن الاول اخبار عن عدده والثانى اخبار عن الواقع فهو لم يعد الا أربع عشرة وهو فى الواقع سبعة عشر او ثمانية عشر وانما كان الشيب شينا مع أنه نور ووقار لان فيه ازالة بهجة الشباب ورونقه والحاقه بالشيوخ الذين يكون الشيب فيهم عيبا عند النساء لانهن يكرهنه غالبا ومن كره منه شيأ كفر (قوله وقد سئل عن شيب رسول الله) أى والحال انه قد سئل عن شيب رسول الله فالجملة حالية وقوله فقال كذا بالفاء فى الاصول المعتمدة وفى نسخة قال بلا فاء (قوله كان اذا ادهن رأسه لم يرمنه شئ) أى لالتباس البياض ببريق الشعر من الدهن وقوله واذا لم يدهن رؤى منه اى لظهور شعره حينئذ فيصير شيبه مرئيا ودهن بالتخفيف فهو ثلاثى مجرد وكذا لم يدهن فهو بضم الهاء كما قاله القارى لكن قال الحنفى وتبعه العصام ان مضارعه بالحركات الثلاث فيكون من باب نصر وضرب وقطع وفى بعض النسخ أدهن بالتشديد من باب الافتعال وكذا لم يدهن وهذا يقتضى ان كلا من المخفف والمشدد متعد للمفعول وليس كذلك بل المشدد لازم فقولك ادهن شاربه خطأ (قوله محمد بن عمر بن الوليد) كسعيد وقوله الكندى بكسر الكاف نسبة لكندة كخنطة محلة بالكوفة ولذا قيل له الكوفى لا القبيلة كما وهم قال ابو حاتم صدوق وقال النسائى لا بأس به خرج له المصنف والنسائى وابن ماجه (قوله يحيى بن آدم) ثقة حافظ روى عن مالك ومسعر وعنه احمد واسحق خرج له الستة (قوله عن شريك) اى ابن عبد الله بن أبى شريك النخعى لا شريك بن عبد الله بن ابى نمر كما وهم فيه بعض الشراح وكان ينبغى للمؤلف تمييزه صدوق ثقة حافظ لكن كان يغلط ويخطئ كثيرا خرج له الجماعة (قوله عن عبيد الله بن عمر) ثقة ثبت من اكابر الفقهاء قدمه أحمد بن صالح عن مالك فى الرواية عن نافع وقوله عن نافع ثقة ثبت احد الاعلام من ائمة التابعين اصله من الغرب وقيل من نيسابور (قوله عن عبد الله بن عمر) روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الف وستمائة وثلاثون حديثا وكان كثير الصدقة تصدق فى مجلس بثلاثين الفا وحج ستين حجة واعتمر الف عمرة (قوله نحوا من عشرين) اى قريبا منها وقد سبق ان هذا لا ينافى خبر انس (قوله ابو كريب) بالتصغير وقوله محمد بن العلاء بالمهملة والمد ثقة احد الاعلام المكثرين ظهر له بالكوفة ثلثمائة الف حديث خرج له الستة (قوله معاوية بن هشام) قال ابو حاتم صدوق وقال ابو داود ثقة وخطأ الذهبى من زعم انه متروك خرج له البخارى فى الادب والخمسة (قوله عن شيبان) بفتح الشين وقوله عن ابى اسحق اى السبيعى (قوله عن عكرمة) اى ابن عبد الله مولى ابن عباس اخذ واعية العلم لكنه متهم برأى الخوارج الذين يكفرون مرتكب الكبيرة ولذا وقف يوما على باب المسجد فقال ما فيه الا كافر ووثقه جمع منهم البخارى وقال ابن معين كابن سيرين هو كذاب واتى بجنازته الى المسجد فما دخل احد من اهله حبوته ومات فى يومه كثير عزة فشهد الناس جنازته وتجنبوا عكرمة (قوله قد شبت) اى قد ظهر فيك الشيب ومراده السؤال عن السبب المقتضى للشيب مع ان مزاجه صلى الله عليه وسلم اعتدلت فيه الطبائع واعتدالها يستلزم عدم الشيب (قوله قال شيبتنى هود) بالصرف وعدمه روايتان وقوله والواقعة الخ زاد الطبرانى فى رواية والحاقة وزاد ابن مردويه فى اخرى وهل اتاك حديث الغاشية وزاد ابن سعد فى اخرى والقارعة وسأل سائل وفى اخرى واقتربت الساعة

حدثنا محمد بن المثنى حدثنا أبو داود أنبأنا شعبة عن سماك بن حرب قال سمعت جابر بن سمرة وقد سئل عن شيب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كان اذا ادهن رأسه لم يرمنه شيب واذا لم يدهن رؤى منه شئ حدثنا محمد بن عمر بن الوليد الكندى الكوفى أنبأنا يحيى بن آدم عن شريك عن عبيد الله ابن عمر عن نافع عن عبد الله ابن عمر قال انما كان شيب رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوا من عشرين شعرة بيضاء حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء حدثنا معاوية ابن هشام عن شيبان عن أبى اسحق عن عكرمة عن ابن عباس قال قال أبو بكر يارسول الله قد شبت قال شيبتنى هود والواقعة والمرسلات وعم يتساءلون واذا الشمس كورت

واسناد الشيب الى السور المذكورة من قبيل الاسناد الى السبب فهو على حد قولهم انبت الربيع البقل لان المؤثر هو الله تعالى وانما كانت هذه السور سببا فى الشيب لاشتمالها على بيان احوال السعداء والاشقياء واحوال القيامة وما تتعسر بل تتعذر رعايته على غير النفوس القدسية وهو الامر بالاستقامة كما أمر وغير ذلك مما يوجب الخوف لاسيما على أمته لعظيم رأفته بهم ورحمته وتتابع الغم فيما يصيبهم واعمال خاطره فيما فعل بالامم الماضين كما فى بعض الروايات شيبتنى هود وأخواتها وما فعل بالامم قبلى وذلك كله يستلزم الضعف ويسرع الشيب قال المتنبى

والهم يخترم الجسيم نحافة * ويشيب ناصية الصبى ويهرم

لكن لما كان صلى الله عليه وسلم عنده من شرح الصدر وأنوار اليقين على قلبه ما يسليه لم يستول ذلك الا على قدر يسير من شعره الشريف ليكون فيه مظهر الجلال والجمال وانما قدمت هود على بقية السور لانه أمر فيها بالثبات فى موقف الاستقامة التى لا يستطيع الترقى الى ذروة سنامها الا من شرفه الله تعالى بخلع السلامة وقد أورد أن ما اشتملت عليه هود من الامر بالاستقامة مذكور فى سورة شورى فلم أسند الشيب الى هود دونها وأجيب بانه سمع ذلك فى هود أولا وبان المأمور فى سورة شورى نبينا فقط وفى سورة هود نبينا ومن تبعه فلما علم أنهم لا يستطيعون على القيام بهذا الامر العظيم اهتم بحالهم وملاحظة عاقبة أمرهم (قوله محمد ابن بشر) بكسر فسكون أحد الاعلام ثقة خرج له الستة وقوله عن على بن صالح وثقه جمع قال فى الكاشف وكان رأسا فى العلم والعمل والقراءة خرج له الجماعة خلا البخارى وقوله عن أبى اسحق أى السبيعى (قوله عن أبى جحيفة) بجيم ومهملة مصغرا وهو وهب السوائى بضم السين المهملة وتخفيف الواو مع المد من بنى سواءة وهو من مشاهير الصحابة كان على المرتضى يحبه ويسميه وهب الخير وجعله على بيت المال قال الذهبى ثقة (قوله قالوا يا رسول الله نراك قد شبت) الظاهر المتبادر أن القائل هنا جمع من الصحابة بخلاف ما تقدم فان القائل هناك أبو بكر الصديق فتكون الواقعة متعددة ولا يخفى بعد كون الواقعة واحدة ويكون القائل واحدا لكن نسب القول فى هذه الرواية الى الجماعة لاتفاقهم فى المعنى فى هذا القول فكانهم كلهم قائلون ثم انه يحتمل أن الرؤية علمية فجملة قد شبت فى محل نصب على أنه مفعول ثان وأنها بصرية فجملة قد شبت فى محل نصب على الحال (قوله قال قد شيبتنى هود) بالصرف وعدمه كما مر وقوله وأخواتها أى نظائرها من كل ما اشتمل على أهوال القيامة ووجه تشييبها اشتمالها على بيان السعداء والاشقياء وأحوال القيامة وذلك موجب للشيب قال الزمخشرى وعامر بى فى بعض الكتب أن رجلا أمسى أسود الشعر فأصبح أبيضه كالثغامة فقال رأيت القيامة والناس يقادون الى النار بالسلاسل فمن هول ذلك أصبحت كما ترون (قوله شعيب بن صفوان) كعثمان قال ابن عدى عامة ما يرويه لا يتابع عليه روى له فى مسلم حديث واحد وقال ابن حجر مقبول وقوله عن عبد الملك بن عمير مصغرا فصيح عالم تغير حفظه وثقه جمع وخرج له الستة لكن قال أحمد مضطرب الحديث وقال ابن معين مختلط (قوله عن اياد) بكسر الهمزة وتخفيف المثناة التحتية ثم دال مهملة بعد الالف وقوله ابن لقيط بقاف كبديع قال الذهبى ثقة خرج له

* حدثنا سفيان بن وكيع حدثنا محمد بن بشر عن على ابن صالح عن أبى اسحق عن أبى جحيفة قال قالوا يا رسول الله نراك قد شبت قال قد شيبتنى هود واخواتها

* حدثنا على بن حجر حدثنا شعيب بن صفوان عن عبد الملك بن عمير عن اياد بن لقيط

البخاري في تاريخه ومسلم في صحيحه وأبو داود وقوله العجلي بكسر العين وسكون الجيم كما تقدم (قوله عن أبي رمثة) بكسر الراء وسكون الميم وفتح المثلثة صحابي يقال اسمه رفاعة ويقال حبان ويقال يثربي ويقال خشخاش وقوله التيمي نسبة لتيم وقوله تيم الرباب منصوب بتقدير أعني كما قاله العصام وقال القاري بالجر في أصل سماعنا واحترز بذلك عن تيم قريش قبيلة من بكر والرباب بكسر الراء وتخفيف الموحدتين وضبطه العسقلاني في شرح البخاري بفتح الراء وهم كما قاله ابن حجر خمس قبائل ضبة وثور وعكل وتيم وعدي غمسوا أيديهم في رب وتحالفوا عليها فصاروا يدا واحدة والرب ثفل السمن (قوله ومعي ابن لي) الواو للحال فالجملة حالية وقوله قال فأريته أي قال أبو رمثة فأريته بالبناء للمجهول أي ان بعض الحاضرين أراني وعرفنيه ويجوز كونه بالبناء للمعلوم أي فأريته لابني فالمفعول الثاني محذوف اي فاريته اياه وهذا أنسب بسياق الحديث (قوله فقلت لما رأيته هذا نبي الله) غرضه بذلك تصديق المعرف له من الحاضرين فكأنه قال صدقت يامن عرفتني لانه ظهر لي أنه نبي الله لما علاه من الهيبة ونور النبوة ويحتمل أن المعنى فقلت لابني لما رأيته هذا نبي الله (قوله وعليه ثوبان أخضران) أي والحال أن عليه ثوبين أخضرين وهما ازار ورداء مصبوغان بالخضرة واللباس الاخضر هو لباس أهل الجنة كما في خبر ويدل عليه قوله تعالى ويلبسون ثيابا خضرا (قوله وله شعر قد علاه الشيب) أي وله شعر قليل فتنوين شعر للتقليل كما قاله الطيبي قد صار البياض باعلى ذلك الشعر أي بمنابته وما قرب منها وقوله شيبه أحمر أي والشعر الابيض منه مصبوغ بالحمرة بناء على ثبوت الخضب منه صلى الله عليه وسلم ويحتمل أن المراد أن شعره الابيض يخالطه حمرة في أطرافه لان العادة أن الشعر اذا قرب شيبه احمر ثم ابيض (قوله سريج) مصغر سرج بمهملتين بجيم وقوله ابن النعمان بضم النون وسكون العين كغفران أخذ عن ابن الماجشون وعنه البخاري ثقة اتهم قليلا خرج له البخاري والاربعة (قوله حماد) بالتشديد كشداد وقوله ابن سلمة بمهملات وفتحات وكان عابدا زاهدا مجاب الدعوة أحد الاعلام قال عمرو بن عاصم كتبت عن حماد بن سلمة بضعة عشر ألفا وقال ابن حجر أثبت الناس لكن تغير آخرا خرج له مسلم والاربعة والبخاري في تاريخه (قوله أكان) في نسخ هل كان (قوله الاشعرات في مفرقه) أي الاشعرات قليلة فالتنوين للتقليل في محل الفرق من رأسه الشريف وفي المختار المفرق بفتح الراء وكسرها وسط الرأس وهو الموضع الذي يفرق فيه الشعر وكذا مفرق الطريق (قوله اذا ادهن واراهن الدهن) أي اذا استعمل الدهن في رأسه سترهن الدهن وغيبهن فلا ترى كما تقدم في الرواية السابقة كان اذا دهن رأسه لم ير منه شيب واذا لم يدهن رؤي منه ✻ تنبيه ✻ يكره نتف الشيب عند أكثر العلماء لحديث مرفوع لا تنتفوا الشيب فانه نور المسلم رواه الاربعة وقال الحسن

العجلي عن ابي رمثة التيمي نيم الرباب قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم ومعي ابن لي قال فأريته فقلت لما رايته هذا نبي الله صلى الله عليه وسلم وعليه ثوبان أخضران وله شعر قد علاه الشيب وشيبه احمر ✻ حدثنا احمد بن منيع حدثنا سريج بن النعمان حدثنا حماد بن سلمة عن سماك ابن حرب قال قيل لجابر بن سمرة أكان في راس رسول الله صلى الله عليه وسلم شيب قال لم يكن في رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم شيب الا شعرات في مفرقه اذا ادهن واراهن الدهن

✻ باب ما جاء في خضاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ✻

اي باب بيان ما ورد في خضاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاخبار والخضاب كالخضب مصدر بمعنى تلوين الشعر بالحناء ونحوه وهو عندنا معاشر الشافعية بغير السواد سنة وبالسواد حرام بدل لنا ما في الصحيحين لما جيء بأبي قحافة يوم الفتح للنبي صلى الله عليه وسلم ولحيته ورأسه

كالثغامة بياضا فقال غيروا هذا بشئ واجتنبوا السواد وما فى الصحيحين أيضا عن ابن عمر أنه رأى النبى صلى الله عليه وسلم يصبغ بالصفرة زاد ابن سعد وغيره عن ابن عمر انه قال فأنا أحب ان اصبغ بها ومارواه احمد وابن ماجه عن أبى وهب قال دخلنا على اسماء سلة فأخرجت الينا من شعر النبى صلى الله عليه وسلم فاذا هو مخضوب بالحناء والكتم وعن ابى جعفر قال شمط عارضا رسول الله صلى الله عليه وسلم فخضب بحناء وكتم وعن عبد الرحمن الثمالى قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغير لحيته بماء السدر ويأمر بتغيير الشعر مخالفة للاعاجم وفى حديث أبى ذر ان أحسن ماغيرتم به الشيب الحناء والكتم اخرجه الاربعة وعن انس دخل رجل على النبى صلى الله عليه وسلم وهو ابيض اللحية والرأس فقال الست مؤمنا قال بلى قال فاخضب لكن قيل انه حديث منكر ولا يعارض ذلك ماورد انه صلى الله عليه وسلم لم يغير شيبه لتأويله جمعا بين الاخبار بأنه صلى الله عليه وسلم صبغ فى وقت وتركه فى معظم الاوقات فأخبر كل بما رأى وهذا التأويل كالمتعين كما قاله ابن حجر واعلم من الباب السابق وجود البياض فى شعره ناسب ايراده بباب خضابه ليعلم حاله اثباتا ونفيا وفيه اربعة احاديث (قوله هشيم) بالتصغير وهو امام ثقة حافظ ببغداد وقوله ابن عمير بهمملات مصغرا (قوله مع ابن لى) اى حال كونى معه (قوله فقال ابنك هذا) اى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنك هذا على حذف همزة الاستفهام وهذا مبتدا ومؤخر وابنك خبر مقدم بقرينة السياق الشاهد بأن السؤال انما هو عن ابنية هذا فالاصل أهذا ابنك ويحتمل انه صلى الله عليه وسلم علم ان له ابنا ولم يعلم انه هذا فاستفهم عن كون ابنه هذا وقال ابنك هذا (قوله فقلت نعم) اى فقلت هو ابنى فنعم حرف جواب وقوله اشهد به يحتمل ان يكون بصيغة الامر اى كن شاهدا على اقرارى بأنه ابنى ويحتمل ان يكون بصيغة المضارع اى اعترف واقر به وهذه الجملة مقررة لقوله نعم اتى به لبيان ان كلا منهما يحمل جناية الآخر بناء على ما اعتيد فى الجاهلية من مؤاخذة البعض بجناية بعضه كما يدل لذلك قوله قال لا يجنى عليك ولا تجنى عليه اى بل جنايته عليه وجنايتك عليك ولا تؤاخذ بذنبه ولا يؤاخذ هو بذنبك لان الشرع ابطل قاعدة الجاهلية قال تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى (قوله قال ورأيت الشيب أحمر) أى قال ابو رمثة ورأيت الشيب أحمر بالخضاب وفى رواية الحاكم وشيبه أحمر مخضوب بالحناء (قوله قال ابو عيسى) يعنى نفسه لان هذا من كلام المصنف وتكنية الشخص نفسه غير مذمومة لغلبة الكنية على اللقب وكثيرا ما يقول شيخه البخارى فى صحيحه وجميع تصانيفه قال أبو عبد الله ويريد نفسه (قوله هذا احسن شئ روى فى هذا الباب) أى هذا الحديث أحسن رواية رويت فى باب الخضاب وقوله وأفسر وفى نسخة وأفسره بالضمير أى أكشف عن حاله وأوضح من التفسير بمعنى الكشف والايضاح ✻ تنبيه ✻ كثيرا ما يقول المصنف فى جامعه هذا اصح شئ فى الباب ولا يلزم من هذه العبارة كما قاله النووى فى الاذكار صحة الحديث فانهم يقولون هذا أصح ما فى الباب وان كان ضعيفا وهم ادهم انه ارجح ما فى الباب او اقله ضعفا (قوله لان الروايات الصحيحة انه صلى الله عليه وسلم لم يبلغ الشيب) اى لم يبلغ الشيب الكثير حتى يحتاج للخضاب فتنافى هذه الروايات الاخبار الدالة على الخضاب ويحتاج الجمع على ان الراوى اشتبه عليه الحال فالتبس عليه حمرة الشعر الخلقية التى تظهر

حدثنا احمد بن منيع حدثنا هشيم حدثنا عبد الملك ابن عمير عن اياد بن لقيط قال اخبرنى ابو رمثة قال اتيت النبى صلى الله عليه وسلم مع ابن لى فقال ابنك هذا فقلت نعم اشهد به قال لا يجنى عليك ولا تجنى عليه قال ورأيت الشيب احمر * قال ابو عيسى هذا احسن شئ روى فى هذا الباب وافسر لان الروايات الصحيحة انه صلى الله عليه وسلم لم يبلغ الشيب

فى اطراف الشعر تارة قبيل الشيب بحمرة الخضاب وفى هذا التعليل وقفة لانه لا ينتج المعلل
ويجاب بأنه علة لمحذوف والتقدير وانما لم يكن صحيحا لان الروايات الخ (قوله وابو رمثة الخ)
لما كان فى اسم أبى رمثة ونسبه اضطراب بينه فى بعض النسخ بقوله وابو رمثة الخ فهذا من
مقول ابى عيسى لكن كان الاولى ان يقدم ذلك فى الباب السابق لتقدم ذكر ابى رمثة فيه وقوله
اسمه رفاعة بهملتين بينهما فاء والف ثم تاء تأنيث وقوله ابن يثربى التيمى بيان لنسبه بعد بيان اسمه
(قوله عن عثمان بن موهب) بفتح الميم والهاء كما فى القاموس تبعا للجمع وقال بعضهم قول بعضهم
بكسر الهاء مهو وقال الكمال بن ابى شريف وقد اشار ابن حجر فى شرح البخارى الى انه بكسر
الهاء والمعروف خلافه والمذكور فى هذا الاسناد نسبه الى جده لانه عثمان بن عبد الله بن
موهب كما صرح به فيما بعد (قوله قال سئل ابو هريرة) اى قال عثمان بن موهب سئل ابو هريرة
فعثمان بن موهب روى هذا الحديث فى هذا الاسناد عن ابى هريرة ولم يسم السائل لعدم تعلق
الغرض بتعيينه وقوله هل خضب رسول الله اى هل لون شعره وغيره بحناء ونحوه وقوله قال نعم
اى قال ابو هريرة نعم يعنى خضب رسول الله صلى الله عليه وسلم لان نعم لتقرير ما قبلها من نفى
او اثبات وما هنا من الثانى ويوافق هذا الحديث ما تقدم من الاخبار الدالة على الخضاب وقد
سبق الجمع بينها وبين الاخبار الواردة بأنه صلى الله عليه وسلم لم يغير شيبه بانه صلى الله عليه وسلم
خضب فى وقت وترك الخضاب فى معظم الاوقات فأخبر كل بما رآى (قوله قال ابو عيسى) يعنى
نفسه كما مر وغرضه ذكر طريق آخر لهذا الحديث وتحقيق نسب عثمان فانه فى الطريق الاول
نسب الى جده فقد اشتمل هذا السياق على فائدتين احداهما ذكر طريق آخر للحديث وهو انه
رواه ابو عوانة عن عثمان عن ام سلمة واما الطريق الاول فهو انه رواه شريك عن عثمان عن ابى
هريرة فعثمان رواه عن كل من ابى هريرة وام سلمة لكن روى شريك عنه عن ابى هريرة فهذا هو
الطريق الاول وروى ابو عوانة عنه عن ام سلمة فهذا هو الطريق الثانى * والفائدة الاخرى ان
عثمان بن عبد الله بن موهب فهو منسوب فى الطريق الاول الى جده (قوله وروى ابو عوانة)
بمهملة وواو ثم نون بعد الالف وفى آخره تاء التأنيث كسعادة اسمه الوضاح الواسطى البزار احد
الاعلام سمع قتادة وابن المنكدر ثقة ثبت خرج له الستة وقوله هذا الحديث اى الذى هو هل
خضب رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ وقوله فقال عن ام سلمة اى فقال عثمان عن ام سلمة التى
هى ام المؤمنين وزوجة افضل الخلق اجمعين اسمها هند بنت اميه تزوجها رسول الله صلى الله
عليه وسلم فى شوال وبنى بها فى شوال وماتت فى شوال (قوله ابراهيم بن هرون) البلخى كان عابدا
زاهدا صدوقا ثقة روى عن حاتم بن اسمعيل خرج له الحكيم الترمذى وغيره وقوله النضر بالمعجمة
وقوله ابن زرارة كعجالة ترآى وراءين بينهما الف ثم تاء التأنيث اورده الذهبى فى الضعفاء
والمتروكين وقال انه مجهول وقال ابن حجر مستور خرج له المصنف فى الشمائل فقط (قوله عن
ابى جناب) بجيم مفتوحة فنون فألف فموحدة كسحاب وفى نسخ خباب بمعجمة مفتوحة
فموحدة مشددة وفى اخرى حباب بحاء مهملة مضمومة فموحدة مخففة وفى أخرى حباب بفتح
الحاء المهملة وتشديد الموحدة واسمه يحيى بن أبى حية الكلبى محدث مشهور ورمى بما ضعفوه
(قوله عن الجهذمة) كدحرجة بجيم وذال معجمة صحابية غير المصطفى اسمها فسماها الليلى وقوله

وابو رمثة اسمه رفاعة بن يثربى التيمى ﴿ حدثنا سفيان بن وكيع حدثنا ابى عن شريك عن عثمان بن موهب قال سئل ابو هريرة هل خضب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم * قال ابو عيسى وروى ابو عوانة هذا الحديث عن عثمان بن عبد الله بن موهب فقال عن ام سلمة ﴿ حدثنا ابراهيم بن هرون حدثنا النضر بن زرارة عن ابى جناب عن اياد بن لقيط عن الجهذمة

امرأة بشير كبديع بموحدة ومعجمة كان اسمه زحما فغيره صلى الله عليه وسلم وسماه بشيرا وقوله ابن الخصاصية كراهية بخاء معجمة وصادين مهملتين بينهما ألف ثم تحتية مخففة لانه هو الرواية كما صرح به وفي آخره تاء التأنيث نسبة الى خصاصة بن عمرو بن كعب بن الغطريف الاكبر وهي أم جده الاعلى ضباري بن سدوس واسمها كبشة ووهم من قال انها أمه وانما هي جدته (قوله قالت أنا رأيت رسول الله الخ) انما قدمت المسند اليه وهو الضمير لافادة انفرادها بالرؤية وقوله يخرج من بيته الجملة حال من المفعول وقوله ينفض رأسه أي من الماء بدليل قولها وقد اغتسل أي والحال انه قد اغتسل وفي نسخ حذف الواو وقد تمسك بهذا من ذهب الى عدم كراهة نفض ماء الطهارة من وضوء وغسل وأجيب بانه لبيان الجواز فلا يدل على عدم الكراهة (قوله وبرأسه ردع) ضبطوه في كتب اللغة والغريب بهملات كفلس وقوله أو قال ردغ يعني بغين معجمة وفي بعض النسخ من حناء بالمد والتشديد قال القسطلاني اتفق المحققون على أن الردغ بالمعجمة غلط في هذا الموضع لاطباق أهل اللغة على أنه بالمهملة للطخ من زعفران وقال الحافظ ابن حجر الردع بمهملة الصبغ وبمعجمة طين رقيق وفي عبارة كثير ونحوه في المغرب لكن يؤخذ من كلام بعض الشارحين ان هذا الفرق من حيث أصل اللغة والمراد منهما هنا واحد وهو أثر صبغ وطيب (قوله شك في هذا الشيخ) يعني شيخه المذكور أول السند وهو ابراهيم بن هرون وفي بعض النسخ الشك هو لابراهيم بن هرون وما آل النسختين واحد وهو ان ابراهيم بن هرون شك فيما سمعه من النضر بن زرارة هل قال ردع او ردغ وما آل طرفي الشك واحد أيضا لان المراد بهما واحد كما علمت (قوله عبد الله بن عبد الرحمن) اي الحافظ المثبت عالم سمرقند صاحب المسند المشهور قال أبو حاتم هو امام اهل زمانه خرج له الجماعة وقوله عمرو بن عاصم اي الحافظ قال كتبت عن حماد بن سلمة بضعة عشر الف حديث وقال ابن حجر صدوق في حفظه شئ روى عن خلق كثير منهم شعبة وعنه البخاري خرج له الجماعة وقوله حميد اي الطويل (قوله قال رأيت شعر رسول الله صلى الله وسلم مخضوبا) اي بالحناء والكتم كما في رواية البخاري (قوله قال حماد الخ) هذه رواية لحماد بطريق غير الطريق السابق (قوله عبد الله بن محمد) كان احمد وابن راهويه يحتجان به لكن قال ابو حاتم ليس بالحديث وقال ابن خزيمة لا احتج به خرج له البخاري وابو داود وابن ماجه وقوله ابن عقيل كدليل (قوله قال رأيت شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم عند انس بن مالك مخضوبا) هذه الرواية قد حكم جمع بشذوذها وحينئذ فلا تقاوم ما في الصحيحين من طرق كثيرة ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يخضب ولم يبلغ شيبه او ان الخضاب ويمكن كون الخضاب من انس ويدل له ما في رواية الدارقطني ان المصطفى صلى الله عليه وسلم لما مات خضب من كان عنده شئ من شعره ليكون ابقى له وقد تقدم الجمع بين الروايات ❊ خاتمة ❊ في المطامح وغيرها ان الخضاب بالاصفر محبوب لانه سبحانه وتعالى اشار الى مدحه بقوله انها بقرة صفراء فاقع لونها تسر الناظرين ونقل عن ابن عباس رضي الله عنهما ان من طلب حاجة بنعل اصفر قضيت لان حاجة بني اسرائيل قضيت بجلد اصفر فيتأكد جعل النعل من الاصفر وكان علي يرغب في لبس النعال الصفر لان الصفرة من الالوان السارة كما اشار اليه جمهور المفسرين وقال ابن عباس الصفرة تبسط النفس وتذهب الهم ونهى ابن الزبير ويحيى بن كثير

امرأة بشير ابن الخصاصية قالت انا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج من بيته ينفض رأسه وقد اغتسل وبرأسه ردع او قال ردغ شك في هذا الشيخ

❊ حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن انبأنا عمرو بن عاصم حدثنا حماد بن سلمة أنبأنا حميد عن أنس قال رأيت شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم مخضوبا * قال حماد وأخبرنا عبد الله ابن محمد بن عقيل قال رأيت شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم عند انس بن مالك مخضوبا

عن لباس النعال السود لانها تهم وقال ابن حجر فى الفتاوى وجاء يا معشر الانصار حمروا اوصفروا وخالفوا اهل الكتاب وكان عثمان يصفر

باب ما جاء فى كحل رسول الله صلى الله عليه وسلم

اى باب بيان ما ورد فى كحل رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاخبار وعقب باب الخضاب بباب الكحل لشبه الكحل بالخضاب فى أنه نوع من الزينة والكحل بالضم كل ما يوضع فى العين للاستشفاء والكحل بالفتح جعل الكحل بالضم فى عينه قال القسطلانى المسموع من الرواة ضم الكاف وان كان للفتح وجه بحسب المعنى اذ ليس فى أحاديث الباب تصريح بما كان يكتحل به النبى صلى الله عليه وسلم الا فى الحديث الثانى والاكتحال عندنا معاشر الشافعية سنة للاحاديث الواردة فيه قال ابن العربى الكحل يشتمل على منفعتين احداهما الزينة فاذا استعمل بنيتها فهو مستثنى من التصنع المنهى عنه والثانية التطيب فاذا استعمل بنيته فهو يقوى البصر وينبت الشعر ثم ان كحل الزينة لاحد له شرعا وانما هو بقدر الحاجة واما كحل المنفعة فقد وقته صاحب الشرع كل ليلة وفى الباب ستة أحاديث باعتبار الطرق وهى فى الحقيقة أربعة (قوله محمد بن حميد) مصغرا وقوله الرازى نسبة الى الرى وهى مدينة كبيرة مشهورة من بلاد الديلم وزادوا الزاى فى النسب اليها وثقه جمع وقال البخارى فيه نظر وقال ابن حجر ضعيف خرج له ابو داود والمصنف وابن ماجه وقوله أبو داود الطيالسى نسبة الى الطيالسة التى تجعل على العمائم والمشهور ابو داود سليمان بن داود قاله اللقانى (قوله عن عباد) كشداد وقوله ابن منصور أى الناجى أبى سلمة صدوق تغير آخرا وقال فى الكاشف ضعفه وقال النسائى ليس بالقوى خرج له البخارى فى التعليق والاربعة (قوله اكتحلوا بالاثمد) المخاطب بذلك الاصحاء اما العين المريضة فقد يضرها الاثمد وهو بكسر الهمزة وسكون الثاء المثلثة وكسر الميم بعدها دال مهملة حجر الكحل المعدنى المعروف ومعدنه بالمشرق وهو أسود يضرب الى حمرة (قوله فانه يجلو البصر) اى يقويه ويدفع المواد الرديئة المنحدرة اليه من الرأس لاسيما اذا اضيف اليه قليل مسك وقوله وينبت الشعر بفتح العين هنا لاجل الازدواج ولانه الرواية اى يقوى طبقات شعر العينين التى هى الاهداب وهذا اذا اكتحل به من اعتماده فان اكتحل به من لم يعتده رمدت عينه (قوله وزعم) اى ابن عباس والمراد من الزعم القول المحقق فزعم بمعنى قال وان كان اكثر ما يستعمل فيما يشك فيه وفى الحديث بئس مطية الرجل زعموا شبهت بالمطية لان الرجل اذا اراد الكذب يقول زعموا كذا فيتوصل بلفظة زعموا الى الكذب كما ان الشخص يتوصل بالمطية الى مقصوده (قوله ان النبى صلى الله عليه وسلم له مكحلة) بضم الاول والثالث وقياسها الكسر لانها اسم آلة فهى من النوادر التى جاءت بالضم وهى معروفة والمكحل كمفتاح هو الميل (قوله يكتحل منها كل ليلة) اى فى كل ليلة وانما كان ليلا لانه ابقى للعين وامكن فى السراية الى طبقاتها لانه يلتقى عليه الجفنان (قوله ثلاثة فى هذه وثلاثة فى هذه) اى ثلاثة متوالية فى اليمنى وثلاثة كذلك فى اليسرى فيسن فيه التيامن لانه صلى الله عليه وسلم كان يحب التيمن فى شأنه كله قال

* باب ما جاء فى كحل رسول الله صلى الله عليه وسلم *

حدثنا محمد بن حميد الرازى حدثنا أبو داود الطيالسى عن عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم قال اكتحلوا بالاثمد فانه يجلو البصر وينبت الشعر وزعم أن النبى صلى الله عليه وسلم له مكحلة يكتحل منها كل ليلة ثلاثة فى هذه وثلاثة فى هذه

الزين العراقي وهل تحصل سنة التيمن بالكحل مرة في اليمنى ومرة في اليسرى ثم يفعل ذلك ثانيا وثالثا او لا تحصل الا بتقديم المرات الثلاث في الاولى الظاهر الثاني قياسا على العضوين المتماثلين في الوضوء كاليدين ويحتمل حصولها بذلك قياسا على المضمضة والاستنشاق في بعض صوره المعروفة في الجمع والتفريق وحكمة التثليث توسطه بين الاقلال والاكثار وماذكر في هذه الرواية من انه صلى الله عليه وسلم كان يكتحل كل ليلة ثلاثا في هذه وثلاثا في هذه يخالف مارواه الطبراني في الكبير عن ابن عمر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اكتحل يجعل في اليمنى ثلاثة مراود وفي الاخرى مرودين يجعل ذلك وترا ومارواه ابن عدي في الكامل عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يكتحل في اليمنى ثنتين وفي اليسرى ثنتين وواحدة بينهما ومن ثم قيل في خبر من اكتحل فليوتر قولان أحدهما كون الايتار في كل واحدة من العينين الثاني كونه في مجموعهما قال الحافظ ابن حجر والارجح الاول قال ابن سيرين وأنا أحب أن يكون في هذه ثلاثا وفي هذه ثلاثا وواحدة بينهما ليحصل الايتار في كل منهما وفي مجموعهما وبهذا صارت الاقوال في الايتار ثلاثة وقد ذكر بعضهم أنه صلى الله عليه وسلم كان يفتتح في الاكتحال باليمنى ويختم بها تفضيلا لها وظاهره أنه كان يكتحل في اليمنى ثنتين وفي اليسرى كذلك ثم يأتي بالثالثة في اليمنى ليختم بها ويفضلها على اليسرى بواحدة ويمكن الجمع بين هذه الروايات باختلاف فعله باختلاف الاوقات ففعل كلا في وقت (قوله عبد الله بن الصباح) بفتح المهملة وتشديد الموحدة ثقة خرج له الشيخان وأبو داود والمصنف والنسائي وقوله عبيد الله بن موسى أي العبسي الجليل أحد الحفاظ المشاهير كان عالما بالقراآت ولم يرض حماقط قال الذهبي احد الاعلام على تشيعه وبدعه وقال ابن حجر ثقة يتشيع وقوله اسرائيل بن يونس أي ابن أبي اسحق السبيعي (قوله ح) اشارة الى التحويل من اسناد لآخر لان أهل الحديث جرت عادتهم بأنهم يكتبون ح مفردة عند الجمع بين اسنادين أو أسانيد رموزا للاختصار وهي في كتب المتأخرين أكثر منها في كتب المتقدمين وهي في صحيح مسلم أكثر منها في صحيح البخاري وهي مختصرة من التحويل أو من الحائل أو من صح او من الحديث وهل ينطق بها مفردة ثم يمر في قراءته أو ينطق بلفظ مارمز بها له أولا ينطق بها أصلا جزم ابن الصلاح بأنه ينطق بها مفردة كما كتبت قال وعليه الجمهور من السلف وتلقاه عنهم الخلف وقيل ينطق بالحديث مثلا وقيل لا ينطق بها أصلا (قوله وحدثناعلي ابن حجر) هكذا في نسخة وفي نسخة وقال حدثنا وفي نسخة قال وحدثنا وهو الاظهر والضمير فيه راجع الى المصنف وفيه التفات على رأي السكاكي (قوله حدثنا عباد بن منصور) الى هنا حصل الاتفاق بين الاسنادين فبين المصنف وعباد في الاسناد الاول ثلاثة مشايخ وفي الاسناد الثاني اثنان فقط فالاسناد الثاني أعلى بمرتبة من الاول (قوله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكتحل قبل ان ينام بالاثمد ثلاثا في كل عين) هذه رواية اسرائيل بن يونس السابق على التحويل وقوله وقال يزيد بن هرون في حديثه أي بالاسناد المتقدم أعني عن عباد عن عكرمة عن ابن عباس وليس بمعلق ولا مرسل كما توهم والمقصود بيان اختلاف الالفاظ بين رواية اسرائيل ورواية يزيد وقوله انه صلى الله عليه وسلم كانت له مكحلة يكتحل منها عند النوم ثلاثا في كل عين هذه رواية يزيد بن هرون المتأخر بعد التحويل فالحاصل ان كلا من اسرائيل ويزيد روى

* حدثنا عبد الله بن الصباح الهاشمي البصري اخبرنا عبيد الله بن موسى أخبرنا اسرائيل بن يونس عن عباد بن منصور ح وحدثنا علي بن حجر حدثنا يزيد بن هرون حدثنا عباد ابن منصور عن عكرمة عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكتحل قبل ان ينام بالاثمد ثلاثا في كل عين * وقال يزيد بن هرون في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم كانت له مكحلة يكتحل منها عند النوم ثلاثا في كل عين

عن عباد بلفظ غير الآخر فاللفظ الاول رواية اسرائيل عن عباد واللفظ الثاني رواية يزيد
كما يصرح به كلام اللقاني (قوله محمد بن يزيد) حجة ثقة ثبت عابد وعد من الابدال خرج له
أبو داود والمصنف والنسائي وقوله عن محمد بن اسحق أحد الاعلام امام المغازي والسير روى
عن عطاء وطبقته وعنه شعبة والسفيانان وكان بحرا من بحار العلم صدوق لكنه يدلس له
غرائب واختلف في الاحتجاج به وحديثه فوق الحسن خرج له البخاري في التعليق وقوله عن
محمد بن المنكدر بضم فسكون تابعي جليل ثقة متزهد بكا روى عن أبي هريرة وعائشة وعنه
مالك والسفيانان خرج له جماعة (قوله عليكم بالاثمد) اي الزموا الاكتحال به فعليكم اسم فعل
بمعنى الزموا والمخاطب بذلك الاصحاء كما تقدم وقوله عند النوم أي لانه حينئذ داخل وأنفع
وقوله فانه يجلو البصر وينبت الشعر اخبار عن أصل فائدة الاكتحال والا فقد يكون للزينة
(قوله قتيبة) في نسخ ابن سعيد وقوله بشر بكسر فسكون وقوله ابن المفضل بضم الميم وفتح
الفاء وتشديد الضاد المعجمة المفتوحة وكان اماما حجة ثقة روى عنه خلق كثير قال ابن المديني
كان يصلي كل يوم أربعمائة ركعة وكان يصوم يوما ويفطر يوما خرج له الجماعة وقوله عن
عبد الله بن عثمان بن خثيم بخاء معجمة فمثلثة مصغرا القاري المكي قال أبو حاتم صالح الحديث
خرج له البخاري في التعليق والخمسة (قوله عن سعيد بن جبير) تابعي جليل بل قيل هو أفضل
التابعين مجمع على جلالته وعلمه وزهده قتله الحجاج وقصة قتله عجيبة وهي انه لما اوقفه قدامه
قال له ما تقول في يا سعيد قال انت قاسط عادل فاغتم الحجاج فقال الحاضرون قد مدحك فقال
لم تعرفوا يا جهال انه قد ذمني فانه نسبني الى الجور بقوله قاسط قال تعالى واما القاسطون
فكانوا لجهنم حطبا ونسبني للشرك بقوله عادل قال تعالى ثم الذين كفروا بربهم يعدلون ثم أمر
بقتله فلما قطعت رأسه صارت تقول لا اله الا الله وعاش بعده خمسة عشر يوما فقط لدعائه عليه
بقوله اللهم لا تسلطه على احد بعدي خرج له الستة (قوله ان خير أكحالكم الاثمد) قال
القسطلاني خيريته باعتبار حفظه صحة العين لا في مرضها اذ الاكتحال به لا يوافق الرمد
فقد يكون غير الاثمد خيرا لها بل ربما ضرها الاثمد وقوله يجلو البصر وينبت الشعر الجملة
واقعة في جواب سؤال مقدر فكان سائلا قال ما السبب في كونه خير الاكحال فقيل له يجلو
البصر وينبت الشعر (قوله ابراهيم بن المستمر) بصيغة اسم الفاعل روى عنه ابن خزيمة وأبو
قال النسائي صدوق خرج له أبو داود والمصنف والنسائي وابن ماجه وقوله عن عثمان بن
عبد الملك مستقيم لين قال ابو حاتم منكر الحديث وقال أحمد ليس بذاك روى عن ابن المسيب
وعنه ابو عاصم خرج له ابن ماجه وقوله عن سالم أي ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب تابعي جليل
احد الفقهاء السبعة بالمدينة كان رأسا في العبادة والزهد كان يلبس بدرهمين وقد انتهت
نوبة العلم اليه وأقرانه مثل علي زين العابدين ابن سيدنا الحسين خرج له الجماعة وقوله عن ابن
عمر أي ابن الخطاب شهد المشاهد كلها كان اماما واسع العلم متين الدين وافر الصلاح (قوله
عليكم بالاثمد الخ) قال القسطلاني حديث ابن عمر هذا في معنى الاحاديث المارة لكنه اورد ها
بأسانيد مختلفة تقويه لاصل الخبر فان عباد بن منصور ضعيف فأراد تقوية روايته بهذه
الطرق * (تنبيه) * كان له صلى الله عليه وسلم ربعة اسكندرانية فيها مرآة ومشط ومكحلة

ومقراض

حدثنا أحمد بن منيع حدثنا محمد بن يزيد عن محمد بن اسحق عن محمد بن المنكدر عن جابر هو ابن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالاثمد عند النوم فانه يجلو البصر وينبت الشعر حدثنا قتيبة حدثنا بشر بن المفضل عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان خير أكحالكم الاثمد يجلو البصر وينبت الشعر حدثنا ابراهيم بن المستمر البصري حدثنا أبو عاصم عن عثمان بن عبد الملك عن سالم عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالاثمد فانه يجلو البصر وينبت الشعر

ومقراض ومسواك وكانت له مرآة اسمها المدلة قال فى زاد المعاد وكان المشط من عاج اه

فائدة من اكتحل بالعقيق بعد صحنه وكان المرود ذهبا مرتين فى كل شهر امن من العمى

باب ماجاء فى لباس رسول الله صلى الله عليه وسلم

أى باب بيان ماورد فى لباس رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاخبار واردف الابواب السابقة كباب الترجل وباب الخضاب وباب الكحل بباب اللباس لمناسبته لها فى انه نوع من الزينة وفى الصحاح وغيره ان اللباس بوزن كتاب مايلبس وكذا الملبس بوزن المذهب واللبس بوزن حمل واللبوس بوزن صبور واللباس تعتريه الاحكام الخمسة فيكون واجبا كاللباس الذى يستر العورة عن العيون ومندوبا كالثوب الحسن للعيدين والثوب الابيض للجمعة ومحرما كالحرير للرجال ومكروها كلبس الخلق دائما للغنى ومباحا وهو ماعدا ذلك وأحاديث الباب ستة عشر (قوله الفضل بن موسى) من ثقات صغار التابعين قال الذهبى ماعلمت فيه لينا الا ماروى عن ابن المدينى انه قال له مناكير روى عن هشام بن عروة وطبقته وعنه ابن راهويه وخلق خرج له الستة وقوله وابو تميلة بالتصغير كعبيدة وهو بالمثناة الفوقية ووهم شارح فقال بالمثلثة قال أحمد لابأس به وقال ابن معين ثقة قال الذهبى ووهم ابن الجوزى كأبى حاتم حيث ضعفاه خرج له الستة وقوله وزيد بن حباب بمهملة وموحدتين بينهما ألف كتراب قال الذهبى لابأس به وقال ابن حجر صدوق ويخطئ فى حديث الثورى (قوله عن عبد المؤمن) أى حال كون الثلاثة ناقلين عن عبد المؤمن قال أبو حاتم لابأس به وقال الذهبى صدوق خرج له أبو داود والمصنف وقوله عن عبد الله بن بريدة بضم الموحدة وفتح الراء وسكون الياء وفتح الدال المهملة وفى آخره تاء التأنيث وقوله عن أم سلمة أى أم المؤمنين وقد تقدمت ترجمتها (قوله كان احب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم القميص) قد أورد المصنف هذا الحديث بثلاثة أسانيد ووقع فى بعض النسخ فى الرواية الثالثة جملة يلبسه قبل القميص واحب اسم كان فيكون مرفوعا والقميص خبرها فيكون منصوبا وهو المشهور فى الرواية وقيل عكسه والقميص اسم لما يلبس من المخيط الذى له كمان وجيب يلبس تحت الثياب ولا يكون من صوف كذا فى القاموس مأخوذ من التقمص بمعنى التقلب لتقلب الانسان فيه وقيل سمى باسم الجلدة التى هى غلاف القلب فان اسمها القميص وانما كان أحب اليه صلى الله عليه وسلم لانه استر للبدن من غيره ولانه اخف على البدن ولابسه أقل تكبرا من لابس غيره والظاهر ان المراد فى الحديث القطن والكتان دون الصوف لانه يؤذى البدن ويدر العرق ويتأذى بريح عرقه المصاحب وقد ورد ان المصطفى صلى الله عليه وسلم لم يكن له سوى قميص واحد ففى الوفاء بسنده عن عائشة رضى الله عنها قالت مارفع رسول الله صلى الله عليه وسلم قط غداء لعشاء ولا عشاء لغداء ولا اتخذ من شئ زوجين لاقميصين ولا رداءين ولا ازارين ولا زوجين من النعال (قوله عن عبد المؤمن بن خالد) قال أبو حاتم لابأس به وذكره ابن حبان فى الثقات قال الزين العراقى وليس له عند المؤلف الا هذا الحديث (قوله قالت كان أحب الثياب الخ) المتن واحد وانما أعاده لاختلاف الاسناد فقصد تأكيد الاول (قوله زياد)

(باب ماجاء فى لباس رسول الله صلى الله عليه وسلم)

حدثنا محمد بن حميد الرازى حدثنا الفضل بن موسى وأبو تميلة وزيد بن حباب عن عبد المؤمن بن خالد عن عبد الله بن بريدة عن أم سلمة قالت كان أحب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم القميص

حدثنا على بن حجر حدثنا الفضل بن موسى عن عبد المؤمن بن خالد عن عبد الله بن بريدة عن أم سلمة قالت كان أحب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم القميص

حدثنا زياد بن أيوب

كعماد بزاى فثناة تحتية وقوله البغدادى باعجامهما واهمالهما واعجام واحدة واهمال الاخرى وراية الكتاب باهمالهما وفيها أيضا ابدال الاخيرة نونا ثقة حافظ خرج له الشيخان لقبه أحمد بشعبة الصغير وقوله أبو تميلة كعبيدة وهو بالمثناة الفوقية كما تقدم وقوله عن أمه قال الزين العراقى يحتاج الحال الى معرفة حالها ولم أر من ترجمها اه (قوله يلبسه) الجملة حالية أى حالة كونه يلبسه لا يفرشه أو يتصدق به قال الزين العراقى فيه ندب لبس القميص (قوله قال) أى أبو عيسى وحذفه لظهوره وفى نسخه قال أبو عيسى ولم يوجد فى بعض النسخ لفظ قال والاصل المعتمد هو الاول وغيره من تصرف النساخ فانهم مرتزين بدون وأخرى ينقصون وغرضه بذلك التنبيه على الفرق بين هذا الخبر وما قبله بزيادة الجملة الحالية وهى قوله يلبسه وذكره عبد الله فى السند (قوله هكذا قال زياد بن أيوب) فى حديثه الاشارة الى ما فى الاسناد من قوله عن عبد الله بن بريدة عن أمه عن أم سلمة مع زيادة الجملة الحالية فقوله عن عبد الله بن بريدة عن أمه عن أم سلمة تفسير لاسم الاشارة ولم يكتف باسم الاشارة لئلا يتوهم أنه راجع لمتن الحديث وانما هو راجع للاسناد مع زيادة الجملة الحالية كما علمت (قوله وهكذا روى غير واحد عن أبى تميلة) أى لم ينفرد زياد بقوله عن أمه وبالجملة الحالية بل رواه هكذا جمع من مشايخى من أهل الضبط والاتقان هكذا قرره الزين العراقى وقوله مثل رواية زياد بن أيوب أى فى قوله عن أمه وزيادة الجملة الحالية وهو تفسير لاسم الاشارة (قوله وأبو تميلة يزيد فى هذا الحديث عن أمه وهو أصح) الذى قرره العصام فى هذا المقام أن قوله وهو أصح مفعول يزيد فقوله عن أمه ليس مفعول يزيد وانما أتى به تعيينا لمحل الزيادة والمعنى على هذا ان أبا تميلة يزيد فى هذا الحديث لفظ وهو أصح ومحل هذه الزيادة بعد قوله عن أمه وقرر بعضهم أن المزيد هو قوله عن أمه وجعل قوله وهو أصح من كلام المصنف لا من كلام أبى تميلة والمعنى على هذا أن أبا تميلة فى هذا الحديث يزيد لفظ عن أمه وهذا الاسناد الذى فيه زيادة عن أمه أصح من الاسناد الذى فيه اسقاطها وهذا التقرير هو المتبادر لكن أورد عليه أن قوله وأبو تميلة يزيد الخ معلوم مما تقدم فى الاسناد فهو زيادة لا فائدة فيها واعتذر عنه بأنه تأكيد لما سبق (قوله عبد الله بن محمد بن الحجاج) أخذ عنه ابن خزيمة وغيره وقوله معاذ بضم الميم وقوله حدثنى أبى أى هشام بن عبد الله أبو بكر الدستوائى بفتح الدال وسكون السين المهملتين وضم التاء المثناة الفوقية وفتح الواو وبعد الالف ياء النسبة وانما قيل له الدستوائى لانه كان يبيع الثياب الدستوائية فنسب اليها وهى ثياب تجلب من بلدة من بلاد الاهواز يقال لها دستوا فقال فى الكاشف كان يطلب العلم لله وقال أبو داود الطيالسى كان هشام أمير المؤمنين فى الحديث وقد قصر نظر العصام فى هذا المقام فادعى أنه مجهول (قوله عن بديل) بدال مهملة مصغر وقوله يعنى ابن ميسرة بفتح الميم وسكون الياء وفتح السين المهملة وانما بينه لئلا يلتبس بغيره اذ بديل جماعة ذكرهم فى القاموس وغيره وفى نسخ ابن صليب بالتصغير والصواب الاول لانه لم يثبت ابن صليب وقوله العقيلى بالتصغير وهو نعت لابن ميسرة فهو بالنصب ونقله جماعة (قوله عن شهر) كفلس وقوله ابن حوشب كجعفر روى عن ابن عباس وأبى هريرة وروى عنه ثابت وغيره وثقه أحمد وابن معين وغيرهما وقال ابن حجر صدوق ربما وهم وقال ابن عون

البغدادى حدثنا أبو تميلة عن عبد المؤمن بن خالد عن عبد الله ابن بريدة عن أمه عن أم سلمة قالت كان أحب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبسه القميص * قال هكذا قال زياد بن أيوب فى حديثه عن عبد الله بن بريدة عن أمه عن أم سلمة وهكذا روى غير واحد عن أبى تميلة مثل رواية زياد بن أيوب وأبو تميلة يزيد فى هذا الحديث عن أمه وهو أصح ۞ حدثنا عبد الله بن محمد ابن الحجاج حدثنا معاذ بن هشام حدثنى أبى عن بديل يعنى ابن ميسرة العقيلى عن شهر بن حوشب

عن أسماء بنت يزيد قالت كان كم قميص رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الرسغ ۞ حدثنا أبو عمار الحسين ابن حريث حدثنا أبو نعيم حدثنا زهير عن عروة بن عبد الله بن قشير عن معاوية ابن قرة عن أبيه قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط من مزينة لنبايعه وان قميصه مطلق أو قال زر قميصه مطلق قال فادخلت يدى في جيب قميصه فمسست الخاتم

ضعيف (قوله عن أسماء) بفتح الهمزة والمد وقوله بنت يزيد لم يبين أنها بنت يزيد بن السكن أو غيرها لكن جزم ابن حجر بأنها هي قلت يوم اليرموك تسعة بخشبة وقتلت أيضا جماعة من الروم كما في التقريب خرج لها الاربعة (قوله كان كم قميص رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ) وفي رواية كان كم يد رسول الله الخ وقوله الى الرسغ بضم الراء وسكون السين أو الصاد لغتان ثم غين معجمة وهو مفصل ما بين الكف والساعد من الانسان وحكمة كونه الى الرسغ أنه ان جاوز اليد منع لابسه سرعة الحركة والبطش وان قصر عن الرسغ تأذى الساعد ببروزه للحر والبرد فكان جعله الى الرسغ وسطا وخير الامور أوساطها ولا يعارض هذه الرواية رواية أسفل من الرسغ لان الكم حال جدته يكون طويلا لعدم تثنيه واذا بعد عن ذلك يكون قصيرا لتثنيه وورد أيضا أنه صلى الله عليه وسلم كان يلبس قميصا وكان فوق الكعبين وكان كما مع الاصابع وجمع بعضهم بين هذا وبين حديث الباب بأن هذا كان يلبسه في الحضر وذاك في السفر وأخرج سعيد بن منصور والبيهقي عن علي رضي الله عنه أنه كان يلبس القميص حتى اذا بلغ الاصابع قطع ما فضل ويقول الافضل للكعبين على الاصابع ويجرى ذلك في أكمامنا قال الحافظ زين الدين العراقي ولو أطال أكمام قميصه حتى خرجت عن المعتاد كما يفعله كثير من المتكبرين فلا شك في حرمة ماس الارض منها بقصد الخيلاء وقد حدث للناس اصطلاح بتطويلها فان كان من غير قصد الخيلاء بوجه من الوجوه فالظاهر عدم التحريم اه (قوله أبو عمار) بالتشديد وقوله ابن حريث بالتصغير وكذلك أبو نعيم وكذلك زهير أيضا وكذلك قوله ابن قشير بقاف ومعجمة ثقة روى عن ابن سيرين وطائفة وعنه سفيان وغيره خرج له أبو داود وابن ماجه وقوله معاوية بن قرة بضم القاف وتشديد الراء كان عالما عاملا ثقة ثبتا خرج له الستة وقوله عن أبيه أي قرة بن اياس بن هلال صحابي خرج له الاربعة (قوله في رهط) أي مع رهط فتكون في بمعنى مع كقوله تعالى ادخلوا في أمم أي مع أمم والرهط بفتح الراء وسكون الهاء اسم جمع لا واحد له من لفظه وهو من ثلاثة الى عشرة أو الى أربعين ويطلق على مطلق القوم كما في القاموس ولا ينافي التعبير بالرهط رواية أنهم كانوا أربعمائة لاحتمال تفرقهم رهطا رهطا وقرة كان مع أحدهم أو أنه مبني على القول الاخير وقوله من مزينة بالتصغير قبيلة من مضر وأصله اسم امرأة وقوله لنبايعه متعلق بأتيت أي لنبايعه على الاسلام (قوله وان قميصه لمطلق) أي والحال ان قميصه اى طوق قميصه لمطلق أي غير مزرور بل محلول وقوله أو قال زر قميصه مطلق قال القسطلاني الشك من شيخ الترمذي أي وهو أبو عمار لا من معاوية وقال بعض الشراح الشك من معاوية لا من دونه كما وهم (قوله قال فأدخلت يدى في جيب قميصه) المراد من الجيب في هذا الحديث طوقه المحيط بالعنق وان كان يطلق أيضا على ما يجعل في صدر الثوب أو جنبه ليوضع فيه الشيء وهذا يدل على أن جيب قميصه صلى الله عليه وسلم على الصدر كما هو المعتاد الآن قال الجلال السيوطي وظن من لا علم عنده أنه بدعة وليس كما ظن (قوله فمسست الخاتم) بكسر السين الاولى في اللغة الفصحى وحكى فتحها والظاهر ان قرة كان يعلم الخاتم وانما قصد التبرك وفي هذا الحديث حل لبس القميص بزر حل الزر فيه وحل اطلاقه وسعة الجيب بحيث تدخل اليد فيه وادخال يد الغير في الطوق لمس

ما تحته تبرّكا وكمال تواضعه صلى الله عليه وسلم (قوله عبد بن حميد) بالتصغير واسمه عبد الحميد وقيل نصر ثقة حافظ ذو تصانيف روى عن علي بن عاصم والنضر بن شميل وخلق وعنه مسلم والترمذي وعدة وقوله محمد بن الفضل حافظ ثقة مكثر لكنه اختلط آخرا فترك الاخذ عنه خرج له الجماعة وقوله عن حبيب كطبيب تابعي صغير ثقة ثبت خرج له الستة وقوله عن الحسن أي البصري رضي الله عنه (قوله خرج وهو يتكئ) أي خرج من بيته وهو يعتمد لضعفه من المرض وذلك في مرض موته بدليل ما رواه الدارقطني أنه خرج بين أسامة والفضل وزيد الى الصلاة في المرض الذي مات فيه ويحتمل أنه في مرض غيره وقوله على أسامة بن زيد أي الحب ابن الحب أمره صلى الله عليه وسلم على جيش فيه عمر رضي الله عنه (قوله عليه ثوب قطري) وفي بعض النسخ وعليه ثوب قطري وعلى كل فالجملة حالية والقطري بكسر القاف وسكون الطاء بعدها راء ثم ياء النسب نسبة الى القطر وهو نوع من البرود اليمنية يتخذ من قطن وفيه حمرة وأعلام مع خشونة أو نوع من حلل جياد تحمل من بلد بالبحرين اسمها قطر بفتحتين فكسرت القاف وسكنت الطاء على خلاف القياس وقوله قد توشح به أي وضعه فوق عاتقيه أو اضطبع به كالمحرم أو خالف بين طرفيه وربطهما بعنقه قال بعض الشراح ويرد الثاني وهو الاضطباع تصريح الائمة بكراهة الصلاة مع الاضطباع لانه دأب أهل الشطارة فلا يناسب الصلاة المقصود فيها التواضع وأجيب عن هذا الرد بأن كراهة الاضطباع غير متفق عليها بين الائمة بل هي مذهب الشافعية ومن فسره بهيئة الاضطباع غير شافعي فلا يرد عليه بتصريح الشافعية على أنه صلى الله عليه وسلم قد يفعل المكروه لبيان الجواز ولا يكون مكروها في حقه بل يثاب عليه ثواب الواجب (قوله فصلى بهم) أي بالناس (قوله وقال عبد بن حميد الخ) انما اورد ذلك مع أنه ليس فيه بحث عن اللباس المبوب له تقوية للسند (قوله يحيى بن معين) كحيين ذو المناقب الشهيرة الامام المشهور الذي كتب بيده ألف ألف حديث واتفقوا على امامته وجلالته في القديم والحديث وناهيك بمن قال في حقه أحمد كل حديث لا يعرفه يحيى فليس بحديث وقال السماع من يحيى شفاء لما في الصدور وتشرف بأن غسل على السرير الذي غسل عليه المصطفى وحمل عليه (قوله عن هذا الحديث) وهو أنه صلى الله عليه وسلم خرج وهو يتكئ الخ وقوله اول ما جلس الي أي في أول جلوسه الى بتشديد الياء فاول منصوب بنزع الخافض وما مصدرية وكأنه سأله ليستوثق بسماعه منه (قوله فقلت حدثنا حماد بن سلمة) أي شرعت في تحديثه فقلت حدثنا حماد بن سلمة وقوله فقال لو كان من كابك أي فقال يحيى لو كان تحديثك اياي من كابك ولو للتمني فلا جواب لها أو شرطية وجوابها محذوف أي لكان أحسن لما فيه من زيادة التوثق والتثبت وقوله فقبض لاخرج كابي أي من بيتي وقوله فقبض على ثوبي أي ضم عليه أصابعه ففي المصباح وغيره قبض عليه بيده ضم عليه أصابعه وضمه مقبض السيف وغرضه من ذلك منعه من دخول الدار لشدة حرصه على حصول الفائدة خشية فوتها (قوله ثم قال أملله علي) بلامين وفي بعض النسخ أملّه بلام مشددة مفتوحة مع كسر الميم أو بسكون الميم وكسر اللام مخففة والمعنى على الكل اقرأه علي من حفظك وقوله فاني أخاف أن لا ألقاك أي لانه لا اعتماد على الحياة فان الوقت سيف قاطع وبرق لامع وفيه كمال التحريض على تحصيل

حدثنا عبد بن حميد حدثنا محمد بن الفضل حدثنا حماد بن سلمة عن حبيب بن الشهيد عن الحسن عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج وهو يتكئ على أسامة بن زيد عليه ثوب قطري قد توشح به فصلى بهم وقال عبد بن حميد قال محمد بن الفضل سألني يحيى ابن معين عن هذا الحديث أول ما جلس الي فقلت حدثنا حماد بن سلمة فقال لو كان من كابك فقمت لاخرج كابي فقبض على ثوبي ثم قال أملله علي فاني اخاف أن لا ألقاك

العلم والتنفير من الامل سيما فى الاستباق الى الخيرات (قوله فأملته عليه ثم أخرجت كتابى فقرأت عليه) أى قرأته عليه من حفظى أولا ثم أخرجت كتابى فقرأت منه عليه ثانيا (قوله عن سعيد بن اياس) بمثناة تحتية كرجال (قوله الجريرى) بالتصغير نسبة لجرير مصغرا أحد اباته وهو أحد الثقات الاثبات وثقه جمع تغير قليلا ولذا ضعفه يحيى القطان خرج له الجماعة (قوله اذا استجد ثوبا) أى اذا لبس ثوبا جديدا وقوله سماه باسمه زاد فى بعض النسخ عمامة او قميصا أو رداء أى أو غيرها قال بعض الشراح المراد أنه يقول هذا ثوب هذه عمامة الى غير ذلك اه وتعقب بان الفاظ المصطفى صلى الله عليه وسلم تصان عن خلوها عن الفائدة وأى فائدة فى قوله هذا ثوب هذه عمامة ونحو ذلك وأجيب بأن القصد من ذلك اظهار النعمة والحمد عليها لكن قضية سياق بعض الاخبار أنه كان يضع لكل ثوب من ثيابه اسما خاصا كخبر كان له عمامة تسمى السحاب قال بعضهم ويؤخذ من ذلك أن التسمية باسم خاص سنة قال ولم يذكره أصحابنا وهو ظاهر اه وردّ بأن اثبات الحكم بالحديث وظيفة اجتهادية هو دونها بمراحل كيف لا والمجتهد مفقود ويكفى فى الرد عليه وتزييف ما ذهب اليه اعترافه بأن الاصحاب لم يذكروه فتراهم لم يروا كتاب الشمائل وهو الذى نظر أو غفلوا عما يؤخذ من الحديث وهو الذى عليه عثر ويحتمل أن المراد من الحديث أنه كان يسميه باسم جنسه بأن يقول الثوب القطن الثوب الغزل وهكذا (قوله ثم يقول اللهم لك الحمد كما كسوتنيه) أى بعد البسملة فانها سنة عند اللبس والكاف للتعليل كما جوزه المغنى أى اللهم لك الحمد على كسوتك لى اياه أو للتشبيه فى الاختصاص أى اللهم الحمد مختص بك كاختصاص الكسوة بك وقوله أسألك خيره وخير ما صنع له أى أسألك خيره فى ذاته وهو بقاؤه ونقاؤه والخير الذى صنع لاجله من التقوى به على الطاعة وصرفه فيما فيه رضاك نظر الصلاحية صانعه وقوله وأعوذ بك من شره ومن شر ما صنع له أى وأعوذ بك من شره فى ذاته وهو ضد الخير فى ذاته ومن شر ما صنع لاجله وهو ضد الخير الذى صنع لاجله نظر الفسادية صانعه وجعل بعضهم اللام للعاقبة والمعنى أسألك خيره وخير ما يترتب على صنعه من العبادة وصرفه لما فيه رضاك وأعوذ بك من شره ومن شر ما يترتب عليه مما لا ترضى به من التكبر والخيلاء وقد ورد فيما يدعو به من لبس ثوبا جديدا أحاديث أخرج منها ما أخرجه ابن حبان والحاكم وصححه من حديث عمر مرفوعا من لبس ثوبا جديدا فقال الحمد لله الذى كسانى ما أوارى به عورتى وأتجمل به فى حياتى ثم عمد الى الثوب الذى أخلق فتصدق به كان فى حفظ الله وفى كنف الله وفى ستر الله حيا وميتا ومنها ما أخرجه الامام احمد والمؤلف فى جامعه وحسنه من حديث معاذ بن انس مرفوعا من لبس ثوبا جديدا فقال الحمد لله الذى كسانى هذا ورزقنيه من غير حول ولا قوة غفر الله له ما تقدم من ذنبه زاد ابو داود فى روايته وما تأخر ومنها ما أخرجه الحاكم فى المستدرك من حديث عائشة قالت قال رسول صلى الله عليه وسلم ما اشترى عبد ثوبا بدينار أو نصف دينار فحمد الله لم يبلغ ركبتيه حتى يغفر الله له قال الحاكم هذا الحديث لا أعلم فى اسناده واحدا ذكر بمجروح وما تقدم من الذكر المذكور يسن لمن لبس جديدا وأما من رأى على غيره ثوبا جديدا فيسن له أن يقول البس جديدا وعش حميدا ومت شهيدا رواه الترمذى فى العلل عن الحبر ابن عباس أن المصطفى صلى

فأملته عليه ثم أخرجت كتابى فقرأت عليه

(حدثنا) سويد بن نصر حدثنا عبد الله بن المبارك عن سعيد بن اياس الجريرى عن أبى نضرة عن أبى سعيد الخدرى قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استجد ثوبا سماه باسمه ثم يقول اللهم لك الحمد كما كسوتنيه أسألك خيره وخير ما صنع له واعوذ بك من شره وشر ما صنع له

الله عليه وسلم قال ذلك لعمر رضي الله عنه وقد رأى عليه ثوبا أبيض جديدا ولما رواه أبو داود أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا اذا لبس أحدهم ثوبا جديدا قيل له تبلى ويخلف الله تعالى ويدل له قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح لام خالد أبلي واخلقي روى بالفاء وبالقاف والمعنى على الأول أبلي الثوب حتى يبقى خلقا وأبدليه بغيره وأما على الثاني فعطف أخلقي بالقاف على أبلي عطف تفسير (قوله هشام بن يونس الكوفي) ثقة روى عنه أبو داود والمصنف وقوله القاسم بن مالك المزني قال ابن حجر صدوق فيه لين روى عنه أحمد وابن عرفة وعدة خرج له الشيخان والنسائي وابن ماجه وقوله عن الجريري بالتصغير وقوله عن أبي نضرة بنون مفتوحة وضاد معجمة ساكنة (قوله نحوه) سبق الفرق بين قول المحدثين نحوه وقولهم مثله (قوله يلبسه) وفي نسخ يلبسها فالضمير على الاول راجع لاحب الثياب وعلى الثاني للثياب والجملة حال وخرج به لما يفترشه ونحوه (قوله الحبرة) بالنصب خبر كان وأحب بالرفع اسمها هذا هو الذي صحح في أكثر نسخ الشمايل ويجوز عكسه وهو الذي ذكره الزمخشري في تصحيح المصابيح والحبرة بوزن عنبة برد يماني من قطن محبر أي مزين محسن والظاهر انه انما أحبها للينها وحسن انسجام صنعتها وموافقتها لجسده الشريف فانه كان على غاية من النعومة واللين فيوافقه اللين الناعم وأما شديد الخشونة فيؤذيه ولا يعارض ذلك ما تقدم من انه كان الاحب اليه القميص لان ذلك بالنسبة لما خيط وهذا بالنسبة لما يرتدي به أو ان محبته للقميص كانت حين يكون عند نسائه والحبرة كانت حين يكون بين صحبه على أن هذا الحديث أصح لاتفاق الشيخين عليه فلا يعارضه الحديث السابق (قوله سفيان) قيل الثوري وقيل ابن عيينة وقوله عن عون بفتح المهملة وسكون الواو وفي آخره نون وقوله ابن أبي جحيفة روى عنه شعبة وسفيان وعدة وثقوه خرج له الستة وقوله عن أبيه أي أبي جحيفة الصحابي المشهور (قوله رأيت النبي صلى الله عليه وسلم) أي في بطحاء مكة في حجة الوداع كما صرح به في رواية البخاري وقوله وعليه حلة حمراء أي والحال ان عليه حلة حمراء فالجملة حالية وقوله كأني انظر الى بريق ساقيه أي امعانهما والظاهر ان كان للتحقيق لانها قد تأتي لذلك وانما نظر الى بريق ساقيه لكون الحلة كانت الى أنصاف ساقيه الشريفتين وهذا يدل على جواز النظر الى ساق الرجل وهو اجماع حيث لا فتنة ويؤخذ منه ندب تقصير الثياب الى انصاف الساقين فيسن للرجل ان تكون ثيابه الى نصف ساقيه ويجوز الى كعبيه ومازاد حرام ان قصد به الخيلاء والا كره ويسن للانثى ما يستر ها ولها تطويل ذراع على الارض فان قصدت الخيلاء فكالرجل وهذا التفصيل يجري في اسبال الاكمام وتطويل عذبة العمائم وعلى قصد الخيلاء يحمل ما رواه الطبراني كل شيء مس الارض من الثياب فهو في النار ومار واه البخاري ما أسفل من الكعبين من الازار في النار أي محله فيها فتجوز به عن محله (قوله قال سفيان اراها حبرة) بصيغة المجهول للمتكلم وحده أي اظن الحلة الحمراء مخططة لاحمراء قانية وانما قال سفيان ذلك لان مذهبه حرمة الاحمر البحت أي الخالص وقال ابن القيم غلط من ظن انها حمراء بحت وانما الحلة الحمراء بردان يمانيان مخططان بخطوط حمر مع سود والا فالاحمر البحت منهي عنه أشد النهي فكيف يظن بالنبي صلى الله عليه وسلم انه لبسه ورد هذا بأن محل الحلة على ما ذكر مجرد دعوى والنهي عن

حدثنا هشام بن يونس الكوفي حدثنا القاسم بن مالك المزني عن الجريري عن ابي نضرة عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه حدثنا محمد بن بشار حدثنا معاذ بن هشام حدثنا ابو قتادة عن انس ابن مالك قال كان احب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبسه الحبرة حدثنا محمود بن غيلان حدثنا عبد الرزاق حدثنا سفيان عن عون بن ابي جحيفة عن ابيه قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم وعليه حلة حمراء كأني انظر الى بريق ساقيه قال سفيان اراها حبرة

الاحمر البحت للتنزيه لا للتحريم ولبسه صلى الله عليه وسلم للاحمر القاني مع نهيه عنه لتبيين الجواز فقد روى الطبراني من حديث ابن عباس انه كان يلبس يوم العيد بردة حمراء قال الهيثمي ورجاله ثقات فالصحيح جواز لبس الاحمر ولو قانيا (قوله علي بن خشرم) بكعفر بخاء وشين معجمتين مصروف حافظ ثقة روى عنه مسلم والنسائي وابن خزيمة وأبو زرعة وقوله عيسى بن يونس ثقة مأمون خرج له الستة وقوله عن اسرائيل أي أخي عيسى المذكور وكان اكبر منه (قوله ما رأيت أحدا من الناس أحسن في حلة حمراء من رسول الله) أي بل رسول الله أحسن من كل أحد لان هذا الكلام وان صدق بالمماثلة وبكونه صلى الله عليه وسلم أحسن فالمراد به الثاني استعمالا للاعم في الاخص كما تقدم وقوله في حلة حمراء لبيان الواقع لا للتقييد (قوله ان كانت جمته لتضرب قريبا من منكبيه) أي انه يعني الحال والشان كانت خصلة شعره لتصل قريبا من منكبيه وقد تقدم شرح ذلك مستوفى فان مخففة من الثقيلة واسمها ضمير الشأن (قوله عبيد الله بن اياد) صدوق خرج له الستة الا ابن ماجه لكن لينه البزار وقوله عن أبيه أي اياد وقوله عن أبي رمثة بكسر الراء وسكون الميم وفتح المثلثة واسمه رفاعة وقد سبق (قوله وعليه بردان أخضران) أي والحال ان عليه بردين أخضرين والبردان تثنية برد وهو كما في القاموس ثوب مخطط والمراد بالاخضرين كونهما مخططين بخطوط خضر كما قاله العصام ولا يعترض بما قاله بعض الشراح من انه اخراج للفظ عن ظاهره فلا بد له من دليل لان السياق يؤيد ذلك التفسير لما علمت من ان البرد ثوب مخطط فتعقيبه بالخضرة يدل على انه مخطط بها ولو كان أخضر بحتا لم يكن بردا (قوله عبد بن حميد) بالتصغير وقوله عفان بن مسلم ثقة ثبت لكنه تغير قبل موته بأيام خرج له الستة وقوله عبد الله بن حسان العنبري قال في الكاشف ثقة وفي التقريب مقبول خرج له البخاري في تاريخه وأبو داود (قوله عن جدتيه دحيبة وعليبة) باهمال الدال والحاء في الاولى والعين في الثانية وبعد المثناة موحدة فيهما وهما بلفظ التصغير لكن قال السيوطي ورأيت الاولى مضبوطة بخط من يوثق به بفتحة فوق الدال وكسرة تحت الحاء اه وقوله عن قيلة بقاف ومثناة تحتية وقوله بنت مخرمة بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء والميم صحابية لها حديث طويل في الصحاح خرج لها البخاري في الادب وأبو داود واعترض بان الصواب عن جدتيه دحيبة وصفية بنتي عليبة الذي هو ابن حرملة ابن عبد الله بن اياس فعليبة أبوهما وهما جدتان لعبد الله بن حسان احداهما من قبل الام والاخرى من قبل الاب وهما يرويان عن قيلة بنت مخرمة وهي جدة أبيهما لانها أم أمه وهذا الاعتراض لا محيد عنه وان تعرض بعض الشراح لرده فقد صرح جهابذة الاثر بان دحيبة وصفية بنتا عليبة وان قيلة جدة أبيهما وقد ذكره المؤلف في جامعه على الصواب (قوله وعليه أسمال مليتين) أي والحال ان عليه أسمال مليتين والاسمال جمع سمل كاسباب وسبب وهو الثوب الخلق والمراد بالجمع ما فوق الواحد فيصدق بالاثنين وهو المتعين هنا لان اضافته الى المليتين للبيان والمليتان تثنية مليية بضم الميم وفتح اللام وتشديد الياء المفتوحة وهي تصغير ملاءة بضم الميم والمد لكن بعد حذف الالف والملاءة كما في القاموس كل ثوب لم يضم بعضه الى بعض بخيط بل كله نسج واحد (قوله كانتا بز عفران) أي كانت المليتان مصبوغتين

حدثنا علي بن خشرم حدثنا عيسى بن يونس عن اسرائيل عن ابي اسحق عن البراء بن عازب قال ما رأيت احدا من الناس احسن في حلة حمراء من رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كانت جمته لتضرب قريبا من منكبيه

حدثنا محمد بن بشار (انبأنا) عبد الرحمن بن مهدي حدثنا عبيد الله بن اياد عن ابيه عن أبي رمثة قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وعليه بردان أخضران

حدثنا عبد ابن حميد قال حدثنا عفان ابن مسلم حدثنا عبد الله بن حسان العنبري عن جدتيه دحيبة وعليبة عن قيلة بنت مخرمة قالت رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وعليه أسمال مليتين كانتا بز عفران وقد نفضته

بزعفران وقوله وقد نفضته أى وقد نفضت الاسمال الزعفران ولم يبق منه الا الاثر القليل وفى نسخ وقد نفضتا اما بالبناء للفاعل أو للمفعول والضمير حينئذ للملبتين قلبسه صلى الله عليه وسلم اياهما ثوبين الملبتين لا ينافى نهيه عن لبس المزعفر لان النهى محمول على ما اذا بقى لون الزعفران براقا بخلاف ما اذا نفض وزال عن الثوب ولم يبق منه الا الاثر اليسير فليس هذا منهيا عنه (قوله وفى الحديث قصة طويلة) وهى ان رجلا جاء فقال السلام عليك يا رسول الله فقال وعليك السلام ورحمة الله وعليه اسمال ملبتين قد كانتا بزعفران فنفضتا وبيده عسيب نخل فقعد صلى الله عليه وسلم القرفصاء فلما رأيته على تلك الهيئة أرعدت من الفرق أى الخوف فقال جليسه يا رسول الله أرعدت المسكينة فنظر الى فقال عليك السكينة فذهب عنى ما أجد من الرعب وفى رواية فقال ولم ينظر الى وأنا عند ظهره يا مسكينة عليك السكينة فلما قاله أذهب الله ما كان دخل على من الفرق أى الخوف (قوله ابن خثيم) بضم المعجمة وفتح المثلثة وقوله ابن جبير بالتصغير (قوله عليكم بالبياض) أى الزموا لبس الابيض فعليكم اسم فعل بمعنى الزموا والمراد من البياض الابيض بولغ فيه كأنه عين البياض على حد زيد عدل كما يرشد لذلك بيانه بقوله من الثياب (قوله ليلبسها أحياؤكم) بلام الامر وفتح الموحدة فيسن لبسها ويحسن ايثارها فى المحافل كشهود الجمعة وحضور المسجد والمجالس التى فيها مظنة لقاء الملائكة كمجالس القراءة والذكر وانما فضل لبس الاعلى قبة يوم العيد وان لم يكن أبيض لان القصد يومئذ اظهار الزينة واشهار النعمة وهما بالارفع أنسب (قوله وكفنوا فيها موتاكم) أى لمواجهة الميت للملائكة وقد تقدم انه اقطاب لمظنة لقاء الملائكة وقوله فانها من خير ثيابكم وفى نسخ من خيار ثيابكم وهذا بيان لفضل البياض من الثياب ويليها الاخضر ثم الاصفر واعلم ان وجه ادخال هذا الحديث وكذا الحديث الذى بعده فى باب لباسه صلى الله عليه وسلم لا يخلو عن خفاء اذ ليس فيهما تصريح بأنه كان يلبس البياض لكن يفهم من حثه على لبس البياض انه كان يلبسه وقد ورد التصريح بأنه كان يلبسه فيما رواه الشيخان عن أبى ذر حيث قال أتيت النبى صلى الله عليه وسلم وعليه ثوب أبيض (قوله سفيان) قيل هو ابن عيينة هنا وان كان اذا أطلق يراد به الثورى وقوله عن حبيب كطبيب وقوله ابن أبى ثابت كان ثقة مجتهدا كبير الشان أحد الاعلام الكبار خرج له الستة وقوله عن ميمون بهمله مفتوحة وميم مضمومة ومهمله وقوله ابن جندب بضم الجيم وسكون النون وضم الدال أو فتحها وباء موحدة مصروف صحابى جليل عظيم الامانة صدوق الحديث من عظماء الحفاظ المكثرين (قوله البسوا البياض) أى الثياب البيض بولغ فيها وكأنها نفس البياض كما تقدم وقوله فانها أطهر أى انظف لانها تحكى ما يصيبها من الخبث فتحتاج الى الغسل ولا كذلك غيرها فلذلك كانت أطهر من غيرها وقوله وأطيب أى لحسن الغالبة دلالتها على التواضع والتخشع ولانها تبقى على الحالة التى خلقت عليها فليس فيها تغيير لخلق الله تعالى وقوله وكفنوا فيها موتاكم أى لما تقدم من التعليل (قوله يحيى بن زكريا) بالمد والقصر وقوله ابن أبى زائدة ابيه خالد وقيل زهيرة بالتصغير أحد الفقهاء الكبار المحدثين الاثبات قيل لم يغلط قط خرج له الستة وقوله ابى أى زكريا صدوق مشهور حافظ وثقه أحمد وقال ابو حاتم لين وقوله مصعب بصيغة المفعول وقوله ابن

وفى الحديث قصة طويلة

حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا بشر بن المفضل عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالبياض من الثياب لبسها أحياؤكم وكفنوا فيها موتاكم فانها من خير ثيابكم ۞ حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن ابن مهدى حدثنا سفيان عن حبيب بن أبى ثابت عن ميمون بن أبى شبيب عن سمرة ابن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البسوا البياض فانها أطهر وأطيب وكفنوا فيها موتاكم ۞ حدثنا أحمد بن منيع حدثنا يحيى بن زكريا بن أبى زائدة حدثنا أبى عن مصعب بن شيبة عن صفية بنت شيبة عن عائشة

شيبة كرجمة خرج له مسلم وقوله عن صفية بنت شيبة لها رواية وحديث جزم في الفتح بأنها من صغار الصحابة (قوله خرج) أي من بيته وقوله ذات غداة العرب تستعمل ذات يوم وذات ليلة ويريدون حقيقة المضاف اليه نفسه وما هنا كذلك فلفظ ذات مقحم للتأكيد (قوله وعليه مرط) بكسر فسكون والجملة حالية والمرط كساء طويل واسع من خز أو صوف أو شعر أو كان يؤتزر به وقوله من شعر وفي نسخة صحيحة مرط شعر بالاضافة وهي ترجع للاولى لان الاضافة على معنى من وقوله أسود بالرفع على انه صفة مرط أو بالجر بالفتحة على أنه صفة شعر وفي الصحيحين كان له كساء يلبسه ويقول انما انا عبد ألبس كما يلبس العبد وكان صلى الله عليه وسلم يلبس الكساء الخشن ويقبم اقبية الخز المخوصة بالذهب في صحبه (قوله عن الشعبي) بالفتح نسبة لشعب كفلس بطن من همدان بسكون الميم ففيه مشهور ومن كبار التابعين روى عن خمسمائة صحابي والشعبي بالضم هو معاوية بن حفص الشعبي نسبة لجده والشعبي بالكسر هو عبد الله بن المظفر الشعبي كلهم محدثون ذكره في القاموس وقوله عن عروة ثقة خرج له الستة وقوله ابن المغيرة بالضم وقوله عن ابيه أي المغيرة صحابي مشهور وكان من خدمة المصطفى صلى الله عليه وسلم خرج له الستة (قوله لبس جبة رومية) أي لبسها في السفر قالوا وكان ذلك في غزوة تبوك والجبة من الملابس معروفة كما في المصباح وقيل ثوبان بينهما حشو وقد تقال لما لا حشو له اذا كانت ظهارته من صوف والرومية نسبة للروم وفي أكثر الروايات كما قاله الحافظ ابن حجر شامية نسبة للشأم ولا تناقض لان الشأم كانت يومئذ مساكن الروم وانما نسبت الى الروم أو الى الشأم لكونها من عمل الروم الذين كانوا في الشأم يومئذ وهذا يدل على أن الاصل في الثياب الطهارة وان كانت من نسج الكفار لانه صلى الله عليه وسلم لم يمتنع من لبسها مع علمه بن جلبت من عندهم استصحابا للاصل وصوفها يحتمل أنه جز في حال الحياة فقول القرطبي يؤخذ منه أن الشعر لا ينجس لان الروم اذ ذاك كفار وذبائحهم ميتة في حيز المنع وقوله ضيقة الكمين أي بحيث اذا أراد اخراج ذراعيه لغسلهما تعسر فيعدل الى اخراجهما من ذيلها ويؤخذ منه كما قاله العلماء أن ضيق الكمين مستحب في السفر لا في الحضر والا فكانت أكمام الصحب بطحاء أي واسعة * (تنبيه) * علم من كلامهم في هذا الباب أن المصطفى صلى الله عليه وسلم قد آثر رثاثة الملبس فكان أكثر لبسه الخشن من الثياب وكان يلبس الصوف ولم يقتصر من اللباس على صنف بعينه ولم تطلب نفسه التغالي فيه بل اقتصر على ما تدعو اليه ضرورته لكنه كان يلبس الرفيع منه أحيانا فقد أهديت له صلى الله عليه وسلم حلة اشتريت بثلاثة وثلاثين بعيرا أو ناقة فلبسها مرة وأما السراويل فقد وجدت في تركته صلى الله عليه وسلم لكنه لم يلبسها على الراجح وأول من لبسها ابراهيم الخليل وفي حديث ابن مسعود مرفوعا كان على موسى عليه السلام حين كلمه ربه كساء من صوف وقلنسوة من صوف وجبة من صوف وسراويل من صوف وكانت نعلاه من جلد حمار ميت وقد تبع السلف النبي صلى الله عليه وسلم في رثاثة الملبس اظهارا لحقارة ما حقره الله تعالى لما رأوا تفاخر أهل اللهو بالزينة والملبس والآن قست القلوب ونسي ذلك المعنى فاتخذ الغافلون الرثاثة شبكة يصيدون بها الدنيا فانعكس الحال وقد أنكر شخص ذو اسمال على الشاذلي جمال هيئته فقال يا هذا هيئتي تقول الحمد لله وهيئتك تقول

قالت خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات غداة وعليه مرط من شعر أسود ۞ حدثنا يوسف بن عيسى حدثنا وكيع حدثنا يونس ابن أبي اسحق عن أبيه عن الشعبي عن عروة بن المغيرة ابن شعبة عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم لبس جبة رومية ضيقة الكمين

أعطوني وقد ورد ان الله جميل يحب الجمال وفي رواية نظيف يحب النظافة والاقول الفصل في ذلك أن جمال الهيئة يكون تارة محمودا وشوما أعان على طاعة ومنه تجمل المصطفى للوفود ويكون تارة مذموما وشوما كان لاجل الدنيا أو للخيلاء

باب ما جاء في عيش رسول الله صلى الله عليه وسلم

أي باب بيان ما جاء في عيش رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاخبار وينبغي أن يعلم أنه قد وقع في هذا الكتاب بابان في عيش النبي صلى الله عليه وسلم أحدهما قصير والآخر طويل ووقع في بعض النسخ ذكر كل من البابين هنا لكن ذكر الطويل بعد القصير ووقع في بعض النسخ ذكر القصير هنا وذكر الطويل في أواخر الكتاب وعلى كل فكان الاولى أن يجعلا بابا واحدا فان جعلهما بابين غير ظاهر وأجيب بأن المبوب له هنا بيان صفة حياته وما اشتملت عليه من الضيق والمبوب له ثم بيان أنواع المأكولات التي كان يتناولها فالمقصود من البابين مختلف هذا أقصى ما يعتذر به عن التكرار وكيفما كان فايراد هذا الباب بين باب اللباس وباب الخف غير مناسب وفي الباب حديثان (قوله حماد بن زيد) عالم أهل البصرة وكان ضريرا يحفظ حديثه كله قال ابن مهدي ما رأيت أفقه ولا أعلم بالسنة منه خرج له الجماعة وقوله عن أيوب احد المشاهير الكبار ثقة ثبت حجة من وجوه الفقهاء العباد الزهاد حج أربعين حجة خرج له الجماعة وقوله عن محمد بن سيرين كان ثقة مأمونا فقيها اماما ورعا في فقهه فقيها في ورعه أدرك ثلاثين صحابيا قال ابن عون لم أر في الدنيا مثله (قوله وعليه ثوبان ممشقان) بتشديد السين المعجمة المنوحة أي مصبوغان بالمشق بكسر فسكون وهو الطين الاحمر وقيل المغرة بكسر الميم وسكون الغين والجملة حالية وقوله من كتان بمثناة فوقية مشددة وفتح الكاف معروف سمي بذلك لانه يكتن أي يسود اذا القي بعضه على بعض (قوله فتمخط في أحدهما) أي أخرج المخاط في احد الثوبين وهو ما يسيل من الانف (قوله فقال بخ بخ) أي فقال ابو هريرة بخ بخ بسكون آخره فيهما وكسره غير منون فيهما أيضا وبكسر الاول منونا وسكون الثاني وبضمهما منونين مع تشديد آخرهما وهذه كلمة تقال عند الرضا بالشيء والفرح به لتفخيم الامر وتعظيمه وقد تستعمل للانكار كما هنا (قوله يتمخط أبو هريرة في الكتان) مستأنف للتعجب والاستغراب لهذه الحالة (قوله لقد رأيتني) أي والله لقد رأيتني فهو في جواب قسم مقدر وانما اتصل الضميران وهما لواحد جلالة رأى البصرية على القلبية لان ذلك من خصائص أفعال القلوب كعلمتني وظننتني (قوله وانى لأخر) أي والحال اني لاخر فالجملة حالية من مفعول رأيت واخر بصيغة المتكلم المفرد أي اسقط يقال خر الشيء يخر من باب ضرب سقط من علو وقوله فيما بين منبر الخ وفي رواية فيما بين بيت عائشة وأم سلمة ولا منافاة لامكان التعدد والمنبر بكسر الميم معروف سمي به لارتفاعه وكل شيء رفع فقد نبر والحجرة البيت والجمع حجر وحجرات كغرف وغرفات وقوله مغشيا علي أي حال كوني مغشيا علي فهو حال من فاعل آخر ومعنى مغشيا علي مستوليا علي الغشي بفتح الغين وقد تضم وهو تعطل القوى الحساسة لضعف القلب بسبب جوع مفرط أو وجع شديد أو نحو ذلك (قوله فيجيء الجائي) أي فيأتي الواحد من الناس وقوله فيضع رجله على عنقي أي على علاتهم

• (باب ما جاء في عيش رسول الله صلى الله عليه وسلم) •

حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن محمد بن سيرين قال كنا عند أبي هريرة وعليه ثوبان ممشقان من كتان فتمخط في احدهما فقال بخ بخ يتمخط أبو هريرة في الكتان لقد رأيتني وانى لاخر فيما بين منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وحجرة عائشة رضي الله تعالى عنها مغشيا علي فيجيء الجائي فيضع رجله على عنقي

قول المحشي وقيل المغرة بكسر الميم وسكون الغين لم أر هذا الضبط في المصباح ولا في القاموس بل الذي في الاول فتح الميم والغين وتسكن الغين تخفيفا والذي في الثاني هو الضبط المذكور للمغرة بمعنى الطين الاحمر واما بمعنى اللون فبضم الميم وسكون الغين فليراجع اه مصححه

فى فعلهم ذلك بالمجنون حتى يفيق وقوله يرى أن بى جنونا بصيغة المضارع المجهول أى يظن ذلك الجانى أن بى نوعا من الجنون وهو الصرع وقوله وما بى جنون أى والحال أنه ليس بى جنون وقوله وما هو الا الجوع أى وليس هو الذى بى الا الجوع أى غشيه وإنما عبر بصيغة المضارع فى قوله أخو ويبنى ويضع مع كونها اخبارا عن الامور الماضية استحضارا للصورة الماضية وانما ذكر هذا الحديث فى باب عيشه صلى الله عليه وسلم لانه دل على ضيق عيشه صلى الله عليه وسلم بواسطة أن كمال كرمه ورأفته يوجب أنه لو كان عنده شئ لما ترك أبا هريرة جائعا حتى وصل به الحال الى سقوطه من شدة الجوع وقد جمع الله لحبيبه صلى الله عليه وسلم بين مقامى الفقير الصابر والغنى الشاكر فجعله غنيا شاكرا بعد أن كان فقيرا صابرا فكان سيد الفقراء الصابرين والاغنياء الشاكرين لانه أصبر الخلق فى مواطن الصبر وأشكر الخلق فى مواطن الشكر وبذلك علم أنه لا حجة فى هذا الحديث لمن فضل الفقر على الغنى (قوله جعفر بن سليمان الضبعى) بضم الضاد المعجمة وفتح الموحدة وكسر العين المهملة نسبة لقبيلة بنى ضبيعة كشميعة وفى بعض النسخ الضبيى بزيادة الياء التحتية نسبة لقبيلة بنى ضبيعة كجهينة كان من العلماء الزهاد على تشيعه بل رفضه وثقه ابن معين وضعفه ابن القطان وقال احمد لا بأس به (قوله عن مالك بن دينار) كان من علماء البصرة وزهادها وثقه النسائى وابن حبان خرج له الاربعة والبخارى فى تاريخه وهو من التابعين فالحديث مرسل لانه سقط منه الصحابى. وقال ميرك بل معضل لان مالك بن دينار وان كان تابعيا لكنه روى هذا الحديث عن الحسن البصرى وهو تابعى أيضا (قوله ما شبع رسول الله الخ) هل المراد أنه ما شبع من أحدهما كما أفهمه توسط قط بينهما أو منهما معا لما ورد أنه لم يجتمع عنده غداء ولا عشاء من خبز ولحم فيه تردد والظاهر الاول وقوله قط بفتح القاف وتشديد الطاء أى فى زمن من الازمان وقوله الاعلى ضفف بضاد معجمة مفتوحة وفاءين الاولى مفتوحة أى الا اذا نزل به الضيوف فيشبع حينئذ بحيث يأكل شئ بطنه لضرورة الايناس والمجابرة هذا هو المتعين فى فهم هذا المقام وما ذكره بعض الشراح من أن المعنى أنه لم يشبع من خبز ولحم فى بيته بل مع الناس فى الولائم والعقائق فهو هفوة لانه لا يليق ذلك بجنابه صلى الله عليه وسلم اذ لو قيل فى حق الواحد منا ذلك لم يرتضه فما بالك بذلك الجناب الافخم والملاذ الاعظم (قوله قال مالك سألت رجلا من أهل البادية) أى لانهم أعرف باللغات وقوله ما الضفف أى ما معنى الضفف وقوله أن يتناول مع الناس أى أن يأكل مع الناس الذين ينزلون به من الضيفان كما علمت

باب ما جاء فى خف رسول الله صلى الله عليه وسلم

أى باب بيان ما ورد فى خف رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاخبار والخف معروف وجمعه خفاف وذكر بعض أهل السير أنه كان له صلى الله عليه وسلم عدة خفاف منها أربعة أزواج أصابها من خيبر وقد عد فى معجزاته ما رواه الطبرانى فى الاوسط عن الحسن قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أراد الحاجة أبعد المشى فانطلق ذات يوم لحاجته ثم توضأ ولبس خفه فجاء طائر أخضر فأخذ الخف الآخر فارتفع به ثم ألقاه فخرج منه أسود سالخ فقال رسول الله

يرى أن بى جنونا وما بى جنون وما هو الا الجوع

حدثنا قتيبة حدثنا جعفر بن سليمان الضبعى عن مالك بن دينار قال ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم من خبز قط ولا لحم الا على ضفف قال مالك سألت رجلا من أهل البادية ما الضفف قال أن يتناول مع الناس

صلى الله عليه وسلم هذه كرامة أكرمني الله بها اللهم اني أعوذ بك من شر من يمشي على بطنه ومن شر من يمشي على رجليه ومن شر من يمشي على أربع وعن أبي أمامة قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بخفيه فلبس أحدهما ثم جاء غراب فاختطف الآخر فرمى به فخرجت منه حية فقال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس خفيه حتى ينفضهما وفي الباب حديثان (قوله عن داهم) بهملات كجعفر قال أبو داود ولا بأس به وقال ابن معين ضعيف روى عن الشعبي وغيره وعنه أبو نعيم خرج له أبو داود وابن ماجه والبخاري وقوله عن جبير بالتصغير وقوله عن ابن بريدة هذا هو الصواب وفي بعض النسخ أبي بريدة وهو غلط فاحش كما قاله القسطلاني وقوله عن أبيه أي بريدة (قوله أن النجاشي) بكسر أوله أفصح من فتحه وبتخفيف الياء أفصح من تشديدها وتشديد الجيم خطأ واسمه اصحمة بالصاد المهملة والسين تصحيف والحاء المهملة وقيل اسمه مكحول بن صعصعة وهو ملك الحبشة وانما قيل له النجاشي لانقياد أمره والنجاشة بالكسر الانقياد ولما مات أخبرهم النبي صلى الله عليه وسلم بموته يوم موته وخرج بهم وصلى عليه وصلوا معه (قوله أهدى للنبي) وفي نسخة الى النبي فهو يتعدى باللام وبالى وقوله خفين أي وقيصا وسراويل وطيلسانا وقوله أسودين ساذجين بفتح الذال المعجمة وكسرها قال المحقق أبو زرعة أي لم يخالط سوادهما لون آخر وهذه اللفظة تستعمل في العرف لذلك المعنى ولم أجدها في كتب اللغة ولا رأيت المصنفين في غريب الحديث ذكروها (قوله فلبسهما) التعبير بالفاء التي للتعقيب يفيد أن اللبس بلا تراخ فينبغي للمهدى اليه التصرف في الهدية عقب وصولها بما أهديت لاجله اظهارا لقبولها واشارة الى تواصل المحبة بينه وبين المهدى ويؤخذ من الحديث أنه ينبغي قبول الهدية حتى من أهل الكتاب فانه كان وقت الاهداء كافرا كما قاله ابن العربي ونقله عنه الزين العراقي وأقره (قوله ثم توضأ ومسح عليهما) أي بعد الحدث وهذا يدل على جواز مسح الخفين وهو اجماع من يعتد به وقد روى المسح ثمانون صحابيا وأحاديثه متواترة ومن ثم قال بعض الحنفية أخشى أن يكون انكاره أي من أصله كفرا (قوله عن الحسن بن عياش) بهملة فتحتية مشددة ثم معجمة نسبة لعياش الاسدي الكوفي وثقه ابن معين وغيره خرج له مسلم قال الحافظ العراقي وليس للحسن بن عياش عند المؤلف الا هذا الحديث الواحد وقوله عن أبي اسحق أي الشيباني كما سيذكره المصنف وقوله عن الشعبي بفتح الشين المعجمة وسكون العين وهو عامر وسيصرح باسمه بعد ذلك (قوله أهدى دحية) بكسر أوله عند الجمهور وقيل بالفتح وهو دحية الكلبي (قوله فلبسهما) أي عقب وصولهما كما يفيده التعبير بالفاء (قوله وقال امرائيل الخ) هذا من كلام المصنف فان كان من عند نفسه فهو معلق لانه لم يدركه وان كان من شيخه قتيبة فهو غير معلق وقوله عن عامر يعني الشعبي ولم يفصح به محافظة على لفظ الراوي (قوله وجبة) عطف على خفين أي أهدى له خفين وجبة وقوله فلبسهما أي الخفين كما يشعر به قوله أذكيهما ويصح ارجاعه للخفين والجبة والتخرق كما يكون في الخف يكون في الجبة خلافا لمن زعم أن التخرق انما يكون للخف لا للجبة قال الحافظ الزين العراقي ولم يبين المصنف أن هذه الزيادة من رواية عامر الشعبي عن المغيرة كالرواية الاولى أو من رواية الشعبي رواية مرسلة انتهى وقوله حتى تخرقا أي الخفان أو الخفان والجبة على ما تقدم في قوله فلبسهما

حدثنا هناد بن السري حدثنا وكيع عن دلهم بن صالح عن جبير بن عبد الله عن ابن بريدة عن أبيه أن النجاشي أهدى للنبي صلى الله عليه وسلم خفين أسودين ساذجين فلبسهما ثم توضأ ومسح عليهما حدثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة عن الحسن بن عياش عن أبي اسحق عن الشعبي قال قال المغيرة بن شعبة أهدى دحية للنبي صلى الله عليه وسلم خفين فلبسهما وقال امرائيل عن جابر عن عامر وجبة فلبسهما حتى تخرقا

ويؤخذ من كونه صلى الله عليه وسلم لبس الخفين حتى تخرقا أنه يطلب استعمال الثياب حتى تتخرق لان ذلك من التواضع وقد ورد في حديث عند المؤلف في الجامع أنه صلى الله عليه وسلم قال لعائشة لا تستخلقي ثوبا حتى ترقعيه (قوله لا يدري النبي صلى الله عليه وسلم أذكيتهما أم لا) أي لا يدري النبي جواب هذا الاستفهام ونفى الصحابي دراية المصطفى لذلك لذكر ذلك له أولما فهم من قرينة كونه لم يسأل هل هما من مذكى أو غيره وكيفما كان فقيه الحكم بطهارة مجهول الاصل ومعنى أذكيتهما أي أمذكى هما ففعيل بمعنى مفعول فهذا التركيب نظير أمضروب الزيدان (قوله قال أبو عيسى) أي المؤلف كما تقدم نظيره وقوله وأبو اسحق هذا أي المذكور في السند السابق وقوله هو أبو اسحق الشيباني بمعجمة وتحتية وموحدة أي لا أبو اسحق السبيعي وقوله واسمه سليمان وقيل فيروز وقيل خاقان

لا يدري النبي صلى الله عليه وسلم أذكيتهما أم لا (قال أبو عيسى) وأبو اسحق هذا هو أبو اسحق الشيباني واسمه سليمان

(باب ما جاء في نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أي باب بيان الاخبار الواردة في نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم والنعل كل ما وقيت به القدم عن الارض فلا يشمل الخف عرفا ومن ثم افرده بباب وكان المصطفى صلى الله عليه وسلم ربما مشى حافيا لا سيما الى العبادات تواضعا وطلبا للمزيد الاجر كما أشار الى ذلك الحافظ العراقي بقوله

يمشي بلا نعل ولا خف الى * عيادة المريض حوله الملا

وقد كانت نعله صلى الله عليه وسلم مخصرة معقبة ملسنة كما رواه ابن سعد في الطبقات والمخصرة هي التي لها خصر دقيق والمعقبة هي التي لها عقب أي سير من جلد في مؤخر النعل يمسك به عقب القدم والملسنة هي التي في مقدمها طول على هيئة اللسان لما تقدم أن سبابة رجله صلى الله عليه وسلم كانت أطول أصابعه فكان في مقدم النعل بعض طول يناسب طول تلك الاصبع وقد نظم الحافظ العراقي صفة نعله صلى الله عليه وسلم ومقدارها في قوله

ونعله الكريمة المصونه * طوبى لمن مس بها جبينه
لها قبالان بسير وهما * سبتيتان سبتوا شعرهما
وطولها شبر واصبعان * وعرضها مما يلي الكعبان
سبع أصابع وبطن القدم * خمس وفوق ذا فست فاعلم
ورأسها محدد وعرض ما * بين القبالين اصبعان اضبطهما

وفي الباب أحد عشر حديثا (قوله همام) ثقة ثبت (قوله كيف كان نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي كان نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم على أي كيفية وهيئة هل كان له قبالان أو قبال واحد وكان القياس كانت بتاء التأنيث لان النعل مؤنثة لكن لما كان تأنيثها غير حقيقي ساغ تذكيرها باعتبار الملبوس (قوله قال لهما قبالان) أي لكل منهما قبالان بدليل رواية البخاري والقبالان تثنية قبال وهو بكسر القاف وبالموحدة زمام بين الاصبع الوسطى والتي تليها ويسمى شسعا بكسر الشين المعجمة وسكون السين المهملة بوزن حمل كما في القاموس وكان صلى الله عليه وسلم يضع أحد القبالين بين الابهام والتي تليها والآخر بين الوسطى والتي تليها (قوله محمد بن العلاء) بالمد وقوله عن سفيان قال القسطلاني هو الثوري لا ابن عيينة لانه لم يرو

* حدثنا محمد بن بشار حدثنا أبو داود حدثنا همام عن قتادة قال قلت لانس بن مالك كيف كان نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهما قبالان

* حدثنا أبو كريب محمد بن

عن خالد وقال بعض الشراح يعني ابن عيينة (قوله عن خالد الحذاء) بفتح الحاء المهملة وتشديد الذال وبالمد وهو من يقدر النعل ويقطعها سمي به لقعوده في سوق الحذائين أو لكونه تزوج منهم لا لكونه حذاء وهو ثقة امام حافظ تابعي جليل القدر كثير الحديث واسع العلم خرج له الجماعة وقوله عن عبد الله بن الحرث له رواية ولأبيه وجده صحبة أجمعوا على توثيقه خرج له الجماعة (قوله كان لنعل رسول الله) أي لكل من الفردتين كما يؤخذ مما مر وقوله مثنى شراكهما بضم الميم وفتح المثلثة وتشديد النون المفتوحة أو بفتح الميم وسكون المثلثة وكسر النون وتشديد الياء روايتان أي كان شراك نعله مجعولا اثنين من السيور ويصح جعل مثنى صفة وشراكهما نائب الفاعل ويصح جعل مثنى خبرا مقدما وشراكهما مبتدأ مؤخرا قال الزين العراقي وهذا الحديث اسناده صحيح (قوله ويعقوب بن ابراهيم) ثقة مكثر وهو كثيرا ما يبني تمييزه وقوله أبو احمد الزبيري بالتصغير نسبة لجده زبير خرج له الجماعة وقوله عيسى بن طهمان بهملات كعثمان في التقريب صدوق روى عن أنس وعنه يحيى بن آدم وعدة وثقوه خرج له البخاري (قوله جردا وين) بالجيم أي لا شعر عليهما استعير من أرض جرداء لا نبات فيها (قوله لهما قبالان) قال الزين العراقي هكذا رواه المؤلف كشيخ الصناعة البخاري بالاثبات دون قوله ليس وأما ما رواه أبو الشيخ من هذا الوجه بعينه من قوله ليس لهما قبالان على النفي فلعله تصحيف من الناسخ أو من بعض الرواة وانما هو لسن بضم اللام وسكون السين وآخره نون جمع ألسن وهو النعل الطويل كما سيجيء في الملبس قال وهذا هو الظاهر فلا ينافي ما ذكره المؤلف كالبخاري (قوله قال فحدثني ثابت بعد عن أنس أنهما الخ) لعل ابن طهمان رأى النعلين عند أنس ولم يسمع منه نسبتهما الى النبي صلى الله عليه وسلم فحدثه بذلك ثابت عن انس وقوله ثابت أي البناني وقوله بعد بالبناء على الضم لحذف المضاف اليه ونية معناه والاصل بعد هذا المجلس وقول ابن حجر أي بعد اخراج أنس النعلين اليه غير سديد لصدقه بكونهما في المجلس وذلك لا يناسب سياق قوله عن أنس اذ لو كان القول بعد اخراج النعلين مع كونهما بالمجلس لكان الظاهر أن أنسا هو الذي يحدث بلا واسطة (قوله اسحق بن موسى الانصاري) كذا في نسخ وفي بعضها اسحق بن محمد وهو الصواب قال بعض الحفاظ هذا هو الذي خرج له في الشمايل وليس هو اسحق بن موسى الذي خرج له في جامعه قال في التقريب واسحق بن محمد مجهول (قوله معن) أحد الائمة أثبت أصحاب مالك خرج له الجماعة وقوله المقبري صفة لابي سعيد واسمه كيسان ونسب للمقبرة لزيارته لها أو لحفظها أو لكون عمر ولاه على حفرها وهو كثير الحديث ثقة وقال أحمد لا بأس به لكنه اختلط قبل موته بثلاث سنين خرج له الجماعة وقوله عن عبيد بن جريج بالتصغير فيهما وبالجيمين والراء في ثانيهما (قوله رأيتك تلبس النعال السبتية) أي التي لا شعر عليها نسبة للسبت بكسر السين وهو جلود البقر المدبوغة لان شعرها سبت وسقط عنها بالدباغ ومراد السائل أن يعرف حكمة اختيار ابن عمر لبس السبتية وقوله قال اني رأيت رسول الله الخ أي فانا فعلت ذلك اقتداء به وقوله التي ليس فيها شعر أي وهي السبتية كما علمت (قوله ويتوضأ فيها) أي لكونها عارية عن الشعر فتليق بالوضوء فيها لانها تكون أنظف بخلاف التي فيها الشعر فانها تجمع الوسخ وظاهر قوله ويتوضأ فيها أنه يتوضأ والرجل في النعل وقال النووي معناه أنه

حدثنا وكيع عن سفيان عن خالد الحذاء عن عبد الله ابن الحرث عن ابن عباس قال كان لنعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قبالان مثنى شراكهما

حدثنا أحمد بن منيع ويعقوب بن ابراهيم حدثنا أبو احمد الزبيري حدثنا عيسى بن طهمان قال أخرج الينا أنس بن مالك نعلين جردا وين لهما قبالان قال فحدثني ثابت بعد عن أنس أنهما كانتا نعلي النبي صلى الله عليه وسلم

حدثنا اسحق بن موسى الانصاري حدثنا معن حدثنا مالك عن سعيد ابن أبي سعيد المقبري عن عبيد بن جريج أنه قال لابن عمر رأيتك تلبس النعال السبتية قال اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس النعال التي ليس فيها شعر ويتوضأ فيها

يتوضأ ويلبسها بعد ورجلاه رطبتان وفيه بعد لانه غير المتبادر من قوله ويتوضأ فيها وقوله فأنا أحب أن ألبسها أي اقتداء به صلى الله عليه وسلم ويؤخذ منه حل لبس النعال على كل حال وقال أحمد يكره في المقابر لقوله صلى الله عليه وسلم لمن رآه يمشي فيها بنعليه اخلع نعليك وأجيب باحتمال كونه لاذى فيهما (قوله عن معمر) بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة وآخره راء عالم اليمن من أكابر العلماء مجمع على جلالته شهد جنازة الحسن رضي الله عنه روى عنه أربعة تابعيون مع كونه غير تابعي وهم شيوخ (قوله عن ابن أبي ذئب) بكسر الذال المعجمة بعدها همزة ساكنة وقد تقلب ياء وفي آخره باء موحدة وهو محمد بن عبد الرحمن الامام الكبير الشأن ثقة فقيه فاضل عالم كامل وليس هو ابن ذؤيب كما حرفه بعضهم وناهيك بقول الامام الشافعي رضي الله عنه ما رأيت أحدا أسقف عليه ما أسقف على الليث وابن أبي ذئب ولما حج الرشيد ودخل المسجد النبوي قاموا له الا ابن أبي ذئب فقالوا له قم لأمير المؤمنين قال انما تقوم الناس لرب العالمين فقال الرشيد دعوه قامت مني كل شعرة (قوله عن صالح مولى التوأمة) كالدحرجة بمثناة ومهملات سميت بذلك لكونه أحد توأمين وهي من صغار الصحابة وصالح مولاها ثقة ثبت لكن تغير آخرا فصار يأتي بأشياء عن الثقات تشبه الموضوعات فاستحق الترك (قوله كان لنعل رسول الله الخ) وفي رواية أبي الشيخ عن أبي ذر أنها كانت من جلود البقر وقيل وكانت صفراء وقد تقدم عن ابن عباس أن من طلب حاجة بنعل أصفر قضيت وكان على يرغب في لبس النعال الصفر لان الصفرة من الالوان السارة (قوله سفيان) قال القسطلاني هو الثوري لانه هو الراوي عن السدي خلافا لما قيل من أنه ابن عيينة وقوله عن السدي بضم السين المهملة وتشديد الدال المهملة المكسورة منسوب للسدة وهي باب الدار لبيعه المقانع جمع قناع والخمر جمع خمار باب مسجد الكوفة وهو السدي الكبير المشهور وأما السدي الصغير فهو حفيد السدي الكبير وثقه أحمد خرج له الجماعة الا البخاري (قوله قال حدثني من سمع عمرو بن حريث) قال القسطلاني ولم أر في رواية التصريح باسم من حدث السدي وأظنه عطاء بن السائب فانه اختلط آخرا والسدي سمع منه بعد اختلاطه فأسمعه المثلا يفطن له وعمرو بن حريث القرشي المخزومي صحابي صغير خرج له الجماعة (قوله يصلي في نعلين مخصوفتين) أي مخروزتين بحيث ضم فيهما طاق الى طاق من الخصف وهو ضم شئ الى شئ وبه رد على من زعم أن نعله صلى الله عليه وسلم كانت من طاق واحد لكن جمع بأنه كان له نعل من طاق ونعل من أكثر كما دلت عليه عدة أخبار وهو جمع حسن وفي سند هذا الخبر كما ترى مجهول وهو من سمع عمرو بن حريث لكن صح من غير ما طريق كان يخصف نعله بنفسه الكريمة ويؤخذ من الحديث جواز الصلاة في النعلين لكن ان كانتا طاهرتين (قوله عن أبي الزناد) اسمه عبد الله ابن ذكوان بفتح الذال المعجمة تابعي صغير وقوله عن الاعرج اسمه عبد الرحمن بن هرمز ثقة ثبت عالم خرج له الستة (قوله لايمشين أحدكم في نعل واحدة) وفي رواية لايمش بحذف الياء وفي رواية لايمشي بثبوت الياء من غير نون وعلى هذه الرواية فنفي صورة ونهي معنى بدليل الروايتين الاوليين فيكره ذلك من غير عذر لما فيه من المثلة وعدم الوقار وأمن العثار وتعيز احدى جارحتيه عن الاخرى واختلال المشي وايقاع غيره في الاثم لاستهزائه به ولانه مشية

فأنا أحب أن ألبسها

حدثنا اسحق بن منصور حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن ابن أبي ذئب عن صالح مولى التوأمة عن أبي هريرة قال كان لنعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قبالان

حدثنا أحمد بن منيع حدثنا ابو احمد قال حدثنا سفيان عن السدي قال حدثني من سمع عمرو بن حريث يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في نعلين مخصوفتين

حدثنا اسحق بن موسى الانصاري حدثنا معن حدثنا مالك عن أبي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لايمشين أحدكم في نعل واحدة

الشيطان كما قاله ابن العربي والمداس والتاسومة والخف كالنعل وألحق ابن قتيبة بذلك اخراج احدى يديه من احد كميه والقاء الرداء على أحد منكبيه ونظر فيه بعض الشراح بأنهما من دأب أهل الشطارة فلا وجه لكراهتهما والكلام في غير الصلاة والا فذا مكروه فيها وفيمن لا تحتمل مروءته بذلك والا فلا نزاع في الكراهة والنهي يشمل كما قاله العصام ما اذا لبس نعلا واحدة ومشى في خف واحدة ورده بعض الشراح بأن من العلل السابقة تمييز احدى جارحتيه عن الاخرى وما فيه من المثلة وغير ذلك وكل ذلك يقتضي عدم الكراهة ويقال عليه ومن العلل السابقة مخالفة الوقار وخوف العثار وغير ذلك وذلك كله يقتضي الالحاق والحكم يبقى ما بقيت علته ومحل النهي عن المشي في نعل واحدة عند الاستدامة أما لو انقطع نعله فمشى خطوة أو خطوتين فانه ليس بقبيح ولا منكر وقد عهد في الشرع اغتفار القليل دون الكثير وخرج بالمشي الوقوف أو القعود فانه لا يكره وذهب بعضهم الى الكراهة نظرا للتعليل بطلب العدل بين الجوارح (قوله لينعلهما جميعا) أي لينعل القدمين معا وان لم يتقدم للقدمين ذكر اكتفاء بدلالة السياق على حد قوله تعالى حتى توارت بالحجاب ويعلهما ما ضبطه النووي بضم أوله من أنعل وتعقبه العراقي بأن أهل اللغة قالوا نعل بفتح العين وتكسر لكن قال أهل اللغة أيضا يقال أنعل رجله ألبسها نعلا وحينئذ فيجوز كل من الضم والفتح وقوله أو ليحفهما جميعا وفي رواية أو ليخلعهما بدل أو ليحفهما أي أو ليخلع نعليه ما معا قال القاري ويحفهما ضبط في أصل سماعنا بضم الياء وكسر الفاء من الاحفاء وهو الاعراء عن نحو النعل وقال الحنفي وروي بفتح الياء من حفي يحفى كرضي يرضى والاول أظهر معنى لان حفي ليس بمتعد ووجه ايراد هذا الحديث والذي بعده في الباب الاشارة الى أنه صلى الله عليه وسلم لم يمش هذه المشية المنهي عنها أصلا (قوله عن أبي الزناد) أسقط هنا الاعرج فهذا الحديث مرسل لاسقاط الاعرج وأبي هريرة منه بالنظر لاسقاط الصحابي (قوله نهى أن يأكل الخ) فالاكل بالشمال بلا ضرورة مكروه تنزيها عند الشافعية وتحريما عند كثير من المالكية والحنابلة واختاره بعض الشافعية لما في مسلم أن المصطفى صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يأكل بشماله فقال له كل بيمينك فقال لا أستطيع فقال له لا استطعت فما رفعها الى فيه بعد ذلك ولا يخفى ما في الاستدلال بذلك على التحريم من البعد (قوله يعني الرجل) ذكر الرجل لانه الاصل والاشرف لا للاحتراز وقال بعضهم المراد بالرجل الشخص بطريق عموم المجاز فيصدق بالمرأة والصبي والعنابة مدرجة من الراوي عن جابر أو من قبله وقوله أو يمشي في نعل واحدة فهو مكروه تنزيها حيث لا عذر وأو للتقسيم لا للشك كما وهم فكل مما قبلها وما بعدها منهي عنه على حدته على حد قوله تعالى ولا تطع منهم آثما أو كفورا وجعلها على الواو يفسد المعنى لان المعنى عليه النهي عن مجموعهما لا عن كل على حدته (قوله اذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمين) أي اذا لبس النعل أحدكم فليقدم اليمين لان التنعل من باب التكريم واليمين لشرفها تقدم في كل ما كان من باب التكريم وقوله واذا نزع فليبدأ بالشمال أي واذا نزع النعل فليقدم الشمال لان النزع من باب التنقيص والشمال لعدم شرفها تقدم في كل ما كان من باب التنقيص لكن في اطلاق كون النزع من باب التنقيص نظر لانه قد يكون في بعض المواطن ليس اهانة بل تكريما ولذا

لينعلهما جميعا أو ليحفهما جميعا ۞ حدثنا قتيبة عن مالك بن أنس عن ابي الزناد نحوه ۞ حدثنا اسحق بن موسى حدثنا معن حدثنا مالك عن ابن الزبير عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يأكل يعني الرجل بشماله أو يمشي في نعل واحدة ۞ حدثنا قتيبة عن مالك ح وحدثنا اسحق حدثنا معن حدثنا مالك عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمين واذا نزع فليبدأ بالشمال

قال العصام ان تقديم اليمين انما هو لكونها أقوى من اليسار الا ان مازعمه يقتضي ان اليسار لو كانت أقوى تقدم على اليمين وهو زال فاحش فالاولى قول الحكيم الترمذي اليمين مختار الله ومحبوبه من الاشياء فأهل الجنة عن يمين العرش يوم القيامة واهل السعادة يعطون كتبهم بأيمانهم وكاتب الحسنات عن اليمين وكفة الحسنات من الميزان عن اليمين فاستحقت أن تقدم اليمين واذا كان الحق لليمين في التقديم أخر نزعها ليبقى ذلك الحق لها أكثر من اليسرى (قوله فلتكن اليمين أولهما تنعل وآخرهما تنزع) تأكيد لما قبله كما لا يخفى وأولهما وآخرهما بالنصب خبر كان وكل من قوله تنعل وتنزع جملة حالية أو أولهما وآخرهما بالنصب على الحال وقوله تنعل وتنزع خبر وضبطا بمثناتين فوقانيتين ومثناتين تحتانيتين والتذكير باعتبار العضو (قوله يحب التيمن ما استطاع) أي يختار تقديم اليمين مدة استطاعته بخلاف ما اذا كان ضرورة فلا كراهة في تقديم اليسار حينئذ وقوله في ترجله أي تسريح شعره وقوله وتنعله أي لبسه النعل وقوله وطهوره بضم أوله وهو ظاهر وبفتحه على تقدير مضاف أي استعمال طهوره وليس المراد التخصيص بهذه الثلاثة بدليل رواية وفي شأنه كله كما تقدم ومما ورد في باب التنعل أنه يكره قائما لكن حمل على نعل يحتاج في لبسها الى الاستعانة باليد لا مطلقا (قوله محمد بن مرزوق) أي أبو عبد الله الباهلي وليس هو محمد بن مرزوق بن عثمان البصري كما ظنه شارح لانه لم يرو عنه أحد من الستة كما في التقريب وأما هذا فروى عنه مسلم وابن ماجه وابن خزيمة وقول شارح لم يخرج له الا المصنف زال وقوله عن عبد الرحمن بن قيس أي الضبي الزعفراني كذبه أبو زرعة وغيره كذا ذكره ابن حجر في التقريب وسبقه الذهبي الى ذلك قالا ولا ذكر له في الكتب الستة (قوله هشام) أي ابن حسان وهو الراوي عن ابن سيرين فلذلك لم يميز مع ان هشاما في الرواة خمسة وقوله عن محمد اي ابن سيرين رأى ثلاثين صحابيا وكان يعبر الرؤيا (قوله وأبي بكر وعمر) أي ولنعل أبي بكر وعمر قبالان وانما قدم قبالان للاهتمام به ولكونه المقصود بالاخبار (قوله وأول من عقد عقدا واحدا عثمان) أي وأول من اتخذ قبالا واحدا عثمان وانما اتخذ قبالا واحدا ليتيسر أن اتخاذ القبالين قبل ذلك لم يكن لكون اتخاذ القبال الواحد مكروها او خلاف الاولى بل لكون ذلك هو المعتاد وبذلك يعلم أن ترك النعلين ولبس غيرهما ليس مكروها ولا خلاف الاولى لان لبس النعلين لكونه هو المعتاد اذ ذاك

فلتكن اليمين اولهما تنعل وآخرهما تنزع ۞ حدثنا ابو موسى محمد بن المثنى حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة قال اخبرنا اشعث وهو ابن ابي الشعثاء عن ابيه عن مسروق عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب التيمن ما استطاع في ترجله وتنعله وطهوره ۞ حدثنا محمد بن مرزوق عن عبد الرحمن بن قيس ابو معاوية حدثنا هشام عن محمد عن ابي هريرة قال كان لنعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قبالان وابي بكر وعمر رضي الله تعالى عنهما واول من عقد عقدا واحدا عثمان رضي الله عنه

۞ باب ما جاء في ذكر خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم ۞

أي باب بيان الاخبار الواردة في ذلك وانما زاد لفظ ذكر هنا دون بقية التراجم ليكون علامة مميزة بين خاتم النبوة وخاتم النبي ليعلم مريد سلوك الكتاب أن ما زيد فيه لفظ ذكر هو خاتم النبي الذي يختم به وما خلا عنه هو خاتم النبوة وان كان التميز يحصل أيضا بالاضافة فحيث قيل خاتم النبوة فالمراد البضعة الناشزة بين كتفيه وحيث قيل خاتم النبي فالمراد به الطابع الذي كان يختم به الكتب قال ابن العربي والخاتم عادة في الامم ماضية وسنة في الاسلام قائمة وقال ابن جماعة وغيره ومازال الناس يتخذون الخواتيم سلفا وخلفا من غير نكير وتحصل السنة بلبس الخاتم ولو مستعارا أو مستأجرا والاوفق للاتباع لبسه بالملك قال الزين العراقي لم ينقل كيف كانت صفة

۞ حدثنا قتيبة بن سعيد وغير واحد عن عبد الله بن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن انس بن مالك

خاتمه الشريف هل كان مربعا أو مثلثا أو مدورا وعمل الناس في ذلك مختلف وفي كتاب أخلاق النبوة أنه لا يدري كيف هو قالوا والخاتم حلقة ذات فص من غيرها فان لم يكن لها فص فهي فتخة بفاء ومثناة فوقية وطاء معجمة كقصبة وأحاديث الباب ثمانية (قوله كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من ورق) بكسر الراء وتسكن تخفيفا أي فضة وأخذ بعض ائمة الشافعية من ايثار المصطفى صلى الله عليه وسلم الفضة كراهة التختم بنحو حديد أو نحاس وأيد بما في رواية انه رأى بيد رجل خاتما من صفر فقال مالي أجد منك ريح الاصنام فطرحه ثم جاء وعليه خاتم من حديد فقال مالي أرى عليك حلية أهل النار ويؤيده أيضا ما في رواية أنه أراد أن يكتب كتابا الى الاعاجم يدعوهم الى الله تعالى فقال له رجل يا رسول الله انهم لا يقبلون الا كتابا مختوما فأمر أن يعمل له خاتم من حديد فجعله في اصبعه فأتاه جبريل فقال انبذه من اصبعك فنبذه من اصبعه وأمر بخاتم آخر يصاغ له فعمل له خاتم من نحاس فجعله في اصبعه فقال له جبريل انبذه فنبذه وامر بخاتم آخر يصاغ له من ورق فجعله في اصبعه فأقره جبريل الى آخر الحديث لكن اختار النووي انه لا يكره لخبر الشيخين التمس ولو خاتما من حديد ولو كان مكروها لم يأذن فيه ولخبر أبي داود كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من حديد ملويا عليه فضة قال وخبر النهي عنه ضعيف ويؤخذ من الحديث أنه يسن اتخاذ الخاتم ولو لمن لم يحتج لختم وغيره وعدم التعرض في الخبر لوزنه يدل على أنه لا تحجير في بلوغه مثقالا فصاعدا ولذلك أناط بعض الشافعية الحكم بالعرف أي بعرف أمثال اللابس لكن ورد النهي عن اتخاذه مثقالا في خبر حسن وضعفه النووي في شرح مسلم لكنه معارض بتصحيح ابن حبان وغيره له وأخذ بقضيته بعضهم وللرجل لبس خواتيم ويكره أكثر من اثنين (قوله وكان فصه حبشيا) الفص بتثليث الفاء خلافا للصحاح في جعله الكسر لحنا والمراد بالفص هنا ما ينقش عليه اسم صاحبه وانما كان حبشيا لان معدنه بالحبشة فانه كان من جزع بفتح الجيم وسكون الزاي وهو خرز فيه بياض وسواد أو من عقيق ومعدنهما بالحبشة وسيأتي في بعض الروايات أن فصه كان منه ويجمع بينهما بتعدد الخاتم فلا منافاة وهذا الجمع مسطور في كتاب البيهقي فانه قال عقب ايراد هذا الحديث وفيه دلالة على أنه كان له خاتمان أحدهما فصه حبشي والآخر فصه منه وقال في موضع آخر الاشبه بسائر الروايات أن الذي كان فصه حبشيا هو الخاتم الذي اتخذه من ذهب ثم طرحه والذي فصه منه هو الذي اتخذه من فضة وذكر نحوه ابن العربي وجرى على ذلك القرطبي ثم النووي وقد ورد في حديث غريب كراهة كون فص الخاتم من غيره ففي كتاب المحدث الفاصل من رواية علي بن زيد عن أنس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كره ان يلبس خاتما ويجعل فصه من غيره فالمستحب أن يكون فص الخاتم منه لا من غيره (قوله اتخذ خاتما من فضة) جزم ابن سيد الناس بأن اتخاذه صلى الله عليه وسلم للخاتم كان في السنة السابعة وجزم غيره بأنه كان في السادسة وجمع بأنه كان في أواخر السادسة وأوائل السابعة لانه انما اتخذه عند ارادته مكاتبة الملوك وكان ذلك في ذي القعدة سنة ست ووجه الرسل الذين أرسلهم الى الملوك في المحرم من السابعة وكان الاتخاذ قبيل التوجيه قال ابن العربي وكان قبل ذلك اذا كتب كتابا ختمه بظفره (قوله فكان يختم به ولا يلبسه) أي فكان يختم به الكتب التي يرسلها للملوك ولا يلبسه

قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من ورق وكان فصه حبشيا ۞ حدثنا قتيبة حدثنا أبو عوانة عن ابي بشر عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من فضة فكان يختم به ولا يلبسه

في يده لكن هذا ينافي الاخبار الآتية الدالة على أنه كان يلبسه في يمينه ويدفع الثاني بأن له صلى الله عليه وسلم خاتمين أحدهما منقوش بصدد الختم به وكان لا يلبسه والثاني كان يلبسه ليقتدي به أو أن المراد أنه لا يلبسه دائما بل غبا فلا منافاة حينئذ وقد يقال لم يلبسه أولا بل اتخذه للختم ولم يلبسه خشية من توهم انه اتخذه لزينة فلبسه (قوله قال أبو عيسى) يعني نفسه وقوله أبو بشر أي المتقدم في السند وقوله اسمه جعفر بن أبي وحشي كنحوي وفي بعض النسخ وحشية بتاء التأنيث وهو ثقة (قوله هو الطنافسي) يشعر بصيرورته علما بالغلبة وهو نسبة لطنافس كمساجد جمع طنفسة بضم أوله وثالثه وكسرهما وكسر الاول وفتح الثالث بساط له خمل أي وبر أو حصير من سعف قدره ذراع وانما نسب اليها لانه كان يعملها أو يبيعها وهو ثقة تفرد المصنف من بين الستة باخراج حديثه (قوله زهير أبو خيثمة) احترز عن زهير أبي المنذر وما نحن فيه ثقة حافظ خرج له الجماعة وقوله عن حميد بالتصغير أي الطويل (قوله فصه) أي فصه بعضه لا حجر منفصل عنه على ما سبق في الفص الحبشي وقد تقدم الجمع بين هذه الرواية والرواية السابقة (قوله الى العجم) أي الى عظمائهم وملوكهم يدعوهم الى الاسلام والمراد بالعجم ما عدا العرب فيشمل الروم وغيرهم (قوله قيل له) أي قال له رجل قيل من قريش وقيل من العجم وقوله لا يقبلون الا كتابا عليه خاتم أي نقش خاتم فهو على تقدير مضاف وعدم قبولهم له لانه اذا لم يختم تطرق الى مضمونه الشك فلا يعملون به ولان ترك ختمه يشعر بترك تعظيم المكتوب اليه بخلاف ختمه فان فيه تعظيما لشأنه (قوله فاصطنع خاتما) أي فلاجل ذلك أمر بان يصطنع له خاتم فالتركيب على حذف قولهم بنى الامير المدينة والصانع كان يعلى بن أمية (قوله فكأني أنظر الى بياضه في كفه) أي لانه كان من فضة وفي هذا اشارة الى كمال اتقانه واستحضاره لهذا الخبر حال الحكاية كأنه يخبر عن مشاهدة ويدل هذا الحديث على مشروعية المراسلة بالكتب وقد جعل الله ذلك سنة في خلقه أطبق عليها الاولون والآخرون وأول من استفاض ذلك سليمان عليه السلام اذ أرسل كتابه الى بلقيس مع الهدهد ويؤخذ منه أيضا ندب معاشرة الناس بما يحبون وترك ما يكرهون (قوله حدثني أبي) أي عبد الله بن المثنى وقوله عن ثمامة بضم المثلثة وتخفيف ميمه وهو عم عبد الله الراوي فهو يروي عن عمه وقوله عن أنس بن مالك هو جد ثمامة فهو يروي عن جده (قوله كان نقش خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم) لعل خبر كان محذوف أي ثلاثة أسطر ويؤيده رواية البخاري كان نقش الخاتم ثلاثة أسطر قال ابن جماعة ونقش الخواتيم تارة يكون كتابة وتارة يكون غيرها فان لم يكن كتابة بل لمجرد التحسين فهو مقصد مباح اذا لم يقارنه ما يحرمه كنقش نحو صورة شخص وان كان كتابة فتارة ينقش من الالفاظ الحكمية ما يفيد تذكر الموت كما روي أن نقش خاتم عمر رضي الله عنه كفى بالموت واعظا وتارة ينقش اسم صاحبه للختم به كما هنا وغير ذلك فقد كان نقش خاتم علي الله الملك وحذيفة وابن الجراح الحمد لله وأبي جعفر الباقر العزة لله وابراهيم النخعي الثقة بالله ومسروق بسم الله وقد قال صلى الله عليه وسلم اتخذ آدم خاتما ونقش فيه لا اله الا الله محمد رسول الله وفي نوادر الاصول أن نقش خاتم موسى عليه السلام لكل أجل كتاب وفي معجم الطبراني مرفوعا كان فص خاتم سليمان بن داود سماويا ألقي اليه من السماء فاخذه فوضعه في

قال ابو عيسى ابو بشر اسمه جعفر بن ابي وحشي

حدثنا محمود بن غيلان قال حفص بن عمر بن عبيد هو الطنافسي حدثنا زهير ابو خيثمة عن حميد عن انس بن مالك قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من فضة فصه منه

حدثنا اسحق بن منصور حدثنا معاذ بن هشام قال اخبرني ابي عن قتادة عن انس بن مالك قال لما أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكتب الى العجم قيل له ان العجم لا يقبلون الا كتابا عليه خاتم فاصطنع خاتما فكأني انظر الى بياضه في كفه

حدثنا محمد بن يحيى حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري حدثني ابي عن ثمامة عن انس بن مالك قال كان نقش خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم

خاتم فكان نقشه أنا الله لا اله الا أنا محمد عبدى ورسولى (قوله محمد سطر) مبتدأ وخبر وقوله ورسول سطر مبتدأ وخبر أيضا ويجوز فى رسول التنوين بقطع النظر عن الحكاية وترك التنوين نظرا للحكاية وقوله والله سطر مبتدأ وخبر أيضا ويجوز فى لفظ الجلالة الرفع بقطع النظر عن الحكاية والجر بالنظر لها وظاهر ذلك أن محمدا هو السطر الاول وهكذا ويؤيده رواية الاسماعيلى محمد سطر والسطر الثانى رسول والسطر الثالث الله وهذا ظاهر رواية البخارى أيضا وفى تاريخ ابن كثير عن بعضهم أن كلا منه كانت مستقيمة وكانت تطلع كأنها مستقيمة وقال الاسنوى فى حفظى أنها كانت تقرأ من أسفل ليكون اسم الله فوق الكل وأيده ابن جماعة بأنه اللائق بكمال أدبه مع ربه ووجهه ابن حجر بأن ضرورة الاحتياج إلى الختم توجب كون الحروف مقلوبة ليخرج الختم مستويا ورد ذلك نقلا وتأييدا وتوجيها أما الاول فقد ذكر الحافظ ابن حجر أنه لم يرد فى شئ من الاحاديث ويكفينا قول الاسنوى فى حفظى أنها كانت تقرأ من أسفل وأما الثانى فلانه يخالف وضع التنزيل حيث جاء فيه محمد رسول الله على هذا الترتيب وأما الثالث فلانه انما عول فيه على العادة وأحواله صلى الله عليه وسلم خارجة عن طورها وبالجملة فلا يصار الى كلام الاسنوى ومن تبعه الا بتوقيف ولم يثبت كما قاله أمير المؤمنين فى الحديث الحافظ العسقلانى (قوله الجهضمى) بفتح الجيم وسكون الهاء وفتح الضاد المعجمة فى آخره ميم نسبة للجهاضمة محلة بالبصرة وتلك المحلة تنسب الى الجهاضمة بطن من أزد وكان أحد الحفاظ الاعلام الثقات طلب للقضاء فقال أستخير فدعا على نفسه فمات خرج له الجماعة وقوله نوح بن قيس صالح الحال حسن الحديث وكان يتشيع وثقه أحمد لكن نقل عن يحيى تضعيفه وقال البخارى لا يصح حديثه خرج له مسلم والاربعة خلا البخارى وقوله عن خالد بن قيس أى أخيه فهو يروى عن أخيه قال فى الكاشف ثقة وفى التقريب صدوق وقال البخارى لا يصح حديثه خرج له مسلم وابو داود (قوله أن النبى صلى الله عليه وسلم كتب) أى أراد أن يكتب بدليل الرواية السابقة وقوله الى كسرى بكسر أوله وفتحه لقب لكل من ملك الفرس وهو معرب خسرو بفتح الخاء وسكون السين وفتح الراء ولما جاء كتابه صلى الله عليه وسلم اليه مزقه فدعا عليه فمزق ملكه وقوله وقيصر لقب لكل من ملك الروم وقوله والنجاشى لقب لكل من ملك الحبشة كما أن فرعون لقب لكل من ملك القبط والعزيز لكل من ملك مصر وتبع لكل من ملك حمير وخاقان لكل من ملك الترك (قوله فقيل له انهم لا يقبلون كتابا الا بختام) أى فقال له رجل ان هؤلاء الملوك لا يقبلون كتابا الا مختوما بختام لانه اذا لم يختم تطرق الى مضمونه الشك كما تقدم ولذلك صرح أصحابنا فى كتاب القاضى الى قاض بأنه لا بد من ختمه (قوله فصاغ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما) أى أمر بصوغه وهو تهيئة الشئ على أمر مستقيم وتقدم أن الصائغ كان يعلى بن أمية وقوله حلقته بسكون اللام وقد تفتح وقوله فضة واما الفص فكان حبشيا على ما تقدم فى بعض الروايات (قوله ونقش فيه محمد رسول الله) ظاهره كالذى قبله أنه لم يكن فيه زيادة على ذلك لكن أخرج أبو الشيخ فى اخلاق النبى من رواية عروة عن عروة بن ثابت عن ثمامة عن انس قال كان فص خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم حبشيا مكتوبا عليه لا اله الا الله محمد رسول الله وعروة ضعفه المدينى فروايته شاذة وكذا مارواه ابن سعد من مرسل ابن

محمد سطر ورسول سطر والله سطر ﴿ حدثنا نصر بن على الجهضمى ابو عمرو حدثنا نوح بن قيس عن خالد بن قيس عن قتادة عن انس ابن مالك ان النبى صلى الله عليه وسلم كتب الى كسرى وقيصر والنجاشى فقيل له انهم لا يقبلون كتابا الا بخاتم فصاغ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما حلقته فضة ونقش فيه محمد رسول الله

سيرين من زيادة بسم الله محمد رسول الله فهي شاذة ايضا ويمكن الجمع بتعدد الخواتيم وقد اخطأ في هذا المقام من زعم ان خاتم المصطفى صلى الله عليه وسلم كان فيه صورة شخص ويأبى الله ان يصدر ذلك من قلب صاف ايمانه كما قاله ابن جماعة وما ورد في ذلك من حديث مرسل او معضل وآثار موقوفة فهو معارض بالاحاديث الصحيحة في منع التصوير والحديث المرسل أو المعضل هو أن عبد الله بن محمد بن عقيل اخرج خاتما وزعم ان المصطفى كان يختم به وفيه تمثال أسد قال فرأيت بعض اصحابنا غسله بالماء ثم شربه واما الآثار الموقوفة فهي ان حذيفة كان في خاتمه كركيان متقابلان بينهما الحمد لله وانه كان نقش خاتم انس اسد رابض وانه كان خاتم عمران بن حصين نقشه تمثال رجل متقلد سيفا وقد عرفت ان ذلك معارض بالاحاديث الصحيحة في منع التصوير (قوله سعيد بن عامر) احد الاعلام ثقة مأمون صالح لكن رماهم خرج له الستة (قوله والحجاج كشداد وقوله ابن منهال كمنوال ثقة ورع عالم خرج له الستة وقوله عن همام بالتشديد وقوله عن ابن جريج بالتصغير الفقيه احد الاعلام اول من صنف في الاسلام على قول (قوله اذا دخل الخلاء) اى اراد دخوله والخلاء في الاصل المحل الخالي ثم استعمل في المحل المعد لقضاء الحاجة (قوله نزع خاتمه وفي رواية وضع بدل نزع اى لاشتماله على اسم معظم ويدل الحديث على ان دخول الخلاء بما نقش عليه اسم معظم مكروه تنزيها وقيل تحريما ولو نقش اسم معظم كمحمد فان قصد به المعظم كره استصحابه في الخلاء كما رجحه ابن جماعة وان لم يقصد به المعظم بل قصد اسم صاحبه فلا يكره (قوله عبد الله بن نمير) بالتصغير ثقة خرج له الجماعة (قوله فكان في يده) أي في خنصر يده وهكذا يقال في سابقه ولاحقه وقوله ثم كان في يد أبي بكر وبعد عمر ثم كان في يد عثمان أي ثم كان بعد وفاته صلى الله عليه وسلم في يد أبي بكر وبعد أبي بكر كان في يد عمر ثم بعد موت عمر كان في يد عثمان وثم هنا للتراخي في الرتبة وهذا مخالف لما ورد من أن أبا بكر جعل الخاتم عند معيقيب ليحفظه ويدفعه للخليفة وقت الحاجة الى الختم وتدفع المخالفة بأنهم لبسوه أحيانا للتبرك وكان مقره عند معيقيب ويؤخذ من ذلك أنه يجوز للشخص استعمال ختم منقوش باسم غيره بعد موته لانه لا التباس بعد موته (قوله حتى وقع في بئر أريس) أي الى ان سقط في أثناء خلافة عثمان في بئر أريس بوزن أمير بالصرف وعدمه وبئر أريس بئر بحديقة قريبة من مسجد قباء ونسب الى رجل من اليهود اسمه أريس وهو الفلاح بلغة أهل الشام وقد بالغ عثمان في التفتيش عليه فلم يجده وفي وقوعه اشارة الى ان أمر الخلافة كان منوطا به فقد تواصلت الفتن وتفرقت الكلمة وحصل الهرج ولذلك قال بعضهم كان في خاتمه صلى الله عليه وسلم ما في خاتم سليمان من الاسرار لان خاتم سليمان لما فقد ذهب ملكه وخاتمه صلى الله عليه وسلم لما فقد من عثمان انتقض عليه الامر وحصلت الفتن التي أفضت الى قتله وانصلت الى آخر الزمان (قوله نقشه محمد رسول الله) على الترتيب أو على عكس الترتيب على ما تقدم من الخلاف ويؤخذ من هذا الحديث وما قبله من أحاديث الباب حل نقش اسم الله على الخاتم خلافا لمن كره ذلك كابن سيرين

حدثنا اسحق بن منصور حدثنا سعيد بن عامر والحجاج ابن منهال عن همام عن ابن جريج عن الزهري عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل الخلاء نزع خاتمه

حدثنا اسحق بن منصور حدثنا عبد الله بن نمير حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق فكان في يده ثم كان في يد ابي بكر ويد عمر ثم كان في يد عثمان حتى وقع في بئر أريس نقشه محمد رسول الله

باب ما جاء في أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يختم في يمينه

أي باب بيان الاخبار الواردة في أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يلبس الخاتم في يمينه وفي بعض النسخ باب في أن النبي كان يتختم في يمينه وفي نسخ باب ماجاء في تختم رسول الله صلى الله عليه وسلم والقصد من الباب السابق بيان حقيقة الخاتم و بيان نقشه ومن هذا الباب بيان كيفية لبسه وفي الترجمة اشعار بأن المؤلف يرجح روايات تختمه في يمينه على روايات تختمه في يساره بل قال في جامعه روى عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم تختم في يساره وهو لا يصح (قوله يحيى بن حسان) ثقة امام رئيس خرج له الجماعة الا ابن ماجه وقوله سليمان بن بلال التيمي ثقة امام جليل خرج له الكل وقوله عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر بفتح النون وكسر الميم احترز به عن شريك بن عبد الله القاضي ومالحسن فيه وثقه أبو داود وقال ابن معين لا بأس به وقال النسائي غير قوي وقوله ابن حنين بالتصغير وقوله عن أبيه أي عبد الله بن حنين (قوله كان يلبس خاتمه في يمينه) أي لان التختم فيه نوع تكريم واليمين به أحق وكونه صار شعار الروافض لا أصل له وقد نقل المصنف عن البخاري أن التختم في اليمين أصح شئ في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم واذا كان التختم في اليمين أصح فلا وجه للعدول عن ترجيح أفضليته ويجمع بين روايات اليمين و روايات اليسار بأن كلا منهما وقع في بعض الاحوال أو أنه صلى الله عليه وسلم كان له خاتمان كل واحد في يد كما تقدم الجمع بذلك بين مافصه حبشي ومافصه منه وقد أحسن الحافظ العراقي حيث نظم ذلك فقال

يلبسه كما روى البخاري * في خنصر يمين أو يسار
كلاهما في مسلم ويجمع * بأن ذا في حالتين يقع
أو خاتمين كل واحد يد * كما بفص حبشي قد ورد

وبالجملة فالتختم في اليسار ليس مكروها ولا خلاف الاولى بل هو سنة لكنه في اليمين أفضل (قوله أحمد بن صالح) المصري بالميم أوله نسبة الى مصر وهم من جعله بالموحدة ثقة حافظ تكلم فيه لكن أثنى عليه غير واحد روى عنه البخاري وأبو داود (قوله نحوه) تقدم الفرق بين قولهم نحوه وقولهم مثله (قوله رأيت ابن أبي رافع) أي عبد الرحمن قال البخاري في حديثه مناكير روى له الاربعة وقوله فسألته عن ذلك أي عن سبب ذلك وقوله فقال رأيت عبد الله بن جعفر هو صحابي كأبيه وهو أول مولود ولد في الاسلام بأرض الحبشة ومات بالمدينة خرج له الستة وقوله يتختم في يمينه زاد في رواية لابي الشيخ وقبض والخاتم في يمينه (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتختم في يمينه) لم يبين في هذه الاحاديث في أي الاصابع وضعه فيها لكن الذي في الصحيحين تعيين الخنصر فالسنة جعله في الخنصر فقط وحكمته أنه أبعد عن الامتهان فيما يتعاطاه الانسان باليد وأنه لا يشغل اليد عما تزاوله من الاعمال بخلاف مالو كان في غير الخنصر أفاده الشيخ ابن جماعة (قوله يحيى بن موسى) وفي نسخة محمد بن موسى وقوله ابن نمير بالتصغير وقوله ابراهيم بن الفضل أي ابن سليمان المخزومي لا ابراهيم بن الفضل بن سويد ومالحسن فيه شيخ مدني روى عنه المصنف وابن ماجه قال ابن معين ضعيف لا يثبت حديثه ليس بشئ وقال جمع متروك وقال أحمد ليس بقوي فقول العصام لم أجد ترجمته قصور وقوله ابن عقيل بفتح فكسر (قوله أنه صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه) زاد في رواية ويقول اليمين أحق

حدثنا محمد بن سهل بن عسكر البغدادي وعبد الله ابن عبد الرحمن قالا حدثنا يحيى بن حسان حدثنا سليمان بن بلال عن شريك ابن عبد الله بن أبي نمر عن ابراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه عن علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يلبس خاتمه في يمينه

حدثنا محمد بن يحيى حدثنا أحمد بن صالح حدثنا عبد الله بن وهب عن سليمان بن بلال عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر نحوه

حدثنا أحمد بن منيع حدثنا يزيد بن هرون عن حماد بن سلمة قال رأيت ابن أبي رافع يتختم في يمينه فسألته عن ذلك فقال رأيت عبد الله بن جعفر يتختم في يمينه وقال عبد الله بن جعفر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتختم في يمينه

حدثنا يحيى بن موسى حدثنا عبد الله بن نمير حدثنا ابراهيم بن الفضل عن عبد الله بن محمد ابن عقيل عن عبد الله بن جعفر أنه صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه

بالزينة من الشمال (قوله أبو الخطاب) كشداد وقوله زياد كرجال ثقة حافظ خرج له الستة وقوله عبد الله بن ميمون قال البخاري ذاهب الحديث وقال أبو حاتم متروك وقال أبو زرعة واه وقال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به خرج به المصنف وقوله عن جعفر أي الصادق لقب به لكمال صدقه وورعه وأمه أم فروة بنت القاسم بن محمد بن أبي بكر وأمها أسماء بنت أبي بكر ولذلك كان يقول ولدني الصديق مرتين وقوله أمها أسماء كذا قاله الشراح ولعل المراد أنها امها بواسطة أو لا يلزم على ذلك تزوج الرجل بعمته وهو غير جائز وقال أبو حنيفة ما رأيت أفقه منه ووثقه ابن معين لكن قال ابن القطان في نفسي منه شيء وقوله عن أبيه أي محمد الباقر لقب بذلك لانه بقر العلم أي شقه وعرف خفيه وجليه ثقة خرج له الجماعة وهو ابن علي ابن سيدنا الحسين وأمه أم عبد الله ابنة سيدنا الحسن رضوان الله عليهم أجمعين (قوله أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه) أي في خنصرها كما تقدم (قوله جزيء) كامير وقوله عن الصلت بفتح الصاد المهملة المشددة وسكون اللام وثقوه خرج له أبو داود (قوله قال كان ابن عباس يتختم في يمينه) قال القسطلاني هكذا أورد المصنف الحديث مختصرا وأورده أبو داود من هذا الوجه عن محمد بن اسحق قال رأيت علي الصلت بن عبد الله خاتما في خنصره اليمنى فسألته فقال رأيت ابن عباس يلبس خاتمه هكذا الخ قال شارح وهذه الجملة ساقطة من بعض النسخ (قوله ولا اخاله الا قال الخ) أي ولا أظنه الا قال الخ فاخال بمعنى أظن وهو بكسر الهمزة أفصح من فتحها وان كان الفتح هو القياس وظاهر السياق أن قائل ذلك هو الصلت (قوله عن أيوب بن موسى) قال الازدي لا يقوم اسناد حديثه قال الذهبي ولا عبرة بقول الازدي مع توثيق أحمد ويحيى له خرج له الجماعة (قوله اتخذ خاتما من فضة) وفي رواية اتخذ خاتما كله من فضة وقوله وجعل فصه مما يلي كفه وفي رواية لمسلم مما يلي باطن كفه وهي تفسير للاولى وعورض هذا الحديث بما رواه أبو داود ومن رواية الصلت بن عبد الله قال رأيت ابن عباس يلبس خاتمه هكذا وجعل فصه على ظهرها قال ولا اخال ابن عباس الا وقد كان يذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يلبس خاتمه كذلك وقد يجمع بما قاله الزين العراقي من أنه وقع مرة هكذا ومرة هكذا قال وفي رواية جعله مما يلي كفه أصح فهو الافضل قال ابن العربي ولا أعلم وجهه ووجهه النووي بأنه أبعد عن الزهو والعجب وبأنه احفظ للنقش الذي فيه من أن يحاكى أي ينقش مثله أو يصيبه صدمة أو عود صلب فيغير نقشه الذي اتخذ لاجله (قوله ونقش فيه محمد رسول الله) أي أمر بنقشه فهو بالبناء للفاعل لكن على المجاز على حد قولهم بنى الامير المدينة ثم انه يحتمل ان قوله محمد خبر لمبتدا محذوف والتقدير صاحبه محمد فيكون قوله رسول الله صفة لمحمد ويحتمل أن قوله محمد رسول الله مبتدا وخبر وعليه فهل اريد به بعض القرآن فيكون فيه حجة على جواز ذلك خلافا لمن كرهه من السلف أو لم يرد به القرآن كل محتمل قاله الزين العراقي (قوله ونهى أن ينقش أحد عليه) أي مثل نقشه وهو محمد رسول الله كما يدل له رواية البخاري عن أنس اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من فضة ونقش فيه محمد رسول الله وقال اني اتخذت خاتما من ورق ونقشت فيه محمد رسول الله فلا ينقش احد على نقشه والحكمة في النهي عن ذلك انه لو نقش غيره مثله لادى الى الالباس والفساد وما روى

حدثنا أبو الخطاب زياد ابن يحيى حدثنا عبد الله بن ميمون عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه

حدثنا محمد بن حميد الرازي حدثنا جرير عن محمد بن اسحق عن الصلت بن عبد الله قال كان ابن عباس يتختم في يمينه ولا اخاله الا قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتختم في يمينه

حدثنا محمد بن أبي عمر حدثنا سفيان عن أيوب بن موسى عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من فضة وجعل فصه مما يلي كفه ونقش فيه محمد رسول الله ونهى أن ينقش احد عليه

من ان معاذا نقش خاتمه محمد رسول الله وأقره المصطفى فهو غير ثابت وبفرض ثبوته فهو قبل النهى ويظهر كما قاله ابن جماعة والزين العراقى أن النهى خاص بجيانه صلى الله عليه وسلم أخذا من العلة (قوله وهو الذى سقط من معيقيب فى بئر أريس) وقيل سقط من عثمان ويحتمل أنه طلبه من معيقيب ليختم به شيأ واستمر فى يده وهو متفكر فى شئ يعبث به ثم دفعه فى تفكره الى معيقيب فاشتغل بأخذه فسقط فنسب سقوطه لكل منهما ومعيقيب بضم الميم وفتح العين المهملة وسكون التحتية فى آخره باء موحدة تصغير معقاب كفضال أسلم قديما وشهد بدرا وهاجر الى الحبشة وكان يلى خاتم المصطفى صلى الله عليه وسلم وكان به علة من جذام وكان بأنس طرف من برص قال بعض الحفاظ ولا يعرف فى الصحابة من أصيب بذلك غيرهما (قوله عن أبيه) أى محمد الباقر وهو لم يرسيدنا الحسن أصلا فهذا الاثر مرسل بالنسبة الى سيدنا الحسن وأما بالنسبة لسيدنا الحسين فيمكن كونه رآه فى يساره فانه كان له يوم ألطف أربع سنين فلا يكون الاثر مرسلا بالنسبة اليه ويحتمل أنه سمع من أبيه زين العابدين أنه رآه كذلك فيكون مرسلا بالنسبة اليهما (قوله قال كان الحسن والحسين الخ) قال الزين العراقى لم يذكر المؤلف فى التختم فى اليسار الا هذا الاثر من غير زيادة وقد جاء فى بعض طرقه رفع ذلك اليه صلى الله عليه وسلم مع زيادة أبى بكر وعمر وعلى رواه أبو الشيخ فى الاخلاق والبيهقى فى الادب ولفظه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر وعلى والحسن والحسين يتختمون فى اليسار وقصد المصنف بسياق هذا الاثر فى هذا الباب مع كونه ضد الترجمة التنبيه على أنه لا يحتج به وان صحت رواياته لان تلك أكثر وأشهر نعم كان ينبغى تأخير الاثر عن باقى أحاديث الباب اذ لا يحسن الفصل بينها (قوله محمد بن عيسى وهو ابن الطباع) أى الذى يطبع الخواتيم وينقشها كان حافظا مكثرا فقيها قال أبو داود كان يحفظ نحوا من أربعين ألف حديث وقال أبو حاتم ثقة مأمون ما رأينا أحفظ للابواب منه روى له الستة (قوله عباد بن العوام) بالتشديد فيهما وثقه أبو حاتم وقال أحمد حديثه عن ابن أبى عروبة مضطرب روى له الستة وقوله عن سعيد بن أبى عروبة كان امام زمانه له مؤلفات لكنه تغير آخرا واختلط وكان قد ريا خرج له الستة (قوله انه صلى الله عليه وسلم كان يتختم فى يمينه) وجد بعد هذا فى بعض النسخ ما نصه قال أبو عيسى وهذا حديث غريب لا نعرفه من حديث سعيد بن أبى عروبة عن قتادة عن أنس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم نحو هذا الا من هذا الوجه وروى بعض أصحاب قتادة عن قتادة عن أنس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه تختم فى يساره أيضا وهو حديث لا يصح ايضا اه ولم يشرح عليه احد من الشراح (قوله المحاربى) بضم اوله نسبة لبنى محارب قبيلة خرج له ابو داود والنسائى وقوله عبد العزيز بن ابى حازم بالمهملة والزاى لم يكن بالمدينة بعد مالك أفقه منه وقال ابن معين ثقة لكن قال احمد لم يكن يعرف بطلب الحديث ويقال ان كتب سليمان بن بلال وقعت له ولم يسمعها خرج له الجماعة (قوله قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ذهب فكان يلبسه فى يمينه) اى قبل تحريم الذهب على الرجال ومناسبته للترجمة انه تختم به فى يمينه وهذا الخاتم هو الذى كان فصه حبشيا كما تقدم فى بعض العبارات وقوله فاتخذ الناس خواتيم من ذهب اى تبعا له صلى الله

وهو الذى سقط من معيقيب فى بئر أريس ۞ حدثنا قتيبة ابن سعيد حدثنا حاتم بن اسمعيل عن جعفر بن محمد عن أبيه قال كان الحسن والحسين يتختمان فى يسارهما ۞ حدثنا عبد الله ابن عبد الرحمن أنبأنا محمد ابن عيسى وهو ابن الطباع حدثنا عباد بن العوام عن سعيد بن أبى عروبة عن قتادة عن انس بن مالك انه صلى الله عليه وسلم كان يتختم فى يمينه ۞ حدثنا محمد بن عبيد المحاربى حدثنا عبد العزيز بن ابى حازم عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ذهب فكان يلبسه فى يمينه فاتخذ الناس خواتيم من ذهب

عليه وسلم والخواتيم جمع خاتم والياء فيه للاشباع (قوله فطرحه وقال لا البسه ابدا) أى لما رأى من زهوهم بلبسه وصادف ذلك نزول الوحى بتحريمه وفى الخبر الصحيح أنه قال وقد أخذ ذهبا وحريرا هذان حرام على ذكور أمتى حل لاناثهم وبالجملة فتحريم التختم بالذهب مجمع عليه الآن فى حق الرجال كما قاله النووى الا ما حكى عن ابن حزم أنه أباحه والا ما حكى عن بعضهم أنه مكروه لا حرام قال وهذان باطلان وقائلهما محجوج بالاحاديث التى ذكرها مسلم مع اجماع من قبله على تحريمه وقوله نطرح الناس خواتيمهم أى تبعا له صلى الله عليه وسلم قال ابن دقيق العيد ويتناول النهى جميع الاحوال فلا يجوز لبس خاتم لمن فاجأه الحرب اذ لا تعلق له بالحرب بخلاف الحرير

فطرحه وقال لا البسه أبدا
فطرح الناس خواتيمهم

باب ما جاء فى صفة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم

(باب ما جاء فى صفة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى هذا باب بيان الاحاديث الواردة فى صفة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم ووجه مناسبة هذا الباب لما قبله أنه ذكر فيما تقدم أنه اتخذ الخاتم ليختم به الى الملوك ليدعوهم الى الاسلام فناسب أن يذكر بعده آلة القتال اشارة الى أنه لما امتنعوا قاتلهم وبدأ من آلة الحرب بالسيف لانه أنفعها وأيسرها والمراد بصفة السيف حالته التى كان عليها وقد كان له صلى الله عليه وسلم سيوف متعددة فقد كان له سيف يقال له المأثور وهو أول سيف ملكه عن أبيه وله سيف يقال له القضيب بالقاف والضاد وله سيف يقال له القلعى بضم القاف وفتحها وبفتح اللام ثم عين مهملة نسبة الى قلع بفتحتين موضع بالبادية وله سيف يدعى بتار بفتح الباء وتشديد التاء وسيف يدعى الحتف بفتح الحاء المهملة وسكون التاء ثم فاء وسيف يدعى المخذم بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الذال المعجمة أيضا وسيف يدعى الرسوب وسيف يقال له الصمصامة وسيف يقال له اللحيف وسيف يقال له ذو الفقار بفتح الفاء وكسرها كما بينه ابن القيم سمى بذلك لانه كان فيه فقرات أى حفر صغار وذكر وا فى معجزاته أنه صلى الله عليه وسلم دفع لعكاشة جزل حطب حين انكسر سيفه يوم بدر وقال اضرب به فعاد فى يده سيفا صارما طويلا أبيض شديد المتن فقاتل به ثم لم يزل عنده يشهد به المشاهد الى أن استشهد ودفع صلى الله عليه وسلم لعبد الله ابن جحش يوم أحد وقد ذهب سيفه عسيب نخل فرجع فى يده سيفا وفى الباب أربعة أحاديث (قوله كان) وفى نسخة كانت وهى ظاهرة والتذكير فى النسخة الاولى مع أن قبيعة السيف مؤنثة لاكتسابها التذكير من المضاف اليه وقوله قبيعة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة المراد بالسيف هنا ذو الفقار وكان لا يكاد يفارقه ودخل به مكة يوم الفتح والقبيعة كالطبيعة ما على طرف مقبض السيف يعتمد الكف عليها لئلا يزلق واقتصر فى هذا الخبر على القبيعة وفى رواية ابن سعد عن عامر قال اخرج الينا على بن الحسين سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا قبيعته من فضة وحلقته من فضة وعن جعفر بن محمد عن أبيه كان نعل سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم أى أسفله وحلقته وقبيعته من فضة (قوله عن سعيد بن أبى الحسن البصرى) هو أخو الحسن البصرى كان ثقة خرج له الجماعة والحديث مرسل لانه من أوساط التابعين لكن يشهد له الحديث المتقدم (قوله كانت قبيعة سيف رسول الله صلى الله

حدثنا محمد بن بشار حدثنا وهب بن جرير حدثنا ابى عن قتادة عن انس قال كان قبيعة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة ۞ حدثنا محمد بن بشار حدثنا معاذ ابن هشام حدثنا ابى عن قتادة عن سعيد بن ابى الحسن البصرى قال كانت قبيعة سيف رسول الله صلى الله

عليه وسلم من فضة) يؤخذ من هذا الحديث وما قبله حل تحلية آلة الحرب بفضة للرجال لا بذهب وأما النساء فيحرم عليهن بكل من الذهب والفضة والتحلية بذلك من خصائص مذهبي الصحيح عن أبي امامة لقد فتح الله الفتوح على قوم ما كانت حلية سيوفهم الذهب ولا الفضة انما كانت حلية سيوفهم شمرا كالتقدم من جلد البعير الرطب ثم تشد على محمد السيف رطبة فاذا يبست لم يؤثر فيها الحديد الاعلى جهد (قوله أبو جعفر محمد بن صدران) كعفران بهملات ونون صدوق ثقة وقوله طالب بن حبير بضم الحاء المهملة وفتح الجيم بعدها ياء ساكنة وفي آخره راء خرج له البخاري في الادب ارتضاه المصنف وضعفه القطان وقوله عن هود بالتنوين وهو مقبول خرج له البخاري في الادب وقوله وهو ابن عبد الله بن سعيد هكذا وقع في بعض النسخ وقال القسطلاني وصوابه سعد بغير ياء كما وقع في بعض النسخ الاخر هكذا نقله المحققون من علماء أسماء الرجال (قوله عن جده) أي لامه كما في بعض النسخ وهو صحابي وامه هزيلة كمكرمة على ما اختاره الجزري في تصحيح المصابيح وهو المشهور وعند الجمهور أو هزيلة كبريدة على ما نقله العسقلاني عن التقريب (قوله وعلى سيفه ذهب وفضة) أي محلى بهما لكن هذا الحديث ضعيف كما قاله القطان بل منكر فلا تقوم به الحجة على حل التحلية بالذهب وبفرض صحته يحمل على ان الذهب كان تمويها لا يحصل منه شيء بالعرض على النار ولا تحرم استدامته حينئذ عند الشافعية ولا يقدح فيه كون أصل التمويه حراما مطلقا لاحتمال كونه صلى الله عليه وسلم صار اليه السيف وهو مموه ولم يفعل التمويه ولا أمر به (قوله قال طالب فسألته عن الفضة) أي قال طالب المذكور في السند فسألت هودا عن محل الفضة من السيف وانظر لم اقتصر على السؤال عن الفضة ولم يسأل عن الذهب وقوله فقال كانت قبيعة السيف فضة ومثله حلقته ونعله كما تقدم (قوله محمد بن شجاع) بضم الشين وقيل بتثليثها وقوله البغدادي احترز به عن محمد بن شجاع المدائني وهو ضعيف وليس هو محمد بن شجاع البغدادي القاضي البلخي وهو متروك رمي بالبدعة ونحن فيه ذكره ابن حبان في الثقات خرج له النسائي وقوله أبو عبيدة الحذاء بهملات كشداد ثقة تكلم فيه الازدي بلا حجة خرج له البخاري وأبو داود والنسائي والمصنف وقوله عن عثمان بن سعد قال في الكاشف لينه غير واحد خرج له أبو داود (قوله قال صنعت سيفي) وفي بعض النسخ صنعت سيفي أي أمرت بأن يصنع على النسخة الاولى أو بأن يصاغ على النسخة الثانية وهما متقاربان وقوله على سيف سمرة بن جندب أي على شكل سيفه وكيفيته وقوله وزعم سمرة أي قال لان الزعم قد يأتي بمعنى القول المحقق كما تقدم وقوله انه صنع سيفه بالبناء للفاعل فيكون سيفه منصوبا على انه مفعول به أو بالبناء للمفعول فيكون سيفه مرفوعا على انه نائب الفاعل وفي بعض النسخ صيغ سيفه بالبناء للمفعول فيكون سيفه مرفوعا على انه نائب الفاعل وقوله على سيف رسول الله أي على شكله وصفته (قوله وكان حنفيا) أي وكان سيفه حنفيا نسبة لبني حنيفة وهم قبيلة مسيلمة لانهم معروفون بحسن صنعة السيوف فيحتمل أن صانعه كان منهم ويحتمل أنه أخذه من عندهم وهذه الجملة من كلام سمرة فيما يظهر ويحتمل انها من كلام ابن سيرين على الارسال (قوله عقبة بن مكرم) بصيغة اسم المفعول وهم من جعله بصيغة اسم الفاعل وهو حافظ قال

عليه وسلم من فضة ۞ حدثنا أبو جعفر محمد بن صدران البصري حدثنا طالب بن حبير عن هود وهو ابن عبد الله بن سعيد عن جده قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة يوم الفتح وعلى سيفه ذهب وفضة قال طالب فسألته عن الفضة فقال كانت قبيعة السيف فضة ۞ حدثنا محمد بن شجاع البغدادي حدثنا أبو عبيدة الحذاء عن عثمان بن سعد عن ابن سيرين قال صنعت سيفي على سيف سمرة بن جندب وزعم سمرة أنه صنع سيفه على سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان حنفيا ۞ حدثنا عقبة بن مكرم

أبو داود هو فوق بندار عندي وقوله البصري اي لا الكوفي فانه أقدم منه بعشر سنين وقوله محمد بن بكر بصري ثقة صاحب حديث خرج له الجماعة (قوله نحوه) تنبه للفرق المتقدم

باب ما جاء في صفة درع رسول الله صلى الله عليه وسلم

أي باب بيان الاخبار الواردة في صفة درع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا بد من تقدير مضاف أي في صفة لبس درعه ليوافق حديثي الباب فان فيهما بيان صفة لبس الدرع لا بيان صفة الدرع نفسه والدرع بكسر الدال المهملة وسكون الراء وفي آخره عين مهملة جبة من حديد تصنع حلقا حلقا وتلبس للحرب وهي كما قال ابن الاثير الزردية وكان له عليه الصلاة والسلام سبعة أدرع فقد كان له درع تسمى ذات الفضول سميت بذلك لطولها وهي التي رهنها عند أبي الشحم اليهودي ودرع تسمى ذات الوشاح ودرع تسمى ذات الحواشي ودرع تسمى فضة ودرع تسمى السغدية بضم السين المهملة وسكون الغين المعجمة وتقال بالعين المهملة أيضا وبالصاد بدل السين قيل هي درع سيدنا داود التي لبسها لقتال جالوت ودرع تسمى البتراء ودرع تسمى الخرنق (قوله أبو سعيد عبد الله بن سعيد الاشج) بفتحتين وتشديد المعجمة حافظ ثقة امام أهل زمانه قال بعضهم ما رأيت أحفظ منه خرج له الستة (قوله يونس بن بكير) بالتصغير قال ابن معين صدوق وقال أبو داود ليس بحجة يوصل كلام ابن اسحق بالاحاديث خرج له البخاري في التعليق ومسلم وأبو داود (قوله عن يحيى بن عباد) كشداد مدني ثقة خرج له الاربعة وقوله عن أبيه أي عباد (قوله عن الزبير) الصواب اثبات الزبير في الاسناد وفي بعض النسخ الاقتصار على عبد الله بن الزبير وهو خطأ لان ابن الزبير لم يحضر وقعة أحد فيكون قوله في الحديث قال سمعت النبي يقول أوجب طلحة كذبا محضا لان مولد ابن الزبير في السنة الثانية من الهجرة وأحد في الثالثة (قوله قال كان على النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد درعان) زاد في رواية درعه ذات الفضول ودرعه فضة وقوله فنهض الى الصخرة فلم يستطع أي فأسرع الى الصخرة ليراه المسلمون فيعلمون حياته فيجتمعون عليه فلم يقدر على الارتفاع على الصخرة قيل لما حصل من شج رأسه وجبينه الشريفين واستفراغ الدم الكثير منهما وقيل لثقل درعيه وقيل لعلوها والفضل للمتقدم (قوله فأقعد طلحة تحته) أي اجلسه فصار طلحة كالسلم وقوله وصعد النبي صلى الله عليه وسلم أي فوضع رجله فوقه وارتفع وقوله حتى استوى على الصخرة أي حتى استقر عليها (قوله قال سمعت) في نسخة فسمعت وقوله اوجب طلحة اي فعل فعلا اوجب لنفسه بسببه الجنة وهو اعانته له صلى الله عليه وسلم على الارتفاع على الصخرة الذي ترتب عليه جمع شمل المسلمين وادخال السرور على كل حزين ويحتمل أن ذلك الفعل هو جعله نفسه فداء له صلى الله عليه وسلم ذلك اليوم حتى أصيب ببضع وثمانين طعنة وشلت يده في دفع الاعداء عنه (قوله عن يزيد بن خصيفة) بمعجمة فوقية ومهملة مصغرا وهو ثقة ناسك وقال أحمد منكر الحديث خرج له الجماعة (قوله كان عليه يوم أحد درعان) اي اهتماما بامر الحرب واشارة الى انه ينبغي ان يكون التوكل مقرونا بالتحصن لا مجردا عنه فلهذا لم يبرز للقتال منكشفا متوكلا ولذلك قال اعقلها وتوكل وقوله قد ظاهر

البصري حدثنا محمد بن بكر عن عثمان بن سعد بهذا الاسناد نحوه

(باب ما جاء في صفة درع رسول الله صلى الله عليه وسلم)

۞ حدثنا أبو سعيد عبد الله ابن سعيد الاشج حدثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحق عن يحيى بن عباد ابن عبد الله بن الزبير عن أبيه عن جده عبد الله بن الزبير عن الزبير بن العوام قال كان على النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد درعان فنهض الى الصخرة فلم يستطع فأقعد طلحة تحته وصعد النبي صلى الله عليه وسلم حتى استوى على الصخرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول أوجب طلحة ۞ حدثنا أحمد بن أبي عمر حدثنا سفيان بن عيينة عن يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عليه يوم احد درعان قد ظاهر بينهما

بينهما أى جعل احداهما كالظهارة للاخرى بأن لبس احداهما فوق الاخرى واتى بذلك احترازا عما قد يتوهم من أن واحدة من اسفله والاخرى من اعلاه وهذا الحديث من مراسيل الصحابة لان السائب لم يشهد احدا وفى ابى داود عن السائب عن رجل قد سماه أن رسول الله ظاهر يوم احد بين درعين

باب ما جاء فى صفة مغفر رسول الله صلى الله عليه وسلم

أى باب بيان الاخبار الواردة فى صفة مغفر رسول الله صلى الله عليه وسلم والمغفر كمنبر من الغفر وهو الستر والمراد به هنا زرد من حديد ينسج بقدر الراس يلبس تحت القلنسوة وهو من جملة السلاح لان السلاح يطلق على ما يقتل به وعلى ما يدفع به وهو مما يدفع به وفى الباب حديثان (قوله دخل مكة وعليه مغفر) لا يعارضه ما سيأتى من أنه دخل مكة وعليه عمامة سوداء لانه لا مانع من انه لبس العمامة السوداء فوق المغفر او تحته وقاية لرأسه من صدا الحديد ففى رواية المغفر الاشارة الى كونه متأهبا للقتال وفى رواية العمامة الاشارة الى كونه دخل غير محرم كما صرح به القسطلانى فان قلت دخوله مكة وعليه المغفر يشكل عليه خبر لا يحل لاحد كم ان يحمل بمكة السلاح قلت لا اشكال لانه محمول على حمله فى قتال لغير ضرورة وهذا كان لضرورة على ان مكة احلت له ساعة من نهار ولم تحل لاحد قبله ولا بعده اما حمله فيها فى غير قتال فهو مكروه (قوله فقيل له) أى قال له سعد بن حريث وقوله هذا ابن خطل كجمل وكان قد اسلم ثم ارتد وقتل مسلما كان يخدمه وكان هاجيا لرسول الله صلى الله عليه وسلم وللمسلمين واتخذ جاريتين تغنيان بهجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فلهذا أهدر دمه وقوله متعلق بأستار الكعبة أى متمسك بأستارها لان عادة الجاهلية انهم يجيرون كل من تعلق بأستارها من كل جريمة وقوله فقال اقتلوه واستبق الى قتله عمار بن ياسر وسعيد بن حريث فسبق سعيد وقتله وقيل قتله أبو برزة ويجمع بأن الذى باشر قتله أولا أبو برزة وشاركه سعيد وقتلوه بين زمزم والمقام لكن استشكل ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم من دخل المسجد فهو آمن ومن دخل دار أبى سفيان فهو آمن ومن اغلق عليه بابه فهو آمن وأجيب بانه من المستثنين لما ورد انه صلى الله عليه وسلم اهدر فى ذلك اليوم اربعة وقال لا آمنهم فى حل ولا فى حرم منهم ابن خطل بل قال فى حقهم اقتلوهم وان وجدتموهم متعلقين بأستار الكعبة وتمسك المالكية بهذا الخبر فى تحتم قتل ساب النبى صلى الله عليه وسلم وانما ينهض هذا التمسك لو تلفظ بالاسلام ثم قتل ولم يثبت على أن قتله كان قصاصا بالمسلم الذى قتله ويؤخذ من الحديث حل اقامة الحدود بالمسجد حيث لا ينجس ومنعه الحنفية (قوله عيسى بن أحمد) وثقه النسائى (قوله وعلى رأسه المغفر) أى فوق العمامة أو تحتها كما تقدم وقوله قال أى أنس وانما اتى بقال لطول كلامه او لانه سمعه منه فى وقت آخر وقوله فلما نزعه اى نزع المغفر عن رأسه وقوله جاءه رجل قيل هو ابو برزة لكن تقدم أن القائل هذا ابن خطل الخ هو سعيد بن حريث وقوله ابن خطل متعلق بأستار الكعبة مبتدأ وخبر وقوله فقال اقتلوه أمر لهم بقتله على سبيل الكفاية فكل من قتله منهم حصل به المقصود (قوله قال ابن شهاب) أى بالاسناد السابق فليس معلقا لما فى الموطا

(باب ما جاء فى صفة مغفر رسول الله صلى الله عليه وسلم)

حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا مالك بن انس عن ابن شهاب عن انس بن مالك ان النبى صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعليه مغفر فقيل له هذا ابن خطل متعلق بأستار الكعبة فقال اقتلوه حدثنا عيسى ابن احمد حدثنا عبد الله بن وهب حدثنا مالك بن انس عن ابن شهاب عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه المغفر قال فلما نزعه جاءه رجل فقال له ابن خطل متعلق بأستار الكعبة فقال اقتلوه قال ابن شهاب وبلغنى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يومئذ محرما

من رواية ابى مصعب وغيره قال مالك عن ابن شهاب ولم يكن رسول الله محرما اه ويدل ذلك على أنه لا يلزم الاحرام فى دخول مكة اذا لم يرد نسكا وبه أخذ الشافعى رضى الله عنه

باب ما جاء فى عمامة رسول الله صلى الله عليه وسلم

أى باب بيان الاخبار الواردة فى صفة عمامة رسول الله صلى الله عليه وسلم والعمامة كل ما يلف على الرأس لكن المراد منها هنا ما عدا المغفر بقرينة تقدم ذكره والعمامة سنة لا سيما للصلاة وبقصد التجمل لاخبار كثيرة فيها وتحصل السنة بكونها على الرأس أو على قلنسوة تحتها ففى الخبر فرق ما بيننا وبين المشركين العمائم على القلانس وأما لبس القلنسوة وحدها فهو زى المشركين وفى حديث ما يدل على أفضلية كبرها لكنه شديد الضعف وهو بمفرده لا يعمل به ولا فى فضائل الاعمال قال ابن القيم لم تكن عمامته صلى الله عليه وسلم كبيرة يؤذى الرأس حملها ولا صغيرة تقصر عن وقاية الرأس من نحو حر أو برد بل كانت وسطا بين ذلك وخير الامور الوسط وقال شهاب الدين بن حجر الهيثمى واعلم أنه لم يتحرر كما قاله بعض الحفاظ فى طول عمامته صلى الله عليه وسلم وعرضها شئ وما وقع للطبرانى من أن طولها نحو سبعة أذرع ولغيره ان طولها سبعة أذرع فى عرض ذراع لا أصل له اه لكن نقل عن النووى انه كان له صلى الله عليه وسلم عمامة قصيرة وكانت ستة أذرع وعمامة طويلة وكانت اثنى عشر ذراعا اه ولا يسن تحنيك العمامة عند الشافعية وهو تحديق الرقبة وما تحت الحنك واللحية ببعض العمامة واختار بعض الحفاظ ما عليه كثيرون أنه يسن واطالوا فى الاستدلال له بما رد عليهم وفى الباب خمسة احاديث (قوله ح) للتحويل كما تقدم (قوله وعليه عمامة سوداء) قال شارح لم يكن سوادها اصليا بل لحكايتها ما تحتها من المغفر وهو اسود أو كانت متسخة متلونة وايده بعضهم بما سيجئ من قوله وعليه عمامة دسماء اه وأنت خبير بان هذا خلاف الظاهر مع انهم قد بينوا حكما فى ايثار الاسود فى ذلك اليوم حيث قالوا وحكمة ايثاره السواد على البياض الممدوح الاشارة الى ما منحه الله ذلك اليوم من السودد الذى لم يتفق لاحد من الانبياء قبله والى سودد الاسلام واهله والى ان الدين المحمدى لا يتبدل لان السواد ابعد تبدلا من غيره وهذا متكفل برد ما زعمه هذا الشارح وزعم بعض بنى المعتصم أن تلك العمامة التى دخل صلى الله عليه وسلم بها مكة وهبها العمه العباس وبقيت بين الخلفاء يتداولونها ويجعلونها على رأس من تقرر للخلافة وصحة لبس المصطفى للسواد ونزول الملائكة يوم بدر بعمائم صفر لا يعارض عموم الخبر الصحيح الآمر بالبياض لانه لمقاصد اقتضاها خصوص المقام كما بينه بعض الاعلام (قوله عن سفيان) أى ابن عيينة وقوله عن مساور بالسين المهملة والواو بصيغة اسم الفاعل وصحفه من قال ميادر بالباء الموحدة والدال وقوله الوراق اى الذى يبيع الورق او يعمله وهو صدوق عابد لكن ربما وهم خرج له مسلم والاربعة وقوله ابن حريث بالتصغير (قوله عمامة سوداء) زاد فى بعض الروايات حرقانية قدر اخى طرفيها بين كتفيه والحرقانية هى التى على لون ما أحرقته النار منسوبة الى الحرق بزيادة الالف والنون (قوله خطب الناس) أى وعظهم عند باب الكعبة كما ذكره الحافظ ابن حجر والمراد بالمنبر فى بعض الروايات عتبة الكعبة لانها منبر بالمعنى

(باب ما جاء فى عمامة رسول الله صلى الله عليه وسلم)

حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن حماد بن سلمة (ح) وحدثنا محمود بن غيلان حدثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن ابى الزبير عن جابر قال دخل النبى صلى الله عليه وسلم مكة يوم الفتح وعليه عمامة سوداء حدثنا ابن ابى عمر عن سفيان عن مساور الوراق عن جعفر بن عمرو بن حريث عن أبيه قال رأيت على رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم عمامة سوداء حدثنا محمود بن غيلان ويوسف بن عيسى قالا حدثنا وكيع عن مساور الوراق عن جعفر بن عمرو ابن حريث عن ابيه ان النبى صلى الله عليه وسلم خطب الناس

اللغوى وهو كل مرتفع اذلم ينقل ان ثم منبرا بالهيئة المعروفة الآن وقوله وعليه عمامة سوداء
فى بعض النسخ عصابة بدل عمامة وهى بمعناها ويؤخذ منه كما قال جمع جواز لبس الاسود فى
الخطبة وان كان الابيض أفضل كما مر (قوله هرون بن اسحق الهمدانى) بسكون الميم وهو
حافظ ثقة متعبد خرج له النسائى وابن ماجه والمصنف وقوله يحيى بن محمد المدينى نسبة لمدينة
رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاصح واحترز به عن يحيى بن محمد المدنى وهما اثنان آخران
وما فيه صدوق لكن يخطئ خرج له أبو داود والمصنف وابن ماجه وقوله عن عبد العزيز بن
محمد حدث من كتب غيره فاخطأ خرج له الجماعة وقوله عن عبيد الله بن عمر أى بواسطة اذهو
عبيد الله بن عبد الله بن عمر فهو منسوب الى جده (قوله اذا اعتم سدل عمامته بين كتفيه) أى
اذا لف عمامته على رأسه أرخى طرفها بين كتفيه وفى بعض طرق الحديث أن الذى كان
يرسله بين كتفيه هو الطرف الاعلى وهو يشعر بندبه لغة ويحتمل انه الطرف الاسفل حتى يكون
عذبة فى الاصطلاح العرفى الآن ويحتمل ان المراد الطرفان معا لانه ورد انه قد أرخى طرفيها
بين كتفيه بلفظ التثنية وفى بعض الروايات طرفها بلفظ الافراد ولم يكن صلى الله عليه وسلم
يسدل عمامته دائما بدليل رواية مسلم انه صلى الله عليه وسلم دخل مكة بعمامة سوداء من غير ذكر
السدل وصرح ابن القيم بتفيه قال لانه صلى الله عليه وسلم كان على أمته من القتال والمغفر
على رأسه فلبس فى كل موطن ما يناسبه كذا فى الهدى النبوى وبه عرف ما فى قول صاحب
القاموس لم يفارقها قط وقد استفيد من الحديث ان العذبة سنة وكان حكمة سنها ما فيها من
تحسين الهيئة وارسالها بين الكتفين أفضل واذا وقع ارسالها بين اليدين كما يفعله الصوفية
وبعض أهل العلم فهل الافضل ارسالها من الجانب الايمن لشرفه أو من الجانب الايسر كما هو
المعتاد وفى حديث أبى أمامة عند الطبرانى ما يدل على تعيين الايمن لكنه ضعيف واستحسن
الصوفية ارسالها من الجانب الايسر لكونه جانب القلب فيتذكر تفريغه مما سوى ربه قال
بعض الشافعية ولو خاف من ارسالها نحو خيلاء لم يؤمر بتركها بل يفعلها ويجاهد نفسه
وأقل ما ورد فى طولها أربع أصابع وأكثر ما ورد فيه ذراع وبينهما شبر ويحرم اطالتها بقصد
الخيلاء (قوله قال نافع وكان ابن عمر يفعل ذلك) أى سدل العمامة بين الكتفين وقوله قال
عبيد الله ورأيت القاسم بن محمد وسالما يفعلان ذلك أى سدل العمامة بين الكتفين وأشار
بذلك الى انه سنة مؤكدة محفوظة لم يتركها الصلحاء وبالجملة فقد جاء فى العذبة أحاديث كثيرة
ما بين صحيح وحسن (قوله أبو سليمان) صدوق لين الحديث خرج له الجماعة الا النسائى وقوله
ابن الغسيل أى بواسطتين لان عبد الرحمن المذكور ابن سليمان بن عبد الله بن حنظلة الغسيل
فهو لقب لحنظلة وانما لقب بذلك لانه استشهد يوم أحد جنبا لكونه لما سمع النفير لم يصبر للغسل
فرأى المصطفى صلى الله عليه وسلم الملائكة تغسله من الجنابة (قوله خطب الناس) اى فى
مرض موته وأوصاهم بشأن الانصار كما فى البخارى ولم يصعد المنبر بعد ذلك وقوله وعليه عمامة
دسماء وفى رواية عصابة بدل عمامة والعصابة هى العمامة والدسماء بفتح الدال المهملة وسكون
السين المهملة ايضا هى السوداء كما فى نسخة وقيل معنى الدسماء الملطخة بالدسم لانه صلى الله
عليه وسلم كان يكثر دهن شعره فأصابته الدسومة من الشعر

وعليه عمامة سوداء
حدثنا هرون بن اسحق الهمدانى حدثنا يحيى بن محمد المدينى عن عبد العزيز ابن محمد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا اعتم سدل عمامته بين كتفيه قال نافع وكان ابن عمر يفعل ذلك قال عبيد الله ورأيت القاسم بن محمد وسالما يفعلان ذلك حدثنا يوسف بن عيسى حدثنا وكيع حدثنا ابو سليمان وهو عبد الرحمن بن الغسيل عن عكرمة عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم خطب الناس وعليه عمامة

أى ورداءه ففى الترجمة اكتفاء على حد قوله تعالى سرابيل تقيكم الحر أى والبرد والازار مايستر أسفل البدن والرداء مايستر أعلاه وذكر ابن الجوزى فى الوفاء باسناده عن عروة بن الزبير قال طول رداء رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعة أذرع وعرضه ذراعان ونصف ونقل ابن القيم عن الواقدى أن طوله سبعة أذرع فى ثلاثة أذرع وشبر واما ازاره فطوله أربعة أذرع وشبر فى ذراعين (قوله أيوب) أى السختيانى وقوله عن حميد بن هلال ثقة وقال ابن قتادة ما كانوا يفضلون أحدا عليه فى العلم روى له الجماعة لكن توقف فيه ابن المنير لدخوله فى عمل السلطان وقوله عن أبى بردة بضم فسكون الفقيه كان من نبلاء العلماء وهو جد أبى الحسن الاشعرى وقوله عن أبيه أى أبى موسى الاشعرى الصحابى المشهور واسمه عبد الله بن قيس وفى أكثر النسخ اسقاط عن أبيه ومع ذلك فالحديث غير مرسل لان أبا بردة يروى عن عائشة (قوله أخرجت الينا عائشة الخ) كانت رضى الله عنها حفظت هذا الكساء والازار اللذين قبض فيهما رسول الله صلى الله عليه وسلم لاجل التبرك بهما وقد كان عندها أيضا جبة طيالسة كان صلى الله عليه وسلم يلبسها فلما ماتت عائشة أخذتها أسماء فكانت عندها تستشفى بها المرضى كما أخبرت بذلك أسماء فى حديثها فى مسلم (قوله كساء ملبدا) بصيغة اسم المفعول والكساء مايستر أعلى البدن ضد الازار والملبد المرقع كما قاله النووى فى شرح مسلم قال ثعلب يقال للرقعة التى يرقع بها القميص لبدة وقيل هو الذى تخن وسطه حتى صار كالملبد وقوله وازارا غليظا أى خشنا وقوله فقالت قبض روح رسول الله صلى الله عليه وسلم فى هذين أرادت أنهما كانا لباسه وقت مفارقته الدنيا صلى الله عليه وسلم مع مافيهما من الرثاثة والخشونة فلم يكترث صلى الله عليه وسلم بزخرفة الدنيا ولا بمتاعها الفانى مع ان ذلك كان بعد فتح الفتوح وفى قوة الاسلام وكمال سلطانه ويؤخذ من ذلك أنه ينبغى للانسان أن يجعل آخر عمره محلا لترك الزينة وقد عمد الصوفية الى لزوم لباس الصوف وتفاخر فيه بعضهم فخرجوا عن الطريق التى هم بسبيلها كما قاله ابن العربى (قوله عن الاشعث بن سليم) بالتصغير وقوله عمتى اسمها رهم بضم الراء وسكون الهاء وقوله عن عمها اسمه عبيد بن خالد (قوله بينا أنا أمشى بالمدينة اذا انسان خلفى) أى فاجأنى كون انسان خلفى بين أزمنة كونى أمشى فى المدينة فبين ظرف للفعل الذى دلت عليه اذا التى للمفاجأة وأصلها بين فاشبعت فتحتها فتولدت الالف وقد تزاد فيها فما فيقال بينما وقدم المسند اليه للتخصيص أو للتقوى وعبر بصيغة المضارع استحضارا للصورة الماضية والباء فى قوله بالمدينة بمعنى فى كما فى بعض النسخ وقوله يقول ارفع ازارك أى يقول ذلك الانسان ارفع ازارك عن الارض (قوله فانه أتقى) بمثناة فوقية أى أقرب الى التقوى للبعد عن الكبر والخيلاء وفى بعض النسخ أنقى بالنون أى أنظف فان الازار اذا جر على الارض ربما تعلق به نجاسة فتلوثه وقوله وأبقى بالباء الموحدة أى أكثر بقاء ودواما وفيه ارشاد الى أنه ينبغى للابس الرفق بما يستعمله واعتناؤه بحفظه لان اهماله تضييع واسراف (قوله فاذا هو رسول الله) هكذا فى أكثر النسخ وفى بعضها فالتفت فاذا هو رسول الله أى فنظرت الى ورائى فاذا هو

(باب ما جاء فى صفة ازار رسول الله صلى الله عليه وسلم)

حدثنا أحمد بن منيع حدثنا اسمعيل بن ابراهيم حدثنا أيوب عن حميد بن هلال عن أبى بردة عن أبيه قال أخرجت الينا عائشة رضى الله عنها كساء ملبدا وازارا غليظا فقالت قبض روح رسول الله صلى الله عليه وسلم فى هذين حدثنا محمود بن غيلان حدثنا أبو داود عن شعبة عن الاشعث بن سليم قال سمعت عمتى تحدث عن عمها قال بينا أنا أمشى بالمدينة اذا انسان خلفى يقول ارفع ازارك فانه أتقى وأبقى فاذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم

أى الانسان رسول الله وقوله فقلت يارسول الله انما هى بردة ملحاء بفتح الميم والحاء المهملة وسكون اللام والمراد بها بردة سوداء فيها خطوط بيض يلبسها الاعراب ليست من الثياب الفاخرة وكانه يريد أن هذا ثوب لا اعتبار به ولا يلبسه فى المجالس والمحافل وانما هو ثوب مهنة لا ثوب زينة وقوله قال أما لك فى اسوة أى أليس لك فى بتشديد الياء اسوة بضم الهمزة أفصح من كسرها أى اقتداء واتباع ومراده صلى الله عليه وسلم طلب الاقتداء به وان لم يكن فى تلك البردة خيلاء سد الذريعة (قوله فنظرت فاذا ازاره الى نصف ساقيه) أى فتأملت فى ملبوسه فاذا ازاره ينتهى الى نصف ساقيه قال النووى القدر المستحب فيما ينزل اليه طرف الازار نصف الساقين والجائز بلا كراهة ما تحته الى الكعبين وما نزل عنهما ان كان للخيلاء حرم والا كره وفى معنى الازار القميص وكل ملبوس وهذا فى حق الرجل أما المرأة فيسن لها جره على الارض قدر شبر وأكثر ذراع (قوله عن موسى بن عبيدة) بالتصغير ضعفوه وقال احمد لا نحل الرواية عنه خرج له ابن ماجه وقوله عن اياس بكسر أوله ثقة خرج له الستة وقوله عن أبيه أى سلمة كان شجاعا راميا فاضلا شهد بيعة الرضوان وغزا مع المصطفى سبع غزوات (قوله كان عثمان بن عفان يأتزر الى أنصاف ساقيه) أى كان عثمان بن عفان أميرا المؤمنين يلبس ازاره الى انصاف ساقيه والمراد بالجمع ما فوق الواحد بقرينة ما أضيف اليه والساق ما بين الركبة والقدم وقوله وقال أى عثمان على الاظهر وقوله هكذا كانت ازرة صاحبى أى كانت ازرة صاحبى بكسر الهمزة أى هيئة ائتزاره هكذا أى كهذه الكيفية التى رأيتها منى وقوله يعنى النبى أى يقصد عثمان بصاحبى النبى وقائل ذلك سلمة (قوله قتيبة) فى بعض النسخ ابن سعيد وقوله عن مسلم بن نذير بضم ففتح أو بفتح فكسر قال الذهبى صالح خرج له البخارى فى الادب والنسائى وابن ماجه وقوله عن حذيفة بن اليمان بكسر النون من غير ياء استشهد اليمان بأحد قتله المسلمون خطأ فوهب لهم حذيفة ابنه دمه وكان حذيفة صاحب سر المصطفى فى المنافقين (قوله بعضلة ساقى أوساقه) هكذا وقع فى رواية المؤلف وابن ماجه على الشك والظاهر أنه من راو بعد حذيفة لا من حذيفة لبعد وقوع الشك فى ذلك من حذيفة وهو صاحب القصة وفى رواية غيرهما كابن حبان ساقى من غير شك والعضلة بسكون الضاد كطلحة أو تحريكها كل عصب له لحم بكثرة وهى هنا اللحمة المجتمعة اسفل من الركبة من مؤخر الساق (قوله فقال هذا موضع الازار) أى هذا المحل موضع طرف الازار فهو على تقدير مضاف وقوله فان ابيت فاسفل أى فان امتنعت من الاقتصار على ذلك فموضعه أسفل من العضلة بقليل بحيث لا يصل الى الكعبين وقوله فان ابيت فلا حق للازار فى الكعبين اى فان امتنعت من الاقتصار على ما دون الكعبين فاعلم انه لا حق للازار فى وصوله الى الكعبين وظاهره ان اسباله الى الكعبين ممنوع لكن ظاهر قول البخارى ما اسفل الكعبين فى النار يدل على جواز اسباله الى الكعبين ويحمل ما هنا على المبالغة فى منع الاسبال الى الكعبين لئلا يجر الى ما تحتهما على وزان خبر كالراعى يرعى حول الحمى يوشك ان يقع فيه

فقلت يارسول الله انما هى بردة ملحاء قال اما لك فى اسوة فنظرت فاذا ازاره الى نصف ساقيه ❁ حدثنا سويد بن نصر حدثنا عبد الله بن المبارك عن موسى بن عبيدة عن اياس بن سلمة بن الاكوع عن أبيه قال كان عثمان بن عفان يأتزر الى أنصاف ساقيه وقال هكذا كانت ازرة صاحبى يعنى النبى صلى الله عليه وسلم ❁ حدثنا قتيبة حدثنا أبو الاحوص عن أبى اسحق عن مسلم بن نذير عن حذيفة بن اليمان قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بعضلة ساقى اوساقه فقال هذا موضع الازار فان ابيت فاسفل فان ابيت فلا حق للازار فى الكعبين

❁ باب ماجاء فى مشية رسول الله صلى الله عليه وسلم ❁

اى باب الاخبار الواردة فى بيان مشية رسول الله صلى الله عليه وسلم والمشية كسدرة الهيئة التى يعتادها الانسان من المشى وفى الباب ثلاثة احاديث (قوله ابن لهيعة) كصحيفة الفقيه المشهور قاضى مصر قال الذهبى ضعفوه وقال بعضهم خلط بعد احتراق كتبه وضعفه النووى فى التهذيب وقوله عن ابى يونس اى مولى ابى هريرة لان ابا يونس فى الرواة خمسة كما قاله العصام مولى ابى هريرة وهو المراد هنا واسمه سليم بن جبير ومولى عائشة وآخر اسمه سالم بن أبى حفصة وآخر اسمه حاتم وآخر اسمه الحسن بن يزيد (قوله ما رأيت شيأ أحسن من رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى بل هو صلى الله عليه وسلم احسن ورأى اما علمية واما بصرية والاول ابلغ وقوله كأن الشمس تجرى فى وجهه أى لان لمعان وجهه وضوءه يشبه لمعان الشمس وضوءها فكون قد شبه لمعان وجهه الشريف وضوءه بلمعانها وضوئها وهذا مما فيه المشبه أبلغ من المشبه به كما فى قوله تعالى مثل نوره كمشكاة وقصده بذلك اقامة البرهان على احسنيته وخص الوجه لانه هو الذى يظهر فيه المحاسن ولكون حسن البدن تابعا لحسنه غالبا وقد ورد لو رأيته لرأيت الشمس طالعة وكل هذا تقريب والا فهو صلى الله عليه وسلم اعظم من الشمس ومن غيرها وفى حديث ابن عباس لم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم ظل ولم يقم مع الشمس قط الا غلب ضوءه ضوءها ولم يقم مع سراج قط الا غلب ضوءه ضوءه ويرحم الله البوصيرى حيث قال

انما مثلوا صفاتك للنا * س كما مثل النجوم الماء

(قوله ولا رايت احدا اسرع فى مشيته من رسول الله) فى نسخة من مشيه بصيغة المصدر والمراد بيان صفة مشيه المعتاد من غير اسراع منه وقوله كأنما الارض تطوى له اى كأنما الارض تجعل مطوية تحت قدميه وقوله انا لنجهد انفسنا وفى نسخة وانا بالواو ونجهد بفتح النون والهاء او بضم النون وكسر الهاء اى انا لنتعب انفسنا او نوقعها فى المشقة فى سيرنا معه صلى الله عليه وسلم والمصطفى كان لا يقصد اجهادهم وانما كان طبعه ذلك كما يدل عليه قوله وانه لغير مكترث اى والحال انه صلى الله عليه وسلم لغير مبال بحيث لا يجهد نفسه ويمشى على هينة فيقطع من غير جهد ما لا نقطع بالجهد واستعمال مكترث فى النفى هو الاغلب وفى الاثبات قليل شاذ (قوله من ولد على بن ابى طالب) بفتح الواو واللام وبضم الواو وسكون اللام اى من اولاده (قوله قال) اى ابراهيم بن محمد وقوله قال كان اذا مشى تقلع بتشديد اللام اى رفع رجله من الارض بهمة وقوة لا مع اختيال وبطء حركة لان تلك مشية النساء وقوله كأنما ينحط من صبب اى كأنما ينزل فى منحدر وقد سبق ذلك فى صدر الكتاب فيحتمل ان يكون هذا اختصارا مما سبق وان يكون حديثا آخر براسه وكذا يقال فى الحديث بعده (قوله هرمز) بضم الهاء والميم غير منصرف وقوله ابن جبير بالتصغير وقوله ابن مطعم بصيغة اسم الفاعل (قوله تكفأ) بالهمز كتقدم تقدما وفى نسخة تكفى تكفيا بلا همز ومعناه انه يميل الى امامه اى يرفع رجله من الارض بكليته لا مع اهتزاز وتكسر كهيئة المختال وقوله كأنما ينحط من صبب اى كأنما ينزل فى محل منحدر كما تقدم

حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ابن لهيعة عن أبى يونس عن أبى هريرة قال ما رأيت شيأ أحسن من رسول الله صلى الله عليه وسلم كأن الشمس تجرى فى وجهه ولا رأيت أحدا أسرع فى مشيته من رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنما الارض تطوى له انا لنجهد أنفسنا وانه لغير مكترث

حدثنا على بن حجر وغير واحد قالوا أنبأنا عيسى ابن يونس عن عمر بن عبد الله مولى عفرة قال أخبرنى ابراهيم بن محمد من ولد على ابن ابى طالب قال كان على اذا وصف النبى صلى الله عليه وسلم قال كان اذا مشى تقلع كأنما ينحط من صبب

حدثنا سفيان بن وكيع حدثنا أبى عن المسعودى عن عثمان بن مسلم بن هرمز عن نافع بن جبير بن مطعم عن على بن أبى طالب كرم الله وجهه قال كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا مشى تكفأ تكفؤا كأنما ينحط من صبب

باب ما جاء فى تقنع رسول الله صلى الله عليه وسلم

اى باب الاخبار التى وردت فى تقنع رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعله بابا مع ان حديثه سبق فى باب الترجل والفصل بينه وبين اللباس والفصل به بين المشية والجلسة غير ظاهر وقد يجاب عن الاول بان الحديث الواحد قد يجعل له بابان او اكثر بحسب الاحكام المستفادة منه كما فعله البخارى فى ابواب كتابه وعن الثانى والثالث بأنه لما كان الماشى يحتاج للتقنع للوقاية من نحو حر وبرد ناسب تعقيب باب المشى به وان لزم الفصل بينه وبين اللباس والفصل به بين المشية والجلسة والتقنع القاء القناع على الراس ليقى نحو العمامة عما بها من الدهن هذا هو المراد هنا وان كان هو اعم من ذلك لانه تغطية الرأس واكثر الوجه برداء فوق العمامة او تحتها للوقاية من دهن او حر او برد او نحو ذلك وصح عن ابن مسعود وله حكم المرفوع التقنع من اخلاق الانبياء وفى خبر لا يتقنع الا من استكمل الحكمة فى قوله وفعله ويؤخذ منه انه ينبغى ان يكون للعلماء شعار يختص بهم ليعرفوا فيسئلوا ويمتثل امرهم ونهيهم وهذا اصل فى لبس الطيلسان ونحوه وله فوائد جليلة كالاستحياء من الله والخوف منه اذ تغطية الراس شأن الخائف الذى لا ناصر له ولا معين وكجمعه للتفكر لانه يغطى اكثر وجهه فيحضر قلبه مع ربه ويمتلئ بشهوده وذكره وتصان جوارحه عن المخالفات ونفسه عن الشهوات ولذلك قال بعض الصوفية الطيلسان الخلوة الصغرى وفى الباب حديث واحد سبق فى الترجل (قوله الربيع بن صبيح) بالتكبير فيهما (قوله يكثر القناع) بكسر القاف وهو الخرقة التى تلقى على الراس بعد استعمال الدهن لتقى العمامة من الدهن شبهت بقناع المراة وقوله كان ثوبه ثوب زيات المراد بالثوب هنا القناع اعنى الخرقة المذكورة فلا ينافى انه صلى الله عليه وسلم كان انظف الناس ثوبا كما تقدم قال العراقى وهذا الحديث ضعيف لكن له شواهد تجبر ضعفه

باب ما جاء فى جلسة رسول الله صلى الله عليه وسلم

وفى بعض النسخ جلسته بالاضافة الى الضمير وفى الباب ثلاثة احاديث (قوله عن جدتيه) حديبة وعليبة على ما تقدم فى هذا الكتاب وقد علمت ان الصواب صفية وحديبة بنتى عليبة (قوله وهو قاعد القرفصاء) بضم اوله وثالثه ويفتح ويكسر ويمد ويقصر اى وهو قاعد قعودا مخصوصا بأن يجلس على اليتيه ويلصق فخذيه ببطنه ويضع يديه على ساقيه وهى جلسة المحتبى وقيل ان يجلس على ركبتيه متكئا ويلصق بطنه بفخذيه ويتأبط كفيه وهى جلسة الاعراب (قوله فلما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم المتخشع فى الجلسة) اى الخاشع خشوعا تاما فى جلسته تلك فهو خافض الطرف والصوت ساكن الجوارح والتفعل ليس للتكلف بل لزيادة المبالغة فى الخشوع وقوله فأرعدت من الفرق وفى نسخة ارعدت من غير فاء وهو جواب لما اى اخذتنى الرعدة من الفرق بالتحريك اى الخوف والفزع الناشئ مما علاه صلى الله عليه وسلم من عظم المهابة والجلالة او للتأسى به لانه اذا كان مع كمال قربه من ربه غشيه من جلاله ما صيره كذلك فغيره يرعد من الفرق وهذا بعض قصة تقدمت فى باب اللباس (قوله وغير واحد) هذا ليس من الابهام المضر لان العمدة فى مثله انما هى على المعين وفائدة التعرض للمبهم بيان عدم انفراد المعين به (قوله عن عباد بن تميم) وثقه النسائى وقوله

عن

حدثنا يوسف بن عيسى حدثنا وكيع حدثنا الربيع ابن صبيح عن يزيد بن ابان عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر القناع كان ثوبه ثوب زيات

باب ما جاء فى جلسة رسول الله صلى الله عليه وسلم

حدثنا عبد بن حميد حدثنا عفان بن مسلم حدثنا عبد الله ابن حسان عن جدتيه عن قيلة بنت مخرمة أنها رأت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المسجد وهو قاعد القرفصاء قالت فلما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم المتخشع فى الجلسة فأرعدت من الفرق

حدثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومى وغير واحد قالوا حدثنا سفيان عن الزهرى عن عباد بن تميم

عن عمه اى عبد الله بن زيد فهو اخو تميم لامه وقيل لابيه خرج له الجماعة صحابى مشهور (قوله مستلقيا فى المسجد) حال من النبى والاستلقاء الاضطجاع على القفا ولا يلزم منه نوم ولا يخفى انه اذا حل الاستلقاء فى المسجد حل الجلوس فيه بالاولى فلهذا ذكر هذا الحديث فى باب ما جاء فى جلسة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاندفع ما يقال الاستلقاء ليس من الجلوس فلا وجه لذكر هذا الحديث فى هذا الباب وقوله واضعا احدى رجليه على الاخرى حال من النبى ايضا فتكون حالا مترادفة او من ضمير مستلقيا فتكون حالا متداخلة وهذا يدل على حل وضع الرجل على الاخرى حال الاستلقاء مع مد الاخرى او رفعها لكن يعارض ذلك رواية لا يستلقين احدكم ثم يضع احدى رجليه على الاخرى وجمع بأن الجواز لمن لم يخف انكشاف عورته بذلك كالمتسرول مثلا والنهى خاص بمن خاف انكشاف عورته بذلك كالمؤتزر ثم الاولى خلافه بحضرة من يحتشمه وان لم يخف الانكشاف والظاهر من حال المصطفى صلى الله عليه وسلم انه انما فعله عند خلوه مما يحتشم منه وهذا الجمع اولى من ادعاء النسخ واولى من زعم انه من خصائصه لان كلا من هذين الامرين لا يصار اليه بالاحتمال (قوله ابن شيبب) بوزن طبيب وقوله المدنى وفى نسخة المدينى وقوله عن ربيح براء فموحدة فخاء معجمة مصغر ربح وقوله عن ابيه اى عبد الرحمن (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ) هذا مخصوص بما عدا ما بعد صلاة الفجر لخبر ابى داود بسند صحيح انه صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى الفجر تربع فى مجلسه حتى تطلع الشمس حسناء اى بيضاء نقية ومخصوص ايضا بما عدا يوم الجمعة والامام يخطب للنهى عنه حينئذ لما فيه من النوم فيفوته سماع الخطبة وقوله اذا جلس فى المسجد احتبى بيديه وفى نسخة فى المجلس بدل فى المسجد والاحتباء أن يجلس على اليتيه ويضم رجليه الى بطنه بنحو عمامة يشدها عليهما وعلى ظهره واليدان بدل عما يحتبى به من نحو عمامة والاحتباء جلسة الاعراب ومنه الاحتباء حيطان العرب أى كالحيطان لهم فى الاستناد فاذا أراد احدهم الاستناد احتبى لانه لا حيطان فى البرارى فيكون الاحتباء بمنزلة الحيطان لهم

عن عمه انه رأى النبى صلى الله عليه وسلم مستلقيا فى المسجد واضعا احدى رجليه على الاخرى

باب ما جاء فى تكأة رسول الله صلى الله عليه وسلم

أى باب الاخبار الواردة فى بيان تكأة رسول الله صلى الله عليه وسلم فالمقصود فى هذا الباب بيان التكأة وهى بوزن اللمزة ما يتكأ عليه من وسادة وغيرها مما هيئ لأجله لذلك فخرج الانسان فلا يسمى تكأة وان اتكئ عليه والمقصود فى الباب الآتى بيان الاتكاء وهو الاعتماد على الشئ وسادة أو غيرها كالانسان ولهذا ترجم المصنف هنا بالتكأة وفيما يأتى بالاتكاء فاندفع الاعتراض عليه بان الاولى جعل الكل بابا واحدا وفى الباب أربعة أحاديث (قوله الدورى) بضم الدال نسبة للدور محلة من بغداد ولذلك قيل له البغدادى أيضا (قوله متكئا على وسادة) بكسر الواو وما يتوسد به من الخدة بكسر الميم وفتح الخاء المعجمة وقد يقال وساد بلا تاء واسادا بالهمزة بدل الواو وقوله على يساره اى حال كون الوسادة موضوعة على يساره وهو لبيان الواقع والافضل الاتكاء يمينا أيضا وقد بين الراوى فى هذا الخبر التكأة وهى الوساد وكيفية الاتكاء وسيأتى ان اسحق بن منصور انفرد من بين الرواة برواية على يساره عن

باب ما جاء فى تكأة رسول الله صلى الله عليه وسلم

حدثنا عباس بن محمد الدورى حدثنا اسحق بن منصور عن اسرائيل عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئا على وسادة على يساره

اسرائيل (قوله ابن أبي بكرة) بفتح الكاف وسكونها وهو أول مولود ولد في الاسلام في البصرة فهو بصري تابعي وقوله عن أبيه أي أبي بكرة صحابي مشهور بكنيته وانما كني بذلك لانه تدلى للنبي صلى الله عليه وسلم من حصن الطائف في بكرة لما نادى المسلمون من نزل من الحصار فهو حر واسمه نفيع بضم النون وفتح الفاء (قوله ألا احدثكم بأكبر الكبائر) وفي رواية صحيحة ألا أخبركم وفي أخرى ألا انبئكم ومعنى الكل واحد ويؤخذ من ذلك انه ينبغي للعالم أن يعرض على أصحابه ما يريد أن يخبرهم به وكثيرا ما كان يقع ذلك من المصطفى صلى الله عليه وسلم لحثهم على التفرغ والاستماع لما يريد اخبارهم به والكبائر جمع كبيرة واختلف في تعريفها فقيل ما توعد عليه بخصوصه بنحو غضب او لعن في الكتاب او السنة واختاره في شرح اللب وقيل ما يوجب حدا واعترض على الاول بالظهار وأكل الخنزير والاضرار في الوصية ونحو ذلك مما عد كبيرة ولم يتوعد عليه بشيء من ذلك واعترض على الثاني بالفرار من الزحف والعقوق وشهادة الزور ونحوها من كل ما لا يوجب حدا وهو كبيرة وقيل كل جريمة تؤذن بقلة اكتراث مرتكبها بالدين ورقة الديانة وعليه امام الحرمين وهو أشمل التعاريف لكن اعترض عليه بأنه يشمل صغائر الخسة كسرقة لقمة ونطفيف حبة والامام انما ضبط به ما يبطل العدالة من المعاصي وقد عدوا منها جملا حتى قال في الوسيط رأيت للحافظ الذهبي جزأ جمع فيه نحو أربعمائة اه (قوله قالوا بلى يا رسول الله) أي حدثنا يا رسول الله وقوله الاشراك بالله المراد به مطلق الكفر وانما عبر بالاشراك لانه أغلب أنواع الكفر لا لاخراج غيره وقوله وعقوق الوالدين وهو ان يصدر منه في حقهما ما من شأنه أن يؤذيهما من قول أو فعل مما لا يحتمل عادة والمراد بالوالدين الاصلان وان عليا ومال الزركشي الى الحاق العم والخال بهما ولم يتابع عليه وقوله قال وجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان متكئا اي قال أبو بكرة وجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان متكئا قبل جلوسه تنبيها على عظم اثم شهادة الزور وتأكيد تحريمها وعظيم قبحها وذلك ليس لكونه فوق الاشراك أو مثله بل لتعدي مفسدته الى الغير والاشراك مفسدته قاصرة غالبا ويؤخذ من الحديث جواز ذكر الله وافادة العلم متكئا وأن ذلك لا ينافي كمال الادب وأن الاتكاء ليس مفوتا لحق الحاضرين المستفيدين واورد على المصنف أن المذكور في هذا الحديث الاتكاء لا التكأة فليس مناسبا لهذا الباب بل للباب الآتي وأقصى ما قيل في دفع هذا الايراد أن الاتكاء يستلزم التكأة فكأنها مذكورة فيه فناسب ذكره في هذا الباب بهذا الاعتبار (قوله قال وشهادة الزور أو قول الزور) شك من الراوي ورواية البخاري لا شك فيها وهي الا وقول الزور وشهادة الزور وهو من عطف الخاص على العام وقال ابن دقيق العيد يحتمل ان يكون عطف تفسير فانا لو جعلنا القول على الاطلاق لزم أن الكذبة الواحدة كبيرة وليس كذلك والزور من الازورار وهو الانحراف كما ذكره بعضهم وقال المطرزي أصل الزور تحسين الشيء ووصفه بخلاف صفته وقوله قال فما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولها حتى قلنا ليته سكت اي قال أبو بكرة فما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذه الكلمة وهي وشهادة الزور او قول الزور حتى تمنينا سكوته كيلا يتألم صلى الله عليه وسلم واما قول ابن حجر والضمير في يقولها للقوله الا احدثكم الخ ففي غاية البعد والمتبادر مما أشرنا اليه من انه للكلمة وهي وشهادة الزور

حدثنا حميد بن مسعدة حدثنا بشر بن المفضل حدثنا الجريري عن عبد الرحمن ابن ابي بكرة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا احدثكم باكبر الكبائر قالوا بلى يا رسول الله قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين قال وجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان متكئا قال وشهادة الزور او قول الزور قال فما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولها حتى قلنا ليته سكت

ويؤخذ من الحديث ان الواعظ والمفيد ينبغي له أن يتحرى التكرار والمبالغة في الافادة حتى يرحمه السامعون والمستفيدون (قوله عن ابي جحيفة) بالتصغير واسمه وهب بن عبد الله صحابي (قوله اما انا فلا آكل متكئا) اما هنا لمجرد التأكيد وان كانت للتفصيل مع التأكيد غالبا نحو جاء القوم اما زيد فراكب واما عمرو فماش وهكذا وانما خص نفسه صلى الله عليه وسلم مع ان ذلك مكروه حتى من امته على الاصح خلافا لابن القاص من الشافعية اكتفاء بذكر المتبوع عن التابع ومعنى المتكئ المائل الى احد الشقين معتمدا عليه وحده وحكمة كراهة الاكل متكئا انه فعل المتكبرين المكثرين من الاكل نهمة والكراهة مع الاضطجاع اشد منها مع الاتكاء نعم لا بأس بأكل ما يتنقل به مضطجعا لما ورد عن علي كرم الله وجهه انه اكل كعكا على برش وهو منبطح على بطنه قال حجة الاسلام والعرب قد تفعله والاكل قاعدا افضل ولا يكره قائما لا لحاجة والتربع لا ينتهي الى الكراهة لكنه خلاف الاولى ومثله أن يسند ظهره الى نحو حائط فالسنة ان يقعد على ركبتيه وظهور قدميه او ينصب الرجل اليمنى ويجلس على اليسرى قال ابن القيم ويذكر عنه صلى الله عليه وسلم انه كان يقعد للاكل على ركبتيه ويضع بطن قدمه اليسرى تحت ظهر اليمنى وورد بسند حسن أنه اهديت للنبي صلى الله عليه وسلم شاة فجثا على ركبتيه يأكل فقيل له ما هذه الجلسة فقال ان الله جعلني عبدا كريما ولم يجعلني جبارا عنيدا وهذه الهيئة أنفع هيأت الاكل لان الاعضاء تكون على وضعها الطبيعي التي خلقت عليه ولا يخفى بعد مناسبة هذا الحديث والذي بعده للترجمة والانصاف أنهما بالباب الآتي ألصق لكن ذكرهما هنا باعتبار ان الاتكاء مستلزم للتكأة فكأنها مذكورة كما تقدم نظيره، (قوله لا آكل متكئا) أي لا آكل حال كوني مائلا الى أحد الشقين معتمدا عليه وحده كما علمت في الحديث السابق (قوله قال أبو عيسى الخ) غرضه بذلك ان وكيعا وغيره من الرواة عن اسرائيل لم يذكروا قوله على يساره الا اسحق بن منصور عن اسرائيل فانه ذكر ذلك فتكون هذه الزيادة من الغرائب في اصطلاح الحديث لان اسحق تفرد بزيادة على يساره وكان الاولى ايراد هذا الطريق عقب طريق اسحق بن منصور المتقدم أول الباب (قوله لم يذكر وكيع على يساره) أي لم يذكر هذه اللفظة فوكيع بين في روايته وقوع الاتكاء منه صلى الله عليه وسلم لكن لم يتعرض فيه لبيان كيفية الاتكاء وقوله وهكذا روى غير واحد عن اسرائيل نحو رواية وكيع أي من غير تعرض للكيفية وقوله ولا نعلم أحدا روى فيه على يساره أي ولا نعلم أحدا من الرواة روى في هذا الحديث لفظة على يساره وقوله الا ما روى اسحق بن منصور عن اسرائيل كان الاولى ان يقول الا اسحق بن منصور عن اسرائيل لانه مستثنى من احد

باب ما جاء في اتكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم

أي باب الاخبار الواردة في اتكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد عرفت فيما سبق ان المقصود في هذا الباب بيان الاتكاء والمقصود في الباب السابق بيان التكأة فلذلك عقد المصنف لهما بابين ولم يفهم ذلك بعضهم فزعم ان الظاهر ان يجعل هذا الباب والذي قبله بابا واحدا وفي الباب حديثان (قوله كان شاكيا) أي مريضا لان الشكاية المرض كما في النهاية

حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا شريك عن علي بن الاقمر عن ابي جحيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انا فلا آكل متكئا

حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن علي بن الاقمر قال سمعت ابا جحيفة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا آكل متكئا الا آكل متكئا

حدثنا يوسف ابن عيسى حدثنا وكيع حدثنا اسرائيل عن سماك ابن حرب عن جابر بن سمرة قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم متكئا على وسادة * قال ابو عيسى لم يذكر وكيع على يساره وهكذا روى غير واحد عن اسرائيل نحو رواية وكيع ولا نعلم احدا روى فيه على يساره الا ما روى اسحق ابن منصور عن اسرائيل

باب ما جاء في اتكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم

حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن حدثنا عمرو بن عاصم حدثنا حماد بن سلمة عن حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان شاكيا

وقوله فخرج يتوكأ على اسامة أى فخرج من الحجرة الشريفة يعتمد على اسامة بن زيد وقوله وعليه ثوب قطرى بكسر القاف وسكون الطاء المهملة وهو نوع من البرود اليمنية يتخذ من قطن وفيه حمرة واعلام او نوع من حلل جياد تحمل من بلد بالبحرين اسمها قطر بالتحريك فكسرت القاف للنسبة وسكنت الطاء على خلاف القياس وقوله قد توشح به اى تغشى به بأن وضعه فوق عاتقه الذى هو موضع الرداء من المنكب واضطبع به كالمحرم او خالف بين طرفيه وربطهما بعنقه وقوله فصلى بهم اى اماما وهذا كان فى مرض موته صلى الله عليه وسلم (قوله الخفاف) بالتشديد وهو صانع الخف او بائعه وقوله ابن برقان كغفران وهو بموحدة مضمومة فراء فقاف وقوله عن عطاء بن أبى رباح بوزن سحاب واسمه اسلم كما فى اللقانى تابعى جليل وقوله عن الفضل بن عباس صحابى مشهور ابن عم المصطفى وردیفه بعرفة وهو أكبر اولاد العباس (قوله الذى توفى فيه) بالبناء للفاعل او للمفعول وقوله وعلى رأسه عصابة صفراء اى خرقة او عمامة صفراء وهذا مستند لبس العمامة الصفراء ومستند لبس العمامة الحمراء ما قرر من ان الملائكة نزلت يوم بدر بعمائم حمر على ما فى بعض الروايات وان تقدم خلافه فى باب صفة عمامة النبى صلى الله عليه وسلم وكأنه كان فيهم النوعين ومستند لبس العمامة السوداء ما تقدم من انه صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعليه عمامة سوداء ومع ذلك فالعمامة البيضاء افضل كما تقدم وقوله فسلمت عليه اى فرد على السلام ففى الكلام حذف وقوله قلت لبيك اى اجيبك اجابة بعد اجابة وقوله قال اشددبهذه العصابة رأسى أى ليسكن الالم بالشد فيخف احساسه به ويؤخذ من ذلك ان شد العصابة على الراس لا ينافى الكمال والتوكل لان فيه اظهار الافتقار والمسكنة وقوله قال ففعلت اى فشددت بالعصابة رأسه الشريف وقوله ثم قعد اى بعدما كان مضطجعا وقوله فوضع كفه على منكبى اى عند ارادة القيام فاتكأ عليه ليقوم بدليل قوله ثم قام وهذا هو وجه مناسبة الحديث للاتكاء ولو لم يكن كذلك لم يكن هذا الحديث من الاتكاء فى شئ وقوله فدخل فى المسجد فى نسخة فدخل المسجد بحذف فى وهو الشائع المستفيض لكنه على التوسع اى التجوز باسقاط الخافض فما فى النسخة الاولى هو الاصل كما هو مقرر فى علم النحو (قوله وفى الحديث قصة) فى نسخ طويلة وهى انه صعد المنبر وامر بنداء الناس وحمد الله واثنى عليه واقسم من المسلمين ان يطلبوا منه حقوقهم وستأتى هذه القصة فى باب وفاته صلى الله عليه وسلم

(باب ما جاء فى صفة أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم)

وفى نسخة باب صفة اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم والاولى اولى لان المقصود بيان الاخبار الواردة فى صفة اكله صلى الله عليه وسلم والاكل بفتح الهمزة ادخال الطعام الجامد من الفم الى البطن سواء كان بقصد التغذى او غيره كالتفكه فمن قال الاكل ادخال شئ من الفم الى البطن بقصد الاغتذاء لم يصب لانه يخرج من كلامه اكل الفاكهة ويخرج بالجامد المائع فادخاله ليس بأكل بل شرب واما الاكل بضم الهمزة فاسم لما يؤكل واحاديث هذا الباب خمسة (قوله عن سفيان) اى ابن عيينة وقوله عن سعيد صوابه سعد بلا ياء كما فى نسخ وقوله ابن ابراهيم اى ابن عبد الرحمن بن عوف الزهرى بخلاف سعد بن ابراهيم قاضى واسط فالاول هو المراد هنا

لانه

خرج يتوكأ على اسامة بن زيد وعليه ثوب قطرى قد توشح به فصلى بهم ﴿حدثنا﴾ عبد الله بن عبد الرحمن حدثنا محمد بن المبارك حدثنا عطاء بن مسلم الخفاف الحلبى حدثنا جعفر بن برقان عن عطاء ابن ابى رباح عن الفضل بن عباس قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مرضه الذى توفى فيه وعلى راسه عصابة صفراء فسلمت عليه فقال يا فضل قلت لبيك يا رسول الله قال اشدد بهذه العصابة رأسى قال ففعلت ثم قعد فوضع كفه على منكبى ثم قام فدخل فى المسجد وفى الحديث قصة

(باب ما جاء فى صفة اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم)

﴿(انبأنا) محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن سعيد ابن ابراهيم

لانه هو الذى روى عنه ابن عيينة كان يصوم الدهر ويختم كل يوم ختمة وقوله عن ابن لكعب بن مالك اسم ذلك الابن عبد الله او عبد الرحمن وقوله عن ابيه اى كعب وكان من شعراء المصطفى صلى الله عليه وسلم (قوله كان يلعق أصابعه ثلاثا) بفتح العين مضارع لعق من باب تعب أى يلحسها وفى رواية يلعق او يلعق أى يلعقها بنفسه أو يلعقها غيره فيسن ذلك سنا مؤكدا اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم فينبغى لمن يتبرك به أن يلعقها بنفسه أو يلعقها غيره ممن لا يتقذر ذلك من نحو عياله او تلامذته خلافا لمن كره من المترفهين لعق الاصابع استقذارا انعم لو فعل ذلك فى اثناء الاكل كان مستقذرا لانه يعيد اصابعه فى الطعام وعليها أثر ريقه قال العصام لم نعثر على أنه هل يلعق كل اصبع ثلاثا متوالية او يلعق الثلاث ثم يلعق ثم يلعق اه والظاهر حصول السنة بكل لكن الكيفية الاولى أكمل لما فيها من كمال التنظيف اكل واحدة قبل الانتقال لغيرها وجاءت علة لعق الاصابع فى رواية وهى اذا أكل أحدكم طعامه فليلعق أصابعه فانه لا يدرى فى اية تكون البركة والتعليل بطلب التنظيف غير سديد اذ الغسل ينظفها اكثر ويسن لعق الاناء أيضا لخبر أحمد وغيره من اكل فى قصعة ثم لحسها استغفرت له القصعة قال فى الاحياء يقال من لعق القصعة ثم غسلها وشرب ماءها كان له كعتق رقبة وروى أبو الشيخ من أكل ما يسقط من الخوان والقصعة أمن من الفقر والبرص والجذام وصرف عن ولده الحمق والدبيلى من اكل ما يسقط من المائدة خرج ولده صبيح الوجه ونفى عنه الفقر وفى الجامع الصغير من لعق القصعة ولعق اصابعه اشبعه الله فى الدنيا والآخرة (قوله قال أبو عيسى وروى غير محمد الخ) ففى هذا الحديث روايتان رواية محمد بن بشار كان يلعق أصابعه ثلاثا ورواية غير محمد بن بشار كان يلعق أصابعه الثلاث واستفيد من الروايتين معا أن الملعوق ثلاثة اصابع وان اللعق ثلاث لكل من الثلاث الوسطى فالسبابة فالابهام لخبر الطبرانى فى الاوسط أنه كان يأكل بأصابعه الثلاث بالابهام والتى تليها والوسطى ثم يلعق اصابعه الثلاث قبل ان يمسحها الوسطى ثم التى تليها ثم الابهام وفى رواية الحكيم عن كعب بن عجرة رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لعق اصابعه الثلاث حين أراد ان يمسحها فلعق الوسطى ثم التى تليها ثم الابهام وبدأ بالوسطى لكونها اكثرها تلوثا اذ هى اول ما ينزل فى الطعام اولها وهى اقرب الى الفم حين ترفع قال العراقى وفى حديث مرسل عند سعيد بن منصور أنه كان يأكل بخمس فجمع بينه وبين ماذكر باختلاف الاحوال (قوله الخلال) بفتح الخاء وتشديد اللام سمى بذلك لكونه يصنع الخلل ونحو ذلك (قوله اذا أكل طعاما لعق اصابعه الثلاث) محل ذلك فى طعام يلتصق بالاصابع ويحمل مطلقا محافظة على البركة المعلومة مما سبق وقد علمت أن فى ذلك ردا على من كره لعق الاصابع استقذارا والكلام فيمن استقذر ذلك من حيث هو لا من حيث نسبته للنبى صلى الله عليه وسلم والا خشى عليه الكفر اذ من استقذر شيأ من احواله مع علمه بنسبته اليه صلى الله عليه وسلم كفر (قوله الدانى) بضم اوله نسبة لصداء بضم اوله ومهملات قبيلة وقوله الحضرمى نسبة لحضرموت قبيلة باليمن (قوله أما أنا فلا آكل متكئا) قد تقدم هذا الحديث فى باب الاتكاء واعاد ذكره هنا ثانيا لان فيه ذكر الاكل ومارواه ابن ابى شيبة عن مجاهد أنه اكل مرة متكئا فلبيان الجواز أو كان قبل النهى

عن ابن لكعب بن مالك عن أبيه ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يلعق أصابعه ثلاثا * قال أبو عيسى وروى غير محمد بن بشار هذا الحديث قال يلعق اصابعه الثلاث ۞ حدثنا الحسن ابن على الخلال حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس قال كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا اكل طعاما لعق اصابعه الثلاث ۞ حدثنا الحسين ابن على بن يزيد الصدائى البغدادى حدثنا يعقوب ابن اسحق يعنى الحضرمى حدثنا شعبة عن سفيان الثورى عن على بن الاقمر عن أبى جحيفة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم أما أنا فلا آكل متكئا

ويؤيد الثاني ما رواه ابن شاهين عن عطاء ان جبريل رأى المصطفى صلى الله عليه وسلم يأكل متكئا فنهاه ومن حكم كراهة الأكل متكئا انه لا ينحدر الطعام سهلا ولا يسيغه هنيا وربما تأذى به وقد تقدم مزيد الكلام على ذلك (قوله نحوه) اى نحو هذا الحديث لكن الحديث في هذا الطريق مرسل لانه اسقط منه الصحابي (قوله يأكل بأصابعه الثلاث) لم يعينها لاستغنائها عن التعيين وقد عينها في الخبرين المارين بأنها الابهام والتي تليها والوسطى وقد تقدم الجمع بين ذلك وبين ما ورد من أنه كان يأكل بخمس وبعضهم حمله على المائع وفي الاحياء الاكل على اربعة أنحاء الاكل باصبع من المقت وباصبعين من الكبر وبثلاث من السنة وبأربع او خمس من الشره وروى عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا الاكل باصبع اكل الشيطان وباصبعين أكل الجبابرة وبالثلاث أكل الانبياء وانما كان الاكل بالثلاث هو المطلوب لانه الانفع اذ الاكل باصبع اكل المتكبرين لا يلتذ به الآكل لضعف ما يتناوله منه كل مرة فهو كمن أخذ حقه حبة حبة وبالخمس يوجب ازدحام الطعام على مجراه وربما سد المجرى فمات فورا ومحل الاقتصار عليها ان كفت والا زيد عليها بقدر الحاجة وقد ورع بعض السلف عن الاكل بالملاعق لكون الوارد انما هو الاكل بالاصابع وفي الكشاف عن الرشيد انه احضر اليه طعام فدعا بالملاعق وعنده ابو يوسف فقال له جاء في تفسير حديث ابن عباس في تفسير قوله تعالى ولقد كرمنا بني آدم جعلنا لهم اصابع يأكلون بها فأحضرت الملاعق فردها وأكل بأصابعه (قوله الفضل بن دكين) بضم الدال وفتح الكاف روى عنه البخاري وابو زرعة وامم وقوله مصعب بصيغة اسم المفعول صدوق خرج له مسلم (قوله وهو مقع من الجوع) اى وهو متساند الى ما وراءه من الضعف الحاصل له بسبب الجوع وفي القاموس اقعى في جلوسه تساند الى ما وراءه وليس في هذا ما يدل على ان الاستناد من آداب الاكل لانه انما فعله لضرورة الضعف وليس المراد بالاقعاء هنا النوع المسنون في الجلوس بين السجدتين وهو أن يبسط ساقيه ويجلس على عقبيه ولا النوع المكروه في الصلاة وهو ان يجلس على اليتيه ناصبا فخذيه

باب صفة خبز رسول الله صلى الله عليه وسلم

اى باب بيان صفة خبز النبي صلى الله عليه وسلم وفي بعض النسخ باب ما جاء في صفة الخ وهو الاولى على قياس ما سبق والخبز بالضم الشئ المخبوز من نحو بر وهو المراد هنا واما بالفتح فالمصدر بمعنى اصطناعه وفيه ثمانية احاديث (قوله قالا) اى المحمدان محمد بن المثنى ومحمد ابن بشار (قوله ما شبع) بكسر الباء من باب طرب وقوله آل محمد صلى الله عليه وسلم يحتمل ان لفظ الآل مقحم ويؤيده الرواية الآتية ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم وحينئذ فمطابقة الخبر للترجمة ظاهرة ويحتمل ان لفظ الآل ليس مقحما والمراد بهم عياله الذين في نفقته لا من تحرم عليه الصدقة ووجه مطابقة الخبر للترجمة على هذا ان ما يأكله عياله يسمى خبزه وينسب له وقوله من خبز الشعير يومين متتابعين خرج بخبز الشعير خبز البر ففي رواية للبخاري ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم منذ قدم المدينة من طعام بر ثلاث ليال تباعا حتى قبض واخذ منه ان المراد هنا اليومان بليلتيهما كما ان المراد الليالي بأيامها وقوله متتابعين يخرج

حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن علي بن الاقمر نحوه حدثنا هرون بن اسحق الهمداني حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام ابن عروة عن ابن لكعب بن مالك عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل باصابعه الثلاث ويلعقهن حدثنا احمد ابن منيع حدثنا الفضل ابن دكين حدثنا مصعب بن سليم قال سمعت انس بن مالك يقول أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بتمر فرأيته يأكل وهو مقع من الجوع

باب صفة خبز رسول الله صلى الله عليه وسلم

حدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار قالا حدثنا محمد ابن جعفر حدثنا شعبة عن أبي اسحق قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد يحدث عن الاسود بن يزيد عن عائشة انها قالت ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم من خبز الشعير يومين متتابعين

المتفرقين وقوله حتى قبض رسول الله اشارة الى استمراره على تلك الحالة مدة اقامته بالمدينة الى ان فارق الدنيا ولا ينافى ذلك انه كان يدخر فى آخر حياته قوت سنة لعياله لانه كان يعرض له حاجة المحتاج فيخرج فيها ما كان يدخره (قوله ابن ابى بكير) بالتصغير وقوله حرير بوزن أمير وقوله ابا امامة بضم الهمزة صحابى مشهور (قوله ما كان يفضل عن اهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم خبز الشعير) اى ما كان يزيد عن كفايتهم بل كان ما يجدونه لا يشبعهم فى الاكثر كما يدل عليه الرواية السابقة وقال ميرك اى كان لا يبقى فى سفرتهم فاضلا عن مأكولهم ويؤيده ما روى عن عائشة رضى الله تعالى عنها انها قالت ما رفع عن مائدته كسرة خبز حتى قبض وقد ورد عن عائشة ايضا انها قالت توفى صلى الله عليه وسلم وليس عندى شئ يأكله ذو كبد الا شطر شعير فى رف اى نصف وسق فأكلت حتى طال على فكلته ففنى (قوله الجحى) بضم الجيم وفتح الميم نسبة لجح جبل لبنى نمير خرج له ابو داود والنسائى وقوله ثابت بن يزيد الاحول ثقة ثبت وقوله عن هلال بن خباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الباء الموحدة بعدها الف وفى آخره باء موحدة ثقة لكن تغير خرج له الاربعة (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبيت الليالى المتتابعة طاويا هو وأهله لا يجدون عشاء) بالفتح والمد وهو ما يؤكل آخر النهار الصادق بما بعد الزوال والمراد بأهله عياله الذين فى نفقته وفى المغرب أهل الرجل امرأته وولده والذين فى عياله ونفقته وكذا كل أخ وأخت وعم وابن عم وصبى يقونه فى منزله اه وكان صلى الله عليه وسلم لشرف نفسه وفخامة منصبه يبالغ فى ستر ذلك عن أصحابه والاكثيف يظن عاقل أنه يبلغهم أنه يبيت طاويا هو وأهل بيته الليالى المتتابعة مع ما عليه طائفة منهم من الغنى بل لو علم فقرا أو هم فضلا عن اغنيائهم ذلك لبذلوا الجهد فى تقديمه هو وأهل بيته على أنفسهم واستبقوا على ايثاره وهذا يدل على فضل الفقر والتجنب عن السؤال مع الجوع (قوله وكان أكثر خبزهم خبز الشعير) أى وقد يكون خبزهم خبز البر مثلا (قوله عبيد الله) بالتصغير وقوله ابن عبد المجيد الحنفى نسبة لبنى حنيفة قبيلة من ربيعة ثقة خرج له الجماعة وقوله عن سهل بن سعد له ولابيه صحبة وهو آخر من مات من الصحب بالمدينة (قوله انه قيل له أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم النقى) أى انه قال بعضهم على وجه الاستفهام لكن بحذف الهمزة وهى ثابتة فى نسخة أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم النقى بفتح النون وكسر القاف وتشديد الياء أى الخبز المنقى من النخالة اى المنخول دقيقه واما النقى بالقاف فهو ما ترامت به الرحا كما قاله الزمخشرى وقوله يعنى الحوارى تفسير من الراوى أدرجه فى الخبر وهو بضم الحاء المهملة وتشديد الواو وفتح الراء وفى آخره ألف تأنيث مقصورة ما حور من الدقيق بخله مرارا فهو خلاصة الدقيق وأبيضه وكل ما بيض من الطعام كالارز وقصره على الاول تقصير وقوله فقال سهل ما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم النقى أجابه بنفى الرؤية مع أن السؤال عن الاكل لانه يلزم من نفى رؤيته نفى أكله وانما عدل عن نفى الاكل لان نفى الرؤية أبلغ وقوله حتى لقى الله عز وجل أى حتى فارق الدنيا لان الميت بمجرد خروج روحه تأهل للقاء ربه اذ الحائل بين الله وبين العبد هو المتعلقات الجسمانية (قوله فقيل له هل كانت لكم مناخل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم) اى فقال بعضهم لسهل هل كانت لكم معشر الصحابة

حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ۞ حدثنا عباس ابن محمد الدورى حدثنا يحيى بن أبى بكير حدثنا حرير بن عثمان عن سليم بن عامر قال سمعت أبا أمامة يقول ما كان يفضل عن أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم خبز الشعير ۞ حدثنا عبد الله بن معاوية الجمحى حدثنا ثابت بن يزيد عن هلال بن خباب عن عكرمة عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبيت الليالى المتتابعة طاويا هو وأهله لا يجدون عشاء وكان اكثر خبزهم خبز الشعير ۞ حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن أنبأنا عبيد الله بن عبد المجيد الحنفى حدثنا عبد الرحمن وهو عبد الله بن دينار حدثنا أبو حازم عن سهل بن سعد أنه قيل له أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم النقى يعنى الحوارى فقال سهل ما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم النقى حتى لقى الله عز وجل فقيل له هل كانت لكم مناخل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

من المهاجرين والانصار مناخل في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم والمناخل جمع منخل بضم الميم والخاء وهو اسم آلة على غير قياس اذ القياس كسر الميم وفتح الخاء وقوله قال ما كانت لنا مناخل أي قال سهل ما كانت لنا مناخل في عهده صلى الله عليه وسلم ليوافق الجواب السؤال وقوله قيل كيف كنتم تصنعون بالشعير اى قال السائل كيف كنتم تصنعون بدقيق الشعير مع مافيه من النخالة التي لابد من نخلها ليسهل بلعه وقوله قال كانتفخ فيطير منه ماطار ثم نعجنه أي كانتفخ فيه بضم الفاء فيطير منه ماطار من القشر ثم نعجن مابقي بكسر الجيم من باب ضرب فاتخاذ المناخل بدعة لكنها مباحة لان القصد منها تطييب الطعام وهو مباح مالم يفته الى حد التنعم المفرط (قوله ما أكل نبي الله صلى الله عليه وسلم على خوان) أي لما فيه من الترفه والتكبر والخوان بكسر أوله المعجم ويضم ويقال اخوان بكسر الهمزة مرتفع يهيأ ليؤكل الطعام عليه كالكراسي المعتادة عند اهل الامصار وهو فارسي معرب يعتاد المتكبرون من العجم الاكل عليه كيلا تنخفض رؤسهم فالاكل عليه بدعة لكنه جائز ان خلا عن قصد التكبر وقوله ولافي سكرجة بضم السين المهملة والكاف والراء مع التشديد وهي كما قال ابن العربي اناء صغير يوضع فيه الشيء القليل المشهى للطعام الهاضم له كالسلطة والخلل وانما لم يأكل النبي في السكرجة لانه لم يكن يأكل حتى يشبع فيحتاج لاستعمال الهاضم والمشهي بل كان لا يأكل الا لشدة الجوع ولانها اوعية الالوان ولم تكن الالوان من شأن العرب انما كان طعامهم الثريد عليه مقطعات اللحم وقوله ولاخبز له مرقق ببناء خبز للمجهول وبصيغة اسم المفعول في المرقق بتشديد القاف الاولى وهو مارققه الصانع ويسمى الرقاق وانما لم يخبز له الرقيق لان عامة خبزهم انما كان الشعير والرقاق انما يتخذ من دقيق البر وهذا انما يفيد نفي خبزه له وفي البخاري نفي رؤيته له سواء خبز له أو لغيره لانه روى عن انس رضي الله عنه ما أعلم انه صلى الله عليه وسلم رأى رغيفا مرققا حتى لحق بالله عز وجل ولا رأى شاة سميطا حتى لحق بالله تعالى والسميط ما ازيل شعره بماء مسخن وشوي بجلده (قوله قال) أي يونس فقلت لقتادة فعلى ما كانوا يأكلون هذا السؤال ناشئ من نفي الخوان والمعنى فعلى أي شيء كانوا يأكلون واعلم ان حرف الجر اذا دخل على ما الاستفهامية حذفت ألفها لكثرة الاستعمال لكن قد ترد في الاستعمال الات القليلة على الاصل وهو كذلك في نسخ الشمائل وكذا هو عند رواة البخاري وعند أكثرهم فعلام بميم مفردة وقوله قال على هذه السفر أي كانوا يأكلون على هذه السفر بضم السين المشددة وفتح الفاء جمع سفرة وهي ما يتخذ من جلد مستدير وله معاليق تضم وتنفرج فتسفر عما فيها فلذلك سميت سفرة كما سمي السفر سفرا لاسفاره عن أخلاق الرجال والسفرة اخص من المائدة وهي ما يعد ويبسط ليؤكل عليه سواء كان من الجلد أو من الثياب ومما يحقق ان المائدة ما يعد ويبسط ما جاء في تفسير المائدة حيث قالوا نزلت سفرة حمراء مدورة وقال ابن العربي رفع الطعام على الخوان من الترفه ووضعه على الارض افساد له فتوسط الشارع حيث طلب ان يكون على السفرة والمائدة وقال الحسن البصري الاكل على الخوان فعل الملوك وعلى المنديل فعل العجم وعلى السفرة فعل العرب وهو سنة (قوله يونس هذا الذي روى عن قتادة) لو قال يونس الذي روى عن قتادة باسقاط اسم الاشارة لكان أوضح وأخصر

قال ما كانت لنا مناخل قيل كيف كنتم تصنعون بالشعير قال كنا ننفخه فيطير منه ما طار ثم نعجنه ❁ حدثنا محمد بن بشار حدثنا معاذ بن هشام أخبرني أبي عن يونس عن قتادة عن أنس بن مالك قال ما أكل نبي الله صلى الله عليه وسلم على خوان ولا في سكرجة ولا خبز له مرقق قال فقلت لقتادة فعلى ما كانوا يأكلون قال على هذه السفر قال محمد بن بشار يونس هذا الذي روى عن قتادة

هو يونس الاسكاف ۞ حدثنا احمد بن منيع حدثنا عباد بن عباد المهلبي عن مجالد عن الشعبي عن مسروق قال دخلت

وقوله هو يونس الاسكاف بكسر الهمزة وسكون السين قد وثقه ابن معين وغيره وليس له عند المؤلف الا هذا الحديث الواحد (قوله عباد بن عباد) بالتشديد فيهما وقوله المهلبي نسبة الى المهلب بصيغة اسم المفعول ثقة لكن ربما وهم خرج له الجماعة وقوله عن مجالد بالجيم بصيغة اسم الفاعل ليس بالقوى تغير آخرا خرج له الجماعة الا البخاري (قوله فدعت لي بطعام) اى طلبت من خادمها طعاما لاجلي وقوله وقالت ما أشبع من طعام فأشاء أن ابكي الا بكيت أى ما أشبع من مطلق الطعام فاريد البكاء الا بكيت تأسفا وحزنا على فوات تلك الحالة العلمية والمرتبة المرضية وهي ما كان عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله قال قلت لم اى قال مسروق قلت لم تبكين وقوله ما شبع من خبز ولا لحم مرتين في يوم أى ما شبع منهما ولا من أحدهما في يوم من أيام عمره فالاتساع في الشهوات من المكروهات والتقلل هو المحمود والمحبوب والتواضع والتخشع هو المطلوب (قوله ما شبع رسول الله الخ) أى لاجتنابه الشبع وايثاره الجوع (قوله عبد الله بن عمرو أبو معمر) كذا في نسخ بواو واحدة وهي واو عمرو وهذا هو الصواب ووقع في بعض النسخ بواوين احداهما واو عمرو والاخرى واو العطف وقالا بصيغة التثنية وهو سهو من الناسخ لان قوله أبو معمر كنية عبد الله بن عمرو كما يعلم من الكاشف من كتب اسماء الرجال فهو عطف بيان لعبد الله بن عمرو (قوله ما أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم على خوان) أى على الشئ المرتفع كالكراسي وقوله ولا أكل خبزا مرققا ظاهره حتى ما خبز لغيره بخلاف ظاهر الرواية السابقة وقوله حتى مات اشارة الى انه استمر على ذلك حتى فارق الدنيا

باب ما جاء في صفة ادام رسول الله صلى الله عليه وسلم

وفي بعض النسخ وما أكل من الالوان والادام بكسر الهمزة ما يساغ به الخبز ويصلح به الطعام فيشمل الجامد كاللحم ومنه قوله صلى الله عليه وسلم سيد ادام اهل الدنيا والآخرة اللحم وسيد الشراب في الدنيا والآخرة الماء وسيد الرياحين في الدنيا والآخرة الناغية أى ثمر الحناء وكون اللحم ادما انما هو بحسب اللغة أما بحسب العرف فلا يسمى ادما ولهذا لو حلف لا يأكل ادما لم يحنث بأكل اللحم والمراد بالالوان أنواع الاطعمة ولم تكن عادته صلى الله عليه وسلم حبس نفسه على نوع من الاغذية فانه ضار بالطبيعة بل كان يأكل ما تيسر من لحم وفاكهة وتمر وغيرها وأحاديثه نيف وثلاثون (قوله قالا) اى شيخاه محمد بن سهل وعبد الله بن عبد الرحمن (قوله قال نعم الادام الخل) هذه رواية محمد بن سهل وهي خالية من الشك واما رواية عبد الله ابن عبد الرحمن ففيها الشك كما يصرح به قوله قال عبد الله في حديثه نعم الادم بضم فسكون أو الادام الخل والشك من عبد الله أو من غيره من الرواة وهذا مدح له بحسب الوقت كما قاله ابن القيم لا لتفضيله على غيره لان سبب ذلك أن أهله قدموا له خبزا فقال هل من أدم قالوا ما عندنا الا خل فقال ذلك الحديث جبر القلب من قدمه له وتطييبا لنفسه لا تفضيلا له على غيره اذ لو حضر لحم أو عسل أو لبن لكان أحق بالمدح وبهذا علم أنه لا تنافي بين هذا وبين قوله بئس الادام الخل وقال الحكيم الترمذي في الخل منافع للدين والدنيا وذكر انه يقطع مرارة السوداء وفي قوله صلى الله عليه وسلم هل من أدم اشارة الى ان أكل الخبز مع الادم من أسباب حفظ

(باب ما جاء في صفة ادام رسول الله صلى الله عليه وسلم)

۞ حدثنا محمد بن سهل ابن عسكر وعبد الله بن عبد الرحمن قالا حدثنا يحيى بن حسان حدثنا سليمان بن بلال عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم الادام الخل قال عبد الله في حديثه نعم الادم أو الادام الخل

على عائشة فدعت لي بطعام وقالت ما أشبع من طعام فأشاء أن أبكي الا بكيت قال قلت لم قالت أذكر الحال التي فارق عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم الدنيا والله ما شبع من خبز ولحم مرتين في يوم ۞ حدثنا محمود بن غيلان حدثنا أبو داود حدثنا شعبة عن أبي اسحق قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد يحدث عن الاسود بن يزيد عن عائشة قالت ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم من خبز الشعير يومين متتابعين حتى قبض ۞ حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن أنبأنا عبد الله بن عمرو أبو معمر حدثنا عبد الوارث عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس قال ما أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم على خوان ولا أكل خبزا مرققا حتى مات

الصحة (قوله النعمان بن بشير) بفتح الباء الموحدة وكسر الشين المعجمة وبالتحتية وآخره راء الصحابي ابن الصحابي ابن الصحابية أسلم قديما وشهد فتح مكة (قوله يقول ألستم في طعام وشراب ماشئتم) أي ألستم متنعمين في طعام وشراب بالمقدار الذي شئتم من السعة والافراط والخطاب للتابعين أو للصحابة بعده صلى الله عليه وسلم والاستفهام للانكار والتوبيخ والقصد به الحث على الاقتصار في الطعام والشراب على أقل ما يكفي كما كان ذلك شعار المصطفى وقوله لقد رأيت نبيكم أي والله لقد رأيت نبيكم فهو جواب قسم مقدر وانما أضاف النبي لهم ولم يقل النبي مثلا الزاما لهم وتبكيتا وحثا على التأسي به في الاعراض عن الدنيا ولذاتها ما أمكن وقوله وما يجد من الدقل ما يملأ بطنه أي والحال أنه لا يجد من الدقل بفتحتين وهو أردأ التمر ما يملأ بطنه فقد كان كثيرا ما يجد كفا من حشف فيكتفي به ويطوى (قوله الخزاعي) بضم أوله نسبة الى خزاعة قبيلة معروفة وقوله عن سفيان أي الثوري وقوله عن محارب بصيغة اسم الفاعل وقوله ابن دثار بكسر الدال وتخفيف المثلثة (قوله نعم الادام الخل) قد تقدم أن هذا مدح له بحسب الوقت لا مطلقا وهذا الحديث مشهور كاد أن يكون متواترا (قوله هناد) بالتشديد وقوله عن سفيان أي الثوري وقوله عن أبي قلابة بكسر القاف واسمه عبد الله بن زيد وقوله عن زهدم بفتح الزاي وسكون الهاء كجعفر وقوله الجرمي بفتح الجيم نسبة لقبيلة جرم (قوله قال) اي زهدم الجرمي وقوله كنا عند أبي موسى الاشعري نسبة الى اشعر قبيلة باليمن واسمه عبد الله بن قيس وهذا يدل على مشروعية اجتماع القوم عند صديقهم وقوله فأتي بلحم دجاج أي فأتاه خادمه بطعام فيه لحم دجاج وهو اسم جنس مثلث الدال واحده دجاجة مثلثة الدال أيضا سمي به لاسراعه من دج يدج اذا أسرع وقوله فتنحى رجل من القوم اي تباعد رجل من القوم عن الاكل بمعنى أنه لم يتقدم له وهذا الرجل من تيم الله كما سيأتي ولم يصب من زعم أنه زهدم وأنه عبر عن نفسه برجل لان زهدما بين ذلك الرجل بصفته ونسبه وقوله فقال مالك أي فقال أبو موسى مالك تنحيت عن الاكل أي أي شئ باعث لك على ذلك أو أي شئ مانع لك من التقدم وهذا يدل على انه ينبغي لصاحب الطعام ان يسأل عن سبب امتناع من حضره من الاكل وقوله فقال اني رأيتها تأكل شيأ أي فقال الرجل لابي موسى اني أبصرت الدجاجة حال كونها تأكل شيأ أي قذرا وأبهمه لئلا يعاف الحاضرون أكله عند التصريح به وفي رواية نتنا بنونين بينهما مثناة فوقية وهنا كلمة محذوفة سيأتي التصريح بها في الرواية الآتية وهي فقذرتها أي كرهتها نفسي وقوله فحلفت أن لا آكلها أي أقسمت على عدم أكلها ولعل حلفه لئلا يكلفه أحد أكله فيعذره بالحلف وقوله قال ادن أي اقرب من الدنو وهو القرب وامره بالقرب ليأكل من الدجاج وقوله فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل لحم الدجاج أي فينبغي ان يأكل هذا الرجل منه اقتداء به صلى الله عليه وسلم ويكفر عن يمينه فانه خير له من بقائه على يمينه لخبر لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به وهذا يدل على انه ينبغي لصاحب الطعام أن يسعى في حنث من حلف على ترك شئ لامر غير مكروه شرعا الا اذا كان الحلف بالطلاق فلا ينبغي له ان يسعى في حنثه فيه وكذا لو حلف بالعتق وهو محتاج لقنه لنحو خدمة أو منصب ويؤخذ منه جواز أكل الدجاج وهو اجماع الا ما شذ به بعض المتعمقين على

سبيل

۞ حدثنا قتيبة حدثنا ابو الاحوص عن سماك بن حرب قال سمعت النعمان ابن بشير يقول ألستم في طعام وشراب ماشئتم لقد رأيت نبيكم صلى الله عليه وسلم وما يجد من الدقل ما يملأ بطنه ۞ حدثنا عبدة بن عبد الله الخزاعي حدثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن محارب بن دثار عن جابر ابن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم الادام الخل ۞ حدثنا هناد حدثنا وكيع عن سفيان عن أيوب عن أبي قلابة عن زهدم الجرمي قال كنا عند أبي موسى الاشعري فأتي بلحم دجاج فتنحى رجل من القوم فقال مالك فقال اني رأيتها تأكل شيأ فحلفت ان لا آكلها قال ادن فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل لحم الدجاج

سبيل الورع لكن استثنى بعضهم الجلالة فحرم أو كرهه على الخلاف المشهور فيها وما ورد من أنه صلى الله عليه وسلم كان اذا أراد أن يأكل دجاجة أمر بها فربطت أياما ثم يأكلها بعد ذلك انما هو فى الجلالة فكان يقصرها حتى يذهب اسم الجلالة عنها قال ابن القيم ولحم الدجاج حار رطب خفيف على المعدة سريع الهضم جيد الخلط يزيد فى الدماغ والمنى ويصفى الصوت ويحسن اللون ويقوى العقل وما قيل من أن المداومة عليه تورث النقرس بكسر النون والراء بينهما قاف ساكنة وآخره سين مهملة وهو ورم يحدث فى مفاصل القدمين لم يثبت ولحم الديوك أسخن مزاجا وأقل رطوبة (قوله عن أبيه) أى عمر وقوله عن جده أى سفينة وانما لقب بسفينة لانه حمل شيأ كثيرا فى السفر فأشبه السفينة وهو مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم واختلف فى اسمه فقيل مهران وقيل غيره (قوله لحم حبارى) بحاء مهملة مضمومة فموحدة مخففة ثم راء وفى آخره ألف التأنيث طائر طويل العنق فى منقاره طول رمادى اللون شديد الطيران ولحمه بين لحم الدجاج والبط قال ابن القيم لحم الحبارى حار يابس بطىء الانهضام نافع لاصحاب الرياضة والتعب وهذا الحديث يدل على جواز أكل الحبارى وبه صرح أصحابنا وفى ذلك الحديث وغيره رد على من حرم أكل اللحم من الفرق الزائغة والاقوام الضالة (قوله التميمى) بميمين وفى نسخ التيمى بميم واحدة (قوله فقدم طعامه) بالبناء للمجهول أى قدمه بعض خدمه وقوله من بنى تيم الله حى من بكر ومعنى تيم الله عبد الله وقوله أحمر كأنه مولى أى أحمر اللون كأنه عبد يعنى من الروم كذا فى التنقيح للزركشى وقوله قال فلم يدن أى قال زهدم فلم يقرب من الطعام وقوله شيأ وفى رواية ننا كما تقدم وقوله فقذرته بكسر الذال المعجمة أى كرهته وقوله فحلفت أن لا أطعمه أبدا أى أن لا آكله أبدا يقال طعم يطعم من باب سمع قال تعالى ومن لم يطعمه فانه منى وقد وقع بين هذه الرواية والرواية السابقة تفاوت فانه ذكر فى الرواية السابقة امتناع الرجل وتعليله قبل كلام أبى موسى وهنا بالعكس وكأن الراوى لم يضبط الترتيب المسموع من زهدم وفى الحديث قصة طويلة حذفها المصنف اختصارا وحاصلها أن أبا موسى قال عقب ما ذكر ادن أخبرك عن ذلك أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نستحمله فقلت يا نبى الله ان أصحابى أرسلونى اليك لتحملهم فقال والله لا احملكم وما عندى ما أحملكم عليه فرجعت حزينا فلم ألبث الا سويعة فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنهب من ابل فقال أين هؤلاء الاشعريون فسمعت صوت بلال ينادى أين عبد الله بن قيس فأجبته فقال أجب رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوك فلما أتيته أعطانى ستة أبعرة وقال انطلق بها الى أصحابك فقل ان الله أو ان رسول الله يحملكم على هؤلاء فاركبوهن ففعلت الى أن قال فقلت لاصحابى أتينا رسول الله نستحمله فحلف لا يحملنا ثم حملنا فنسى يمينه والله لا نفلح أبدا ارجعوا بنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلنذكر له يمينه فرجعنا فذكرنا ذلك فقال انطلقوا فانما حملكم الله انى لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيرا الا فعلت الذى هو خير وكفرت عن يمينى انتهى مع اختصار وزيادة تعلم من البخارى (قوله أبو أحمد الزبيرى) بضم الزاى قيل اسمه محمد بن عبد الله وقوله عن أبى اسيد بفتح الهمزة وكسر السين المهملة كما ذكره الدارقطنى لا بضم ففتح خلافا لمن زعمه. (قوله كلوا الزيت) أى مع الخبز فلا يردان الزيت مائع فلا يكون تناوله أكلا ووجه

حدثنا الفضل بن سهل الاعرج البغدادى حدثنا ابراهيم بن عبد الرحمن بن مهدى عن ابراهيم بن عمر ابن سفينة عن أبيه عن جده قال أكلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لحم حبارى حدثنا على بن حجر حدثنا اسمعيل بن ابراهيم عن ايوب عن القاسم التميمى عن زهدم الجرمى قال كنا عند ابى موسى الاشعرى قال فقدم طعامه وقدم فى طعامه لحم دجاج وفى القوم رجل من بنى تيم الله أحمر كأنه مولى قال فلم يدن فقال له ابو موسى ادن فانى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل منه فقال انى رأيته يأكل شيأ فقذرته فحلفت ان لا اطعمه ابدا حدثنا محمود بن غيلان حدثنا أبو أحمد الزبيرى وأبو نعيم قالا حدثنا سفيان عن عبد الله بن عيسى عن رجل من اهل الشام يقال له عطاء عن ابى أسيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا الزيت

مناسبة هذا الخبر للترجمة أن الامر بأكله يقتضي محبته له فكأنه تأدم به وقوله وادهنوا به أي غبا فلا يطلب الاكثار منه جدا قال ابن القيم الدهن في البلاد الحارة كالحجاز من أسباب حفظ الصحة واما في البلاد الباردة فضار وكثرة دهن الرأس به فيها خطر بالبصر وقوله فانه من شجرة مباركة أي فانه يخرج من شجرة مباركة وهي شجرة الزيتون وانما كانت شجرة مباركة لكثرة ما فيها من المنافع فقد قال ابن عباس رضي الله عنهما في الزيتون منافع كثيرة يسرج بزيته وهو ادام ودهان ودباغ ويوقد بحطبه وثفله وليس شئ الا وفيه منفعة حتى الرماد يغسل به الابريسم وهي أول شجرة نبتت في الدنيا وأول شجرة نبتت بعد الطوفان ونبتت في منازل الانبياء والارض المقدسة ودعا لها سبعون نبيا بالبركة منهم ابراهيم ومنهم سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم فانه قال اللهم بارك في الزيت والزيتون مرتين كذا في تفسير القرطبي من سورة النور (قوله عن أبيه) أي أسلم مولى عمر بن الخطاب وقوله عن عمر بن الخطاب وهو أول من سمي أمير المؤمنين (قوله كلوا الزيت) أي مع الخبز كما تقدم وقوله وادهنوا به أي في سائر البدن وأمثال هذا الامر للاباحة أو الندب لمن وافق مزاجه وعادته وقدر على استعماله كما قاله ابن حجر وقوله فانه من شجرة مباركة أي لكثرة منافعها كما مر (قوله قال أبو عيسى) يعني نفسه كما تقدم غير مرة وقوله وعبد الرزاق كان يضطرب في هذا الحديث الاضطراب تخالف روايتين أو أكثر اسنادا ومتنا بحيث لا يمكن الجمع بينهما لكن المصنف بين المراد بالاضطراب هنا بقوله فربما اسنده وربما أرسله فقد أسنده في الطريق السابق حيث ذكر فيه عمر بن الخطاب وارسله في الطريق الآتي حيث اسقطه فيه كما سيأتي والمضطرب ضعيف لاتيانه عن عدم اتقان ضبطه فهذا الحديث ضعيف للاضطراب في اسناده لكن رجح بعضهم عدم ضعفه لان طريق الاسناد فيها زيادة علم خصوصا وقد وافق اسناده غيره وهو ابو اسيد في الرواية السابقة (قوله السنجي) بكسر السين المهملة وسكون النون نسبة الى سنج قرية من قرى مرو وقوله ابن معبد بفتح فسكون وقوله السنجي ذكره أولا وثانيا اشارة الى انه قد يقع في كلام المحدثين ذكر نسبه فقط وقد يقع في كلامهم ذكر كنيته واسمه ونسبه ونسبته الى مكانه (قوله ولم يذكر فيه عن عمر) أي فقد ارسله في هذا الطريق (قوله كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه الدباء) اي توقعه في التعجب وهو انفعال النفس لزيادة وصف في المتعجب منه والمراد بالتعجب هنا الاستحسان والاخبار عن رضاه به والدباء بضم الدال وتشديد الموحدة وبالمد على الاشهر القرع وهو شجر اليقطين المذكور في القرآن قال تعالى وانبتنا عليه شجرة من يقطين لكن اليقطين اعم فانه في اللغة كل شجرة لا تقوم على ساق كالبطيخ والقثاء والخيار فان قيل ما لا يقوم على ساق يسمى نجما لا شجرا كما قاله اهل اللغة فكيف قال تعالى شجرة من يقطين اجيب بأن محل تخصيص الشجر بما له ساق عند الاطلاق واما عند التقييد كما في الآية فلا يختص به وسبب كون النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه الدباء ما فيه من زيادة العقل والرطوبة وكونه سريع الانحدار وكونه ينفع المحرور ويلائم المبرود ويقطع العطش ويذهب الصداع الحار اذا شرب او غسل به الراس الى غير ذلك (قوله فأتي بطعام أودعي له) اي فأتي للنبي صلى الله عليه وسلم بطعام اودعي النبي صلى الله عليه وسلم للطعام وهذا شك من انس او ممن دونه وقصره على انس لادلال عليه وقوله فجعلت اتتبعه اي فشرعت اتطلبه من حوالي

وادهنوا به فانه من شجرة مباركة ۞ حدثنا يحيى بن موسى حدثنا عبد الرزاق انبأنا معمر عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا الزيت وادهنوا به فانه من شجرة مباركة * قال ابو عيسى وعبد الرزاق كان يضطرب في هذا الحديث فربما اسنده وربما ارسله ۞ حدثنا السنجي وهو ابو داود سليمان بن معبد المروزي السنجي ۞ حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن زيد ابن أسلم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ولم يذكر فيه عن عمر ۞ حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر وعبد الرحمن بن مهدي قالا حدثنا شعبة عن قتادة عن أنس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه الدباء فأتي بطعام أودعي له فجعلت أتتبعه

القصعة وقوله فأضعه بين يديه أى اجعله قدامه وقوله لما أعلم انه يحبه فى بعض الروايات
بتخفيف الميم وفى بعض الروايات تشديدها وهى على الاول مصدرية أو موصولة والمعنى على ذلك
لعلمى أنه يحبه أو للذى اعلمه من انه يحبه والمعنى على الثانى حين أعلم انه يحبه وهذا الحديث يدل
على ندب ايثار المرء على نفسه بما يحب من الطعام وجواز تقديم بعضهم لبعض من الطعام
المقدم لكن بشرط ظن رضا المضيف (قوله ابن غياث) بكسر الغين المعجمة وتخفيف التحتية
وفى آخره مثلثة وقوله عن ابيه أى جابر وهو صحابى (قوله قال دخلت على النبى صلى الله عليه
وسلم) أى فى بيته وقوله فرأيت عنده دباء يقطع فى أكثر الاصول بصيغة المعلوم فيكون بكسر
الطاء وفى بعض النسخ بصيغة المجهول فيكون بفتح الطاء وعلى كل فهو بضم الياء وفتح القاف مع
تشديد الطاء من التقطيع وهو جعل الشئ قطعا وقوله فقلت ما هذا أى ما فائدة هذا التقطيع
فليس المراد السؤال عن حقيقته وان كان الاصل فى ما السؤال عن الحقيقة لانه لا يجهل
حقيقته وقوله قال نكثر به طعامنا أى نجعله كثيرا به وهو بنون مضمومة وكاف مفتوحة
ومثلثة مشددة مكسورة من التكثير ويجوز أن يكون بسكون الكاف وتخفيف المثلثة من
الاكثار لكن الاصول على الاول وهذا يدل على ان الاعتناء بأمر الطبخ لا ينافى الزهد
والتوكل بل يلائم الاقتصاد فى المعيشة المؤدى الى القناعة (قوله قال أبو عيسى وجابر هذا الخ)
لما كان جابر عند الاطلاق ينصرف عند المحدثين الى جابر بن عبد الله لكونه هو المشهور من
الصحابة رضى الله عنهم بكثرة الرواية وليس مرادا هنا احتاج المصنف الى بيان المراد هنا وقوله
هو جابر بن طارق ويقال ابن أبى طارق أى تارة ينسب الى أبيه وهو طارق وتارة ينسب الى
جده وهو أبو طارق كما ذكره الحافظ ابن حجر فى الاصابة وقد نقل عن هذا العصام حيث قال
اما اشارة الى الخلاف فى ان أباه طارق أو بيان لكنيته وقوله ولا نعرف له الا هذا الحديث
الواحد روى معلوما على صيغة المتكلم مع غيره وروى مجهولا على صيغة المذكر الغائب فعلى
الاول ينصب قوله الحديث الواحد وعلى الثانى يرفع وتعقب بأنه ليس الامر كذلك بل عرف
له ثان أخرجه ابن السكن فى المعرفة والشيرازى فى الالقاب وقوله وأبو خالد اسمه سعد يوجد ذلك
فى بعض النسخ وقيل اسمه هرمز وقيل كثير (قوله انه سمع أنس بن مالك يقول ان خياطا)
قال العسقلانى لم أقف على اسمه لكن فى رواية انه مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم وقوله قال
أنس فذهبت مع رسول الله أى تبعاله صلى الله عليه وسلم لكونه خادمه أو بطلب مخصوص
وقوله فقرب بتشديد الراء المفتوحة فهو مبنى للفاعل الذى هو الخياط وقوله وقديد أى لحم
مقدد فهو فعيل بمعنى مفعول فيكون مما يجفف فى الشمس أو غيرها وقوله يتتبع الدباء حوالى
القصعة وفى بعض النسخ حوالى الصحفة أى يتطلب القرع من جوانب القصعة أو الصحفة
والقصعة بفتح القاف فى الاشهر انا يشبع العشرة ومن اللطافات لا تكسر القصعة ولا تفتح
الخزانة واما الصحفة فهى التى تشبع الخمسة ولا ينافى كونه صلى الله عليه وسلم يتتبع الدباء
ما سيأتى من قوله كل مما يليك لان علة ذلك الاضرار بالغير والغير لا يتضرر بتتبعه صلى الله
عليه وسلم بل يتبرك به هذا هو المعول عليه فى دفع التنافى وقوله فلم أزل أحب الدباء من يومئذ أى
من يوم اذ رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يتتبعه فيسن محبة الدباء لمحبته صلى الله عليه وسلم له اذ

فأضعه بين يديه لما أعلم انه
يحبه ۞ حدثنا قتيبة بن
سعيد حدثنا حفص بن
غياث عن اسمعيل بن ابى
خالد عن حكيم بن جابر عن
أبيه قال دخلت على النبى
صلى الله عليه وسلم فرأيت
عنده دباء يقطع فقلت ما
هذا قال نكثر به طعامنا
قال أبو عيسى وجابر هذا هو
جابر بن طارق ويقال ابن
أبى طارق وهو رجل من
أصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولا نعرف له الا
هذا الحديث الواحد وأبو
خالد اسمه سعد ۞ حدثنا
قتيبة بن سعيد عن مالك بن
انس عن اسحق عن عبد الله
ابن ابى طلحة انه سمع انس
ابن مالك يقول ان خياطا
دعا رسول الله صلى الله عليه
وسلم لطعام صنعه قال أنس
فذهبت مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم الى ذلك
الطعام فقرب الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم خبزا من
شعير ومرقا فيه دباء وقديد
قال أنس فرأيت النبى صلى
الله عليه وسلم يتتبع الدباء
حوالى القصعة فلم أزل
احب الدباء من يومئذ
۞ حدثنا أحمد بن ابراهيم

من صريح الايمان محبة ما كان المصطفى يحبه وفى هذا الحديث سن الاجابة الى الطعام ولو كان قليلا وجواز أكل الشريف طعام من دونه من محترف وغيره واجابة دعوته ومؤاكلة الخادم وبيان ما كان عليه النبى صلى الله عليه وسلم من التواضع والالطاف باصحابه (قوله الدورقى) بفتح الدال وسكون الواو وفتح الراء المهملة بعدها قاف ثم ياء نسبة وقد اختلف فقيل انه منسوب الى بلد بفارس يقال لها الدورق وقيل الى لبس القلانس الدورقية كما أفاده اللقانى وقوله أبو اسامة اشتهر بكنيته واسمه حماد بن اسامة (قوله يحب الحلوا) بالمد والقصر كما فى القاموس وهى كل ما فيه حلاوة فقوله والعسل عطف خاص على عام وقيل تخص الحلوا بما دخلته الصنعة والحلوا التى كان يحبها صلى الله عليه وسلم تمر يعجن بلبن كما قاله الثعالبى ولم تكن محبته لها لكثرة التشهى وكثرة ميل النفس لها بل لاستحسانها ولذلك كان يسأل منها اذا أحضرت بلا صالحا فيعرف انها تعجبه ويؤخذ من هذا الحديث ان محبة الاطعمة النفيسة لا تنافى الزهد لكن بغير قصد وأول من خبص فى الاسلام عثمان رضى الله عنه خلط بين دقيق وعسل وعصده على النار حتى نضج وبعث به الى المصطفى صلى الله عليه وسلم فاستطابه رواه الطبرانى وغيره (قوله الزعفرانى) بفتح الفاء نسبة الى قرية يقال لها الزعفرانية وهو من أصحاب الشافعى رضى الله عنه وقوله ابن جريج بجيمين مصغرا قيل اسمه عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج فهو منسوب الى جده (قوله جنبا مشويا) أى من شاة والجنب ما تحت الابط الى الكشح قال ابن العربى وقد أكل صلى الله عليه وسلم الجنيذ أى المشوى والقديد والجنيذ أعجله وألذه ومن الناس من يقدم القديد على المشوى وهذا كله فى حكم الشهوة أما فى حكم المنفعة فالقديد أنفع وهو الذى يدوم عليه المرء ويصلح به الجسد وأما السميط فلم يأكله صلى الله عليه وسلم وقوله فأكل منه ثم قام الى الصلاة وما توضأ فيه دليل على ان أكل ما مسته النار لا ينقض الوضوء وهو قول الخلفاء الاربعة والائمة الاربعة والامر بالوضوء مما مسته النار منسوخ قيل المناسبة لذكر هذا عقب الحلوا والعسل الاشارة الى أن هذه الثلاثة أفضل الاغذية وعن على ان اللحم يصفى البدن ويحسن الخلق ومن تركه أربعين يوما ساء خلقه وقال ابن القيم ينبغى عدم المداومة على أكل اللحم فانه يورث الامراض وقال بقراط الحكيم لا تجعلوا بطونكم مقابر للحيوان (قوله ابن لهيعة) بفتح وكسر وهو عبد الله بن لهيعة (قوله أكلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم شواء بالمسجد) زاد ابن ماجه ثم قام فصلى وصلينا معه ولم نزد أن مسحنا أيدينا بالحصباء ويمكن حمل أكلهم بالمسجد على زمن الاعتكاف فلا يرد ان الاكل فى المسجد خلاف الاولى عند أمن التقذير على انه يمكن ان يكون لبيان الجواز والشواء بكسر الشين المعجمة أوضحها مع المد ويقال شوى كفتى هو اللحم المشوى بالنار فقول شارح اى لحما ذا شواء ليس على ما ينبغى لان الشواء ليس مصدرا كما يقتضيه كلامه بل اسم للحم المشوى (قوله منعر) بكسر الميم وسكون النون وفتح العين وفى آخره راء له ألف حديث وقوله عن ابى صخرة بصاد مهملة ثقفا معجمة وفى بعض الاصول عن ابى ضمرة بضاد معجمة فميم (قوله قال ضفت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة) اى نزلت معه صلى الله عليه وسلم ضيفين على انسان فى ليلة من الليالى فليس المراد جعلته ضيفا لى حال كونى معه خلافا لمن زعمه وقد وقعت هذه

الدورقى وسلمة بن شبيب ومحمود بن غيلان قالوا حدثنا ابو أسامة عن هشام ابن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم يحب الحلوا والعسل ۞ حدثنا الحسن بن محمد الزعفرانى حدثنا حجاج بن محمد قال قال ابن جريج أخبرنى محمد بن يوسف ان عطاء بن يسار أخبره ان أم سلمة أخبرته انها قربت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم جنبا مشويا فأكل منه ثم قام الى الصلاة وما توضأ ۞ حدثنا قتيبة حدثنا ابن لهيعة عن سليمان بن زياد عن عبد الله بن الحرث قال أكلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم شواء بالمسجد ۞ حدثنا محمود بن غيلان حدثنا وكيع حدثنا مسعر عن أبى صخرة جامع بن شداد عن المغيرة بن عبد الله عن المغيرة بن شعبة قال ضفت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فأتى بجنب مشوى

الضيافة كما افاده القاضي اسمعيل في بيت ضباعة بنت الزبير وقوله ثم اخذ الشفرة بفتح الشين المعجمة وسكون الفاء وهي السكين العظيم وقوله فجعل يحز بضم الحاء من باب رد من الحز بحاء مهملة وهو القطع أي فشرع يقطع وقوله فحز لي بها منه أي فقطع النبي صلى الله عليه وسلم لاجلي بالشفرة من ذلك الجنب المشوي ولا يشكل على ذلك خبر لا تقطعوا اللحم بالسكين فانه من وضع الاعاجم وانهشوه فانه أهنأ وامرأ لقول أبي داود ليس بالقوي وعلى التنزل فالنهي وارد في غير المشوي أو محمول على ما اذا اتخذه عادة ويمكن ان يقال النهش محمول على التضييح والحز على غيره وبذلك عبر البيهقي فقال النهي عن قطع اللحم بالسكين في لحم تكامل نضجه (قوله قال فجاء بلال يؤذنه بالصلاة) أي قال المغيرة فجاء بلال المؤذن وهو ابو عبد الرحمن يؤذنه بسكون الهمزة وقد تبدل واوا أي يعلمه بالصلاة وقوله فألقى الشفرة أي رماها وقوله فقال ماله تربت يداه اي اي شيء ثبت له يبعثه على الاعلام بالصلاة بحضرة الطعام التصقت يداه بالتراب من شدة الفقر وهذا معناه بحسب الاصل والمقصود منه هنا الزجر عن ذلك لا حقيقة الدعاء عليه فانه صلى الله عليه وسلم كره منه اعلامه بالصلاة بحضرة الطعام والصلاة بحضرة طعام تتوق اليه النفس مكروهة مع ما في ذلك من ايذاء المضيف وكسر خاطره هذا هو اللائق بالسياق وقواعد الفقهاء (قوله قال وكان شاربه قد وفى) أي قال المغيرة وكان شارب بلال قد طال وأشرف على فمه والشارب هو الشعر النابت على الشفة العليا والذي يقص منه هو الذي يسيل على الفم ولا يكاد ينثني فلا يقال شاربان لانه مفرد وبعضهم يثنيه باعتبار الطرفين وقوله فقال له اي فقال النبي لبلال وقوله اقصه لك على سوالك او قصه على سوالك بصيغة الفعل المضارع المسند للمتكلم وحده في الاول وبصيغة الامر في الثاني وهذا شك من المغيرة او ممن دونه من الرواة في اي اللفظين صدر من النبي صلى الله عليه وسلم وسبب القص على السوالك ان لا تتأذى الشفة بالقص ويؤخذ من هذا الحديث ندب قص الشارب اذا وفى وجواز ان يقصه لغيره وان يباشر القص بنفسه وندب الابتداء بقص الجهة اليمنى من الشارب وهل الافضل قصه او حلقه والاكثرون على الاول بل قال مالك يؤدب الحالق وبعضهم على الثاني وجمع بأنه يقص البعض ويحلق البعض ويكره ابقاء السبال لخبر ابن حبان ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم المجوس فقال انهم قوم يوفرون سبالهم ويحلقون لحاهم نخالفوهم وكان يجز سباله كما يجز الشاة والبعير وفي خبر عند احمد قصوا سبالكم ووفروا لحاكم لكن رأى الغزالي وغيره انه لا بأس بترك السبال اتباعا لعمر وغيره فانه لا يستر الفم ولا يصل اليه غمر الطعام اي دهنه (قوله ابن الفضيل) بالتصغير وقوله عن ابي حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد التحتية وقوله التيمي اي تيم الرباب وقوله عن ابي زرعة بوزن بردة (قوله قال أتي النبي صلى الله عليه وسلم بلحم فرفع اليه الذراع) اي قال ابو هريرة اتي النبي صلى الله عليه وسلم بلحم بصيغة المبني للمجهول فرفع اليه الذراع والمراد به هنا ما فوق الكراع بضم الكاف الذي هو مستدق الساق وقوله وكانت تعجبه اي لانها احسن نضجا واعظم لبنا وابعد عن مواضع الاذى مع زيادة لذتها وحلاوة مذاقها وقوله فنهش منها اي تناوله بأطراف اسنانه وهو بالمهملة او المعجمة بمعنى وقيل هو بالمهملة ما ذكر وبالمعجمة تناوله بجميع الاسنان وهذا اولى واحب من القطع بالسكين حيث كان اللحم نضيجا

ثم أخذ الشفرة فجعل يحز لي بها منه قال فجاء بلال يؤذنه بالصلاة فألقى الشفرة فقال ماله تربت يداه قال وكان شاربه قد وفى فقال له أقصه لك على سوالك او قصه على سوالك ۞ حدثنا واصل ابن عبد الاعلى حدثنا محمد ابن الفضيل عن ابي حيان التيمي عن ابي زرعة عن أبي هريرة قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم بلحم فرفع اليه الذراع وكانت تعجبه فنهش منها ۞ حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابو داود

كما سبق ويؤخذ من هذا منع الاكل بالشمال فانه صلى الله عليه وسلم مع محبته للذراع نهش منها ولم يأكلها بتمامها كما يدل عليه حرف التبعيض (قوله عن زهير) بالتصغير وقوله يعني ابن محمد احتراز عن غيره لان زهيرا في الرواة جماعة ولم يقل عن زهير بن محمد رعاية لحق أمانة شيخه وأدائه كما سمعه وقوله عن أبي اسحق اى السبيعي وقوله عن سعيد وفي نسخة سعد بسكون العين وقوله ابن عياض بوزن كتاب وقوله عن ابن مسعود أي عبد الله بن مسعود من السابقين البدريين شهد سائر المشاهد وهو صاحب النعل والوسادة قال في الكاشف روى انه خلف تسعين ألف دينار سوى الرقيق والماشية (قوله يحبه الذراع) وفي رواية الكتف بدل الذراع ومما كان يحبه أيضا الرقبة لانها أبعد من الاذى فهي كالذراع وورد في خبر رواه الطبراني وغيره عن ابن عمر أنه صلى الله عليه وسلم كان يكره من الشاة سبعا المرارة والمثانة والحياء والذكر والانثيين والغدة والدم وورد بسند ضعيف انه كان يكره الكليتين لمكانهما من البول (قوله وسم في الذراع) أي جعل له فيه سم قاتل لوقته وكان ذلك في فتح خيبر فأكل منه لقمة فأخبره الذراع أو جبريل على الخلاف المشهور وجمع بأن الذراع أخبرته أولا ثم أخبره جبريل بذلك تصديقا لها فتركه ولم يضره السم في ذلك ما أظهره الله من معجزاته صلى الله عليه وسلم من تكليم الذراع له وعدم تأثير السم فيه حالا وفي رواية لم تزل أكلة خيبر تعاودني حتى قطعت أبهري ومعنى الحديث ان سم أكلة خيبر بضم الهمزة وهي اللقمة التي أكلها من الشاة وبعض الرواة فتح الهمزة وهو خطأ كما قاله ابن الاثير كان يعود عليه ويرجع اليه حتى قطعت أبهره وهو عرق مستبطن بالصلب متصل بالقلب اذا انقطع مات صاحبه قال العلماء فجمع الله له بين النبوة والشهادة ولا يرد على ذلك قوله تعالى والله يعصمك من الناس لان الآية نزلت عام تبوك والسم كان بخيبر قبل ذلك (قوله وكان يرى أن اليهود سموه) أي وكان ابن مسعود يرى بصيغة المجهول أو المعلوم أي يظن ان اليهود أطعموه السم في الذراع وأسنده الى اليهود لانه صدر عن أمرهم واتفاقهم والا فالمباشر لذلك زينب بنت الحرث امرأة سلام بن مشكم اليهودي وقد أحضرها صلى الله عليه وسلم وقال ما حملك على ذلك فقالت قلت ان كان نبيا لا يضره السم والا استرحنا منه فاحتجم على كاهله وعفا عنها لانه كان لا ينتقم لنفسه قال الزهري وغيره فأسلمت فلما مات بشر بن البراء وكان أكل مع النبي صلى الله عليه وسلم من الذراع دفعها الى ورثته فقتلوها قودا وبه جمع القرطبي وغيره بين الاخبار المتدافعة (قوله عن ابان) بفتح الهمزة وتخفيف الباء (قوله عن أبي عبيدة) قال زين الحفاظ هكذا وقع في سماعنا من كتاب الشمائل بزيادة تاء التأنيث في آخره وهكذا ذكره المؤلف في الجامع والمعروف انه أبو عبيد وهكذا هو في بعض نسخ الشمائل بلا تاء التأنيث له هذا الحديث في هذا الكتاب واسمه كنيته (قوله قال طبخت للنبي قدرا) اى قال ابو عبيدة طبخت اى انضجت للنبي صلى الله عليه وسلم طعاما في قدر وهي بالكسر آنية يطبخ فيها وقوله وكان يحبه الذراع ذكره توطئة لقوله فناولته الذراع فظاهره انه لم يطلبه منه أول مرة بل ناوله اياه لعلمه انه يحبه (قوله فقلت يا رسول الله وكم للشاة من ذراع) استفهام لكن فيه اساءة ادب وعدم امتثال له صلى الله عليه وسلم فلذلك عاد عليه شؤم عدم الامتثال بأن حرم مشاهدة المعجزة وهي ان يخلق الله ذراعا بعد

عن زهير يعني ابن محمد عن ابي اسحق عن سعيد بن عياض عن ابن مسعود قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يحبه الذراع قال وسم في الذراع وكان يرى أن اليهود سموه ۞ حدثنا محمد بن بشار حدثنا مسلم بن ابراهيم حدثنا ابان بن يزيد عن قتادة عن شهر بن حوشب عن ابي عبيدة قال طبخت للنبي صلى الله عليه وسلم قدرا وكان يحبه الذراع فناولته الذراع ثم قال ناولني الذراع فناولته ثم قال ناولني الذراع فقلت يا رسول الله وكم للشاة من ذراع

ذراع وهكذا اكراما لخلاصة خلقه وقوله والذى نفسى بيده أى وحق الله الذى روحى بقدرته ان شاء أبقاها وان شاء أفناها وكان يقسم بذلك كثيرا وقوله لو سكت لنا ولثنى الذراع ما دعوت أى لو سكت عما فيه اساءة الادب لنا ولثنى الذراع مدة دوام طلبى له بأن يخلق الله فيها ذراعا بعد ذراع وهكذا لحملته بحمله نفسه على أن قال ما قال فانقطع المدد فلو تلقاه المناول بالادب لوصمت مصغيا الى ذلك العجب لشرفه الله باجراء هذا المزيد عليه ولم ينقطع لديه فلما عجل وعارض تلك المعجزة برأيه منعه ذلك عن مشاهدة هذه المعجزة العظمى التى لا تناسب الا من كمل تسليمه (قوله ابن عباد) بفتح العين المهملة وتشديد الموحدة وقوله عن فليح بالتصغير وقوله من بنى عباد قبيلة مشهورة (قوله قالت ما كانت الذراع أحب اللحم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم) قال زين الحفاظ العراقى هكذا وقع فى أصل سماعنا من الشمائل بالنفى ووقع فى أصل سماعنا من جامع المصنف كان الذراع أحب باسقاط حرف النفى وليس بجيد فان الاستدراك بعد ذلك لا يناسب الاثبات فهو اما سقط من بعض الرواة أو أصله بعض المتجاسرين لينا سب بقية الاحاديث فى كون الذراع كانت تعجبه مع أنه لا منافاة اذ يجوز أن تعجبه وليست بأحب اللحم اليه وقال ابن حجر وهذا بحسب ما فهمته عائشة رضى الله عنها وكانها أرادت تنزيه مقامه عن أن يكون له ميل لشئ من الملاذ والذى دلت عليه الاخبار انه كان يحبه محبة طبيعية غريزية ولا محذور فى ذلك لانه من كمال الخلقة والمحذور المنافى للكمال عناء النفس واجتهادها فى تحصيل ذلك وتألمها لفقده (قوله ولكنه كان لا يجد اللحم الا غبا وكان يعجل اليها لانها أعجلها نضجا) أى ولكنه كان لا يجد اللحم الا مدة بعد مدة ولذلك ورد فى الصحيحين عن عائشة رضى الله عنها كان يأتى علينا الشهر ما نوقد فيه نارا انما هو التمر والماء وكان يعجل بفتح الجيم أى يسرع الى الذراع لانها أعجل اللحوم أو الشاة نضجا بضم النون والمعنى أن خاطره الشريف يتوجه الى اللحم اطول فقد وجدانه كما هو مقتضى الطبع فيعجل حينئذ الى الذراع لسرعة نضجها فسبب كونه يعجل اليها سرعة نضجها لا كونها أحب اللحم اليه على ما فهمت عائشة رضى الله عنها لكن عرفت أن الذى دلت عليه الاخبار انه كان يحبه محبة طبيعية غريزية وهذا لا محذور فيه كما مر (قوله سمعت شيخا) اسمه محمد بن عبد الرحمن وقوله من فهم بفتح الفاء وسكون الهاء هذا هو الذى عليه التعويل وأما ما ذكره بعض الشراح من انه بالقاف والتاء كسهم قال وهو أبو حى كما فى القاموس خطأ صريح وتحريف قبيح (قوله قال) وفى نسخ يقول وقوله ان أطيب اللحم لحم الظهر أى ان ألذ اللحم لحم الظهر ووجه مناسبة هذا الحديث للترجمة ان أطيبية لحم الظهر تقتضى انه صلى الله عليه وسلم أكله احيانا (قوله ابن الحباب) بمهملة وموحدتين كغراب وقوله ابن المؤمل بصيغة اسم المفعول وقيل بصيغة اسم الفاعل وقوله عن ابن أبى مليكة بجهينة وهو منسوب لجده لانه عبد الله بن عبيد الله بن أبى مليكة (قوله قال نعم الادام الخل) كان المناسب ذكر هذا الحديث وما بعده متصلا بما تقدم أول الباب (قوله ابو كريب) بالتصغير وفى بعض النسخ زيادة محمد بن العلاء وقوله ابن عياش بمهملة ومثناة تحتية ومعجمة كعباس وقوله عن ثابت ابى حمزة وفى نسخة ابن ابى حمزة وقوله الثمالى بضم المثلثة وتخفيف الميم منسوب الى ثمالة وهو

فقال والذى نفسى بيده لو سكت لنا لثنى الذراع ما دعوت ۞ حدثنا الحسن بن محمد الزعفرانى حدثنا يحيى ابن عباد عن فليح بن سليمان قال حدثنى رجل من بنى عباد يقال له عبد الوهاب ابن يحيى بن عباد عن عبد الله بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها قالت ما كانت الذراع أحب اللحم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكنه كان لا يجد اللحم الا غبا وكان يعجل اليها لانها اعجلها نضجا ۞ حدثنا محمود بن غيلان حدثنا ابو احمد حدثنا مسعر قال سمعت شيخا من فهم قال سمعت عبد الله بن جعفر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اطيب اللحم لحم الظهر ۞ حدثنا سفيان بن وكيع حدثنا زيد بن الحباب عن عبد الله بن المؤمل عن ابن ابى مليكة عن عائشة رضى الله عنها ان النبى صلى الله عليه وسلم قال نعم الادام الخل ۞ حدثنا ابو كريب حدثنا ابو بكر بن عياش عن ثابت ابى حمزة الثمالى عن الشعبى

لقب لعوف بن أسلم أحد أجداد أبي حمزة ولقب بذلك لانه كان يسقيهم اللبن بشمالته أي رغوته وقوله عن أم هانئ أي بنت ابي طالب (قوله فقالت دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم) أي يوم فتح مكة وقوله فقال أعندك شئ اي اعندك شئ مأكول وقوله فقلت لا الا خبز يابس وخل أي ليس عندي شئ الا خبز يابس وخل وقوله فقال صلى الله عليه وسلم هاتي ماخلا بيت من الادم فيه خل يقال أقفرت الدار خلت وقد انفرد المؤلف باخراج هذا الحديث لكن روى البيهقي في الشعب عن ابن عباس ما يوافقه قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة على أم هانئ وكان جائعا فقال لها أعندك طعام آكله فقالت ان عندي لكسرا يابسة واني لاستحي أن اقدمها اليك فقال هليمها فكسرها في ماء وجاءته بملح فقال ما من ادام فقالت ما عندي الا شئ من خل فقال هليه فلما جاءت به صبه على طعامه فاكل منه ثم حمد الله وأثنى عليه ثم قال نعم الادام الخل يا أم هانئ لا يقفر بيت فيه خل وفي الباب أيضا عن أم سعد عن ابن ماجه قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على عائشة وانا عندها فقال هل من غداء فقالت عندنا خبز وتمر وخل فقال نعم الادام الخل اللهم بارك في الخل فانه كان ادام الانبياء قبلي ولم يقفر بيت فيه خل (قوله ابن مرة) بضم الميم وتشديد الراء وقوله عن مرة الهمداني بسكون الميم نسبة الى قبيلة همدان ويقال له مرة الطيب (قوله فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام) وجه فضل عائشة على النساء ما أعطيته من حسن الخلق وحلاوة المنطق وفصاحة اللهجة وجودة القريحة ورزانة الرأي والعقل والتحبب الى البعل والمراد انها أفضل على نسائه صلى الله عليه وسلم اللاتي في زمنها والا فافضل النساء مريم بنت عمران ثم فاطمة الزهراء ثم خديجة ثم عائشة التي قدبرأها الله تعالى وقد نظم بعضهم ذلك فقال

فضلى النسا بنت عمران فاطمة * خديجة ثم من قد برأ الله

وهذا هو الذي أفتى به الرملي وقد قال جمع من السلف والخلف لا يعدل ببضعة رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد قال بعضهم وبه يعلم ان بقية أولاده كفاطمة ووجه فضل الثريد على الطعام ما في الثريد من النفع وسهولة مساغه وتيسر تناوله وبلوغ الكفاية منه بسرعة واللذة والقوة وقلة المشقة في المضغ والمراد ان الثريد أفضل على سائر الطعام من جنسه بلا ثريد وروى أبو داود كان احب الطعام الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الثريد من الخبز والثريد من الحيس والثريد بفتح المثلثة بمعنى مثرود فهو فعيل بمعنى مفعول يقال ثردت الخبز ثردا من باب قتل وهو ان تفته بضم الفاء من باب رد كما في المصباح فيهما ثم تبله بمرق وقد يكون معه لحم ومرق اللحم في الثريد قائم مقامه بل قد يكون أولى منه كما بينه الاطباء وقالوا انه يعيد الشيخ شابا وهذا الحديث بعيد المناسبة بالباب الا ان يقال انه يكون معه ادام (قوله ابن معمر) بوزن جعفر وقوله أبو طوالة بضم الطاء (قوله فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام) تقدم الكلام عليه وهذا الحديث بعيد المناسبة بالباب كما مر في الذي قبله (قوله عن سهيل) مصغر (قوله توضأ من ثور أقط) أي من اجل اكل قطعة من الاقط وهو لبن يجمد بالنار والثور بفتح المثلثة وسكون الواو والقطعة من الاقط سميت بذلك لان الشئ اذا قطع من

عن ام هانئ قالت دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم فقال اعندك شئ فقلت لا الا خبز يابس وخل فقال هاتي ما اقفر بيت من ادم فيه خل ۞ حدثنا محمد بن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن مرة الهمداني عن ابي موسى الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام ۞ حدثنا علي بن حجر حدثنا اسمعيل بن جعفر حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن ابن معمر الانصاري ابو طوالة انه سمع انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام ۞ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد العزيز بن محمد عن سهيل ابن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ من ثور اقط ثم رآه اكل من كتف شاة

شئ نار عنه وزال كما قاله الزمخشري وقوله ولم يتوضأ اى من اكله من كتف الشاة فصدر الحديث فيه الوضوء مما مسته النار وعجزه فيه عدم الوضوء منه وجمع بأن الوضوء الاول بالمعنى اللغوي وهو غسل الكفين والوضوء الثاني بالمعنى الشرعي وهو وضوء الصلاة وبعضهم جعله فيهما بالمعنى الشرعي وقال في وضوئه أولا وعدم وضوئه ثانيا اشارة وتنبيه على أنه مستحب لا واجب (قوله ابن أبي عمر) قيل اسمه محمد بن يحيى بن أبي عمر فهو منسوب الى جده وقوله عن وائل بالهمز وقوله عن ابنه وفي نسخة عن أبيه (قوله أولم رسول الله على صفية بتمر وسويق) أي صنع وليمة وهي كل طعام يتخذ لحادث سرور أو حزن على صفية بنت حيي بن أخطب اليهودي من نسل هرون أخي موسى عليهما السلام وكان أبوها سيد بني النضير بتمر وهو معروف وسويق وهو ما يعمل من الحنطة أو الشعير وضعه في نطع وهو المتخذ من الجلد ثم قال لانس آذن من حولك فكانت تلك وليمته عليها وكانت عند سلام بالتخفيف والتشديد ابن مشكم بكسر الميم وسكون الشين وفتح الكاف ثم خلفه عليها كنانة بن ربيع بن ابي الحقيق بالتصغير فقتل عنها يوم خيبر كافرا ولم تلد لاحد منهما شيأ فصارت في السبي فأخذها دحية الكلبي فقيل يا رسول الله هذه بنت سيد قومها ولا تصلح الا لك فعوضه عنها سبع جوار وأعتقها وتزوجها وجعل عتقها صداقها وكانت رأت قبل ذلك أن القمر وقع في حجرها فذكرت ذلك لابيها فلطم وجهها وقال انك تتمنين عنقك الى أن تكوني عند ملك العرب فلم يزل الاثر بوجهها حتى أتى بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله الحسين بن محمد) وفي نسخة سفيان بن محمد وهو غلط لان سفيان بن محمد لم يذكر في الرواة وقوله الفضيل بالتصغير وهو الصواب وفي بعض النسخ الفضل بالتكبير وهو غلط كما قاله السيد أصيل الدين وقوله فائد بالفاء وآخره دال مهملة وقوله مولى رسول الله صفة لابي رافع وكان قبطيا اسمه ابراهيم وقيل أسلم وقيل ثابت وقيل هرمز وغلبت عليه كنيته وكان للعباس فوهبه للنبي صلى الله عليه وسلم فلما بشره باسلام العباس أعتقه وقوله عن جدته سلمى بفتح أوله وهي زوجة أبي رافع وقابلة ابراهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم وقوله ان الحسن بن علي وفي بعض النسخ الحسين بن علي (قوله أتوها) أي لكونها كانت خادمة المصطفى وطباختة وقوله فقالوا أي كلهم أو بعضهم وقوله مما كان يعجب رسول الله أي من الطعام الذي كان يقع رسول الله في العجب وقوله ويحسن أكله من الاحسان أو التحسين فهو على الاول بسكون الحاء وتخفيف السين وعلى الثاني بفتح الحاء وتشديد السين وعلى كل فهو بضم الياء (قوله فقالت يا بني لا تشتهيه اليوم) أي لسعة العيش وذهاب ضيقه الذي كان أولا وقد اعتاد الناس الاطعمة اللذيذة وانما افردت مع أن المطابق لقوله قالوا الجمع اما لكونها خاطبت أعظمهم وهو الحسن أو لانهم لاتحاد بغيتهم كانوا كواحد وقوله قال بلى أي نشتهيه وفي نسخة قالوا وقوله من شعير وفي نسخ من الشعير معرفا وقوله فطبخته وفي نسخ فطحنته وقوله ودقت الفلفل بضم الفاءين هذا هو الرواية وفي القاموس الفلفل كهدهد وزبرج حب هندي والابيض أصلح وكلاهما نافع وقوله والتوابل بالتاء المثناة قبل الواو وبالياء بعد الالف وهي ابزار الطعام وهي ادوية حارة يؤتى بها من الهند وقيل انها مركبة من الكزبرة والزنجبيل والكمون وقوله فقربته اليهم أي قدمته لهم وقوله

ولم يتوضأ ۞ حدثنا ابن ابي عمر حدثنا سفيان بن عيينة عن وائل بن داود عن ابنه وهو بكر بن وائل عن الزهري عن انس بن مالك قال اولم رسول الله صلى الله عليه وسلم على صفية بتمر وسويق ۞ حدثنا الحسين ابن محمد البصري حدثنا الفضيل بن سليمان حدثنا فائد مولى عبيد الله بن علي ابن ابي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حدثني عبيد الله بن علي عن جدته سلمى ان الحسن ابن علي وابن عباس وابن جعفر أتوها فقالوا لها اصنعي لنا طعاما مما كان يحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحسن اكله فقالت يا بني لا تشتهيه اليوم قال بلى اصنعيه لنا قال فقامت فأخذت شيأ من شعير فطحنته ثم جعلته في قدر فطبخته وصبت عليه شيأ من زيت ودقت الفلفل والتوابل فقربته اليهم

فقالت هذا مما كان يحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحسن أكله من الاحسان أو التحسين كما تقدم ويؤخذ من هذا أنه صلى الله عليه وسلم كان يحب تطييب الطعام بما تيسر وسهل وأن ذلك لا ينافي الزهد (قوله عن نبيح) وفي نسخ ابن نبيح وهو بنون وموحدة وتحتية وحاء مهملة مصغر وقوله العنزي بفتح العين المهملة والنون نسبة الى عنز بفتحات حي من ربيعة (قوله فقال كانهم علموا أنا نحب اللحم) أي حيث أضافونا به وقصد بذلك تأنيسهم وجبر خواطرهم لا اظهار الشغف باللحم والافراط في حبه ويؤخذ منه أنه ينبغي للمضيف ان يحافظ على ما يحبه الضيف ان عرفه وللضيف أن يخبر بما يحبه ما لم يوقع المضيف في مشقة (قوله وفي الحديث قصة) أي طويلة كما في بعض النسخ وهي أن جابرا في غزوة الخندق قال انكفأت أي انطلقت الى امرأتي فقلت هل عندك شيء فاني رأيت بالنبي صلى الله عليه وسلم جوعا شديدا فأخرجت جرابا فيه صاع من شعير ولنا بهيمة داجن أي شاة سمينة فذبحتها انا وطحنت اي زوجي الشعير حتى جعلنا اللحم في البرمة ثم جئته صلى الله عليه وسلم وأخبرته انا بر سرا وقلت له تعال أنت ونفر معك فصاح يا أهل الخندق ان جابرا صنع سورا فحيهلا بكم أي هلموا مسرعين وقال لا تنزلن برمتكم ولا تخبزن عجينكم حتى أجيء فلما جاء أخرجت له العجين فبصق فيه وبارك ثم عمد الى برمتنا فبصق وبارك ثم قال ادعي خابزة لتخبز معك واغرفي من برمتكم ولا تنزلوها والقوم ألف فأقسم بالله لقد أكلوا حتى تركوه وانصرفوا وان برمتنا لتغط أي تغلي ويسمع غطيطها كما هي وان عجيننا ليخبز كما رواه البخاري ومسلم (قوله فذبحت له شاة فأكل منها) يؤخذ منه حل ذبح المرأة لان الظاهر أنها ذبحت بنفسها ويحتمل أنها أمرت بذبحها والجزم به يحتاج الى دليل وقوله وأتته بقناع من رطب القناع بكسر القاف طبق يعمل من خوص النخل هذا هو المراد هنا وقوله ثم توضأ للظهر يحتمل انه كان محدثا فلا دلالة فيه على وجوب الوضوء مما مسته النار وقوله ثم انصرف أي من صلاته وقوله فأتته بعلالة من علالة الشاة فأكل أي فأتته ببقية من بقية لحم الشاة فأكل فالعلالة بضم العين المهملة البقية ومن تبعيضية أو بيانية بل جعلها بيانية له وجه وجيه وقد علم من ذلك أنه صلى الله عليه وسلم أكل من لحم في يوم مرتين ولا يلزم من أكله مرتين الشبع في كل منهما فمن عارضه بقول عائشة السابق ما شبع من لحم في يوم مرتين لم يكن على بصيرة ويؤخذ من ذلك انه لا حرج في الاكل بعد الاكل وان لم ينهضم الاول أي ان أمن التخمة ولم يتخلل بينهما شرب لانه حينئذ أكل واحد والا فهو مضر طبا وقوله ثم صلى العصر ولم يتوضأ اي لكونه لم يحدث ويعلم منه ان الوضوء لا يجب مما مسته النار (قوله عن ام المنذر) هي احدى خالات النبي صلى الله عليه وسلم من جهة أبيه بايعت وصلت الى القبلتين (قوله قالت دخل علي) بتشديد الياء وقوله ولنا دوال معلقة الدوالي بفتح الدال جمع دالية وهي العذق من النخلة يقطع ذا بسر ثم يعلق فاذا أرطب اكل وقال ابن العربي الدوالي العنب المعلق في شجره وقوله فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل اي فشرع رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل وقوله فقال صلى الله عليه وسلم لعلي مه اي اكفف وقوله فانك ناقه اي قريب برء من المرض يقال نقه بفتح القاف وكسرها من باب نفع وتعب اذا برئ من المرض قال الاطباء وانفع ما تكون الحمية للناقه من المرض فان طبيعته لم ترجع

سفيان عن الاسود بن قيس عن نبيح العنزي عن جابر ابن عبد الله قال اتانا النبي صلى الله عليه وسلم في منزلنا فذبحنا له شاة فقال كانهم علموا انا نحب اللحم وفي الحديث قصة ﴿ حدثنا ابن ابي عمر حدثنا سفيان حدثنا عبد الله بن محمد بن عقيل انه سمع جابرا قال سفيان وحدثنا محمد بن المنكدر عن جابر قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا معه فدخل على امرأة من الانصار فذبحت له شاة فأكل منها واتته بقناع من رطب فأكل منه ثم توضأ للظهر وصلى ثم انصرف فأتته بعلالة من علالة الشاة فأكل ثم صلى العصر ولم يتوضأ ﴿ حدثنا العباس ابن محمد الدوري حدثنا يونس بن محمد حدثنا فليح ابن سليمان عن عثمان بن عبد الرحمن عن يعقوب بن ابي يعقوب عن ام المنذر قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه علي ولنا دوال معلقة قالت فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل وعلي معه يأكل فقال صلى الله عليه وسلم لعلي مه يا علي فانك ناقه

بعد الى قوتها فتخليطه يوجب اتكاسا أصعب من ابتداء مرضه وقد اشتهر على الالسنة الحمية رأس الدواء والمعدة بيت الداء وعودوا كل جسد ما اعتاد وهو ليس بحديث وانما هو من كلام الحرث بن كلدة طبيب العرب ولا ينافي نهيه لعلي خبر ابن ماجه أنه عاد رجلا فقال له ما تشتهي قال كعكا وفي لفظ خبز بر فقال من عنده خبز بر فليبعث الى أخيه واذا اشتهى مريض أحدكم شيأ فليطعمه لان العليل اذا اشتدت شهوته لشيء ومالت اليه طبيعته فتناول منه القليل لا يحصل له منه ضرر لان المعدة والطبيعة تتلقيانه بالقبول فيندفع عنه ضرره بل ربما كان ذلك أكثر نفعا من كثير من الادوية التي تنفر منها الطبيعة وهذا سر طبي لطيف (قوله قالت فجلس علي والنبي صلى الله عليه وسلم يأكل) فيه جواز الاكل قائما بلا كراهة لكن تركه أفضل كما في الانوار وقوله قالت فجعلت لهم سلقا وشعيرا فبسبب أمره صلى الله عليه وسلم عليا بالترك لكونه ناقها اجعلت لهم سلقا بكسر السين المهملة وسكون اللام وهو النبت المشهور وشعيرا لانه نافع والمراد بضمير الجمع ما فوق الواحد وقيل كان معهما ثالث واقتصر على ذكر علي فيما سبق لداعي بيان ما جرى بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم وفي بعض النسخ فجعلت له بضمير المفرد وهو راجع للنبي صلى الله عليه وسلم واقتصرت عليه لانه المتبوع وزعم انه لعلي وهم وقوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي من هذا فأصب أي اذا حصل هذا فكل منه معنا فالفاء في جواب شرط محذوف وفي التعبير بأصب اشارة الى أن أكله منه هو الصواب وتقديم الجار والمجرور يفيد الحصر أي خصه بالاصابة ولا تتجاوزه وقوله فان هذا أوفق لك أي موافق لك فأفعل التفضيل ليس على بابه وانما كان موافقا له لان ماء الشعير نافع للناقه جدا لا سيما اذا طبخ بأصول السلق فانه من أوفق الاغذية بخلاف الرطب والعنب فان الفاكهة تضر بالناقه لضعف المعدة عن دفعها مع سرعة استحالتها ويؤخذ من هذا أن التداوي مشروع ولا ينافي التوكل (قوله بشر) بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة وقوله بن السري بفتح المهملة وكسر الراء وتشديد الياء التحتية كان صاحب مواعظ فاقلب بالأفوه وقوله عن عائشة بنت طلحة كانت فائقة في الجمال تزوجها مصعب بن الزبير وأصدقها ألف ألف درهم فلما قتل تزوجها عمر ابن عبد الله التيمي بمائة ألف دينار ثم تزوجها بعده ابن عمها عمر بن عبيد الله على مائة ألف دينار وقوله عن عائشة أم المؤمنين انما سميت زوجات النبي أمهات المؤمنين لحرمتهن عليهم وقيل لوجوب رعايتهن واحترامهن وعلى الاول فلا يقال أمهات المؤمنات وعلى الثاني يقال ذلك (قوله أعندك غداء) بفتح الغين المعجمة وبالدال المهملة مع المد وهو الطعام الذي يؤكل أول النهار وأما بكسر الغين المعجمة وبالذال المعجمة أيضا فهو ما يؤكل على وجه التغذي مطلقا فيشمل العشاء كما يشمل الغداء وقوله فأقول لا أي ليس عندي غداء وقوله فيقول اني صائم أي ينوي الصوم بهذه العبارة وهو صريح في جواز نية صوم النفل نهارا لكن الى الزوال عند الشافعي وفي قوله اني صائم ايماء الى أنه لا بأس باظهار النفل لقصد التعليم وقوله قلت حيس بفتح الحاء المهملة وسكون التحتية وفي آخره سين مهملة وهو التمر مع السمن والاقط وقد يجعل عوض الاقط الدقيق أو الفتيت فيذلك الجميع حتى يختلط قال الشاعر

واذا تكون كريهة أدعى لها * واذا يحاس الحيس يدعى جندب

قالت فجلس علي والنبي صلى الله عليه وسلم يأكل قالت فجعلت لهم سلقا وشعيرا فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي من هذا فأصب فان هذا أوفق لك ﴿ حدثنا محمود بن غيلان حدثنا بشر بن السري عن سفيان عن طلحة بن يحيى عن عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يأتيني فيقول أعندك غداء فأقول لا فيقول اني صائم قالت فأتاني يوما فقلت يا رسول الله انه أهديت لنا هدية قال وما هي قلت حيس قال أما اني أصبحت صائما قالت ثم أكل

هذا وجدكم الصغار بعينه * لا أم لي ان كان ذا ثم ولا أب
عجب لتلك قضية واقامتي * فيكم على تلك القضية أعجب

وقوله قال أما بالتخفيف للتنبيه وقوله انى أصبحت صائما اخبار عن كونه صائما فيكون قد نوى من الليل وقوله قالت ثم أكل هذا صريح فى حل قطع النفل وهو مذهب الشافعى كالاكثر وبوافقه خبر الصائم المتطوع أمير نفسه ان شاء صام وان شاء أفطر وأما قوله تعالى ولا تبطلوا أعمالكم فهو فى الفرض وجوبا والنفل ندبا جمعا بين الادلة (قوله أبى) أى حفص بن غياث وقوله الاسلمى نسبة الى أسلم قبيلة وقوله عن يوسف بن عبد الله بن سلام كل من يوسف وأبيه عبد الله صحابى روى يوسف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أحاديث ولد فى حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم وحمل اليه وأقعده فى حجره وسماه يوسف ومسح رأسه وفى نسخة صحيحة عن عبد الله بن سلام وعلى هذه النسخة فيوسف روى هذا الحديث عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بخلافه على النسخة الاولى فيكون يوسف رواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله أخذ كسرة) بكسر الكاف وسكون السين أى قطعة وقوله من خبز الشعير وفى نسخة من خبز شعير بالتنكير وقوله وقال هذه ادام هذه أى هذه التمرة ادام هذه الكسرة وقوله وأكل فى نسخة فأكل ويؤخذ من هذا أنه صلى الله عليه وسلم كان يدبر الغذاء فان الشعير بارد يابس والتمر حار رطب فكان صلى الله عليه وسلم لا يجمع بين حارين ولا باردين ولا مسهلين ولا قابضين ولا غليظين ولا بين مختلفين كقابض ومسهل ولم يأكل طعاما قط فى حال شدة حرارته ولا طبيخا ناضجا مسخنا ولا شيأ من الاطعمة العفنة والمالحة فان ذلك كله ضار ولد الخروج عن الصحة وبالجملة فكان صلى الله عليه وسلم يصلح ضرر بعض الاغذية ببعض اذا وجد اليه سبيلا ولم يشرب على طعامه لئلا يفسد ذكره ابن القيم (قوله سعيد) بالياء وقوله عن عباد بن العوام بالتشديد فيهما وقوله عن حميد بالتصغير (قوله كان يعجبه الثفل) بضم المثلثة وكسرها وبسكون الفاء ولعل وجه اعجابه أنه منضوج غاية النضج القريب الى الهضم فهو أهنأ وأمرأ وألذ وفيه اشارة الى التواضع والقناعة باليسير وكثير من الاغنياء يتكبرون ويأنفون من أكل الثفل والله جعل جل حكمته فى أقواله وأفعاله وأحواله صلى الله عليه وسلم فطوبى لمن عرف قدره واقتفى أثره وقوله قال عبد الله أى شيخ المصنف وقوله يعنى ما بقى من الطعام أى يقصد أنس بالثفل ما بقى من الطعام فى أسافل القدر والظروف كالقصعة والصحفة وانما فسره الراوى حذرا من توهم خلاف المراد وقيل الثفل هو الثريد وهو مختار صاحب النهاية

(باب ما جاء فى صفة وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الطعام)

أى باب بيان الاخبار الواردة فى صفة وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الطعام والمراد بالوضوء ما يشمل الشرعى واللغوى بدليل الاخبار الآتية فارادة الشرعى من حيث بيان عدم طلبه عند الطعام لا وجوبا ولا ندبا وارادة اللغوى من حيث بيان ندبه عند الطعام قبله وبعده والطعام بفتح الطاء اسم لكل ما يطعم كالشراب اسم لكل ما يشرب (قوله عن ابن أبى مليكة) بالتصغير واسمه زهير بن عبد الله (قوله فقالوا لا نأتيك بوضوء) بحذف همزة الاستفهام وفى

حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن حدثنا عمر بن حفص ابن غياث حدثنا أبى عن محمد بن أبى يحيى الاسلمى عن يزيد بن أبى أمية الاعور عن يوسف بن عبد الله بن سلام قال رأيت النبى صلى الله عليه وسلم أخذ كسرة من خبز الشعير فوضع عليها تمرة وقال هذه ادام هذه وأكل حدثنا عبد الله ابن عبد الرحمن (أنبأنا) سعيد بن سليمان عن عباد بن العوام عن حميد عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعجبه الثفل قال عبد الله يعنى ما بقى من الطعام

باب ما جاء فى صفة وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الطعام

حدثنا أحمد بن منيع حدثنا اسمعيل بن ابراهيم عن أيوب عن ابن أبى مليكة عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من الخلاء فقرب اليه الطعام فقالوا الا نأتيك بوضوء

قوله منضوج هكذا بخطه وصوابه منضج من انضجه اه مصححه

نسخ انما تم الوضوء هنا بالفتح ما يتوضأ به وكان سبب قولهم ذلك اعتقادهم طلب الوضوء عند الطعام وقوله قال انما أمرت بالوضوء اذا قمت الى الصلاة أى فى قوله تعالى اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم الآية قال الولى العراقى يستدل بالحديث على انه كان يجب الوضوء لكل صلاة متطهرا كان أو محدثا وكان يفعل ذلك ثم تركه يوم الفتح وصلى الصلوات الخمس بوضوء واحد فقال له عمر رأيتك فعلت شيأ ما فعلته فقال له عمدا صنعته يا عمر والحصر اضافى أى لا عند الطعام فليس مأمورا به عنده لا وجوبا ولا ندبا وحاصل الجواب ان الامر بالوضوء منحصر اصالة فى القيام الى الصلاة لا عند الطعام والوضوء هنا بالضم وهو الفعل (قوله ابن الحويرث) تصغير الحرث (قوله من الغائط) بصم حمل الغائط على المحل الذى تقضى فيه الحاجة وعلى الخارج نفسه لكن بتقدير مضاف أى من مكان الغائط والاول أولى لعدم احتياجه الى تقدير وقوله فقيل له ألا توضأ بحذف احدى التاءين والاصل تتوضأ كما فى نسخة وقوله فقال أصلى بهمزتين الاولى للاستفهام انكارا لما توهموه من طلب الوضوء عند الطعام وقوله فأتوضأ بالنصب على قصد السببية وبالرفع على عدم قصدها (قوله ح) اشارة للتحويل (قوله الجرجانى) بضم الجيم الاولى نسبة الى مدينة جرجان وقوله عن زاذان بزاى وذال معجمة بين الالفين آخره نون (قوله قال قرأت فى التوراة) وهى أعظم الكتب بعد القرآن وقوله ان بركة الطعام الوضوء بعده يصح قراءته بكسر الهمزة على أن المعنى ان هذه الجملة فى التوراة ويصح الفتح أيضا ولم يتعرض للوضوء قبله وسيأتى ذكره فى الحديث وقوله فذكرت ذلك للنبى أى فذكرت له أن فى التوراة ذلك وقوله وأخبرته بما قرأت أى بقراءتى فى التوراة فما مصدرية وحينئذ فلا يغنى عنه ما قبله وقوله بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده أى بركة الطعام تحصل بالوضوء قبله أى عند ارادته بحيث ينسب اليه والوضوء بعده أى عقب فراغه فيحصل بالاول استمراؤه على الاكل وحصول نفعه به وزوال ضرره وترتب الاخلاق الكريمة والعزائم الجميلة عليه ويحصل بالثانى زوال نحو الغمر المستلزم لبعد الشيطان ودحضه والمراد بالوضوء هنا المعنى اللغوى وهو غسل الكفين وقول بعض الشافعية أراد الوضوء الشرعى يدفعه تصريحهم بأن الوضوء الشرعى ليس سنة عند الاكل ويسن تقديم الصبيان على المشايخ فى الغسل قبل الطعام لان أيدى الصبيان اقرب الى الوسخ وقد يفقد الماء لو قدم المشايخ وأما بعد الطعام فبالعكس اكراما للشيوخ وهذا كله فى غير صاحب الطعام اما هو فيتقدم بالغسل قبل الطعام ويتأخر به بعده ويسن تنشيف اليدين من الغسل بعد الطعام لا قبله لانه ربما كان بالمنديل وسخ يعلق باليد ولان بقاء أثر الماء يمنع شدة التصاق الدهنية باليدين

قال انما امرت بالوضوء اذا قمت الى الصلاة ۞ حدثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومى حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن سعيد بن الحويرث عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغائط فأتى بطعام فقيل له ألا توضأ فقال أصلى فأتوضأ ۞ حدثنا يحيى ابن موسى حدثنا عبد الله بن نمير حدثنا قيس بن الربيع ح وحدثنا قتيبة حدثنا عبد الكريم الجرجانى عن قيس بن الربيع عن هشام عن زاذان عن سلمان قال قرأت فى التوراة ان بركة الطعام الوضوء بعده فذكرت ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم وأخبرته بما قرأت فى التوراة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده

۞ (باب ما جاء فى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الطعام وبعد ما يفرغ منه) ۞

ى باب بيان الاخبار الواردة فى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الطعام وهو التسمية وبعد ما يفرغ منه وهو الحمدلة وينبغى ان مثل الطعام الشراب بل هو منه كما يؤخذ من قوله تعالى فيما حكاه فى القرآن ومن لم يطعمه فانه منى (قوله ابن لهيعة) بوزن صحيفة فهو بفتح اللام وكسر الهاء بعدها ياء وفتح العين المهملة بعدها هاء التأنيث واسمه عبد الله وقوله عن يزيد بن أبى

۞ حدثنا قتيبة حدثنا ابن لهيعة عن يزيد بن أبى حبيب

عن راشد اليافعي عن حبيب ابن آوس عن ابي ايوب الانصاري قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم يوما فقرب طعام فلم ار طعاما كان عظم بركة منه أول ما اكلنا ولا أقل بركة في آخره فقلنا يارسول الله كيف هذا اناذكرنا اسم الله حين أكلنا ثم قعد من أكل ولم يسم الله تعالى فأكل معه الشيطان ❁ حدثنا يحيى بن موسى حدثنا أبو داود حدثنا هشام الدستوائي عن بديل العقيلي عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن أم كلثوم عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اكل احدكم فنسي ان يذكر الله تعالى على طعامه فليقل بسم الله أوله وآخره ❁ حدثنا عبد الله بن الصباح الهاشمي البصري حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن هشام بن عروة عن ابيه عن عمر بن ابي سلمة

حبيب اسمه سويد بالتصغير وقوله عن راشد اليافعي أي ابن جندل المصري ثقة وقوله عن أبي ايوب الانصاري أي الخزرجي مات بالقسطنطينية سنة احدى وخمسين وذلك انه خرج مع يزيد ابن معاوية لما اعطاه أبوه القسطنطينية فمرض فلما ثقل عليه المرض قال لاصحابه اذا انا مت فاحملوني فاذا صافقتم العدو فادفنوني تحت اقدامكم ففعلوا ودفنوه قريبا من سورها وهو معروف الى اليوم والناس يعظمونه ويستشفون به فيشفون وهذا مصداق حديث من تواضع لله رفعه الله فلما قصد التواضع بدفنه تحت الاقدام رفعه الله بتعظيمهم له وكان مع بن ابي طالب في حروبه كلها (قوله فقرب) اى اليه كما في نسخة (قوله أول ما أكلنا) أي اول أكلنا فما مصدرية وهو منصوب على الظرفية مع تقدير مضاف أي في أول وقت أكلنا ويدل عليه قوله ولا أقل بركة في آخره أي في وقت آخر أكلنا اياه (قوله فقلنا يارسول الله كيف هذا) أي يارسول الله بين لنا السبب في كثرة البركة في أول أكلنا وفي قلتها في آخره (قوله قال اناذكرنا اسم الله حين أكلنا) أي فبسبب ذلك كثرت البركة في أول أكلنا وفيه اشارة الى حصول سنة التسمية ببسم الله وانما زيادة الرحمن الرحيم فهي أكمل كما قاله الغزالي والنووي وغيرهما فتندب التسمية على الطعام حتى للجنب والحائض والنفساء لكن لا يقصدون بها قرآنا والا حرمت ولا تندب في مكروه ولا حرام لذاتهما بخلاف المحرم والمكروه لعارض (قوله ثم قعد من أكل ولم يسم الله تعالى فأكل معه الشيطان) أي فبسبب ذلك قلت البركة في آخره وأكل الشيطان محمول على حقيقته عند جمهور العلماء سلفا وخلفا لامكانه شرعا وعقلا ولا يشكل على ذلك ما نقله الطيبي عن النووي ان الشافعي قال لو سمى واحد في جماعة يأكلون كفى وسقط الطلب عن الكل لانا نقول كلام الشافعي رضي الله عنه مخصوص بما اذا اشتغل جماعة بالاكل معا وسمى واحد منهم فتسمية هذا الواحد تجزئ عن الحاضرين معه وقت التسمية والحديث محمول على أن هذا الرجل حضر بعد التسمية فلم تكن تلك التسمية مؤثرة في عدم تمكن الشيطان من الاكل معه وأما حمله على أن هذا الرجل حضر بعد فراغهم من الطعام ففيه بعد لانه خلاف ظاهر الحديث وكلمة ثم لا تدل الا على تراخي قعود الرجل عن أول اشتغالهم بالاكل لا عن فراغهم منه كما ادعاه من حمله على هذا (قوله الدستوائي) نسبة الى دستوا بلدة من الاهواز وانما نسب اليها البيعة الثياب التي تجلب منها وقوله عن بديل العقيلي بالتصغير فيهما وقوله ابن عبيد ابن عمير بالتصغير فيهما أيضا وقوله عن أم كلثوم أي بنت محمد بن أبي بكر الصديق رضي الله عنه وقيل بنت عقبة بن أبي معيط صحابية هاجرت سنة سبع وهي أخت عثمان لامه (قوله فنسي ان يذكر الله تعالى على طعامه) أي نسي التسمية حين الشروع في الاكل ثم تذكر في أثنائه وفي نسخة على الطعام وهي بمعنى الاولى وقوله فليقل بسم الله أوله وآخره أي ندبا لا يقال ذكر الاول والآخر يخرج الوسط لانا نقول المراد بذلك التعميم فالمعنى بسم الله على جميع اجزائه فهو كقوله تعالى ولهم رزقهم فيها بكرة وعشيا فان المراد به التعميم بدليل قوله تعالى أكلها دائم على انه يمكن ان يقال المراد بأوله النصف الاول وبآخره النصف الثاني فلا واسطة (قوله عن عمر) بضم العين وقوله ابن ابي سلمة بفتحات واسمه عبد الله بن عبد الاسد ويكنى بأبي حفص وكان ربيب المصطفى صلى الله عليه وسلم من أم سلمة وولد بالحبشة حين هاجر أبوه اليها ومات

بالمدينة (قوله أنه) أى عمر وقوله وعنده طعام أى والحال أن عنده صلى الله عليه وسلم طعاما (قوله ادن) بضم همزة الوصل عند الابتداء بها أى اقرب الى الطعام يقال دنا منه واليه قرب وقوله يا بنى بصيغة التصغير شفقة منه صلى الله عليه وسلم وهو بفتح التحتية وكسرها (قوله فسم الله تعالى) أى ندبا فالامر فيه للندب وكذا ما بعده وفيه اشارة الى حصول السنة بتسم الله والاكل كما لها كما تقدم التنبيه عليه وقال جمع الاسلام يقول مع اللقمة الاولى بسم الله ومع الثانية بسم الله الرحمن ومع الثالثة بسم الله الرحمن الرحيم فان سمى مع كل لقمة فهو أحسن حتى لا يشغله الشره عن ذكر الله ويزيد مع التسمية اللهم بارك لنا فيمن رزقتنا وقنا عذاب النار واستحب العبادى الشافعى ان يقول بسم الله الذى لا يضر مع اسمه شئ ويسن للمبسمل الجهر ليسمعه غيره فيقتدى به (قوله وكل بيمينك) اى ندبا كما مر وقيل وجوبا واتصرله السبكى ويؤيده ورود الوعيد فى الاكل بالشمال وورد اذا أكل احدكم فليأكل بيمينه فان الشيطان يأكل بشماله وفى مسلم ان المصطفى صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يأكل بشماله فقال له كل بيمينك فقال لا استطيع فقال له لا استطعت فما رفعها بعد الى فيه فلم يكن له فى ترك الاكل باليمين عذر بل قصد المخالفة دعا عليه المنبى فشلت يده واليمين مشتقة من اليمن وهو البركة وقد شرف الله اهل الجنة بنسبتهم الى اليمين كما ذم أهل النار بنسبتهم الى الشمال فقال واما ان كان من اصحاب اليمين الآية فاليمين وما نسب اليها محمود لسانا وشرعا واذا كان كذلك فمن الآداب المناسبة لمكارم الاخلاق اختصاص اليمين بالاعمال الشريفة وان احتيج فى شئ منها الى الاستعانة بالشمال يكون بحكم التبعية واما الاعمال الخسيسة فبالشمال (قوله وكل مما يليك) اى ندبا كما مر وقيل وجوبا واتصرله السبكى ومحل ذلك فى غير الفاكهة اما هى فله ان يجيل يده فيها كما فى الاحياء ان كانت ذات أنواع فان كانت نوعا واحدا فهى كغيرها فى ندب الاكل مما يليه ولا ينافى ذلك انه عليه الصلاة والسلام كان يتتبع الدباء من حوالى القصعة لان علة النهى التقذر والايذاء وذلك منتف فى حقه عليه الصلاة والسلام واما الجواب بأنه يأكل وحده فمردود بأن أنسا كان يأكل معه على ان قضية كلام أصحابنا ان الاكل مما يليه سنة وان كان وحده قال القارى وفى خبر ضعيف التفصيل بين ما اذا كان الطعام لونا واحدا فلا يتعدى الاكل مما يليه وما اذا كان أكثر فيتعداه ومع هذا لا يخفى ما فيه من الشره والتطلع لما عند غيره وترك الايثار الذى هو اختيار الابرار ويؤخذ من هذا الحديث انه يندب على الطعام تعليم من أخل بشئ من آدابه (قوله أبو أحمد) اسمه محمد بن عبد الله بن الزبير وقوله الزبيرى بالتصغير وقوله سفيان أى الثورى على ما فى الاصل المصحح وقوله ابن رياح بكسر الراء وتحتية وقوله ابن عبيدة بفتح فكسر (قوله اذا فرغ من طعامه) اى من أكله سواء كان فى بيته مع أهله أو مع أضيافه أو فى منزل المضيف ولذلك جمع فى قوله الحمد لله الذى أطعمنا الخ وفائدة ايراد الحمد بعد الطعام اداء شكر المنعم وطلب المزيد قال تعالى لئن شكرتم لازيدنكم ولما كان الباعث هنا على الحمد هو الطعام ذكره أولا وأردفه بالسقى لكونه من تتمته فانه يقارنه فى الاغلب اذ الاكل لا يخلو غالبا عن الشرب فى أثنائه وختم ذلك بقوله وجعلنا مسلمين أى منقادين لجميع أمور الدين للجمع بين الحمد على النعمة الدنيوية وعلى النعمة الاخروية واشارة الى ان الاولى للعامد ان

انه دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده طعام فقال ادن يا بنى فسم الله تعالى وكل بيمينك وكل مما يليك ۞ حدثنا محمود بن غيلان حدثنا ابو احمد الزبيرى حدثنا سفيان عن ابى هاشم عن اسمعيل بن رياح عن أبيه رياح بن عبيدة عن ابى سعيد الخدرى قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فرغ من طعامه قال الحمد لله الذى اطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين

لا يقصر حمده على الاولى بل يحمد على الثانية أيضا ولان الاتيان بالحمد من نتائج الاسلام (قوله عن خالد بن معدان) أى الحمصى الكلاعى بفتح الكاف وتخفيف اللام قيل كان يسبح فى كل يوم أربعين ألف تسبيحة حتى انه جعل يحرك مسبحته بالتسبيح بعد موته عند وضعه للغسل (قوله اذا رفعت المائدة) أى اذا رفع الطعام وقوله يقول الحمد لله أى على هذه النعمة التى بها قوام البدن قال ابن العربى سمعت بعض العلماء يقول لا توضع اللقمة فى الفم حتى تمر على أيدى ثلثمائة وستين ملكا فكيف لا يحمد عليها وأما كثرة المتولين لذلك من الآدميين فمعلوم قطعا وقوله حمدا مفعول مطلق وقوله طيبا أى لانه تعالى طيب لا يقبل الا طيبا ومعنى كونه طيبا كونه خالصا من الرياء والسمعة والاوصاف التى لا تليق بجنابه تعالى (قوله غير مودع) بتشديد الدال المفتوحة أى حال كونه غير متروك لنا بل نعود اليه كرة بعد كرة أو المكسورة أى حال كونى غير تارك له فمؤدى الروايتين واحد وهو دوام الحمد واستمراره وقوله ولا مستغنى عنه أى لا يستغنى عنه أحد بل يحتاج اليه كل احد لبقاء نعمته واستمرارها وهو فى مقابلة النعمة واجب بمعنى ان الآتى به فى مقابلتها يثاب عليه ثواب الواجب وقوله ربنا بالرفع خبر مبتدا محذوف أى أنت ربنا او مبتدأ خبره محذوف اى ربنا أنت وبالنصب على المدح او الاختصاص وبالجر بدل من لفظ الجلالة ومن جعله منادى فقد أبعد ومن جعله بدلا من الضمير فى عنه فقد أفسد اذ الضمير فى عنه عائد للحمد فكيف يبدل منه ربنا وبعضهم صححه بجعل الضمير لله فلا فساد أصلا وقد صح عنه صلى الله عليه وسلم كما قاله ابن حجر أنه كان يقول اللهم أطعمت وسقيت وأغنيت وقضيت وهديت واحييت فلك الحمد على ما أعطيت وكان صلى الله عليه وسلم اذا أكل عند قوم لم يخرج حتى يدعو لهم فكان يقول اللهم بارك لهم وارحمهم وكان يقول أفطر عندكم الصائمون وآكل طعامكم الابرار وصلت عليكم الملائكة وكان صلى الله عليه وسلم اذا أكل مع قوم كان آخرهم أكلا وروى مرفوعا اذا وضعت المائدة فلا يقوم الرجل وان شبع حتى يفرغ فان ذلك يخجل جليسه وعسى أن يكون له فى الطعام حاجة (قوله ابن أبان) بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة وبالنون كغزال مصروفا وبعضهم منعه من الصرف للعلمية ووزن الفعل لانه جعله افعل تفضيل (قوله يأكل الطعام) وفى نسخة طعاما وقوله فى ستة أى مع ستة وقوله فجاء أعرابى بفتح الهمزة نسبة الى الاعراب وهم سكان البوادى سواء كانوا من العرب او من غيرهم وقوله فأكله بلقمتين أى فأكل الاعرابى ذلك الطعام فى لقمتين وهذا يدل على ان الطعام كان قليلا فى حد ذاته وقوله لو سمى وفى لفظ اما انه لو سمى وفى لفظ لو سمى الله وقوله لكفاكم أى واياه وفى نسخة كفانا وفى نسخة لكفاهم وفى نسخة كفاكم والمعنى ان هذا الطعام وان كان قليلا لكن لو سمى لبارك الله فيه وكفاكم لكن لما ترك ذلك الاعرابى التسمية انتفت البركة لان الشيطان ينتهز الفرصة وقت الغفلة عن ذكر الله وفى هذا كمال المبالغة فى زجر تارك التسمية على الطعام لان تركها يمحقه واخبار السيدة عائشة بذلك ان كان عن رؤيتها قبل الحجاب فظاهر وكذلك ان كان عن اخباره صلى الله عليه وسلم واما ان كان عن اخبار غيره لها فالحديث مرسل (قوله قالا) أى شيخا المصنف هنا ومحمود وقوله عن سعيد بن أبى بردة بضم الموحدة وسكون الراء اسمه عامر بن أبى موسى (قوله ان الله ليرضى عن العبد) أى يثيبه ويرحمه

حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا ابن يزيد عن خالد بن معدان عن ابى امامة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رفعت المائدة من بين يديه يقول الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه غير مودع ولا مستغنى عنه ربنا

حدثنا أبو بكر محمد بن أبان حدثنا وكيع عن هشام الدستوائى عن بديل بن ميسرة العقيلى عن عبد الله ابن عبيد الله بن عمير عن أم كلثوم عن عائشة قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم يأكل الطعام فى ستة من أصحابه فجاء اعرابى فأكله بلقمتين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو سمى لكفاكم

حدثنا هناد ومحمود بن غيلان قالا حدثنا ابو اسامة عن زكريا بن أبى زائدة عن سعيد بن أبى بردة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ليرضى عن العبد

وقوله ان يأكل اى بسبب ان يأكل اووقت ان يأكل وقوله الاكلة بضم الهمزة اللقمة او بفتحها المرة وقوله فيحمده عليها بالنصب كما هو الظاهر وقال ابن حجر لكن رواية الشمائل بالرفع على انه خبر مبتدا محذوف أى فهو يحمده عليها اوقوله اويشرب الخ كلمة اوللتنويع وليست للشك خلافا لمن زعمه وأصل السنة يحصل بأى لفظ مشتق من مادة الحمد وماسبق من حمده صلى الله عليه وسلم فهو بيان للاكمل

باب ماجاء فى قدح رسول الله صلى الله عليه وسلم

أى باب بيان الاخبار الواردة فى قدح رسول الله صلى الله عليه وسلم والقدح بالتحريك مايشرب فيه وهو اناء لاصغير ولا كبير وجمعه اقداح كسبب واسباب وكان له صلى الله عليه وسلم قدح يسمى الريان وآخر يسمى مغيثا وقدح مضبب بسلسلة من فضة فى ثلاثة مواضع وآخر من زجاج وآخر من عيدان بفتح العين المهملة والعيدانة النخلة السحوق وهو الذى كان يوضع تحت سريره ليبول فيه بالليل (قوله الحسين بن الاسود) المشهور نسبته لجده هكذا والافهو الحسين بن على ابن الاسود (قوله قدح خشب) أى قدحا من خشب فالاضافة بمعنى من وقوله غليظا مضببا بالنصب على أنه صفة قدح ورواه فى جامع الاصول غليظ مضبب بالجر وهو كذلك فى بعض النسخ وهو من قبيل هذا جحر ضب خرب وقوله بحديد متعلق بمضببا أى مشعبا بحديد وقوله هذا قدح رسول الله صلى الله عليه وسلم المشار اليه هو القدح بحالته التى هو عليها فالمتبادر من ذلك ان التضبيب كان فى زمنه صلى الله عليه وسلم وتجوز كون التضبيب من فعل انس حفظا للقدح غير مرضى ويؤخذ من الحديث ان حفظ مايتفع واصلاحه مستحب واضاعته مكروهة واشترى هذا القدح من ميراث النضر بن أنس بثمانمائة الف درهم وعن البخارى انه رآه بالبصرة وشرب منه هكذا فى شرح المناوى والذى فى شرح القارى ان الذى اشترى من ميراث النضر وشرب منه البخارى كان مضببا بفضة ويمكن الجمع بأنه كان مضببا بكل من الفضة والحديد (قوله بهذا القدح) أى الذى هو قدح الخشب الغليظ المضبب بالحديد وقوله الشراب كله أى انواعه كلها وابدل منه الاربعة المذكورة بدل مفصل من مجمل اوبدل بعض من كل اهتماما بشأنها لكونها أشهر الانواع وقوله والنبيذ أى المنبوذ فيه وهو ماء حلو يجعل فيه تمرات ليحلو وكان ينبذ له صلى الله عليه وسلم أول الليل ويشرب منه اذا اصبح يومه ذلك وليلته التى تجىء والغد الى العصر فان بقى منه شئ سقاه الخادم ان لم يخف منه اسكارا والا امر بصبه وهو له نفع عظيم فى زيادة القوة

باب ماجاء فى صفة فاكهة رسول الله صلى الله عليه وسلم

أى باب بيان الاخبار الآتية فى صفة فاكهة رسول الله صلى الله عليه وسلم والفاكهة مايتفكه أى يتنعم ويتلذذ به أكله رطبا كان أو يابسا كتين وبطيخ وزبيب ورطب ورمان (قوله الفزارى) نسبة لفزارة كسحابة قبيلة من غطفان وقوله عن أبيه اى سعد (قوله يأكل القثاء بالرطب) اى دفعا لضرر كل منهما واصلاحا له بالآخر لان القثاء بارد رطب مسكن للعطش

ان يأكل الاكلة فيحمده عليها اويشرب الشربة فيحمده عليها

باب ماجاء فى قدح رسول الله صلى الله عليه وسلم

حدثنا الحسين بن الاسود البغدادى حدثنا عمرو بن محمد حدثنا عيسى بن طهمان عن ثابت قال أخرج الينا أنس بن مالك قدح خشب غليظا مضببا بحديد فقال يا ثابت هذا قدح رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن (أنبأنا) عمرو بن عاصم (أنبأنا) حماد بن سلمة (أنبأنا) حميد وثابت عن انس قال لقد سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا القدح الشراب كله الماء والنبيذ والعسل واللبن

(باب ماجاء فى صفة فاكهة رسول الله صلى الله عليه وسلم)

حدثنا اسمعيل بن موسى الفزارى حدثنا ابراهيم بن سعد عن أبيه عن عبد الله ابن جعفر قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يأكل القثاء بالرطب

منعش للقوى الفطرية مطفئ للحرارة الملتهبة نافع لوجع المثانة وغيره وفيه جلاء وتفتيح والرطب حار رطب يقوى المعدة الباردة ويزيد في الباه لكن سريع العفن معكر للدم مصدع مولد للسدد ووجع المثانة والاسنان وروى أبو داود وابن ماجه عن عائشة قالت اردت اني ان تسمني لدخولي على رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم اقبل عليها بشيء حتى اطعمتني القثاء بالرطب فسمنت عليه احسن السمن وبالجملة فهو اصل حفظ الصحة واس العلاج ولم يبين كيفية اكله لهما وقد اخرج الطبراني بسند ضعيف ان عبد الله بن جعفر قال رايت في يمين النبي صلى الله عليه وسلم قثاء وفي شماله رطبا وهو يأكل من ذا مرة ومن ذا مرة هذا وقد روى الحافظ العراقي انه صلى الله عليه وسلم كان يأكل القثاء بالملح والقثاء بكسر القاف وتشديد المثلثة ممدود وهو نوع من الخيار وقيل هو اسم جنس لما يشمل الخيار والعجور والرطب ثمر النخل اذا نضج قبل ان يتمر واحدته رطبة (قوله كان يأكل البطيخ بالرطب) اي لان البطيخ بارد والرطب حار فجمعهما يحصل الاعتدال وقد اشار لذلك في خبر صحيح بقوله يكسر حر هذا برد هذا اي وبالعكس وهذا يدل على انه صلى الله عليه وسلم كان يراعي في اكله صفات الاطعمة واستعمالها على قانون الطب والبطيخ بكسر الباء وفتحها اغلط (قوله اخبرنا ابي) اي جرير وقوله قال اي ابي وهو جرير وقوله سمعت حميدا يقول او قال حدثني حميد او الشك وهو من وهب شك في عبارة ابيه جرير هل قال سمعت حميدا او قال حدثني حميد وقوله قال وهب مفعول ليقول او لحدثني ووهب هذا غير وهب السابق لان هذا صاحب حميد كما قال (قوله وكان صديقا له) اي وكان وهب صديقا لحميد او بالعكس والجملة حالية معترضة فمفعول قال وهب عن انس فتأمل وانما عينته بهذا لكونه غير مشتهر (قوله يجمع بين الخربز والرطب) اي ليكسر حر هذا برد هذا او بالعكس كما ورد التصريح به والخربز بكسر المعجمة البطيخ بالفارسية والمراد به الاصفر لا الاخضر كما وهم لانه المعروف بأرض الحجاز واستشكل بأن الغرض التعديل بين برودة البطيخ وحرارة الرطب كما علمت والاصفر حار والبارد انما هو الاخضر فالاصفر ليس بمناسب هنا واجيب بأن المراد الاصفر غير النضيج فانه غير حار والحار ما تناهى نضجه وليس بمراد كما ذكره بعض شراح المصابيح (قوله الرملي) نسبة للرملة وهي اسم لمواضع اشهرها بلد بالشام وقوله الصلت بفتح الصاد وسكون اللام وقوله رومان كعثمان (قوله اكل البطيخ بالرطب) اي ليكسر حر هذا برد هذا او بالعكس كما مر وعلم من هذا كله انه صلى الله عليه وسلم كان يعدل الغذاء ويدبره فكان لا يجمع بين حارين ولا باردين ولا رديئين ولا قابضين ولا مسهلين ولا غليظين ولم يجمع بين لبن وسمك ولا بين لبن وحامض ولا بين لبن وبيض ولا بين لبن ولحم ولم يأكل شيأ من الاطعمة العفنة والمالحة لان ذلك كله ضار ولم يشرب على طعامه لئلا يفسد (قوله ح) هي للتحويل من سند الى سند آخر (قوله عن) بفتح الميم وسكون العين وقوله عن ابيه اي الذي هو ابو صالح (قوله اول الثمر) بفتح المثلثة والميم ويسمى الباكورة وقوله جاؤا به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اي ايثارا له صلى الله عليه وسلم على انفسهم لانه اولى الناس بما سيق اليهم من الرزق ويؤخذ منه انه يندب الاتيان بالباكورة لاكبر القوم علما وعملا (قوله قال اللهم بارك لنا في ثمارنا) اي زد فيها الخير بالنمو والحفظ من الآفات وقوله

حدثنا عبدة بن عبد الله الخزاعي البصري حدثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يأكل البطيخ بالرطب

حدثنا ابراهيم بن يعقوب حدثنا وهب بن جرير (اخبرنا) ابي قال سمعت حميدا يقول او قال حدثني حميد قال وهب وكان صديقا له عن انس بن مالك قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع بين الخربز والرطب

حدثنا محمد بن يحيى حدثنا محمد بن عبد العزيز الرملي حدثنا عبد الله ابن يزيد بن الصلت عن محمد ابن اسحق عن يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم اكل البطيخ بالرطب

حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن انس ح وحدثنا اسحق بن موسى حدثنا معن حدثنا مالك عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال كان الناس اذا رأوا اول الثمر جاؤا به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا اخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لنا في ثمارنا

وبارك لنا في مدينتنا اي بكثرة الارزاق فيها وباقامة شعائر الاسلام فيها وقوله وبارك لنا في صاعنا وفي مدنا اي بحيث يكفي صاعنا ومدنا من لا يكفيه صاع غيرنا ومده والصاع مكيال معروف وهو أربعة امداد والمد رطل وثلث فيكون الصاع خمسة ارطال وثلثا واما قول الحنفية بأنه ثمانية ارطال فهو ممنوع بان الزيادة عرف طارئ على عرف الشرع ولذلك لما اجتمع ابو يوسف بمالك رضي الله عنه بالمدينة حين حج الرشيد فقال ابو يوسف الصاع ثمانية أرطال فقال مالك صاع المصطفى صلى الله عليه وسلم خمسة ارطال وثلث فأحضر مالك جماعة شهدوا بذلك فرجع أبو يوسف عن قوله (قوله اللهم ان ابراهيم عبدك وخليلك ونبيك) الغرض من ذلك التوسل في قبول دعائه بعبوديته أبيه ابراهيم وخلته ونبوته وقوله وانى عبدك ونبيك الغرض من ذلك التوسل في قبول دعائه بعبوديته ونبوته ولم يقل وخليلك لانه خص بمقام المحبة الارفع من مقام الخلة او ادبا مع ابيه الخليل فلا ينافي انه خليل أيضا كما ورد في عدة اخبار (قوله وانه دعا لمكة أي بقوله فاجعل افئدة من الناس تهوى اليهم وارزقهم من الثمرات فاكتفى صلى الله عليه وسلم بدعاء ابراهيم لها ولم يدع لها مع كونها وطنه وقوله وانى أدعوك للمدينة بمثل ما دعا لمكة ومثله معه أي ادعوك بضعف ما دعا لمكة ابراهيم لمكة وقد استجيبت دعوة الخليل لمكة والحبيب للمدينة فصار يجبى اليها من مشارق الارض ومغاربها ثمرات كل شئ (قوله قال) أي أبو هريرة وقوله ثم يدعو أي ينادي وقوله اصغر وليد يراه اي اصغر مولود يراه من أهل بيته ان صادفه والا فمن غيرهم وقوله فيعطيه ذلك الثمر أي فيعطى ذلك الوليد ذلك الثمر الذي هو الباكورة لكثرة رغبة الولدان وشدة تطلعهم لها وانما لم يأكل صلى الله عليه وسلم منه اشارة الى أن النفوس الزكية والاخلاق المرضية لا تتشوق الى ذلك الا بعد عموم وجوده بحيث يقدر كل أحد على تحصيله ﴿تنبيه﴾ قد انعقد الاجماع على أن مكة والمدينة أفضل البقاع والائمة الثلاثة على أن مكة أفضل من المدينة وعكس مالك والخلاف في غير البقعة الشريفة والا فهي أفضل من السموات والارض بجميعها ومن خواص اسم مكة أنه اذا كتب على جبين المرعوف بدم الرعاف مكة وسط البلاد والله رؤف بالعباد انقطع الدم (قوله عن الربيع) بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتانية المكسورة على صيغة التصغير وقوله بنت معوذ بتشديد الواو المكسورة كما جزم به الحافظ ابن حجر العسقلاني أو المفتوحة على الاشهر وقوله ابن عفراء بالمد كحمراء وهي بنت عبيد بن ثعلبة النجارية من صغار الصحابة (قوله يعني معاذ) أي ابن عفراء كما في نسخة وهو عمها واشترك هو وأخوه معوذ في قتل أبي جهل ببدر وتم أمر قتله على يد ابن مسعود بأن حز رقبته وهو مجروح مطروح يتكلم حتى قال له لقد رقيت مرقى عالية يا رويعي الغنم وقوله بقناع بكسر القاف أي بطبق يهدى عليه وقوله من رطب بيان لجنس ما فيه وقوله وعليه أجر أي وعلى ذلك القناع اجر بفتح الهمزة وسكون الجيم وكسر الراء منونة وأصله أجر وكافلس فقلبت الواو ياء لوقوعها رابعة وقلبت الضمة كسرة لمناسبة الياء ثم أعل اعلال قاض وهو جمع جرو بمثلثة أوله وهو الصغير من كل شئ حيوانا كان أو غيره وقوله زغب بالرفع على أنه صفة أجرا وبالجر على أنه صفة قثاء والزغب بضم الزاي وسكون الغين المعجمة جمع أزغب من الزغب بفتحتين وهو صغار الريش أول

وبارك لنا في مدينتنا وبارك لنا في صاعنا وفي مدنا اللهم ان ابراهيم عبدك وخليلك ونبيك وانى عبدك ونبيك وانه دعا لمكة وانى ادعوك للمدينة بمثل ما دعا لمكة به ومثله معه قال ثم يدعو اصغر وليد يراه فيعطيه ذلك الثمر

﴿حدثنا﴾ محمد بن حميد الرازي أنبأنا ابراهيم بن المختار عن محمد بن اسحق عن أبي عبيد بن محمد بن عمار ابن ياسر عن الربيع بنت معوذ بن عفراء قالت بعثني معاذ بقناع من رطب وعليه أجر من قثاء رغب

مطلب ومن خواص اسم مكة الخ

طلوعه شبه به ما يكون على القثاء الصغير مما يشبه أطراف الريش أول طلوعه هذا وفي نسخة وعليه آخر بعد الهمزة وبالقاء المهملة أي وعلى قناع الرطب قناع آخر من قثاء رغب وقوله وكان صلى الله عليه وسلم يحب القثاء أي مع الرطب كما يؤيده ما سبق من جمعه صلى الله عليه وسلم بينهما وقوله فأتيته به وفي نسخة فأتيته بها فالضمير على النسخة الاولى للقناع وعلى الثانية للاشياء المذكورة وقوله وعنده حلية أي والحال أن عنده حلية بكسر أو فتح فسكون اسم لما يتزين به من نقد وغيره وقوله قد قدمت عليه من البحرين بكسر الدال كعلمت أي قد قدمت عليه تلك الحلية من خراج البحرين وهو على لفظ التثنية اقليم بين البصرة وعمان وهو من بلاد نجد وقوله فلا أيده أي احدى يديه لا كلتا يديه ولو أريد ذلك لقيل يديه فالحمل على اليدين معا بعيد وقوله منها أي من تلك الحلية وقوله فاعطانيه أي لعظيم سخائه صلى الله عليه وسلم وفيه كمال المناسبة فان الانثى يليق بها الحلية (قوله حجر) بضم الحاء المهملة وسكون الجيم (قوله حليا) بضم فكسر وتشديد التحتية أو بفتح فسكون وتخفيف التحتية وقوله أو قالت شك من الراوي عن الربيع أو ممن دونه

وكان صلى الله عليه وسلم يحب القثاء فاتيته به وعنده حلية قد قدمت عليه من البحرين فلا أيده منها فاعطانيه ۞ حدثنا علي بن حجر أنبأنا شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الربيع بنت معوذ بن عفراء قالت أتيت النبي صلى الله عليه وسلم بقناع من رطب وأجر زغب فاعطاني ملء كفه حليا أو قالت ذهبا

* (باب صفة شراب رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أي باب بيان ما جاء في صفته من الاخبار كما صرح به في نسخة صحيحة ونصها باب ما جاء في صفة شراب رسول الله صلى الله عليه وسلم والشراب ما يشرب من المائعات يقال شربت الماء وغيره شربا بتثليث الشين لكنه بالفتح مصدر قياسي وبالضم والكسر مصدر أن سماعيان خلافا لمن جعلهما اسمي مصدر وفي هذا الباب حديثان (قوله ابن أبي عمر) بضم العين وفتح الميم وقوله سفيان أي ابن عيينة لانه المراد عند الاطلاق وقوله عن عروة أي ابن الزبير (قوله كان أحب الشراب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحلو البارد) برفع أحب على أنه اسم كان ونصب الحلو البارد على أنه خبرها وقيل بالعكس ولا يشكل بأن اللبن كان أحب اليه صلى الله عليه وسلم لان الكلام في الشراب الذي هو الماء أو الذي فيه الماء والمراد بالماء الحلو الماء العذب أو المنقوع بتمر أو زبيب أو الممزوج بالعسل قال ابن القيم والاظهر أن المراد الكل لانه يصدق على الكل أنه ماء حلو واذا جمع الماء الوصفين المذكورين وهما الحلاوة والبرودة حفظ الصحة ونفع الارواح والقوى والكبد والقلب وقمع الحرارة وحفظ على البدن رطوباته الاصلية وردّ اليه ما تحلل منها ورقق الغذاء ونفذه الى العروق والماء الملح أو الساخن يفعل ضد هذه الاشياء وتبريد الماء وتحليته لا ينافي كمال الزهد لان فيه مزيد الشهود لنعم الله تعالى واخلاص الشكر له ولذلك كان سيدي أبو الحسن الشاذلي يقول اذا شربت الماء الحلو أحدر بي من وسط قلبي وليس في شرب الماء الملح فضيلة ويكره تطييبه بنحو مسك كتطييب الماء كل ولذلك كان صلى الله عليه وسلم يستعمل أنفس الشراب لا أنفس الطعام غالبا وكان صلى الله عليه وسلم يستعذب له الماء من بيوت صحبه أي يطلب له الماء العذب من بيوتهم ۞ فائدة ۞ في شرب الماء الممزوج بالعسل فضائل لا تحصى منها أنه يذيب البلغم ويغسل خمل المعدة ويحلو لزوجتها ويدفع فضلاتها ويفتح سددها ويسخنها وهو أنفع للمعدة من كل حلو دخلها لكنه يضر صاحب

باب صفة شراب رسول الله صلى الله عليه وسلم

۞ حدثنا ابن أبي عمر حدثنا سفيان عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت كان أحب الشراب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحلو البارد

الصفراء ويدفع ضرره الخ (قوله احمد بن منيع) بفتح الميم وكسر النون وقوله أنبأنا على بن زيد أى ابن جدعان وفى نسخة حدثنا وفى نسخة أخبرنا وقوله عن عمر بضم العين وفتح الميم وقوله هو أى عمر المذكور وقوله ابن أبى جمرة بفتح الجاء المهملة وسكون الراء وفتح الميم (قوله عن ابن عباس) أى عبد الله وهو شقيق الفضل (قوله أنا) ضمير منفصل مؤكد أتى به لاجل العطف كما قال فى الخلاصة

وان على ضمير رفع متصل * عطفت فافصل بالضمير المنفصل

(قوله على ميمونة) أى أم المؤمنين (قوله بإناء من لبن) أى بإناء مملوء من لبن (قوله فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى منه (قوله وأنا على يمينه وخالد عن شماله) أى والحال انى على يمينه وخالد عن شماله وتعبيره بعلى فى الاول وبمن فى الثانى للتفنن الذى هو ارتكاب فنين من التعبير مع اتحاد المعنى فهما هنا بمعنى واحد وهو مجرد الحضور وفى نسخة بشماله بدل عن شماله (قوله فقال) أى النبى صلى الله عليه وسلم وقوله لى بفتح الياء وتسكن وقوله الشربة لك أى هذه المرة من الشرب حق لك لانك على اليمين ومن على اليمين مقدم على من على اليسار فقد ورد الايمن فالايمن رواه مالك وأحمد وأصحاب السنن الستة عن أنس والسر فى تقديم من على اليمين على من على اليسار أن من على اليمين مجاور لملك اليمين الذى هو حاكم على ملك الشمال وتجرى هذه السنة وهى تقديم من على اليمين فى غير الشراب كالمأكول والملبوس وغيرهما كما قاله المهلب وغيره خلافا لمالك حيث قال فى الشراب خاصة وقال ابن عبد البر لا يصح عنه وأوله عياض بان مراده انه انما جاءت السنة بتقديم الايمن فى الشرب خاصة وغيره انما هو بطريق القياس فالسنة البداءة فى الشرب ونحوه بعد الكبير بمن على يمينه ولو صغيرا مفضولا وتأخير من على اليسار ولو كبيرا فاضلا بل ذهب ابن حزم الى وجوب ذلك فقال لا تجوز البداءة بغير الايمن الا باذنه فان قيل يعارض ما تقدم ما رواه أبو يعلى عن الحبر ابن عباس باسناد صحيح كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سقى قال ابدؤا بالاكبر أو قال بالاكابر أجيب بأن ذلك محمول على ما اذا لم يكن عن يمينه احد بل كان الجميع أمامه أو وراءه (قوله فان شئت آثرت بها خالدا) بفتح تاء الخطاب وهذا الهمزة من آثرت يقال آثرته بالمد فضلته وقدمته لان الايثار معناه التفضيل والتقديم وأما استأثر بالشئ فمعناه استبد به كما فى المصباح وغيره وفى تفويض الايثار الى مشيئته تطييب لخاطره وتنبيه على أنه ينبغى له الايثار لخالد لكونه أكبر منه وهذا ليس من الايثار فى القرب المكروه على أن الكراهة محلها حيث آثر من ليس أحق منه بأن كان مساويا له أو اقل منه أما اذا آثر من هو أحق منه كأن آثر من هو أحق منه بالامامة فليس مكروها فان قيل قد استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم الايمن فى هذا الخبر ولم يستأذن اعرابيا عن يمينه والصديق عن يساره فى قصة نحو هذه أجيب بأنه انما استأذن هنا ثقة بطيب نفس ابن عباس بأصل الاستئذان لا سيما وخالد قريبه مع رياسته فى قومه وشرف نسبه بينهم وقرب عهده بالاسلام فأراد صلى الله عليه وسلم تطييب خاطره وتألفه بذلك وأما الصديق رضى الله عنه فانه مطمئن الخاطر راض بكل ما يفعله المصطفى لا يتغير ولا يتأثر ولا ينقص ذلك بمقام الصديق ولا يخرجه عن فضيلته التى اولاه الله اياها لان الفضيلة انما هى فيما بين العبد وربه لا فيما بينه وبين الخلق

حدثنا أحمد بن منيع حدثنا اسمعيل بن ابراهيم أنبأنا على بن زيد عن عمر هو ابن أبى جمرة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال دخلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا وخالد بن الوليد على ميمونة فجاءتنا بإناء من لبن فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا على يمينه وخالد عن شماله فقال لى الشربة لك فان شئت آثرت بها خالدا

فقلت ما كنت لاوثر على سؤرك احدا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اطعمه الله طعاما فليقل اللهم بارك لنا فيه وأطعمنا خيرا منه ومن سقاه الله عز وجل لبنا فليقل اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه ثم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس شئ يجزئ مكان الطعام والشراب غير اللبن * قال أبو عيسى هكذا روى سفيان بن عيينة هذا الحديث عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها ورواه عبد الله ابن المبارك وعبد الرزاق وغير واحد عن معمر عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا ولم يذكروا فيه عن عروة عن عائشة وهكذا روى يونس وغير واحد عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا * قال أبو عيسى انما أسنده ابن عيينة من بين الناس قال أبو عيسى

(قوله فقلت ما كنت لاوثر على سؤرك احدا) بنصب الفعل كما في قوله تعالى وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم والسؤر بضم السين وسكون الهمزة وقد يبدل واوا ما بقي من الشراب والمعنى لا ينبغي أن أقدم على ما بقي من شرابك أحدا غيري يفوز به لما فيه من البركة ولا يضر عدم ايثاره لذلك ولهذا أقره المصطفى وكذا نقل عن بعض الصحابة أنه لما أقرع النبي صلى الله عليه وسلم بين رجل وولده في الخروج للجهاد فخرجت القرعة للولد فقال له أبوه آثرني فقال لا أوثر بالجنة أحدا أبدا فأقره النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك مع أن بر الوالدين متأكد لكن على ما أحكمته السنة دون غيره ويؤخذ من هذا الحديث أن من سبق الى مجلس عالم او كبير وجلس بمحل عال لا ينقل عنه لمجئ من هو افضل منه فيجلس ذلك الجائي حيث ينتهي به المجلس ولو دون مجلس من هو دونه (قوله فليقل) اى ندبا مؤكدا حال الشروع في الاكل فان لم يقل ذلك حال الشروع فيه فليأت به بعده ويقدم عليه حينئذ صيغة الحمد نحو قوله الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين (قوله اللهم بارك لنا فيه وأطعمنا خيرا منه) الظاهر أنه يأتي بهذا اللفظ المذكور وان كان وحده بل وان كان امرأة رعاية للفظ الوارد ولملاحظة لعموم الاخوان من المسلمين (قوله فليقل) اى حال الشروع في الشرب او بعده كما تقدم (قوله اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه) اى من جنسه ولم يقل على قياس ما سبق واسقنا خيرا منه لانه لا خير من اللبن (قوله ثم قال) اى ابن عباس وقوله قال رسول الله الخ اى في بيان تعليل الدعوة في اللبن بما يخصه (قوله ليس شئ يجزئ) بهمزة في آخره من الاجزاء اى ليس شئ يغني ويقوم ويكفي وقوله غير اللبن بالنصب على الاستثناء او بالرفع على البدل وأما اللبن فيقوم مقام الطعام والشراب لكونه يغذي ويسكن العطش وبذلك يعلم أن سائر الاشربة لا تلحق باللبن في ذلك بل بالطعام وحكمة الدعاء بين الطعام والشراب اسناد ذلك الى الله سبحانه وتعالى ورفع مدخلية غيره في ذلك (قوله قال أبو عيسى) أي بعد رواية الحديثين بيانا لبعض ما يتعلق بهما فبين ما يتعلق بالحديث الاول بقوله هكذا الخ (قوله هكذا) أي مثل ما سبق في ايراد الاسناد وقوله هذا بالحديث يعني الاول ثم فسر ووضح اسم الاشارة بقوله عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة أي فهو متصل في هذا السند وقوله ورواه عبد الله بن المبارك الخ اى فهو غير متصل في هذا السند فبين المصنف أن هذا الحديث روي مسندا ومرسلا والحكم للاسناد وان كثرت رواة الارسال لان مع من أسند زيادة علم (قوله وغير واحد) كناية عن كثير من الرواة (قوله مرسلا) أي بالنظر لاسقاط الصحابي مع قطع النظر عن اسقاط التابعي فصار بتركه الصحابي مرسلا وبتركه التابعي منقطعا فقوله ولم يذكروا فيه أي في اسناد هذا الحديث (قوله وهكذا روى يونس) الخ اشارة الى أن ابن عيينة قد انفرد من بين أقرانه في اسناده موصولا كما صرح به بقوله قال أبو عيسى وانما أسنده ابن عيينة من بين الناس أي فيكون حديثه غريبا اسنادا لانفراده به والغرابة لا تضر لانها لا تنافي الصحة والحسن ولذلك كان مذهب الجمهور أن المرسل حجة وكذلك مذهب الشافعي اذا اعتضد بمتصل وحاصل ما أشار اليه المصنف أن سند الارسال أصح من سند الاتصال كما صرح به المصنف في جامعه حيث قال والصحيح ما روي عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا انتهى (قوله قال أبو عيسى) أي فيما يتعلق بالحديث الثاني

(قوله

(قوله وميمونة) أى المذكورة فى الحديث الثانى وقوله بنت الحرث أى الهلالية العامرية يقال ان اسمها كان برة فسماها النبى صلى الله عليه وسلم ميمونة وهى أخت ام الفضل امرأة العباس واخت أسماء بنت عميس روى عنها جماعة منهم ابن عباس وقوله زوج النبى صلى الله عليه وسلم أى بعد أن كانت تحت معتوذ بن عمرو الثقفى فى الجاهلية ففارقها وتزوجها أبو رهم ابن عبد العزى وتوفى عنها فتزوجها النبى صلى الله عليه وسلم فى ذى القعدة سنة سبع فى عمرة القضاء بسرف ككتف موضع قريب من التنعيم على عشرة أميال من مكة وبنى بها فيه وقد ماتت وهى راجعة من الحج فيه ايضا ودفنت فيه وهذا من المجائب حيث وقع الهناء والعزاء فى مكان واحد من الطريق وصلى عليها ابن عباس وبنى على قبرها مسجدين زار ويتبرك به (قوله هى خالة خالد بن الوليد وخالة ابن عباس) أى فهى محرم لهما فلذلك دخلا عليها فالغرض من ذلك بيان وجه دخولهما عليها وزاد قوله وخالة يزيد بن الاصم استطرادا لتمام الفائدة (قوله واختلف الناس فى رواية هذا الحديث) أى الثانى (قوله عن على بن زيد بن جدعان) بضم الجيم وسكون الدال المهملة (قوله فروى بعضهم الخ) تفسير لاختلاف الناس والضمير لهم والمراد بهم المحدثون (قوله عن عمر) بضم العين وقوله ابن أبى حرملة بزيادة لفظ أبى كما سبق فى الاسناد الذى ذكره المصنف (قوله وروى شعبة) اى من بين المحدثين فيكون انفرد بذلك وقوله فقال أى شعبة فى اسناده (قوله عن عمرو) بفتح العين وقوله ابن حرملة باسقاط لفظ أبى (قوله والصحيح عن عمر بن أبى حرملة) أى بضم العين وزيادة لفظ أبى فالصحة فى موضعين الاول عمر بضم العين بلا واو والثانى ابن ابى حرملة بزيادة لفظ أبى على أنه كنية لا باسقاطه على أنه اسم

وميمونة بنت الحرث زوج النبى صلى الله عليه وسلم هى خالة خالد بن الوليد وخالة ابن عباس وخالة يزيد بن الاصم رضى الله عنهم واختلف الناس فى رواية هذا الحديث عن على بن زيد بن جدعان فروى بعضهم عن على بن زيد عن عمر بن ابى حرملة وروى شعبة عن على بن زيد فقال عن عمرو بن حرملة والصحيح عن عمر بن أبى حرملة

باب ما جاء فى صفة شرب رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب ما جاء فى صفة شرب رسول الله صلى الله عليه وسلم

كذا فى نسخة وفى نسخة صحيحة اسقاط لفظ صفة لكن المعنى عليه لان القصد بيان الاحاديث التى فيها كيفية شربه صلى الله عليه وسلم وتقدم أن الشرب بتثليث الشين وهو مصدر بمعنى التشرب وهو المراد هنا وقد قرئ قوله تعالى فشاربون شرب الهيم بالحركات الثلاث لكن الكسر شاذ وهو فى معنى النصيب اشهر كقوله تعالى لها شرب ولكم شرب يوم معلوم فالمكسور بمعنى المشروب وقد يكون المفتوح والمضموم بمعنى المشروب ايضا لان المصدر يأتى بمعنى المفعول وهذا ليس مرادا هنا لئلا يتكرر مع الباب السابق فقول الشارح وهذا المعنى يحتمل ان يكون مرادا هنا فيه نظر وفى هذا الباب عشرة أحاديث (قوله احمد بن منيع) كبديع كما مر وقوله هشيم تصغير هشام وقوله أنبأنا عاصم وفى نسخة اخبرنا وقوله ومغيرة بضم فكسر وقوله عن الشعبى بفتح فسكون تابعى مشهور (قوله أن النبى صلى الله عليه وسلم شرب) قيل فى حجة الوداع وقوله من زمزم اى من مائها وهى بئر معروفة بمكة سميت بذلك لان هاجر قالت لها عند كثرة مائها زمى زمى وقيل غير ذلك وقوله وهو قائم اى والحال أنه قائم قالوا والحال انما شرب صلى الله عليه وسلم وهو قائم مع نهيه عنه لبيان الجواز ففعله ليس مكروها فى حقه بل واجب فسقط قول بعضهم انه يسن الشرب من زمزم قائما اتباعا له صلى الله عليه وسلم ولا حاجة لدعوى النسخ أو تضعيف النهى لانه حيث امكن الجمع وجب المصير اليه وزعم أن

حدثنا احمد بن منيع حدثنا هشيم أنبأنا عاصم الاحول ومغيرة عن الشعبى عن ابن عباس رضى الله عنهما أن النبى صلى الله عليه وسلم شرب من زمزم وهو قائم

النهى مطلق وشربه من زمزم مقيد ردّ بأن النهى ليس مطلقا بل عام والشرب من زمزم قائما
فرد من أفراده فشمل النهى فيحصل التعارض فيه فوجب حمل شربه منه قائما على أنه لبيان
الجواز والاستدلال على عدم الكراهة بفعل الخلفاء الاربعة غير سديد اذ هو لا يقاوم ما صح
فى الخبر من النهى لما فيه من الضرر قال ابن القيم للشرب قائما آفات منها أنه لا يحصل به الرى
التام ولا يستقر فى المعدة حتى يقسمه الكبد على الاعضاء ويلاقى المعدة بسرعة فربما يرد
حرارتها ويسرع النفوذ الى اسافل البدن فيضر ضررا بينا ومن ثم سن أن يتقايأ ولو فعله سهوا
لانه يحرك أخلاطا يدفعها القىء ويسن ان شرب قائما أن يقول اللهم صل على سيدنا محمد الذى
شرب الماء قائما وقاعدا فانه بسبب ذلك يندفع عنه الضرر وذكر الحكماء أن تحريك الشخص
ابهامى رجليه حال الشرب قائما يدفع ضرره (قوله عن حسين) بالتصغير وقوله المعلم بكسر
اللام المشددة وقوله عن عمرو بفتح العين وقوله ابن شعيب بالتصغير وقوله عن ابيه اى شعيب بن
محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص وقوله عن جده أى جد الاب فالجد هو عبد الله بن عمرو المكثر
فى الاحاديث الصحابى ابن الصحابى ابن الصحابية الافضل من ابيه والاكثر منه تلقيا وأخذا
عن النبى صلى الله عليه وسلم هذا على جعل الضمير فى قوله عن جده للاب فان جعل العمرو احتمل
أن يكون المراد جده الادنى الحقيقى وهو محمد فيكون حديثه مرسلا لانه حذف منه الصحابى
فان محمدا تابعى وأن يكون المراد جده الاعلى المجازى وهو عبد الله فيكون متصلا ولاحتمال
الارسال فى ذلك السند ذهب جمع منهم الشيخ ابو اسحق الشيرازى الى ضعف عمرو بن شعيب عن
ابيه عن جده لكن فى تهذيب النووى الاصح الاحتجاج به اقرانا أثبتت عند اكثر المتقدمين
والمتأخرين سماعه من جده ابيه عبد الله ويكفى احتجاج البخارى به فانه خرج له فى القدر
(قوله قال) اى جده المذكور وقوله رأيت اى ابصرت فقوله رسول الله مفعول وجملة يشرب
حال وقوله قائما وقاعدا حالان من فاعل يشرب والمراد أنه رآه مرة يشرب قائما ورآه مرة يشرب
قاعدا لا أنه رآه مرة واحدة يشرب قائما وقاعدا كما قد يوهمه ظاهر العبارة فيكون قد جمع فى
مرة واحدة بين القيام والقعود وهو خلاف المراد واعلم أن للانسان ثمانية أحوال قائم قاعد
ماش مستند راكع ساجد متكئ مضطجع وكلها وان امكن الشرب فيها لكن أهنؤها
وأكثرها استعمالا القعود ويليه القيام ففعله صلى الله عليه وسلم قاعدا غالبا لانه أسلم وقائما
نادرا لبيان الجواز وعدم الحرج وحيث كان الغالب من فعله صلى الله عليه وسلم الشرب قاعدا
وشربه قائما انما كان نادرا لبيان الجواز كان تقديم القيام فى نحو هذا الحديث للاهتمام بالرد
على المنكر لذلك لا لكثرته كما وهم (قوله على بن حجر) بضم الحاء وسكون الجيم وقوله عن الشعبى
بفتح الشين وسكون العين نسبة الى شعب بطن من همدان وقال ابن الاثير من حمير (قوله قال)
أى ابن عباس ولفظ قال موجود فى أكثر النسخ وقوله سقيت الخ وفى رواية الشيخين قال أتيت
النبى صلى الله عليه وسلم بدلو من ماء زمزم فشرب وهو قائم (قوله من زمزم) أى من ماء زمزم
(قوله فشرب وهو قائم) تقدم حمله على أنه فعله لبيان الجواز وقد يحمل على أنه لم يجد محلا
للقعود لازدحام الناس على زمزم أو لبيان المكان ولا حاجة لدعوى النسخ كما مر وان اقتضاه
ما رواه ابن حبان وابن شاهين عن جابر أنه لما سمع رواية من روى أنه شرب قائما قال رأيته صنع

مطلب
قال ابن القيم للشرب قائما
آفات الخ

حدثنا قتيبة بن سعيد
حدثنا محمد بن جعفر عن
حسين المعلم عن عمرو بن
شعيب عن أبيه عن جده
قال رأيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يشرب قائما
وقاعدا حدثنا على
ابن حجر قال حدثنا ابن
المبارك عن عاصم الاحول
عن الشعبى عن ابن عباس
رضى الله عنهما قال سقيت
النبى صلى الله عليه وسلم
من زمزم فشرب وهو قائم

ذلك ثم سمعته بعد ذلك يهى عنه (قوله أبو كريب) بالتصغير وقوله محمد بن العلاء بفتح العين المهملة مع المد ومحمد بن طريف بفتح الطاء المهملة (قوله قالا) أى الجحدان (قوله أنبأنا) وفى نسخة حدثنا (قوله ابن الفضيل) بالتصغير وفى نسخة الفضل بالتكبير وقوله عن عبد الملك بن ميسرة بفتح الميم وسكون الياء التحتية وفتح السين المهملة والراء آخره تاء تأنيث وقوله عن النزال بفتح النون وتشديد الزاى وقوله ابن سبرة بفتح السين وسكون الباء الموحدة وفتح الراء آخره تاء تأنيث (قوله قال) أى النزال (قوله أتى علىّ) بالبناء للمجهول وعلىّ نائب فاعل (قوله بكوز) هو معروف وقوله من ماء أى مملوء من ماء (قوله وهو فى الرحبة) أى والحال أنه فى الرحبة اى رحبة الكوفة كان يقعد فيها للحكم أو للوعظ أو فى رحبة المسجد وهى بفتح الراء والحاء المهملة وقد تسكن المكان المتسع ورحبة المسجد منه فلها حكمه مالم يعلم حدودها وهى المحوط عليه لاجله وان لم يعلم دخولها فى وقفه بخلاف حريمه فليس له حكمه وهو ما تلقى فيه قمامته وليس منه (قوله فأخذ منه) أى من الماء الذى فى الكوز وقوله كفا أى ملء كف من الماء (قوله فغسل يديه) أى الى رسغيه وقوله ومضمض الخ قال العصام الظاهر أنه عطف على غسل فتكون المضمضة والاستنشاق وغسل اليدين ومسح الوجه والذراعين والرأس وكذا مسح الرجلين كما وقع فى رواية من كف واحد قال ولا صارف عنه وتعقب بأنه لا صارف أقوى من استبعاد ذلك من كف واحد من طريق النقل الشرعى والفعل العرفى اذ ملء الكف لا يحصل منه ما ذكر خصوصا مع قوله فغسل يديه لانه اذا غسلهما بما فى كفه لم يبق شئ يتمضمض به ويفعل منه ما ذكر بعد المضمضة فالصواب أنه عطف على اخذ وكذا قوله واستنشق الخ (قوله ومسح وجهه وذراعيه) يحتمل أن المراد بالمسح حقيقته وهو امرار الماء من غير سيلان له على العضو وعليه فالمراد بالوضوء الوضوء اللغوى وهو مطلق التنظيف ويؤيده عدم ذكر الرجلين فى هذه الرواية ويحتمل أن المراد به الغسل الخفيف وعليه فالمراد بالوضوء الوضوء الشرعى ويؤيده ما فى بعض الروايات الصحيحة أنه غسل الوجه والذراعين مع ذكر الرجلين ويمكن الجمع بين الروايات على الاحتمال الاول بأن الواقعة تعددت منه رضى الله عنه وقوله ورأسه اى ومسح رأسه كله او بعضه وفى رواية ورجليه اى ومسح رجليه على الاحتمالين السابقين اعنى احتمال ارادة حقيقة المسح وارادة الغسل الخفيف وفى رواية وغسل رجليه (قوله ثم شرب) اى منه كما فى نسخة اى من فضل ماء وضوئه وتعبيره بثم لافادة التراخى الرتبى لان ما سبق وضوء وهذا شرب ماء لدفع عطش (قوله ثم قال هذا وضوء من لم يحدث) اى بل اراد التنظيف على احتمال ارادة حقيقة المسح أو التجديد على احتمال ارادة الغسل الخفيف وأما وضوء المحدث فمعلوم بشرائط معلومة (قوله هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل) اى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل مثل هذا ومن بعض المشار اليه الشرب قائما وهذا هو السبب فى ايراد الحديث فى هذا الباب ويؤخذ من الحديث أن الشرب من فضل وضوئه مستحب اخذا من فعله صلى الله عليه وسلم كما يدل له فعل علىّ رضى الله عنه وان كان الشرب قائما لبيان الجواز فليس سنة بل تركه افضل خلافا لمن زعم أنه سنة كما مر (قوله ويوسف بن حماد) فى بعض النسخ زيادة المعنى بفتح فسكون نسبة الى معن بطن من الازد ومن قيس عيلان ومن طيئ (قوله قالا) اى قتيبة ويوسف

مطلب
ورحبة المسجد منه

حدثنا أبو كريب محمد ابن العلاء ومحمد بن طريف الكوفى قالا أنبأنا ابن الفضيل عن الاعمش عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال بن سبرة قال أتى علىّ رضى الله عنه بكوز من ماء وهو فى الرحبة فأخذ منه كفا فغسل يديه ومضمض واستنشق ومسح وجهه وذراعيه ورأسه ثم شرب وهو قائم ثم قال هذا وضوء من لم يحدث هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل حدثنا قتيبة ابن سعيد ويوسف بن حماد

وقوله ابن سعيد بكسر العين (قوله عن أبي عاصم) وفي نسخة أبي عصام بكسر اوله قيل اسمه ثمامة وقيل خالد بن عبيد العسكي بفتحتين (قوله كان يتنفس في الاناء ثلاثا) وفي رواية مسلم كان يتنفس في الشراب ثلاثا والشراب فيه بمعنى الشرب مصدر لا بمعنى المشروب والمراد أنه يشرب من الاناء ثم يزيله عن فيه ويتنفس خارجه ثم يشرب وهكذا الا أنه كان يتنفس في جوف الاناء أو في الماء المشروب لانه يغيره لتغير الفم بأكول أو ترك سواك أولان النفس يصعد بخار المعدة وان كان لا يتقذر منه بشئ فعله وأبقاه بعضهم على ظاهره وقال انه فعله لبيان الجواز وهو غير صحيح بدليل بقية الحديث وهي ويقول هو أمرأ وأروى وبدليل قوله في حديث آخر أبن القدح عن فيك ثم تنفس وما كان صلى الله عليه وسلم يأمر بشئ من مكارم الاخلاق ثم لا يفعله وورد أنه صلى الله عليه وسلم كان يشرب في ثلاثة أنفاس واذا أدنى الاناء الى فيه سمى الله واذا أبعده حمد الله يفعل ذلك ثلاثا (قوله ويقول) أي النبي صلى الله عليه وسلم وقوله هو وفي رواية هذا أي التنفس ثلاثا وقوله أمرأ بالهمز من مرؤ الطعام أو الشراب بضم الراء وكسرها اذا لم يثقل على المعدة وانحدر عنها طيبا بلذة ونفع ويقال مرأه الطعام بفتح الراء فيستعمل لازما ومتعديا قال تعالى فكلوه هنيأ اى في عاقبته مريأ اى في مذاقه وقوله وأروى من غير همز من الري أي اشد ريا وأبلغه واقل تأثيرا في برد المعدة لورود على المعدة بدفعات فيه وأسلم من الشرب في دفعة فانه ربما اطفأ الحرارة الغريزية فيفسد المعدة والكبد ويجر الى أمراض رديئة لا سيما الاهل الاقطار الحارة في الازمنة الحارة ويخاف منه الشرق لانسداد مجرى الشراب لكثرة الماء الوارد عليه ولان الماء اذا وصل الى المعدة بكثرة يتصاعد البخار الدخاني الحار فيستفق نزول الماء وصعود البخار فينصادمان ويتعالجان وقد روى البيهقي وغيره اذا شرب أحدكم فليمص الماء مصا ولا يعبه عبا فانه يورث الكباد وهو بضم الكاف كغراب داء في الكبد وقد ورد أنه صلى الله عليه وسلم نهى عن العب في نفس واحد وقال ذلك شرب الشيطان (قوله على بن خشرم) بفتح الخاء وسكون الشين المعجمتين يصرف ولا يصرف وقوله عن رشدين بوزن مسكين وقوله ابن كريب بالتصغير وقوله عن أبيه اى كريب (قوله تنفس مرتين) أي في بعض الاوقات فلا ينافي أنه كان يتنفس ثلاثا في بعض آخر فيحصل أصل السنة بالتنفس مرتين وكمالها انما يكون بثلاث وان كفاه ما دونها وقيل ان روى بنفسين اكتفى بهما والا فبثلاث وقد قال صلى الله عليه وسلم لا تشربوا واحدا كشرب البعير ولكن اشربوا مثنى وثلاث وفي رواية مرتين أو ثلاثا وسموا اذا أنتم شربتم واحمدوا اذا أنتم رفعتم وأوفى ذلك للتنويع (قوله ابن ابي عمر) بضم العين وقوله عن يزيد بن يزيد اتفق في ذلك اسم الولد والاب وقد اتفق اسم الولد والاب والجد كما وقع لمحمد بن محمد بن محمد الغزالي وكذا الجزري وقوله ابن أبي عمرة بفتح العين قيل اسمه أسيد وقيل أسامة وقوله كبشة الظاهر أن المراد كبشة بنت ثابت بن المنذر الانصارية أخت حسان لها صحبة وحديث ويقال فيها كبيشة بالتصغير وجزم بعض الشراح كالمناوي بأن المراد كبشة بنت كعب بن مالك الانصارية زوج عبد الله بن أبي قتادة لها صحبة (قوله قالت) أي جدته كبشة وقوله دخل علي أي في بيتي (قوله فشرب من في قربة) أي من فم قربة وهي بكسر القاف معروفة ولا ينافي ذلك ما ورد من نهيه صلى الله عليه وسلم عن الشرب من فم السقاء

حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن ابي عاصم عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتنفس في الاناء ثلاثا اذا شرب ويقول هو أمرأ وأروى ۞ حدثنا علي ابن خشرم حدثنا عيسى بن يونس عن رشدين بن كريب عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا شرب تنفس مرتين ۞ حدثنا ابن أبي عمر حدثنا سفيان عن يزيد بن يزيد بن جابر عن عبد الرحمن ابن أبي عمرة عن جدته كبشة قالت دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم فشرب من في قربة معلقة قائما

على مارواه البخاري وغيره عن انس وعن اختناث الاسقية على مارواه الشيخان وغيرهما عن أبي سعيد وهو أن يقلب رأسها ثم يشرب منه لان فعله صلى الله عليه وسلم لذلك لبيان الجواز او للضرورة ونهيه عنه لبيان الافضل والاكمل فهو للتنزيه (قوله فقمت الى فيها) أى قاصدة الى فمها وقوله فقطعته أى لصيانته عن الابتذال بشرب كل أحد منه وللتبرك وللاستشفاء به فقطعها فم القربة للوجهين المذكورين كما قاله النووي في شرح مسلم (قوله مهدي) بفتح الميم فهو اسم مفعول من الهداية وكثير من العامة يغلطون في لفظه فيكسرون ميمه وفي معناه فيحسبون أنه بمعنى الهادي وقوله عزرة بفتح العين المهملة وسكون الزاي وفتح الراء آخره تاء التأنيث وقوله عن ثمامة بضم المثلثة (قوله كان يتنفس في الاناء) أى خارجه لا في جوفه كما مر وقوله ثلاثا أى ثلاث مرات من التنفس والاولى للشخص أن لا يشرب على الطعام حتى يمسح فمه وأن لا يدخل حرف الاناء في فمه بل يجعله على الشفة السفلى ويشرب بالعليا مع نفسه الجاذب فاذا جاء نفسه الخارج أزال الاناء عن فمه وتنفس خارجه كما علم (قوله عن ابن جريج) بجيمين مصغرا (قوله عن عبد الكريم) أى الجزري الخضرمي بخاء فضاد معجمتين نسبة لقرية يقال لها خضرم كان حافظا مكثرا (قوله ابن زيد) بالتنوين وقوله ابن ابنة انس بدل من ابن زيد فبين أباه وأمه (قوله دخل) أى على ام سليم كما في نسخة وقوله وقربة معلقة أى والحال ان قربة معلقة فالجملة حالية (قوله فشرب من فم القربة) أى لبيان الجواز كما مر وقوله وهو قائم أى والحال أنه قائم (قوله فقامت ام سليم) بالتصغير وهي ام أنس ابن مالك وقوله الى رأس القربة أى قاصدة ومنتهية الى رأس القربة أى فمها الذي شرب منه النبي صلى الله عليه وسلم (قوله فقطعتها) وفي نسخة فقطعته وهي على القياس لان الرأس مذكر وعلى النسخة الاولى فالتأنيث لكونه اكتسب التأنيث من المضاف اليه أو باعتبار كونه يؤل الى كونه قطعة وعلة القطع ماسبق من الصيانة عن الابتذال بشرب غيره صلى الله عليه وسلم منه ولذلك زاد في رواية بعد فقطعتها لئلا يشرب منها أحد بعده ومن التبرك والاستشفاء به (قوله ابن نصر) بفتح النون وسكون الصاد المهملة وقوله النيسابوري بفتح النون وسكون التحتية وبسين مهملة كان يذاكر مائة ألف حديث وصام نيفا وثلاثين سنة وتصدق بخمسة آلاف درهم (قوله ابن محمد) أى ابن اسمعيل بن عبد الله بن أبي فروة وقوله الفروي بفتح الفاء وسكون الراء نسبة الى جده ابي فروة (قوله حدثتنا) بصيغة التأنيث وقوله عبيدة بالتصغير عند الجمهور كما صححه الامير أبو نصر بن ماكولا وزعم بعضهم انه بصيغة التكبير فيكون بفتح العين وكسر الموحدة وقوله بنت نائل بالهمز كقائل وبائع هذا هو المذكور أولا وسيأتي عن بعضهم عبيدة بنت نابل بالباء الموحدة في نابل وقول الحنفي والمذكور أولا هو بالياء آخر الحروف فيه مسامحة لانه بالهمز كما علمت الا ان يكون اعتبر اصله (قوله عن عائشة بنت سعد بن أبي وقاص) أى الزهرية المدنية عمرت حتى أدركها الامام مالك وزعم بعضهم أن لها رؤية ووهم في ذلك وهي ثقة خرج لها البخاري وأبو داود والنسائي (قوله عن أبيها) أى سعد بن ابي وقاص أحد العشرة المبشرين بالجنة وهو أول من رمى بسهم في سبيل الله شهد المشاهد كلها ولذلك يقال له فارس الاسلام (قوله كان يشرب قائما) أى احيانا على ندور فلا ينافي ان الغالب انه كان

فقمت الى فيها فقطعته ۞ حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا عزرة بن ثابت الانصاري عن ثمامة بن عبد الله قال كان أنس ابن مالك رضي الله عنهما يتنفس في الاناء ثلاثا وزعم أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتنفس في الاناء ثلاثا ۞ حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن أخبرنا أبو عاصم عن ابن جريج عن عبد الكريم عن البراء بن زيد ابن ابنة أنس بن مالك عن انس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل وقربة معلقة فشرب من فم القربة وهو قائم فقامت أم سليم الى رأس القربة فقطعتها ۞ حدثنا أحمد بن نصر النيسابوري أنبأنا اسحق ابن محمد الفروي حدثتنا عبيدة بنت نائل عن عائشة بنت سعد بن أبي وقاص عن أبيها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يشرب قائما

يشرب قاعدا وكان لافادة التكرار على التحقيق فتصدق بمرة (قوله وقال بعضهم) أي بعض المحدثين او بعض أصحاب اسماء الرجال وفي نسخة قال الترمذي وفي أخرى قال أبو عيسى وقوله عبيدة بنت نابل أي بالباء الموحدة من نابل والمذكور أولا نائل بالهمز كما مر

باب ما جاء في تعطر رسول الله صلى الله عليه وسلم

اي باب بيان الاحاديث الواردة في تعطر رسول الله صلى الله عليه وسلم اي استعماله العطر بكسر العين وهو الطيب وقد كان صلى الله عليه وسلم طيب الرائحة وان لم يمس طيبا كما جاء ذلك في الاخبار الصحيحة لكنه كان يستعمل الطيب زيادة في طيب الرائحة * (فائدة) * يتأكد الطيب للرجال في نحو يوم الجمعة والعيدين وعند الاحرام وحضور الجماعة والمحافل وقراءة القرآن والعلم والذكر ويتأكد لكل من الرجل والمرأة عند المباشرة فانه من حسن المعاشرة اه قاري (قوله محمد بن رافع) أي القشيري النيسابوري وقوله وغير واحد أي كثير من المشايخ وقوله قالوا اي الجميع من محمد بن رافع والكثير من المشايخ (قوله أنبأنا) وفي نسخة أخبرنا وقوله أبو احمد الزبيري بالتصغير نسبة الى الزبير مصغرا وقوله شيبان بفتح الشين (قوله عن أبيه) أي انس بن مالك (قوله قال) أي أبوه وهو أنس بن مالك (قوله كان) وفي نسخة صحيحة كانت بالتأنيث وكلاهما صحيح لان الاسناد الى ظاهر غير حقيقي التأنيث يجوز فيه التذكير والتأنيث خصوصا مع الفصل (قوله سكة) بضم السين المهملة وتشديد الكاف وهي طيب يتخذ من الرامك بكسر الميم وتفتح وهو شئ اسود يخلط بمسك ويدرك ويقرص ويترك يومين ثم يثقب بمسلة ثم ينظم في خيط وكلما عتق عبق كذا في القاموس وقال في تصحيح المصابيح هي طيب مجموع من اخلاط ويحتمل ان تكون وعاء وقال العسقلاني هي طيب مركب فان كان المراد بها هنا نفس الطيب فمن في قوله بتطيب منها للتبعيض وان كان المراد بها الوعاء فهي للابتداء قال الشارح والظاهر ان المراد بها اظرف يوضع فيه الطيب كما يشعر به قوله منها لانه لو أريد بها نفس الطيب لقيل بتطيب بها وقد علمت انه يصح ارادة نفس الطيب وتكون من للتبعيض وانما قيل منها اشعارا بأنه يستعمل بدفعات بخلاف ما لو قيل بها فانه يوهم انه يستعمل بدفعة كما قاله ميرك (قوله كان لا يرد الطيب) أي لخفة المنة فيه وفي خبر مسلم من عرض عليه ريحان فلا يرده فانه خفيف المحمل بفتح الميم الاولى وكسر الثانية أي الحمل طيب الريح والمعنى انه ليس بثقيل بل قليل المنة والطيب ذو الرائحة الطيبة جعله الله تعالى نافعا لما لكه وغيره فلا يختص مالكه الا بكونه حامله والمقصود منه مشترك بينه وبين غيره (قوله ابن أبي فديك) بالتصغير واسمه محمد بن اسمعيل بن مسلم بن أبي فديك (قوله عن أبيه) أي جندب بضم الجيم والدال وقد تفتح الدال (قوله قال) أي ابن عمر (قوله ثلاث لا ترد) أي ثلاث من الهدايا لا يردها المهدى اليه على المهدى فاذا أهدى رجل الى أخيه شيأ من هذه الثلاثة فلا يرده لانه قليل المنة فلا ينبغي ان يرد لئلا يتأذى المهدى برد هديته وهذا هو الظاهر ويحتمل ان يراد اذا اكرم رجل ضيفه بشئ من هذه الثلاثة فلا يردها ويلحق بهذه الثلاثة كل ما لا منة فيه كالحلو ورزق من يحتاج اليه وقد أوصلها السيوطي الى سبعة ونظمها في بيتين فقال

وقال بعضهم عبيدة بنت نابل

* (باب ما جاء في تعطر رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

حدثنا محمد بن رافع وغير واحد قالوا أنبأنا ابو احمد الزبيري حدثنا شيبان عن عبد الله بن المختار عن موسى بن أنس بن مالك عن أبيه قال كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم سكة يتطيب منها حدثنا محمد ابن بشار حدثنا عبد الرحمن ابن مهدي حدثنا عزرة ابن ثابت عن ثمامة بن عبد الله قال كان أنس بن مالك لا يرد الطيب وقال انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يرد الطيب حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ابن أبي فديك عن عبد الله بن مسلم بن جندب عن أبيه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث لا ترد

عن المصطفى سبع يسن قبولها * اذا مابها قد أتحف المرء خلان
فلو وأبان ودهن وسادة * ورزق لحتاج وطيب وريحان

(قوله بالوسائد) جمع وسادة بكسر الواو وهي ما يجعل تحت الرأس عند النوم سميت وسادة لانها يتوسد بها أي يعتمد عليها بالجلوس والنوم وتسمى مخدة أيضا بكسر الميم وفتح الخاء لوضع الخد عليها وقوله والدهن بضم الدال كل ما يدهن به من زيت أو غيره لكن المراد هنا ما فيه طيب وقوله والطيب أي ذو الرائحة الطيبة وفي نسخة صحيحة بدله اللبن وقد عرفت انه يلحق بالمذكورات كل ما لا مئونة في تحوله (قوله أبو داود) أي عمر بن سعد بن عبيد الله وقوله الحفري بفتح الحاء المهملة والفاء نسبة لحفر بالتحريك موضع بالكوفة قال ابن المديني لا أعلم اني رأيت بالكوفة أعبد منه ولما دفنوه تركوا بيته مفتوحا ما في البيت شئ (قوله عن سفيان) أي الثوري وقوله عن الجريري بالتصغير اسمه سعيد بن اياس وقوله عن أبي نضرة بفتح النون وسكون الضاد المعجمة اسمه المنذر بن مالك (قوله هو الطفاوي) بضم الطاء وبالفاء نسبة لطفاوة حي من قيس عيلان لم يسم في هذا الحديث ولا يعرف له اسم (قوله طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفي لونه) أي كماء الورد والمسك والعنبر والكافور وقوله وطيب النساء ما ظهر لونه وخفي ريحه أي كالزعفران والصندل فان مرورهن على الرجال مع ظهور رائحة الطيب منهي عنه ويؤيده ما في حديث ايما امرأة اصابت بخورا فلا تشهد معنا العشاء الاخيرة وفي حديث آخر كل عين زانية ويعلم من ذلك ان محل ما ذكر في حق النساء محمول على ما اذا أرادت الخروج فان كانت المرأة في بيتها استعطرت بما شاءت (قوله مثله) أي مثل الحديث السابق في اللفظ والمعنى وقوله بمعناه للتأكيد وانما أورده بهذا الاسناد لزيادة الاعتماد (قوله محمد بن خليفة) أي الصيرفي البصري وقوله عمرو بفتح العين (قوله قالا) أي محمد وعمرو (قوله يزيد بن زريع) بضم الزاي وفتح الراء وقوله الصواف بتشديد الواو (قوله عن حنان) بفتح الحاء المهملة وتخفيف النون الاولى وفي نسخة حبان بموحدة مخففة وفي أخرى حباب بموحدتين وقوله عن أبي عثمان النهدي بفتح النون وسكون الهاء نسبة الى بني نهد قبيلة من اليمن واسمه عبد الرحمن بن مل بتثليث الميم وتشديد اللام اشتهر بكنيته أسلم في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولم يجتمع به فليس بصحابي وانما سمع من ابن عمر وابن مسعود وأبي موسى فالحديث مرسل لاسقاط الصحابي الذي أخذ عنه (قوله قال) أي أبو عثمان لكنه حذف الصحابي كما علمت (قوله اذا أعطي) بالبناء للمفعول واحدكم نائب فاعل مفعول أول والريحان مفعول ثان وهو كل نبت طيب الريح من أنواع المشمومات على ما في النهاية فمنه الورد والفاغية والنمام وغيرها وقوله فلا يرده بفتح الدال كما في النسخ المصححة على ان لا ناهية نصا وأما الوروى بضمها فانه يحتمل انها ناهية وانها نافية فيكون نفيا لفظا نهيا معنى كقوله تعالى لا يمسه الا المطهرون وتقدم في خبر مسلم من عرض عليه ريحان فلا يرده فانه خفيف المحمل طيب الريح (قوله فانه خرج من الجنة) يحتمل ان بذره خرج من الجنة وليس المراد انه خرجت عينه من الجنة وانما خلق الله الطيب في الدنيا ليذكر به العباد طيب الجنة ويرغبون فيها بزيادة الاعمال الصالحة والحاصل ان طيب الدنيا انموذج من طيب الجنة والا فطيبها يوجد ريحه من

الوسائد والدهن والطيب

* حدثنا محمود بن غيلان حدثنا أبو داود الحفري عن سفيان عن الجريري عن أبي نضرة عن رجل هو الطفاوي عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفي لونه وطيب النساء ما ظهر لونه وخفي ريحه

* حدثنا علي بن حجر أنبأنا اسمعيل بن ابراهيم عن الجريري عن ابي نضرة عن الطفاوي عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله بمعناه

* حدثنا محمد بن خليفة وعمرو بن علي قالا حدثنا يزيد بن زريع حدثنا حجاج الصواف عن حنان عن أبي عثمان النهدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أعطى احدكم الريحان فلا يرده فانه خرج من الجنة

مسيرة خمسمائة عام كما فى حديث (قوله قال أبو عيسى) اى المؤلف (قوله ولا نعرف) بالنون مبنيا للفاعل أو بالياء مبنيا للمفعول وقوله لحنان أى المذكور فى السند السابق وقوله غير هذا الحديث بنصب غير على قراءة نعرف بالنون مبنيا للفاعل ورفعه على قراءته بالياء مبنيا للمفعول (قوله وقال عبد الرحمن بن أبى حاتم) أى الامام المشهور وهذا من مقول ابى عيسى حكاه عن عبد الرحمن بن أبى حاتم لبيان حنان السابق وقوله فى كتاب الجرح والتعديل قد ذكر ابن الجوزى النقل عنه (قوله حنان الاسدى) بفتحتين وقد يسكن ثانيه ويقال فى هذه النسبة الاسدى بالسين والازدى بالزاى بدل السين والكل صحيح فانه من بنى أسد وهم من أولاد الازد ابن يغوث ويقال للاسد ازد كما بين فى موضعه (قوله من بنى أسد بن شريك) بضم الشين المعجمة وفتح الراء أى ابن مالك بن عمرو بن مالك بن فهم لهم خطة بالبصرة يقال لها خطة بنى أسد وهم مسدد بن مسرهد الاسدى البصرى المحدث (قوله وهو صاحب الرقيق) بفتح الراء وكسر القاف اشتهر بهذه الصفة ولعله لكونه كان يبيع الرقيق وقوله عم والد مسدد بضم الميم وفتح السين المهملة وفتح الدال المشددة (قوله وروى) أى حنان وقوله وروى عنه أى عن حنان (قوله سمعت أبى الخ) أى قال عبد الرحمن سمعت أبى الخ وقوله يقول ذلك أى هذا القول فى ترجمة حنان (قوله عمر) بضم العين (قوله ابن مجالد) بالجيم وقوله ابى أى اسمعيل وقوله عن بيان بفتح الموحدة وتخفيف التحتية وقوله ابن أبى حازم اى البجلى الكوفى تابعى كبير (قوله عن جرير ابن عبد الله) أى البجلى أسلم فى السنة التى فارق فيها الدنيا النبى صلى الله عليه وسلم فانه أسلم قبل مفارقته الدنيا بأربعين يوما وروى عنه خلق كثير (قوله قال) أى جرير وقوله عرضت بصيغة المجهول فى جميع الاصول أى عرضنى من تولى عرض الجيش على الامير ليعرفهم ويتأملهم هل فيهم جلادة وقوة على القتال أولا وجوز فيه ابن حجر البناء للفاعل بل بدأ به والمعنى عليه عرضت نفسى ويؤيد الاول قوله بين يدى عمر بن الخطاب وسبب هذا العرض ان جريرا كان لا يثبت على الخيل حتى ضرب صلى الله عليه وسلم صدره ودعا له بالثبات عليها فيحتمل ان جريرا غاب الى خلافة عمر رضى الله عنه فحضر فأمر بعرضه عليه ليتبين حاله فى ركوب الخيل كذا قال ابن حجر وبحث فيه بأنه لما ثبت استقراره على الخيل بدعائه صلى الله عليه وسلم لم يكن لامتحانه وجه وأيضا فالعرض انما كان بالمشى لا بركوب الخيل (قوله فألقى جرير رداءه ومشى فى ازار) فيه التفات لان الظاهر ان يقول فألقيت ردائى ومشيت فى ازارى هذا ان كان من كلام جرير فان كان من كلام قيس الراوى عنه فهو من قبيل النقل بالمعنى والرداء بالمد ما يرتدى به فى أعلى البدن والازار ما يؤتزر به فيما بين السرة والركبة (قوله فقال له خذ رداءك) أى ارتد به كما يدل عليه السياق واترك مشيك فى الازار فانه قد ظهر امرك (قوله فقال عمر للقوم) اى لمن حضر مجلسه من الرجال اذ القوم جماعة الرجال ليس فيهم امرأة سموا بذلك لقيامهم بالعظائم والمهمات وربما دخل النساء تبعا لان قوم كل نبى رجال ونساء (قوله ما رأيت رجلا الخ) المتبادر ان الرؤية بصرية وان كان يلزم عليه ان الاستثناء منقطع ويحتمل انها علمية وعليه فالاستثناء متصل وقوله احسن صورة من جرير وفى نسخة صحيحة احسن من صورة جرير (قوله الا ما بلغنا من صورة يوسف) اى لبراعة جمال صورته عليه السلام ثم ان مناسبة عرض

قال أبو عيسى ولا نعرف لحنان غير هذا الحديث وقال عبد الرحمن بن ابى حاتم فى كتاب الجرح والتعديل حنان الاسدى من بنى أسد ابن شريك وهو صاحب الرقيق عم والد مسدد وروى عن أبى عثمان النهدى وروى عنه الحجاج بن أبى عثمان الصواف سمعت ابى يقول ذلك ﴿ حدثنا عمر بن اسمعيل بن مجالد بن سعيد الهمدانى حدثنا أبى عن بيان عن قيس بن أبى حازم عن جرير بن عبد الله قال عرضت بين يدى عمر بن الخطاب رضى الله عنه فألقى جرير رداءه ومشى فى ازار فقال له خذ رداءك فقال عمر للقوم ما رأيت رجلا أحسن صورة من جرير الا ما بلغنا من صورة يوسف الصديق عليه السلام

جر برلباب تعطر رسول الله صلى الله عليه وسلم غير ظاهرة ولعله من ملحقات بعض النساخ سهوا قاله ميرك وقال ابن حجر وجهه ان طيب الصورة يلزمه غالبا طيب ريحها ففيه اشعار الى تعطر الصحابة اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم في تعطره انتهى بزيادة ولا يخفى ما فيه من التكلف والتعسف والاقرب أن في الترجمة حذفا تقديره وحسن صورة الاصحاب وعرضهم على ابن الخطاب

باب كيف كان كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم

(باب كيف كان كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم)

باضافة باب الى ما بعده لكنه على تقدير مضاف اى باب جواب كيف كان الخ ويترك الاضافة مع التنوين وكيف مبني على الفتح في محل نصب على انه خبر كان مقدم ان كانت ناقصة وعلى انه حال ان كانت تامة والكلام اسم مصدر بمعنى التكلم او بمعنى ما يتكلم به ويصح ارادة كل منهما هنا اذ يلزم من بيان كيفية التكلم بيان كيفية ما يتكلم به وبالعكس وفي الباب ثلاثة أحاديث (قوله حميد) بالتصغير وكذا حميد الذي بعده وقوله ابن الاسود أي الاشعري البصري وقوله ابن زيد اى اليمني (قوله يسرد) بضم الراء من السرد وهو الاتيان بالكلام على الولاء فمعنى يسرد يأتي بالكلام على الولاء ويتابعه ويستعجل فيه وقوله كسردكم وفي نسخة سردكم بدون كاف والمعنى عليها فهو منصوب بنزع الخافض وقوله هذا أي الذي تفعلونه فانه يورث لبسا على السامعين وفي صحيح مسلم عن ابن شهاب ان عروة بن الزبير حدثه ان عائشة قالت ألا يعجبك ابو هريرة جاء فجلس جانب حجرتي يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم يسمعني ذلك وكنت أسبح اى أصلي فقام قبل ان أقضي سبحتي أي صلاتي ولو ادركته لرددت عليه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يسرد الحديث كسردكم هذا الخ (قوله ولكن كان يتكلم بكلام بين فصل) بتشديد الياء التحتية المكسورة أي ظاهر مفصول ممتاز بعضه من بعض بحيث يتبينه من يسمعه ويمكنه عده وهذا ادعى لحفظه ورسوخه في ذهن السامع مع كونه يوضح مراده ويبينه بيانا تاما بحيث لا يبقى فيه شبهة وفي نسخة بينه بصيغة الفعل الماضي وفي أخرى يبينه بصيغة المضارع وفي أخرى بينه على أن بين ظرف مضاف لضمير الكلام مع رفع فصل على انه مبتدأ خبره الظرف قبله والمعنى بين اجزاء كلامه فصل اى فاصل وفي أخرى بين فصل على ان بين مضاف لفصل اى كلام كائن بين فصل كائن الفصل محيط به على وجه المبالغة (قوله يحفظه من جلس اليه) أي من جلس عنده واصغى اليه لظهوره وتفصيله والجلوس ليس بقيد فالمراد من اصغى اليه وان لم يجلس ولو من الكفار الذين لا رغبة لهم في سماعه (قوله ابو قتيبة) بالتصغير وقوله سلم بن قتيبة بفتح السين وسكون اللام وفي بعض النسخ الشعري بفتح الشين المعجمة اى اظراساني نزيل البصرة صدوق وقوله ابن المثنى بتشديد النون المفتوحة وقوله عن ثمامة بضم المثلثة (قوله يعيد الكلمة) المراد بها ما يشمل الجملة والجمل وجزء الجملة وقوله ثلاثا معمول لمحذوف اى يتكلم بها ثلاثا لان الاعادة كانت ثنتين والتكلم كان ثلاثا ولا يصح ان يكون معمولا ليعيد لان الاعادة لو كانت ثلاثا لكان التكلم اربعا وليس كذلك وحكمته ان الاولى للاسماع والثانية للوعي وقيل للتنبيه والثالثة للتفكر

حدثنا حميد بن مسعدة البصري حدثنا حميد بن الاسود عن اسامة بن زيد عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسرد كسردكم هذا ولكن كان يتكلم بكلام بين فصل يحفظه من جلس اليه

حدثنا محمد بن يحيى حدثنا أبو قتيبة سلم بن قتيبة عن عبد الله بن المثنى عن ثمامة عن أنس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعيد الكلمة ثلاثا

وقيل للاصر ويؤخذ منه ان الثلاث غاية التكرار وبعده لامراجعة والمراد انه كان يكرر الكلام ثلاثا اذا اقتضى المقام ذلك لصعوبة المعنى أو غرابته او كثرة السامعين لا دائما فان تكرير الكلام من غير حاجة لتكريره ليس من البلاغة (قوله لتعقل عنه) بصيغة المجهول أى لتفهم عنه وتثبت فى ذهن السامعين وذلك لكمال هدايته وشفقته على أمته ويدل هذا الحديث على انه ينبغى للمعلم ان يتمهل فى تقريره ويبذل الجهد فى بيانه ويعيده ثلاثا ليفهم عنه (قوله جميع) بالتصغير وقوله ابن عمر بضم العين بلا واو وفى نسخة ابن عمرو بفتح العين وبالواو وقبل صوابه عمير بالتصغير وقوله العجلى بكسر فسكون نسبة الى عجل كذلك قبيلة (قوله حدثنى رجل) وفى نسخة حدثنا رجل وفى نسخة أخبرنى رجل وفى نسخة عن رجل وقوله من ولد بفتح الواو واللام أو بضم الواو وسكون اللام وقد تقدم هذا السند فى صدر هذا الكتاب وقوله زوج خديجة بالجر صفة لابى هالة أو بدل منه والمراد انه كان زوجا لخديجة أولا وقوله يكنى أى ذلك الرجل بسكون الكاف مع تخفيف النون أو بفتح الكاف مع تشديد النون وقوله عن ابن لابى هالة اى بواسطة لانه ابن ابن أبى هالة كما تقدم فى أول الكتاب (قوله خال) أى اخا أبى من أمها لان المسؤل كان أخا السيدتنا فاطمة من امها خديجة وقوله هند بدل من خال وقوله ابن أبى هالة اى اصلبه (قوله وكان وصافا) أى كثيرا لوصف لرسول الله صلى الله عليه وسلم كما سبق فى الرواية المتقدمة فى أول الكتاب والجملة معترضة (قوله فقلت الخ) بيان لسألت (قوله صف لى منطق رسول الله) أى وسكوته كما يدل عليه الجواب ففيه اكتفاء (قوله متواصل الاحزان) فلا يمضى حزن الا ويعقبه حزن والتواصل يفيد معنى الديمومة وقد صرح بها فى المعطوف والحزن صفة الانبياء قديما اذ هو حالة خوف وهو على قدر المعرفة كما قال بعضهم

على قدر علم المرء يعظم خوفه * فلا عالم الا من الله خائف

وانما كان صلى الله عليه وسلم متواصل الاحزان لمزيد تفكره واستغراقه فى شهود جلال ربه قال ابن القيم كيف يكون متواصل الاحزان وقد صانه الله عن الحزن فى الدنيا وأسبابها ونهاه عن الحزن على الكفار وغفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر فمن أين يأتيه الحزن وقد استعاذ من الهم والحزن فلم يكن حزينا بل كان دائم البشر ضحوك السن فحديث كونه متواصل الاحزان غير ثابت وفى اسناده من لا يعرف وقد لحظ ذلك قبله شيخه ابن تيمية فأورده ثم رده بانه ليس المراد بالحزن هنا التألم على فوت مطلوب او حصول مكروه فانه قد نهى عن ذلك ولم يكن من حاله بل المراد الاهتمام والتيقظ لما يستقبله من الامور وما قرر ناه أولا اوجه فتواصل أحزانه فى شهوده بجلال ربه وانما كانت كثرة تبسمه فى وجوه الناس تأليفا واستعطافا ولذلك اشتهر عند أهل الطريق ان العارف هش بش والهش المتبسم يقال هش الرجل هشاشة اذا تبسم والبش طلق الوجه من البشاشة وهى طلاقة الوجه (قوله دائم الفكرة) أى لانه متكفل بمصالح خلائق لا يحصيها الا الخالق والفكرة اسم من الافتكار كالعبرة من الاعتبار والفكر لغة تردد القلب بالنظر والتدبر لطلب المعانى واصطلاحا ترتيب أمور معلومة ليتوصل بها الى مطلوب علمى أو ظنى (قوله ليست له راحة) هذا لازم لما قبله لانه يلزم من اشتغال القلب عدم الراحة فان الراحة فرع فراغ القلب وانما صرح به اهتماما به وتنبيها لما يغفل عنه وكيف

انعقل عنه ﷺ حدثنا سفيان ابن وكيع حدثنا جميع ابن عمر بن عبد الرحمن العجلى قال حدثنى رجل من بنى تميم من ولد أبى هالة زوج خديجة يكنى أبا عبد الله عن ابن لابى هالة عن الحسن بن على رضى الله تعالى عنهما قال سألت خالى هند بن أبى هالة وكان وصافا فقلت صف لى منطق رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم متواصل الاحزان دائم الفكرة ليست له راحة

يستريح وفكره متواتر مع ماله من الصلاة والجهاد والتعليم والاعتبار والاهتمام باظهار الاسلام والذب عن أهله وحماية بيضته (قوله طويل السكت) بفتح أوله وسكون ثانيه واغرب ابن حجر حيث قال بكسر فسكون أى الصمت لان طول الفكر يستلزم طول الصمت لمنافاة الفكر للنطق فهذا لازم أيضا لدوام الفكر وانما صرح به اهتماما كما مر فى الذى قبله (قوله لا يتكلم فى غير حاجة) أى لنفسه او غيره لان الكلام فى غير حاجة من العبث وهو مصون عنه كيف وقد قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت ومن حسن اسلام المرء تركه مالا يعنيه (قوله يفتتح الكلام) أى يبتدؤه وقوله ويختمه وفى رواية ويختتمه أى يتمه وقوله باسم الله مرتبط بالفعلين على سبيل التنازع ليكون كلامه محفوفا ببركة اسمه تعالى والمراد باسم الله بالنسبة للافتتاح البسملة وبالنسبة للاختتام الجملة على طبق ما آخر دعواهم ان الحمد لله رب العالمين وليس المراد به فى الاختتام البسملة أيضا لانه لم يشتهر اختتام الامور بالبسملة فيسن لكل متكلم افتتاح كلامه بالبسملة واختتامه بالحمدلة اقتداء به صلى الله عليه وسلم وفى نسخة صحيحة باشداقه بدل باسم الله والمراد بالجمع ما فوق الواحد لان له شدقين والشدق طرف الفم والمعنى عليه انه كان يستعمل جميع فمه للتكلم ولا يقتصر على تحريك شفتيه كما يفعله المتكبرون وأما التشدق المذموم المنهى عنه كما فى بعض الاحاديث فهو التكلف فيه والمبالغة اظهارا للفصاحة وبالجملة فكان كلامه صلى الله عليه وسلم وسطا خارجا عن طرفى الافراط والتفريط من فتح كل الفم والاقتصار على شفتيه (قوله ويتكلم بجوامع الكلم) أى بالكلمات القليلة الجامعة لمعان كثيرة وهذا يسمى عند علماء المعانى بالايجاز وهو من البلاغة ان اقتضاه المقام وقد جمع الائمة من كلامه الوجيز البديع أحاديث كثيرة وهو من حسن الصنيع كقوله انما الاعمال بالنيات من حسن اسلام المرء تركه مالا يعنيه الى غير ذلك مما لا يحصى وقيل المراد بجوامع الكلم القواعد الكلية الجامعة للفروع الجزئية (قوله كلامه فصل) يحتمل ان المراد انه فاصل بين الحق والباطل فيكون بمعنى اسم الفاعل او انه مفصول من الباطل ومصون عنه فلا ينطق الا بالحق أو مفصول بعضه عن بعض فيكون بمعنى اسم المفعول أو انه بمعنى وسط عدل بين الافراط والتفريط فيكون قوله لا فضول ولا تقصير كالبيان له والتفسير والمعنى أن كلامه صلى الله عليه وسلم وسط لا زيادة فيه ولا نقصان ويصح فى الاسمين الفتح على أن لا عاملة عمل ان والرفع على انها عاملة عمل ليس وهذا آخر بيان صفة منطقه عليه الصلاة والسلام فيكون ذكر بقية الحديث استطرادا لان الكلام قد يجر الى الكلام وتطوعا لنظر السائل قد يريد معرفة بقية أخلاقه صلى الله عليه وسلم (قوله ليس بالجافى) أى الغليظ الطبع السيئ الخلق قال تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك وجعله بمعنى البعيد من جفا بمعنى بعد فى غاية الخفاء وقوله ولا المهين بضم الميم على انه اسم فاعل من اهان فلا يهين من يحبه ويقتحمها على انه اسم مفعول من المهانة والحقارة والابتذال فلم يكن مهانا مبتذلا بل مهابا موقرا كيف وكانت ترعد منه فرائص الجبابرة وتخضع له عظماء الملوك القاهرة (قوله يعظم النعمة) بتشديد الظاء سواء النعمة الظاهرة والباطنة وسواء الدنيوية والاخروية فيقوم بتعظيمها قولا بحمده وفعلا بطاعة ربه وصرفها

طويل السكت لا يتكلم فى غير حاجة يفتتح الكلام ويختمه باسم الله تعالى ويتكلم بجوامع الكلم كلامه فصل لا فضول ولا تقصير ليس بالجافى ولا المهين يعظم النعمة

وان دقت لايذم منها شيأ غير انه لم يكن يذم ذواقا ولايمدحه ولا تغضبه الدنيا ولاما كان لها فاذا تعدى الحق لم يقم لغضبه شئ حتى ينتصر له ولا يغضب لنفسه ولا ينتصر لها اذا أشار أشار بكفه كلها واذا تعجب قلبها واذا تحدث اتصل بها وضرب براحته اليمنى بطن ابهامه اليسرى واذا غضب أعرض

فى مرضاته وقوله وان دقت أى سواء عظمت او دقت أى صغرت وقلت وهذا من محاسن الاخلاق والمكارم وسببه شهود المنعم فى كل ملائم (قوله لايذم منها شيأ) بضم الذال مضارع ذم كرد يرد والضمير عائد على النعمة فلايذم شيأ من النعمة لكمال شهود عظمة المنعم بها (قوله غير أنه لم يكن الخ) لما كان قوله لايذم منها شيأ قد يوهم انه يمدح منها شيأ تدارك دفعه بما معناه انه كما لايذم منها شيأ لايمدح منها شيأ فحمل الدفع قوله ولايمدحه وانما ذكر قوله لم يكن يذم ذواقا مع دخوله فى قوله لايذم منها شيأ توطئة لقوله ولايمدحه وذلك لان ذمه شأن المتكبرين ومدحه شأن المستكثرين وقوله ذواقا أى مذوقا سواء كان مأكولا او مشروبا فهو بالتخفيف مصدر بمعنى اسم المفعول وقد عرفت انه داخل فى عموم الشئ فى قوله لايذم منها شيأ (قوله ولا تغضبه الدنيا) بل كان لايغضب الا لله فلايغضب لاجل الدنيا لعدم نظره اليها ومبالاته بها وكيف تغضبه وهو لم يخلق لها وانما خلق للآخرة (قوله ولا ما كان لها) وفى نسخة اسقاط لا وهذا يرجع الى ما قبله اذ اغضاب الدنيا ليس الا اغضاب ما كان لها (قوله فاذا تعدى الحق) بالبناء للمجهول أى اذا تعدى شخص الحق وتجاوزه وقوله لم يقم لغضبه شئ اى لم يقم لدفع غضبه شئ كهدية لانه انما كان يغضب للحق ولا يقدر الباطل على مقاومته بل تقذف بالحق على الباطل فيدمغه فاذا هو زاهق (قوله حتى ينتصر له) أى الى ان ينتصر للحق ببناء الفعل للفاعل أو للمفعول فلا يرده عن الانتصار للحق رادّ كما هو قضية منصبه الشريف وعلو قدره المنيف (قوله ولا يغضب لنفسه ولا ينتصر لها) أى بل يعفو عن المعتدى عليه لكمال حسن خلقه فلم يبق فيه حظ من حظوظ النفس وشهواتها بل تمحضت حظوظه لله سبحانه وتعالى فهو معرض عن حقوق نفسه قائم بحقوق ربه (قوله اذا أشار) اى أراد الاشارة وقوله اشار بكفه كلها أى لقصد الافهام ورفع الابهام فلا يقتصر على الاشارة ببعض الاصابع لانه شأن المتكبرين ولان اشارة بعض الاصابع دون بعض بالاشارة فيه مزيد مؤنة لايحتاج اليها والذى فى النهاية ان اشارته كانت تختلف فما كان منها للتوحيد والتشهد فانه يكون بالمسبحة وحدها وما كان منها لغير ذلك فانه يكون بكفه كلها ليكون بين الاشارتين فرق فلعل ما هنا محمول على ما اذا كانت اشارته لغير التوحيد والتشهد (قوله واذا تعجب قلبها) أى كما هو شأن كل متعجب فاذا كان ظهرها الى جهة فوق قلبها بان يجعل بطنها الى جهة فوق من غير ان يزيد على ذلك بكلام او غيره لان القصد اعلام الحاضرين بتعجبه وهو حاصل بمجرد قلب كفه (قوله واذا تحدث اتصل بها) أى واذا تكلم اتصل كلامه بكفه فكان حديثه يقارن تحريكها باشارة تؤيده (قوله وضرب براحته اليمنى بطن ابهامه اليسرى) أى لان العادة ان الانسان اذا تحدث ضرب بكفه اليمنى بطن ابهام اليسرى للاعتناء بذلك الحديث ولدفع ما يعرض للنفس من الكسل والفتور ونظيره ما اعتيد من تحريك الرأس أو البدن عند نحو قراءة او ذكر لدفع ما ذكر وحكمة تحريك اليمنى كلها والاكتفاء بطن ابهام اليسرى اعمال كل الاشرف وهو اليمنى والاكتفاء من غيره ببعضه وخص بطن الابهام لانه أقرب الى العروق المتصلة بالقلب المقصود دوام يقظته واستحضاره لذلك الحديث وبقيته (قوله واذا غضب اعرض) أى واذا غضب من احد أعرض عنه فلا يقابله بما يقتضيه الغضب امتثالا لقوله تعالى

واعرض عن الجاهلين وقوله واشاح بشين معجمة وحاء مهملة أي بالغ في الاعراض هذا هو المراد هنا وان كان معنى أشاح في الاصل تنحى أو انكمش أو منع او صرف أو قبض وجهه (قوله واذا فرح غض طرفه) أي واذا فرح من شئ غض بصره ولا ينظر اليه تظرشره وحرص لان الفرح لا يستخفه ولا يحركه (قوله جل ضحكه التبسم) أي معظم ضحكه بشاشة الفم من غير مبالغة في فتح الفم فجل بضم الجيم بمعنى المعظم وجوز بعضهم فيه الكسر كما في خبر اللهم اغفر لي ذنبي كله دقه وجله وانما قال جل لانه ربما ضحك حتى بدت نواجذه كما سيأتي (قوله يفترعن مثل حب الغمام) كذا وجد في بعض النسخ الصحاح ومعنى يفتر بفتح الياء وسكون الفاء وتشديد الراء يضحك والغمام السحاب وحبه البرد بفتحتين الذي يشبه اللؤلؤ فالمعنى يضحك ضحكا حسنا كاشفا عن سن مثل حب الغمام في البياض والصفاء والبريق واللمعان وورد انه صلى الله عليه وسلم كان اذا ضحك يتلألأ في الجدر بضمتين أي يشرق عليها اشراقا كاشراق الشمس

واشاح واذا فرح غض طرفه
جل ضحكه التبسم يفترعن
مثل حب الغمام

باب ما جاء في ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم

(باب ما جاء في ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أي باب بيان الاخبار الواردة في ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي نسخ باب ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم باضافة باب الى ضحك على صيغة المصدر أو ترك الاضافة وتنوين باب وقراءة ضحك بلفظ الماضي والاولى أولى والضحك مضبوط في الاصول الصحيحة بكسر فسكون وان جاز فيه اللغات الاربع التي في نحو فخذ من كل ما كان عينه حرفا حلقيا وهي فتح أوله وكسره مع سكون ثانيه وكسر أوله وثانيه وفتح أوله وكسر ثانيه كما يؤخذ من القاموس والضحك خاصة للانسان والغالب أنه ينشأ من سرور يعرض للقلب وقد يضحك غير المسرور وأحاديث هذا الباب تسعة (قوله عباد بن العوام) بالتشديد فيهما وقوله الحجاج بفتح أوله وتشديد ثانيه وقوله وهو ابن ارطاة بفتح الهمزة وسكون الراء وهو ممنوع من الصرف للعلمية والتأنيث والارطاة في الاصل واحدة الارطى وهو شجر مرتأ كله الابل وبه يسمى ويكنى وقوله عن سماك بكسر السين (قوله كان في ساق رسول الله صلى الله عليه وسلم) بصيغة الافراد لكنه مفرد مضاف فيعم وفي نسخة صحيحة بصيغة التثنية وقوله حوشه بضم الحاء المهملة والميم أي رقة وهي مما يمدح به خلافا لمن قال بضم أوله المعجم لانه مخالف للاصول وللغة فان الخش بالمعجمة خدش الوجه ولطمه وقطع عضو منه على ما يشهد به القاموس وغيره (قوله وكان لا يضحك الا تبسما) هذا الحصر يحمل على الغالب من أحواله صلى الله عليه وسلم لما سبق من أن جل ضحكه التبسم والا فقد ضحك حتى بدت نواجذه كما سيأتي وبعضهم فصل تفصيلا حسنا وهو أنه كان يضحك في أمور الآخرة ويتبسم في أمور الدنيا ومقتضى استثناء التبسم من الضحك انه منه وهو كذلك فان التبسم من الضحك بمنزلة السنة من النوم فكما أن السنة أوائل النوم كذلك التبسم أوائل الضحك قال تعالى فتبسم ضاحكا من قولها أي فتبسم شارعا في الضحك (قوله فسكت) وفي المشكاة وكنت بالواو وهو أظهر وقوله اذا نظرت اليه قلت أكحل بالرفع على أنه خبر مبتدا محذوف أي هو أكحل أي يعلو جفونه سواد ناشئ من استعمال الكحل وهذا بحسب بادئ الرأي وقوله وليس بأكحل أي كلا جعليا وهو الناشئ من التكحل فلا ينافي أنه

حدثنا أحمد بن منيع أخبرنا عباد بن العوام أخبرنا الحجاج وهو ابن ارطاة عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال كان في ساق رسول الله صلى الله عليه وسلم حوشة وكان لا يضحك الا تبسما فكنت اذا نظرت اليه قلت أكحل العينين وليس بأكحل

كان أكمل كلا خلقيا وهذا بحسب الواقع ونفس الامر فالاثبات بحسب بادئ الرأى والنفى باعتبار الواقع ونفس الامر والكلام فى الكمل الجعلى وأما الخلقى فهو ثابت له صلى الله عليه وسلم ويصح فى الافعال الثلاثة ضم التاء على صيغة التكلم وفتحها على صيغة الخطاب (قوله قتيبة) بالتصغير وقوله ابن لهيعة بكسر الهاء كخليفة وقوله ابن المغيرة أى ابن معيقيب بالتصغير وقوله ابن جزء بفتح الجيم وسكون الزاى فهمزة الزبيدى بالتصغير صحابى (قوله ما رأيت أحدا أكثر تبسما من رسول الله) أى لان شان الكمل اظهار الانبساط والبشر لمن يريدون تألفه واستعطافه مع تلبسهم بالحزن المتواصل باطنا فكثرة تبسمه صلى الله عليه وسلم لا تنافى كونه متواصل الاحزان فاندفع ما أورد من انه اذا كان كثير التبسم كيف يكون متواصل الاحزان فهو صلى الله عليه وسلم دائم البشر ومع ذلك هو دائم الحزن الباطنى حتى انه قد تبدو آثاره على صفحات وجهه (قوله الخلال) بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام فيحتمل ان يكون بائع الخل أو صانعه وهو ابو جعفر البغدادى (قوله السيلحانى) بفتح السين المهملة وسكون الياء التحتية وفتح اللام وفتح الحاء بعدها ألف نسبة لسيلحون قرية بقرب بغداد وفى نسخة السيلحانى بضم السين وفتح الياء وسكون اللام وفتح الحاء بعدها الف وفى أخرى السيلحينى بضبط الاول الا انه بكسر الخاء المعجمة بعدها ياء (قوله ابن أبى حبيب) بفتح الحاء كعبيد وقوله عن عبد الله ابن الحرث أى ابن جزء (قوله قال) أى عبد الله بن الحرث (قوله ما كان ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تبسما) هذا الحصر اضافى أى بالنسبة للغالب لما تقرر أنه صلى الله عليه وسلم ضحك احيانا حتى بدت نواجذه الا ان يحمل على المبالغة (قوله قال أبو عيسى) أى المؤلف (قوله هذا حديث غريب) أى من حيث تفرد الليث به المجمع على جلالته كما اشار اليه بقوله من حديث ليث بن سعد فهى غرابة فى السند لا فى المتن فلا تنافى صحته (قوله ابو عمار) بفتح العين وتشديد الميم وقوله الحسين بن حريث بالتصغير وقوله عن المعرور بفتح فسكون فضم وقوله ابن سويد بالتصغير الاسدى الكوفى أبو أمية وقوله عن أبى ذر أى الغفارى جندب بن جنادة بضم الجيم وتخفيف النون (قوله انى لاعلم) أى بالوحى (قوله أول رجل يدخل الجنة) وفى نسخة وآخر رجل يدخل الجنة وقوله وآخر رجل يخرج من النار انما لم يذكر أول رجل يدخل النار لان كلامه فيمن يدخل الجنة وانما ذكر آخر رجل يخرج من النار لانه آخر رجل يدخل الجنة لكنه يكون مكررا مع النسخة الثانية ولذا اقتصر عليه فى أصح النسخ (قوله يؤتى بالرجل الخ) كلام مستأنف لبيان حال رجل آخر فلا ارتباط له بما قبله وفى بعض الروايات ويؤتى بالرجل الخ بالواو والتى للاستئناف (قوله فيقال) أى يقول الله للملائكة وقوله اعرضوا بوصل الهمزة مع كسر الراء وهو فعل أمر من العرض وقوله عليه أى الرجل وقوله صغار ذنوبه أى صغائرها والمراد أظهروا حاله فى صحيفته أو بصوروها وقوله ويخبأ عنه كبارها أى والحال أنه يخبأ عنه كبارها فالجملة حالية ويحتمل أن تكون معطوفة على اعرضوا فتكون أمرا فى المعنى فكأنه قيل اعرضوا عليه صغار ذنوبه واخبؤا عنه كبارها أى كبائر ذنوبه (قوله فيقال له عملت يوم كذا) أى الوقت الفلانى من السنة والشهر والاسبوع واليوم والساعة وقوله كذا وكذا أى عددا من الذنوب فكذا وكذا كناية عن العدد المشتمل على عطف (قوله

حدثنا قتيبة ابن سعيد أخبرنا ابن لهيعة عن عبد الله ابن المغيرة عن عبد الله بن الحرث بن جزء رضى الله عنه انه قال ما رأيت احدا اكثر تبسما من رسول الله صلى الله عليه وسلم ۞ حدثنا احمد بن خالد الخلال حدثنا يحيى بن اسحق السيلحانى حدثنا ليث ابن سعد عن يزيد بن ابى حبيب عن عبد الله بن الحرث رضى الله عنه قال ما كان ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تبسما * قال أبو عيسى هذا حديث غريب من حديث ليث بن سعد ۞ حدثنا ابو عمار الحسين ابن حريث حدثنا وكيع حدثنا الاعمش عن المعرور ابن سويد عن أبى ذر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لاعلم اول رجل يدخل الجنة وآخر رجل يخرج من النار يؤتى بالرجل يوم القيامة فيقال اعرضوا عليه صغار ذنوبه ويخبأ عنه كبارها فيقال له عملت يوم كذا كذا وكذا

وهو مقر لا ينكر) فيصدق بذلك ولا ينكر هنالك وقوله وهو مشفق من كبارها أى والحال أنه مشفق أى خائف من الاشفاق وهو الخوف من كبار ذنوبه أى من المؤاخذة بها فان من يؤاخذ بالصغيرة يؤاخذ بالكبيرة بالطريق الاولى (قوله فيقال اعطوه مكان كل سيئة عملها حسنة) أى فيقول الله للملائكة اعطوا بقطع الهمزة مكان أى بدل كل سيئة عملها حسنة اتوبته النصوح قال الله تعالى الا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات اولغلبة طاعته اولاقراره بالذنب والخوف منه اذ ملاك النجاة الاقرار بالذنب والخوف منه اولغير ذلك مما يعلمه الله تعالى (قوله فيقول ان لى ذنوبا لا اراها ههنا) وفى رواية ما أراها ههنا أى فى مقام العرض اوفى صحيفة الاعمال ولعله يقول ذلك مع كونه مشفقا منها لانه لما قوبلت صغائرها بالحسنات طمع أن تقابل كبائرها بها أيضا وزال خوفه منها فسأل عنها لتقابل بالحسنات أيضا (قوله فلقد رأيت الخ) أى فوالله لقد رأيت الخ وانما أقسم لئلا يرتاب فى خبره لما اشتهر من انه صلى الله عليه وسلم كان لا يضحك الا تبسما وقوله ضحك أى تعجبا من الرجل حيث كان مشفقا من كبار ذنوبه ثم صار طالبا لرؤيتها ويؤخذ من الحديث أنه لا يكره الضحك فى مواطن التعجب اذا لم يجاوز الحد (قوله حتى بدت نواجذه) أى وبالغ فى الضحك حتى ظهرت نواجذه بالمهجة أى أقصى اضراسه أو اضراسه كلها وكانت مبالغته فى الضحك نادرة والمكروه الاكثار منه كما فى رواية البخارى لا تكثروا الضحك فانه يميت القلب والغالب من أحواله صلى الله عليه وسلم التبسم ولذلك جاء فى صفة ضحكه جل ضحكه التبسم وينبغى الاقتداء به فيما هو أغلب أحواله (قوله ابن عمرو) أى ابن المهلب وقوله زائدة أى ابن قدامة أبو الصلت الثقفى (قوله ما حجبنى رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى ما منعنى من الدخول عليه فى بيته مع خواصه وخدمه لشدة اقباله على وقوله منذ أسلمت وكان اسلامه فى السنة التى توفى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم أسلم قبل وفاته بأربعين يوما وقيل غير ذلك (قوله ولا رآنى الا ضحك) أى ولا رآنى منذ أسلمت الا ضحك ففيه الحذف من الثانى لدلالة الاول عليه وهو كثير وفى رواية الا تبسم وهى موافقة لرواية البخارى يعنى بذلك أنه كان له خصوصية برسول الله صلى الله عليه وسلم لانه كان ينسر برؤيته وشكا اليه صلى الله عليه وسلم أنه لا يثبت على الخيل فضرب بيده فى صدره وقال اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا كما فى البخارى (قوله عن قيس) أى ابن أبى حازم (قوله منذ أسلمت) فى بعض النسخ ذكر ذلك بعد الفعلين وفى بعضها ذكره بعد الاول كالرواية السابقة وعلى كل فهو متعلق بكل منهما معا (قوله الا تبسم) مرتبط بالفعل الثانى ولعل وجه التبسم عند رؤيته أنه رآه مظهرا الجمال فانه كان حسن الصورة على وجه الكمال حتى قال عمر فى حقه انه يوسف هذه الامة (قوله أبو معاوية) أى عبد الرحمن بن قيس وقوله عن عبيدة بفتح فكسر وهو عبيدة بن عمرو أو عبيدة بن قيس الكوفى أسلم فى حياة النبى صلى الله عليه وسلم وقوله السلمانى بفتح السين وسكون اللام وتفتح نسبة الى بنى سلمان قبيلة من مراد أو من قضاعة (قوله انى لاعرف) أى بالوحى كما مر وقوله آخر أهل النار أى من عصاة المؤمنين وقوله خروجا أى من النار كما فى بعض النسخ المصححة وقوله رجل قيل اسمه جهينة مصغرا وقيل هناد الجهنى وقوله زحفا مفعول مطلق من غير لفظ الفعل أو حال بمعنى

وهو مقر لا ينكر وهو مشفق من كبارها فيقال أعطوه مكان كل سيئة عملها حسنة فيقول ان لى ذنوبا لا اراها ههنا قال ابو ذر فلقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك حتى بدت نواجذه

۞ حدثنا احمد بن منيع حدثنا معاوية بن عمرو حدثنا زائدة عن بيان عن قيس بن ابى حازم عن جرير بن عبد الله رضى الله عنه قال ما حجبنى رسول الله صلى الله عليه وسلم منذ اسلمت ولا رآنى الا ضحك

۞ حدثنا احمد بن منيع حدثنا معاوية بن عمرو حدثنا زائدة عن اسمعيل بن أبى خالد عن قيس عن جرير قال ما حجبنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا رآنى منذ أسلمت الا تبسم

۞ حدثنا هناد بن السرى حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن عبيدة السلمانى عن عبد الله بن مسعود رضى الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لاعرف آخر أهل النار خروجا رجل يخرج منها زحفا

زاحفا والزحف المشي على الإست مع اشراف الصدر وفي رواية حبوا وهو المشي على اليدين والرجلين أو الركبتين ولا تنافي بين الروايتين لاحتمال أنه يزحف تارة ويحبو أخرى (قوله فيقال له) أي من قبل الله وقوله انطلق أي اذهب مخلى سبيلك محلولا اسارك وقوله فيذهب ليدخل أي فيذهب الى الجنة ليدخلها وقوله فيجد الناس قد أخذوا المنازل أي فيجد أهلها قد أخذوا منازل الجنة أي درجاتها وهي جمع منزل وهو موضع النزول (قوله فيقول رب) أي يارب فهو على حذف حرف النداء وقوله قد أخذ الناس المنازل كأنه ظن أن الجنة اذا امتلأت بساكنيها لم يكن للقادم فيها منزل فيحتاج ان يأخذ منزلا منهم (قوله فيقال له) أي من قبل الله كما تقدم وقوله أتذكر أي اتتذكر فحذف منه احدى التاءين وقوله الزمان الذي كنت فيه أي في الدنيا الضيقة بحيث اذا امتلأت بساكنيها لم يكن للقادم فيها منزل فيحتاج الى ان يأخذ منزلا من اصحاب المنازل فتقيس عليه الزمن الذي انت فيه الآن في الجنة وتظن انها ضيقة كالدنيا وقوله فيقول نعم أي اتذكر الزمن الذي كنت فيه في الدنيا الضيقة (قوله فيقال له) أي من قبل الله كما مر وقوله تمن أي اطلب ما تقدره في نفسك وتصوره فيها فان كل ما تتمنيه متيسر في هذه الدار الواسعة ولا تقس حال الاخرى بحال الدنيا فان تلك دار ضيقة ومحنة وهذه دار متسعة ومنحة اه قاري (قوله قال) أي الرسول صلى الله عليه وسلم وقوله فيتمنى أي يطلب ما يقدره في نفسه ويصوره فيها وقوله فيقال أي من قبل الله كما مر مرارا وقوله وعشرة أضعاف الدنيا أي أمثالها زيادة على الذي تمنيت فضعف الشيء مثله وضعفاه مثلاه وأضعافه امثاله لكن المضاعفة ليست بالمساحة والمقدار بل بالقيمة فما يعطاه في الآخرة يكون مقدار عشرة اضعاف الدنيا بحسب القيمة بل أفضل وأجل وان كان أقل من الدنيا بالمساحة والمقدار ونظير ذلك أن الجوهرة أضعاف الفرس بحسب القيمة لا بالوزن والمقدار ولا مانع من المضاعفة بالمساحة والمقدار كما وجد بخط العلامة السهراوي فانه روي ان أدنى أهل الجنة منزلة من يسير في ملكه ألف سنة يرى أقصاه كما يرى أدناه وينظر الى جناته ونعيمه وخدمه وسرره مسيرة ألف سنة وأرفعهم الذي ينظر الى ربه بالغداة والعشي (قوله قال) أي رسول الله وقوله فيقول أتسخر بي بالباء الموحدة كما في النسخ المصححة وفي نسخة اتسخرني بالنون وقوله وأنت الملك أي والحال انك أنت الملك بكسر اللام وليست السخرية من شأن الملوك وانا احقر من ان يسخر بي ملك الملوك وهذا نهاية الخضوع وهو سبب لكمال جود الملك ولذلك نال ما نال من الاكرام وانما قال اتسخر بي دهشا لما ناله من السرور يبلوغ مالم يخطر بباله من كثرة الحور والقصور فلم يكن عالما بما قال ولا بما يترتب عليه بل جرى على عادته في مخاطبة المخلوق (قوله قال) أي عبد الله بن مسعود وقوله فلقد رأيت رسول الله الخ أي فوالله لقد رأيت رسول الله الخ وتقدمت حكمة القسم وقوله ضحك حتى بدت نواجذه اي تعجبا من دهش الرجل ومن غلبة رحمته تعالى على غضبه (قوله حدثنا ابو الاحوص) بهملتين وفي نسخة انبأنا وقوله ابن ربيعة أي ابن نضلة البجلي (قوله شهدت عليا) أي حضرته وقوله أتي بالبناء للمفعول والجملة حال أي والحال انه أتاه بعض خدمه وقوله بدابة ليركبها الدابة في العرف الطارئ فرس أو بغل او حمار واصلها كل مادب على الارض من الحيوان ذكرا كان او انثى ثم خص بما ذكر (قوله

فيقال له انطلق فادخل الجنة قال فيذهب ليدخل فيجد الناس قد أخذوا المنازل فيرجع فيقول رب قد أخذ الناس المنازل فيقال له اتذكر الزمان الذي كنت فيه فيقول نعم فيقال له تمن فيتمنى فيقال له فان لك الذي تمنيت وعشرة اضعاف الدنيا قال فيقول اتسخر بي وانت الملك قال فلقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك حتى بدت نواجذه

❁ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ابو الاحوص عن ابي اسحق عن علي بن ربيعة قال شهدت عليا رضي الله عنه اتي بدابة ليركبها

فلما وضع رجله فى الركاب) بكسر الراء وقوله قال بسم الله اى اركب فالجار والمجرور متعلق بمحذوف واتى بذلك اقتداء بالنبى صلى الله عليه وسلم كما يدل عليه قوله الآتى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع كما صنعت وكأنه صلى الله عليه وسلم اخذه من قوله تعالى حكاية عن نوح عليه السلام لما ركب السفينة بسم الله لان الدابة بالبر كالسفينة بالبحر كما أفاده العصام غير أنه لم يفصح عن ذلك حيث قال كأنه مأخوذ من قول نوح لما ركب السفينة الخ واعترض عليه بعض الشراح بان عليا نقل ذلك عن النبى صلى الله عليه وسلم وتأسى به فكيف يقال انه مأخوذ من قول نوح وهو مبنى على ما فهمه من أن مراد العصام أن عليا هو الذى أخذ ذلك من قول نوح وليس كذلك بل النبى هو الآخذ له كما علمت (قوله فلما استوى) أى استقر وقوله قال اى شكرا لله على هذه النعمة العظيمة وهى تذليل هذه الدابة واطاقته لنا على ركوبها مع الحفظ عن شرها (قوله ثم قال سبحان الذى سخر لنا) اى تنزيها له عن الاستواء على مكان كالاستواء على الدابة أو تنزيها له عن الشريك او عن العجز عن تسخير هذه الدابة وتذليلها لنا وقوله هذا أى هذا المركوب وقوله وما كنا له مقرنين أى مطيقين يقال أقرنت الشئ اقرانا أطقته وقويت عليه كما فى المصباح وقوله وانا الى ربنا لمنقلبون أى وانا الى حكمه وجزائه لراجعون فى الدار الآخرة وانما قال ذلك لان ركوب الدابة قد يكون سببا للتلف فقد ينقلب عنها فيهلك فتذكر الانقلاب الى رب الارباب فينبغى لمن اتصل به سبب من أسباب الموت أن يكون حاملا له على التوبة والاقبال على الله تعالى فى ركوبه ومسيره فقد يحمل من فوره على سريره (قوله ثم قال الحمد لله ثلاثا) كرره لعظم تلك النعمة التى ليست مقدورة لغيره تعالى وقوله والله أكبر ثلاثا تعجبا من التسخير ودفعا لكبر النفس من استيلائها على المركوب (قوله سبحانك) أى تنزيها لك عن الحاجة الى ما يحتاج اليه عبادك وانما اعاد التسبيح توطئة لما بعده ليكون مع اعترافه بالظلم أنجح لاجابة سؤاله وقوله انى ظلمت نفسى أى بعدم القيام بشكر هذه النعمة العظمى وغيرها من انعم وقوله فاغفر لى أى استر ذنوبى فلا تؤاخذنى بالعقاب عليها وقوله فانه لا يغفر الذنوب الا أنت أى لانه لا يغفر الذنوب أحد الا أنت (قوله ثم ضحك) أى على وقوله فقلت أى له كما فى نسخة وفى أخرى فقال أى على بن ربيعة وقوله من أى شئ ضحكت وفى نسخة من أى شئ تضحك وقوله يا أمير المؤمنين هذا يدل على أن هذه القضية كانت فى أيام خلافته (قوله قال) أى على مجيبا له وقوله صنع كما صنعت أى قولا وفعلا (قوله ان ربك ليعجب) أى ليرضى فالمراد بالعجب فى حقه تعالى لازمه وهو الرضا الاستحالة حقيقته عليه تعالى وقوله من عبده الاضافة للتشريف (قوله يعلم) حال أى قال ذلك حال كونه يعلم وقوله انه أى الشأن وقوله غيره كذا فى بعض النسخ وهو ظاهر لانه من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وفى بعض النسخ غيرى وتوجيهه ان يجعل يعلم مقولا لقول محذوف أى قائلا يعلم ويجعل ذلك حالا من فاعل يعجب والمعنى أنه تعالى يعجب من عبده اذا قال رب اغفر لى حالة كونه تعالى قائلا يعلم أنه لا يغفر الذنوب غيرى كما يؤخذ من المناوى (قوله عن عامر بن سعد) أى بن أبى وقاص ذكره بعضهم فى التابعين وأسلم سعد أبوه قديما وهو ابن سبع عشرة سنة وقال كنت ثالث الاسلام وأنا أول من رمى بسهم فى سبيل الله (قوله قال) أى عامر وقوله قال سعد أى أبوه وهو أحد العشرة

فلما وضع رجله فى الركاب قال بسم الله فلما استوى على ظهرها قال الحمد لله ثم قال سبحان الذى سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا لمنقلبون ثم قال الحمد لله ثلاثا والله أكبر ثلاثا سبحانك انى ظلمت نفسى فاغفر لى فانه لا يغفر الذنوب الا أنت ثم ضحك فقلت من اى شئ ضحكت يا امير المؤمنين قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع كما صنعت ثم ضحك فقلت من أى شئ ضحكت يا رسول الله قال ان ربك ليعجب من عبده اذا قال رب اغفر لى ذنوبى يعلم انه لا يغفر الذنوب احد غيره

حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن عبد الله الانصارى حدثنا عبد الله بن عون عن محمد بن محمد بن الاسود عن عامر بن سعد قال قال سعد

لقد رايت النبي صلى الله عليه وسلم ضحك يوم الخندق حتى بدت نواجذه قال قلت كيف كان ضحكه قال كان رجل معه ترس وكان سعد راميا وكان الرجل يقول كذا وكذا بالترس يعطي جبهته فنزع له سعد بسهم فلما رفع رأسه رماه فلم يخطئ هذه منه يعني جبهته وانقلب الرجل وشال برجله فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه قال قلت من أي شئ ضحك قال من فعله بالرجل

المبشرين بالجنة (قوله لقد رأيت) أي والله لقد رأيت وتقدمت حكمة القسم وقوله يوم الخندق هو معروف وهو معرب لان الخاء والدال والقاف لا تجتمع في كلمة عربية (قوله قال) أي عامر وقوله قلت أي لسعد وقوله كيف كان ضحكه أي على أي حال ولاى سبب (قوله قال) أي سعد وقوله كان رجل أي من الكفار وقوله معه ترس الجملة خبر كان والترس ما يستتر به حال الحرب وفي رواية قوس بدل ترس (قوله وكان سعد راميا) أي يحسن الرمي ثم ان كان هذا من كلام سعد كما هو الظاهر كان فيه التفات اذ كان الظاهر أن يقول وكنت راميا وان كان من كلام عامر فلا التفات (قوله وكان الرجل الخ) هذا من كلام سعد قطعا وقوله يقول كذا وكذا بالترس أي يفعل كذا وكذا به أي يشير به يمينا وشمالا فالمراد بالقول هنا الفعل قال صاحب النهاية والعرب تجعل القول عبارة عن جميع الافعال وتطلقه على غير الكلام تقول قال بيده أي أخذ وقال برجله أي مشى وقالت به العينان سمعا وطاعة أي أومأت به وقال بالماء على يده أي صبه وقال بثوبه أي رفعه وقال بالترس أي اشار به وقلبه وقس على هذه الافعال وعلى هذا فالجار والمجرور أعني قوله بالترس متعلق بيقول بمعنى يفعل وقوله يعطي جبهته مستأنف مبين للاشارة في قوله كذا وكذا أي يعطي جبهته حذرا من السهم ويحتمل ان القول باق على حقيقته والمعنى يقول كذا وكذا من القول القبيح في حق النبي واصحابه ولم يصرح سعد بما قاله الرجل لاستقباحه وعلى هذا فالجار والمجرور أعني قوله بالترس متعلق بما بعده وهو قوله يعطي جبهته أي حذرا من السهم كما مر وهي جملة حالية من فاعل يقول والاول هو الاظهر (قوله فنزع له سعد بسهم) أي نزع لاجله سهما من كنانته ووضعه في الوتر فالباء زائدة لان نزع يتعدى بدونها (قوله فلما رفع رأسه) أي فلما رفع الرجل رأسه من تحت الترس فظهرت جبهته وقوله رماه أي سعد بالسهم الذي نزعه له (قوله فلم يخطئ) بضم الياء وسكون الخاء وبالهمز وفي نسخة فلم يخط بفتح الياء وضم الطاء غير مهموز من الخطوة أي فلم يخط عن جبهته ولم يتعدها ولم يجاوزها وقوله هذه منه أي الجبهة من الرجل وقوله يعني جبهته من كلام عامر أي يقصد سعد باسم الاشارة جبهة الرجل والجبهة ما بين الحاجبين الى الناصية وهي موضع السجود (قوله وانقلب الرجل) أي صار أعلاه أسفله وسقط على استه وقوله وشال برجله أي رفعها والباء للتعدية أو زائدة قال في المصباح شال شولا من باب قال رفع يتعدى بالحرف على الافصح ويقال شالت الناقة بذنبها عند اللقاح رفعته واشالته بالالف لغة وفي نسخة فشال وفي اخرى واشال وفي أخرى ايضا وأشاد والكل بمعنى واحد (قوله فضحك النبي) أي فرحا وسرورا برمي سعد للرجل واصابته له وما يترتب على ذلك من اخماد نار الكفر واذلال أهل الضلال لا من رفعه لرجله حتى بدت عورته (قوله قلت) وفي نسخة صحيحة فقلت والقائل هو عامر كما هو ظاهر وقوله من أي شئ ضحك أي من أجل أي سبب ضحك النبي هل من رمي الرجل واصابته أو من رفعه لرجله وافتضاحه بكشف عورته فلاجل هذا الاحتمال استفسر الراوي وهو عامر سعدا عن سبب ضحكه صلى الله عليه وسلم (قوله قال) أي سعد وقوله من فعله بالرجل اى ضحك من أجل رميه الرجل واصابته لا من رفعه لرجله وافتضاحه بكشف عورته لانه لا يليق بالنبي ولا ينبغي ان يضحك لهذا بل لذلك

باب ما جاء فى صفة مزاح رسول الله صلى الله عليه وسلم

أى باب بيان الاخبار الواردة فى صفة مزاح الخ وفى بعض النسخ باب صفة الخ والاولى اولى قال العمام الانسب باب كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المزاح وكان الاولى ان لا يفصل بينه وبين باب كيف كان كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم بباب الضحك ورد بأن المزاح وقع بغير الكلام كما يأتى فى احتضانه لزاهر فلو قال باب كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المزاح لكانت الترجمة قاصرة والمزاح يتولد عنه الضحك فناسب ذكر الضحك ثم ذكر بعض أسبابه هكذا قال بعضهم وقد يقال الاولى حينئذ أن يقدم المزاح على الضحك تقديما للسبب على المسبب والمزاح بكسر اوله مصدر مازحه فهو بمعنى الممازحة يقال مازحه ممازحة ومزاحا كقاتله مقاتلة وقتالا والمزاح بالضم مصدر سماعى والقياس الكسر اقول ابن مالك * لفاعل الفعال والمفاعله * وهو الانبساط مع الغير من غير ايذاء له وبه فارق الاستهزاء والسخرية وانما كان صلى الله عليه وسلم يمزح لانه كانت له المهابة العظمى فلو لم يمازح الناس لما أطاقوا الاجتماع به والتلقى عنه ولذلك سئل بعض السلف عن مزاحه صلى الله عليه وسلم فقال كانت له مهابة فاذا كان ينبسط مع الناس بالمداعبة والطلاقة والبشاشة وعن عائشة رضى الله تعالى عنها انه صلى الله عليه وسلم كان يمزح ويقول ان الله لا يؤاخذ المزاح الصادق فى مزاحه لكن لا تنبغى المداومة عليه فانه يورث الضحك وقسوة القلب ويشغل عن ذكر الله والفكر فى مهمات الدين ويؤل فى كثير من الاوقات الى الايذاء لانه يوجب الحقد ويسقط المهابة فالافراط فيه منهى عنه والمباح ما سلم من هذه الامور بل ان كان لتطييب نفس المخاطب ومؤانسته كما كان صلى الله عليه وسلم يفعله على ندور منه وسنة وما احسن قول الامام الشافعى

افد طبعك المكدود بالمزاح * بجد وعلله بشئ من المزح
ولكن اذا اعطيته المزح فليكن * على قدر ما يعطى الطعام من الملح

واحاديث هذا الباب ستة (قوله ان النبى صلى الله عليه وسلم قال له) اى لانس وقوله ياذا الاذنين اى ياصاحب الاذنين السميعتين الواعيتين الضابطتين لما سمعتاه وصفه بذلك مدحا لذكائه وفطنته (قوله قال محمود) وفى نسخة قال ابو عيسى قال محمود اى ابن غيلان شيخ المصنف وقوله قال ابو اسامة اى شيخ محمود وقوله يعنى يمازحه اى يقصد صلى الله عليه وسلم ممازحته فهو من قبيل ذكر الفعل وارادة المصدر على حد تسمع بالمعيدى خير من ان تراه اى سماعك به خير من رؤيته ولما كان فى كون ماذكر مزاحا خفاء اتى بذلك بيانا له حتى اتى بالعناية دون اى وكان مزاحا مع كون معناه صحيحا لان فى التعبير عنه بياذا الاذنين مباسطة وملاطفة حيث سماه بغير اسمه مما قد يوهم انه ليس له من الحواس الا الاذنان او انه مختص بهما فهو من جملة مزحه ولطيف اخلاقه صلى الله عليه وسلم (قوله عن ابى التياح) بفتح التاء وتشديد الياء وبالحاء المهملة اسمه يزيد بن حميد بالصغير (قوله ان كان) اى انه كان فان مخففة من الثقيلة واسمها ضمير الشأن وقوله ليخالطنا اى يمازحنا قال فى القاموس خالطه مازحه والمراد بالضمير المفعول وهو انا انس واهل بيته (قوله حتى يقول) غاية فى قوله يخالطنا اى انتهت مخالطته لنا

(باب ماجاء فى صفة مزاح رسول الله صلى الله عليه وسلم)

حدثنا محمود بن غيلان حدثنا ابو اسامة عن شريك عن عاصم الاحول عن أنس ابن مالك ان النبى صلى الله عليه وسلم قال له ياذا الاذنين قال محمود قال أبو اسامة يعنى يمازحه حدثنا هناد بن السرى حدثنا وكيع عن شعبة عن أبى التياح عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخالطنا حتى يقول

قوله قول الامام الشافعى هكذا بخطه والذى رأيته فى كتاب الغرر والدرر ان البيتين لابى العباس البستى ولفظه ما فيه هكذا

افد طبعك المكدود بالهم راحة
براح وعلله بشئ من المزح
ولكن اذا اعطيته المزح فليكن
بمقدار ما تعطى الطعام من الملح

اه مصححه

الى الصغير من اهلنا ومداعبته والسؤال عن طيره وقوله لاخ لى اى من الام كان صغيرا واسمه كبشة وابوه طلحة بن زيد بن سهل الانصارى وقوله يا اباعمير ما فعل النغير بالتصغير فيهما فيؤخذ منه جواز تصغير الاسم ولو لحيوان غير الآدمى اى ماشأنه وما حاله وانما سأله صلى الله عليه وسلم عن ذلك مع علمه به تعجبا منه وملاطفة له وادخالا للسرور عليه ولذلك بدأ الصغير بالخطاب حيث لا يطلب منه الجواب وهو تصغير نغر بضم النون وفتح الغين وهو طائر كالعصفور احمر المنقار وقيل طائر له صوت وقيل هو الصعو وقيل غير ذلك والاشهر الاول وعمير قيل تصغير عمر بضم العين وسكون الميم اشارة الى انه يعيش قليلا والفعل هو التأثير مطلقا والعمل ما كان من الحيوان بقصد فهو اخص من الفعل لانه قد ينسب الى الحيوان الذى لا قصد له بل قد ينسب الى الجماد ويؤخذ من الحديث جواز السجع ومحل النهى عنه اذا كان فيه تكلف (قوله قال ابو عيسى) اى المصنف (قوله وفقه هذا الحديث) اى ما يفهم منه من المسائل المفقوهة وقوله كان يمازح اى لمصلحة تطييب نفس المخاطب ومؤانسته وملاطفته ومداعبته وذلك من كمال خلقه ومكارم اخلاقه وتواضعه ولين جانبه حتى مع الصبيان وسعة صدره وحسن معاشرته للناس (قوله وفيه انه الخ) اى وفى هذا الحديث من الفوائد انه الخ ولو قال وانه الخ عطفا على انه الاولى لكان اولى وقوله كنى غلاما صغيرا وهو لا بأس به لان الكنية قد تكون للتفاؤل بأنه يعيش ويصير ابا لكونه ولدا له فاندفع ما يقال ان فى ذلك جعل الصغير ابا للشخص وهو ظاهر الكذب (قوله وانه لا بأس ان يعطى الصبى الطير ليلعب به) اى وفيه ايضا من الفوائد انه لا بأس ولا حرج فى اعطاء الصبى الطير ليلعب به واستشكل بأن فيه تعذيب الحيوان وهو منهى عنه واجيب بأن التعذيب غير مقطوع به بل ربما يعيه فيبالغ فى اكرامه واطعامه لالفه له وهذا ظاهر ان قامت قرينة على ان الصبى لا يعذبه بل يلعب به لعبا لا عذاب فيه ويقوم بمؤنته على الوجه اللائق فيجوز تمكينه منه حينئذ والا حرم واعلم ان فوائد هذا الحديث تزيد على المائة افردها ابن القاص بجزء وقد اشرنا الى بعض منها زائدا على ما ذكره المصنف (قوله يلعب به) فى نسخة فيلعب به وقوله فحزن الغلام عليه اى كما هو شأن الصغير اذا فقد لعبته وقوله فمازحه اى باسطه وقوله فقال يا اباعمير ما فعل النغير اى ليسليه ويذهب حزنه عليه لانه يفرح بمكالمة النبى له فيذهب حزنه بسبب فرحه (قوله ابن الحسن) وفى نسخة الحسين بالتصغير والاول هو الصواب وقوله ابن شقيق اى المروزى العبدى وقوله المقبرى بفتح الميم وسكون القاف وضم الباء الموحدة او فتحها نسبة للمقبرة لكونه كان يسكن المقابر او لكونه نزل بناحيتها (قوله قال) أى ابو هريرة وقوله قالوا اى الصحابة وقوله انك تداعبنا بدال وعين مهملتين اى تمازحنا من المداعبة وهى الممازحة والدعابة بالضم اسم لما يستملح من ذلك وقوله فقال نعم غير انى لا اقول الا حقا أى مطابقا للواقع وفى نسخة قال انى الخ والتحقيق ما قاله العصام ان قصدهم السؤال عن المداعبة هل هى من خصائصه صلى الله عليه وسلم فتكون ممنوعة منا لورود النهى عنها فى قوله صلى الله عليه وسلم لا تمار أخاك ولا تمازحه ولا تعده موعدا فتخلفه أو ليست من خصائصه فلا تكون ممنوعة منا فأجاب بأنه يداعب لكن لا يقول الا حقا فمن حافظ على قول الحق مع بقاء المهابة والوقار فله المداعبة بل هى سنة كما مر وقد تقدم عن

لاخ لى يا أباعمير ما فعل النغير قال أبو عيسى وفقه هذا الحديث أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يمازح وفيه انه كنى غلاما صغيرا فقال له يا أباعمير وفيه انه لا بأس ان يعطى الصبى الطير ليلعب به وانما قال له النبى صلى الله عليه وسلم يا أباعمير ما فعل النغير لانه كان له نغير يلعب به فمات فحزن الغلام عليه فمازحه النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا اباعمير ما فعل النغير ۞ حدثنا عباس بن محمد الدورى حدثنا على بن الحسن بن شقيق أنبأنا عبد الله بن المبارك عن اسامة بن زيد عن سعيد المقبرى عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه قال قالوا يا رسول الله انك تداعبنا فقال نعم غير انى لا اقول الا حقا

عائشة انه صلى الله عليه وسلم كان يمزح ويقول ان الله لا يؤاخذ المزاح الصادق فى مزاحه ومن لم يحافظ على ذلك فليس له المداعبة وعلى ذلك يحمل النهى الوارد وقيل لسفيان بن عيينة المزاح محنة فقال بل سنة الكن لمن يحسنه ويضعه واضعه وأما ما قاله الطيبى ان قصدهم الانكار فكانهم قالوا لا ينبغى لمثلك المداعبة لمكانتك عند الله تعالى فرد عليهم بقوله نعم الخ فهو مردود بأنه يبعد أن يخطر ببال الصحابة رضى الله عنهم الانكار والاعتراض عليه صلى الله عليه وسلم وبالجملة فكان صلى الله عليه وسلم يمزح على ندور ولا يقول الا حقا لمصلحة مؤانسة أو تألف فانهم كانوا يهابونه فيمازحهم ليخفف عنهم مما ألقى عليهم من مهابته منه لاسيما عقب التجليات (قوله خالد بن عبد الله) أى ابن عبد الرحمن بن يزيد الطحان الواسطى المدنى ثقة عابد يقال انه اشترى نفسه من الله ثلاث مرات كل مرة يتصدق بوزن نفسه فضة (قوله أن رجلا) وكان به بله وقوله استحمل رسول الله أى طلب منه أن يحمله أى يعطيه حولة تركبها وقوله فقال أى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله انى حاملك أى مريد حملك وقوله على ولد ناقة وفى نسخة ولد الناقة قال صلى الله عليه وسلم له ذلك مع كونه يتبادر منه ما هو الصغير من أولاد الابل مداعبة وملاطفة ومباسطة له (قوله فقال) أى ذلك الرجل وقوله ما أصنع بولد الناقة انما قال ذلك لتوهمه ان المراد من ولد الناقة الصغير لكونه المتبادر من الاضافة والتعبير بالولد (قوله فقال) أى الرسول صلى الله عليه وسلم وقوله وهل تلد الابل بالنصب مفعول مقدم والابل اسم جمع لا واحد له من لفظه وهو يكسرتين وسمع تسكين الباء للتخفيف ولم يجىء من الاسماء على فعل بكسرتين الا الابل والحبر وقوله الا النوق بالرفع فاعل مؤخر فالابل ولو كبارا أولاد الناقة فيصدق ولد الناقة بالكبير والصغير فكأنه يقول لو تدبرت لم تقل ذلك فقيه ارشاده كغيره الى انه ينبغى له اذا سمع قولا يتأمله ولا يبادر برده والنوق بضم النون جمع ناقة وهى أنثى الابل وقال ابو عبيدة لا تسمى ناقة حتى تجذع (قوله من اهل البادية) هى خلاف الحاضرة والنسبة اليها بدوى على غير قياس (قوله كان اسمه زاهرا) بالتنوين وهو ابن حرام الاشجعى شهد بدرا (قوله وكان يهدى الى النبى الخ) بضم الياء من يهدى لانه من الاهداء وهو البعث بشىء الى الغير اكراما له وروى أن رجلا كان يهدى اليه صلى الله عليه وسلم العكة من السمن أو العسل فاذا طولب بالثمن جاء بصاحبه فيقول للنبى صلى الله عليه وسلم أعطه متاعه أى ثمنه فما يزيد صلى الله عليه وسلم على أن يتبسم ويأمر به فيعطى وفى رواية أنه كان لا يدخل المدينة طرفة وهى الشىء المستحسن الا اشتراها ثم جاء بها فقال يا رسول الله هذه هدية لك فاذا اعطاه صاحبها بثمنها جاء به فقال اعطه الثمن فيقول ألم تهد لى فيقول ليس عندى فيضحك ويأمر لصاحبه بثمنه وكأنه رضى الله عنه اذا اشترى ذلك بثمن فى ذمته على نية أدائه اذا حصل لديه يهديه للنبى صلى الله عليه وسلم لايثاره له على نفسه فلما عجز وصار كالمكاتب رجع الى مولاه وأبدى اليه صنيع ما أولاه (قوله هدية من البادية) أى مما يوجد بها من ثمار ونبات وغيرهما لانها تكون مرغوبة عزيزة عند أهل الحضر وكان صلى الله عليه وسلم يقبلها منه لان من عادته قبول الهدية بخلاف العمال بعده فلا يجوز لهم قبولها الا ما استثنى فى محله (قوله فيجهزه النبى) بضم الياء وفتح الجيم وتشديد الهاء اى يعطيه ما يتجهز

حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا خالد بن عبد الله عن حميد عن انس بن مالك ان رجلا استحمل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انى حاملك على ولد ناقة فقال يا رسول الله ما اصنع بولد الناقة فقال وهل تلد الابل الا النوق حدثنا اسحق ابن منصور حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن ثابت عن انس بن مالك ان رجلا من اهل البادية كان اسمه زاهرا وكان يهدى الى النبى صلى الله عليه وسلم هدية من البادية فيجهزه النبى صلى الله عليه وسلم

الى الصغير من اهلنا ومداعبته والسؤال عن طيره وقوله لاخ لى اى من الام كان صغيرا واسمه كبشة وابوه طلحة بن زيد بن سهل الانصارى وقوله يا ابا عمير ما فعل النغير بالتصغير فيهما فيؤخذ منه جواز تصغير الاسم ولو لحيوان غير الآدمى اى ماشأنه وما حاله وانما سأله صلى الله عليه وسلم عن ذلك مع علمه به تعجبا منه وملاطفة له وادخالا للسرور عليه ولذلك بدأ الصغير بالخطاب حيث لا يطلب منه الجواب وهو تصغير نغر بضم النون وفتح الغين وهو طائر كالعصفور احمر المنقار وقيل طائر له صوت وقيل هو الصعو وقيل غير ذلك والاشهر الاول وعمير قيل تصغير عمر بضم العين وسكون الميم اشارة الى انه يعيش قليلا والفعل هو التأثير مطلقا والعمل ما كان من الحيوان بقصد فهو اخص من الفعل لانه قد ينسب الى الحيوان الذى لا قصد له بل قد ينسب الى الجماد ويؤخذ من الحديث جواز السجع ومحل النهى عنه اذا كان فيه تكلف (قوله قال ابو عيسى) اى المصنف (قوله وفقه هذا الحديث) اى ما يفهم منه من المسائل المفقوهة وقوله كان يمازح اى لمصلحة تطييب نفس المخاطب ومؤانسته وملاطفته ومداعبته وذلك من كمال خلقه ومكارم اخلاقه وتواضعه ولين جانبه حتى مع الصبيان وسعة صدره وحسن معاشرته للناس (قوله وفيه انه الخ) اى وفى هذا الحديث من الفوائد انه الخ ولو قال وانه الخ عطفا على انه الاولى لكان اولى وقوله كنى غلاما صغيرا وهو لا بأس به لان الكنية قد تكون للتفاؤل بأنه يعيش ويصير ابا لكونه ولد له فاندفع ما يقال ان فى ذلك جعل الصغير ابا للشخص وهو ظاهر الكذب (قوله وانه لا بأس ان يعطى الصبى الطير ليلعب به) اى وفيه ايضا من الفوائد انه لا بأس ولا حرج فى اعطاء الصبى الطير ليلعب به واستشكل بأن فيه تعذيبا للحيوان وهو منهى عنه واجيب بأن التعذيب غير مقطوع به بل ربما يراعيه فيبالغ فى اكرامه واطعامه لالفه له وهذا ظاهر ان قامت قرينة على ان الصبى لا يعذبه بل يلعب به لعبا لا عذاب فيه ويقوم بمؤنته على الوجه اللائق فيجوز تمكينه منه حينئذ والا حرم واعلم ان فوائد هذا الحديث تزيد على المائة افردها ابن القاص بجزء وقد اشرنا الى بعض منها زائدا على ما ذكره المصنف (قوله يلعب به) فى نسخة فيلعب به وقوله فحزن الغلام عليه اى كما هو شأن الصغير اذا فقد لعبته وقوله فمازحه اى باسطه وقوله فقال يا ابا عمير ما فعل النغير اى ليسليه ويذهب حزنه عليه لانه يفرح بمكالمة النبى له فيذهب حزنه بسبب فرحه (قوله ابن الحسن) وفى نسخة الحسين بالتصغير والاول هو الصواب وقوله ابن شقيق اى المروزى العبدى وقوله المقبرى بفتح الميم وسكون القاف وضم الباء الموحدة او فتحها نسبة للمقبرة لكونه كان يسكن المقابر او لكونه نزل بناحيتها (قوله قال) أى ابو هريرة وقوله قالوا اى الصحابة وقوله انك تداعبنا بدال وعين مهملتين اى تمازحنا من المداعبة وهى الممازحة والدعابة بالضم اسم لما يستملح من ذلك وقوله فقال نعم غير انى لا أقول الا حقا أى مطابقا للواقع وفى نسخة قال انى الخ والتحقيق ما قاله العصام ان قصدهم السؤال عن المداعبة هل هى من خصائصه صلى الله عليه وسلم فتكون ممنوعة منا لورود النهى عنها فى قوله صلى الله عليه وسلم لا تمار أخاك ولا تمازحه ولا تعده موعدا فتخلفه أو ليست من خصائصه فلا تكون ممنوعة منا فأجاب بأنه يداعب لكن لا يقول الا حقا فمن حافظ على قول الحق مع بقاء المهابة والوقار فله المداعبة بل هى سنة كما مر وقد تقدم عن

لاخ لى يا أبا عمير ما فعل النغير قال أبو عيسى وفقه هذا الحديث أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يمازح وفيه انه كنى غلاما صغيرا فقال له يا أبا عمير وفيه انه لا بأس ان يعطى الصبى الطير ليلعب به وانما قال له النبى صلى الله عليه وسلم يا أبا عمير ما فعل النغير لانه كان له نغير يلعب به فمات فحزن الغلام عليه فمازحه النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا ابا عمير ما فعل النغير ۞ حدثنا عباس بن محمد الدورى حدثنا على بن الحسن بن شقيق أنبأنا عبد الله بن المبارك عن اسامة بن زيد عن سعيد المقبرى عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه قال قالوا يا رسول الله انك تداعبنا فقال نعم غير انى لا اقول الا حقا

عائشة انه صلى الله عليه وسلم كان يمزح ويقول ان الله لا يؤاخذ المزاح الصادق فى مزاحه ومن لم يحافظ على ذلك فليس له المداعبة وعلى ذلك يحمل النهى الوارد وقيل لسفيان بن عيينة المزاح محنة فقال بل سنة لكن لمن يحسنه ويضعه مواضعه وأما ما قاله الطيبى ان قصدهم الانكار فكانهم قالوا لا ينبغى لمثلك المداعبة لمكانتك عند الله تعالى فرد عليهم بقوله نعم الخ فهو مردود بأنه يبعد أن يخطر ببال الصحابة رضى الله عنهم الانكار والاعتراض عليه صلى الله عليه وسلم وبالجملة فكان صلى الله عليه وسلم يمزح على ندور ولا يقول الا حقا لمصلحة مؤانسة أو تألف فانهم كانوا يهابونه فيمازحهم ليخفف عنهم مما ألقى عليهم من مهابتهم منه لاسيما عقب التجليات (قوله خالد بن عبد الله) أى ابن عبد الرحمن بن يزيد الطحان الواسطى المدنى ثقة عابد يقال انه اشترى نفسه من الله ثلاث مرات كل مرة يتصدق بوزن نفسه فضة (قوله أن رجلا) وكان بدله قوله استحمل رسول الله أى طلب منه أن يحمله أى يعطيه حمولة يركبها وقوله فقال أى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله انى حاملك أى مريد حملك وقوله على ولد ناقة وفى نسخة ولد الناقة قال صلى الله عليه وسلم له ذلك مع كونه يتبادر منه ما هو الصغير من أولاد الابل مداعبة وملاطفة ومباسطة له (قوله فقال) أى ذلك الرجل وقوله ما أصنع بولد الناقة انما قال ذلك لتوهمه ان المراد من ولد الناقة الصغير لكونه المتبادر من الاضافة والتعبير بالولد (قوله فقال) أى الرسول صلى الله عليه وسلم وقوله وهل تلد الابل بالنصب مفعول مقدم والابل اسم جمع لا واحد له من لفظه وهو بكسرتين وسمع تسكين الباء للتخفيف ولم يجىء من الاسماء على فعل بكسرتين الا الابل والحبر وقوله الا النوق بالرفع فاعل مؤخر فالابل ولو كبارا اولاد الناقة فيصدق ولد الناقة بالكبير والصغير فكأنه يقول لو تدبرت لم تقل ذلك فقيه ارشاد كغيره الى انه ينبغى له اذا سمع قولا يتأمله ولا يبادر برده والنوق بضم النون جمع ناقة وهى أنثى الابل وقال ابو عبيدة لا تسمى ناقة حتى تجذع (قوله من اهل البادية) هى خلاف الحاضرة والنسبة اليها بدوى على غير قياس (قوله كان اسمه زاهرا) بالتنوين وهو ابن حرام الاشجعى شهد بدرا (قوله وكان يهدى الى النبى الخ) بضم الياء من يهدى لانه من الاهداء وهو البعث بشئ الى الغير اكراما له وروى أن رجلا كان يهدى اليه صلى الله عليه وسلم العكة من السمن أو العسل فاذا طولب بالثمن جاء بصاحبه فيقول للنبى صلى الله عليه وسلم أعطه متاعه أى ثمنه فما يزيد صلى الله عليه وسلم على أن يتبسم ويأمر به فيعطى وفى رواية أنه كان لا يدخل المدينة طرفة وهى الشئ المستحسن الا اشتراها ثم جاء بها فقال يا رسول الله هذه هدية لك فاذا اتاه صاحبها بثمنها جاء به فقال اعطه الثمن فيقول ألم تهد لى فيقول ليس عندى فيضحك ويأمر لصاحبه بثمنه وكانه رضى الله عنه اذا اشترى ذلك بثمن فى ذمته على نية أداته اذا حصل لديه يهديه للنبى صلى الله عليه وسلم لايثاره له على نفسه فلما عجز وصار كالمكاتب رجع الى مولاه وأبدى اليه صنيع ما أولاه (قوله هدية من البادية) أى مما يوجد بها من ثمار ونبات وغيرهما لانها تكون مرغوبة عزيزة عند أهل الحضر وكان صلى الله عليه وسلم يقبلها منه لان من عادته قبول الهدية بخلاف العمال بعده فلا يجوز لهم قبولها الا ما استثنى فى محله (قوله فيجهزه النبى) بضم الياء وفتح الجيم وتشديد الهاء اى يعطيه ما يتجهز

حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا خالد بن عبد الله عن حميد عن انس بن مالك ان رجلا استحمل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انى حاملك على ولد ناقة فقال يا رسول الله ما اصنع بولد الناقة فقال وهل تلد الابل الا النوق حدثنا اسحق ابن منصور حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن ثابت عن انس بن مالك ان رجلا من اهل البادية كان اسمه زاهرا وكان يهدى الى النبى صلى الله عليه وسلم هدية من البادية فيجهزه النبى صلى الله عليه وسلم

به الى أهله مما يعينه على كفايتهم والقيام بكمال معيشتهم (قوله اذا أراد أن يخرج) أى ويذهب الى أهله (قوله ان زاهرا بادينا) أى ساكن بادينا فهو على تقدير مضاف لان البادية خلاف الحاضرة كما تقدم فلا يصح الاخبار الا بتقدير المضاف أو هو من اطلاق اسم المحل على الحال لانا نستفيد منه ما يستفيده الرجل من باديته من انواع الثمار وصنوف النبات فصار كأنه بادينا أو ان التاء للمبالغة والاصل بادينا أى البادى المنسوب الينا لانا اذا احتجنا متاع البادية جاءنا فأغنانا عن السفر اليها وقد ورد كذلك فى بعض النسخ قال بعض الشراح وهو ظاهر والضمير لاهل بيت النبوة أو أتى به للتعظيم ويؤيد الاول ما فى جامع الاصول من قوله صلى الله عليه وسلم ان لكل حاضر بادية وبادية آل محمد زاهر بن حرام وقوله ونحن أى أهل بيت النبوة أو ضمير الجمع للتعظيم كما مر فى الذى قبله وقوله حاضروه اى حاضر والمدينة له فلا يقصد بالرجوع الى الحضر الا مخالطتنا أو نعدونهيئ له ما يحتاجه من الحضر وليس ذلك من المن المذموم وانما هو ارشاد للامة الى مقابلة الهدية بمثلها أو خير منها لانه كان يكافئ عليها كما هو عادته على انه صلى الله عليه وسلم مستغن عمن يحرم عليه المن فاندفع استشكال العصام لذلك بأن المنع لا يليق به ذكر انعامه (قوله يحبه) أى حبا شديدا ويؤخذ منه جواز حب أهل البادية وجواز الاخبار بمحبة من يحبك وقوله دميما بالدال المهملة اى قبيح الوجه كريه المنظر مع كونه مليح السريرة فلا التفات الى الصور كما فى الحديث ان الله لا ينظر الى صوركم وأموالكم ولكن ينظر الى قلوبكم وأعمالكم (قوله فأتاه النبى الخ) يؤخذ منه جواز دخول السوق وحسن المخالطة وقوله وهو يبيع متاعه أى والحال انه يبيع متاعه وهو كل ما يتمتع به من الزاد ومتاعه كان كما فى رواية قربة لبن وقربة سمن وقوله فاحتضنه من خلفه وهو لا يبصره أى ادخله فى حضنه وهو ما دون الابط الى السكشح وجاء من ورائه وأدخل يديه تحت ابطيه والحال انه لا يبصره أى لا يراه ببصره وذلك بعد أن جاء صلى الله عليه وسلم من امامه وفتح احدى القربتين فأخذ منها على اصبعه ثم قال له امسك القربة ثم فعل بالقربة الاخرى كذلك ثم غافله وجاء من خلفه واعتنقه وأخذ عينيه بيديه كى لا يعرفه ويؤخذ من ذلك جواز اعتناق من يحبه من خلفه ولا يبصره وقوله فقال من هذا اى اى شخص هذا وقوله أرسلنى أى خلنى واطلقنى فالارسال التخلية والاطلاق وفى نسخة بعد قوله أرسلنى من هذا مرة ثانية وقوله فالتفت أى ببعض بصره ورأى بطرفه محبوبه وهذا ساقط من بعض النسخ وقوله فعرف النبى القياس فعرف أنه النبى وقوله فجعل لا يألو ما ألصق ظهره بصدر النبى صلى الله عليه وسلم أى شرع لا يقصر فى الصاق ظهره بصدره صلى الله عليه وسلم تبركا به وتحصيلا لثمرات ذلك الالصاق من الكمالات الناشئة عنه فجعل بمعنى شرع ولا يألو بهمزة ساكنة بمعنى لا يقصر وما مصدرية وقوله حين عرفه ذكره مع علمه من قوله فعرف النبى اهتماما بشأنه وايماء الى ان منشأ هذا الالصاق ليس الا معرفته وقوله فجعل النبى صلى الله عليه وسلم يقول أى شرع يقول وقوله من يشترى هذا العبد أى من يشترى مثل هذا العبد فى الدمامة أو من يستبدله منى او من يقابل هذا العبد الذى هو عبد الله بالاكرام والتعظيم وقال بعضهم أراد التعريض له بأنه ينبغى أن يشترى نفسه من الله بذلها فيما يرضيه وفيه بعد ويؤخذ من ذلك جواز رفع الصوت بالعرض على البيع وتسمية الحر عبدا

اذا أراد ان يخرج فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان زاهرا بادينا ونحن حاضروه وكان صلى الله عليه وسلم يحبه وكان رجلا دميما فاتاه النبى صلى الله عليه وسلم يوما وهو يبيع متاعه فاحتضنه من خلفه وهو لا يبصره فقال من هذا ارسلنى فالتفت فعرف النبى صلى الله عليه وسلم فجعل لا يألو ما ألصق ظهره بصدر النبى صلى الله عليه وسلم حين عرفه فجعل النبى صلى الله عليه وسلم يقول من يشترى هذا العبد فقال يا رسول الله

ومداعبة الاعلى مع الادنى وقوله اذا واقعة فى جواب شرط مجذوف اى ان بعتنى على فرض كونى عبدا اذا والله تجدنى كاسدا وفى بعض النسخ تأخير القسم عن الفعل وعلى الاول ففيه الفصل بين اذا والفعل بالقسم وهو جائز وفى بعض النسخ تجدونى بضمير الجمع والا وفق بقواعد العربية الافراد لكن قد يجعل الجمع للتعظيم ومعنى الكاسد الرخيص الذى لا يرغب فيه أحد يقال كسد يكسد بالضم من باب قتل كسادا اذا قلت الرغبات فيه وقوله فقال النبى الخ أى مدحا له فيؤخذ منه جواز مدح الصديق بما يناسبه وقوله لكن عند الله لست بكاسد أى لكونك حسن السريرة وان كنت دميما فى الظاهر وتقدم حديث ان الله لا ينظر الى صوركم وأموالكم ولكن ينظر الى قلوبكم وأعمالكم وقوله او قال أنت عند الله غال بغين معجمة وهو ضد الكاسد وهذا شك من الراوى وقد تضمن هذا الحديث حكما علية وأسرارا جليلة لانه لما أتاه المصطفى وجده مشغوفا ببيع متاعه فأشفق عليه ان يقع فى بئر البعد عن الحق ويشتغل عن الله تعالى فاحتضنه احتضان المشفق على من اشفق عليه فشق عليه الاشتغال عما يهواه فقال ارسلنى لما أنا فيه فلما شاهد جمال الحضرة العلية اجتهد فى تمكين ظهره من صدره ليزداد امدادا فقال له صلى الله عليه وسلم تأديبا له من يشترى هذا العبد اشارة الى ان من اشتغل بغير الله فهو عبد هواه فبيركته صلى الله عليه وسلم حصلت منه الانابة وصادفته العناية فلذلك بشره النبى بعلو قدره واعلاء رتبته فتضمن مزاحه صلى الله عليه وسلم بشرى فاضلة وفائدة كاملة فليس مزاحا الا بحسب الصورة وهو فى الحقيقة غاية الجد (قوله ابن حميد) بالتصغير وقوله مصعب بصيغة اسم المفعول وفى نسخة ضعيفة بدله منصور قال ميرك وهو خطأ وقوله ابن المقدام بكسر الميم وقوله ابن فضالة بفتح الفاء وقوله عن الحسن أى البصرى لانه المراد عند الاطلاق فى اصطلاح المحدثين فالحديث مرسل (قوله قال) أى الحسن ناقلا عن غيره (قوله أتت عجوز) اى امرأة ولا تقل عجوزة بالتاء اذ هى لغة رديئة كما فى القاموس قيل انها صفية بنت عبد المطلب ام الزبير ابن العوام وعمة النبى صلى الله عليه وسلم ذكره ابن حجر (قوله ادع الله) اى لى كما فى نسخة (قوله فقال يا ام فلان) كان الراوى نسى اسمها فكنى عنه بام فلان لنسيانه اسمها واسم من تضاف اليه ويؤخذ منه جواز التكنى بام فلان وفى الكنية نوع تفخيم واكرام للمكنى ولا يشترط فيها وجود ولد كما فى قوله صلى الله عليه وسلم يا أبا عمير ما فعل النغير وقد كنيت عائشة بأم عبد الله ولم تلد وانما كنيت بابن اختها اسماء وهو عبد الله بن الزبير المشهور (قوله ان الجنة لا يدخلها عجوز) قال ذلك مزاحا معها وارشادا لها الى انها لا تدخل على الهيئة التى هى عليها بل ترجع فى سن ثلاث وثلاثين او فى سن ثلاثين سنة واقتصاره صلى الله عليه وسلم على العجوز لخصوص سبب الحديث اولان غيرها يعلم بالمقايسة وقد روى معاذ بن جبل ان النبى صلى الله عليه وسلم قال يدخل اهل الجنة الجنة جردا مردا مكحلين ابناء ثلاثين او ثلاث وثلاثين سنة (قوله قال) أى الحسن ناقلا عن غيره كما مر (قوله فولت) بتشديد اللام أى ذهبت وأعرضت وقوله تبكى حال من فاعل ولت وافراد باكية لانها افهمت انها تكون يوم القيامة على الهيئة التى هى عليها ولا تدخل الجنة فحزنت (قوله فقال) اى النبى وقوله أخبروها بقطع الهمزة اى اعلموها وقوله انها لا تدخلها وهى عجوز اى ان تلك المرأة لا تدخل الجنة والحال انها

اذا والله تجدنى كاسدا فقال النبى صلى الله عليه وسلم لكن عند الله لست بكاسد أو قال انت عند الله غال ۞ حدثنا عبد بن حميد حدثنا مصعب بن المقدام حدثنا المبارك بن فضالة عن الحسن قال أتت عجوز النبى صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ادع الله ان يدخلنى الجنة فقال يا أم فلان ان الجنة لا يدخلها عجوز قال فولت تبكى فقال اخبروها انها لا تدخلها وهى عجوز

عجوزا بل يرجعها الله فى سن ثلاثين اوثلاث وثلاثين سنة فالضمير لتلك المرأة وهو اقرب من جعله للعجوز المطلقة (قوله ان الله تعالى يقول الخ) أتى صلى الله عليه وسلم بذلك استدلالا على عدم دخولها وهى عجوز بل ترجع فى السن المتقدم (قوله انا انشأناهن انشاء) أى انا خلقنا النسوة خلقا جديدا من غير توسط ولادة بحيث يناسب البقاء والدوام فالضمير للنسوة وجعله للحور العين يرده هذا الحديث وقوله فجعلناهن ابكارا اى عذارى واى وطئ كثيرا فكلما أتاها الرجل وجدها بكرا كما ورد به الاثر وقوله عربا أى عاشقات متحببات الى ازواجهن جمع عروب وقوله اترابا اى متساويات فى السن وهو سن ثلاثين اوثلاث وثلاثين سنة وذلك افضل أسنان النساء وجعلهن كذلك بعد ان كن عجائز رمصا أى مريضات العيون وفى الحديث هن اللاتى قبضن فى دار الدنيا عجائز قد خلقهن الله بعد الكبر فجعلهن عذارى متعشقات على ميلاد واحد أفضل من الحور العين كفضل الظهارة على البطانة ومن يكن لها أزواج فتختار أحسنهم خلقا (فائدة) قال ابن القيم قد درج أكابر السلف والخلف على ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من الطلاقة والمزاح الذى لا فحش فيه ولا كذب فكان على كرم الله وجهه يكثر المداعبة وكذا ابن سيرين وكان الفرزدق يكثر المزاح بين الصدر الاول ولم ينكر عليه

ان الله تعالى يقول انا أنشأناهن انشاء فجعلناهن أبكارا عربا أترابا

﴿باب ما جاء فى صفة كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الشعر﴾

باب ما جاء فى صفة كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الشعر

وفى بعض النسخ باب كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الشعر والاولى اولى على وزان ماسبق وهو الكلام الموزون المقفى قصدا بالذات فخرج بقيد القصد ما صدر منه صلى الله عليه وسلم من الكلام الموزون المقفى نحو انا النبى لا كذب * أنا ابن عبد المطلب لان ذلك لم تقصد شعريته وبقولنا بالذات ما فى الكتاب العزيز نحو الذى انقض ظهرك ورفعنا لك ذكرك فانه وان كان قصد لانه مقرون بالارادة وهى معنى القصد لكن ليس قصدا بالذات بل تبعا وبعضهم اخرجه بالقصد لانه لم تقصد شعريته وقد تعارضت الاخبار فى مدح الشعر وذمه والتوفيق بينها بأن صالحه حسن وغيره قبيح واحاديث هذا الباب تسعة (قوله ابن حجر) بضم فسكون وقوله عن المقدام بكسر الميم وقوله ابن شريح بالتصغير وقوله عن ابيه اى شريح الكوفى من اصحاب على كرم الله وجهه ادرك زمن النبى صلى الله عليه وسلم وقتل مع ابى بكرة بسجستان ولهم شريح آخر وهو القاضى شريح المشهور وليس مرادا (قوله قالت) اى عائشة لكن كان مقتضى الظاهر على هذا ان تقول قيل لى فقولها قيل لها فيه مخالفة الظاهر وفى نسخة قال اى شريح وهو الظاهر لانه الموافق لقوله قيل لها (قوله يتمثل بشئ من الشعر) اى يستشهد به وينشده وما قول الحنفى اى يتملك ويتعلق بشئ من الشعر فخلاف المقصود بل هو المعنى المردود مع انه مخالف للمعنى اللغوى ففى القاموس تمثل انشد بيتا وتمثل به ضربه مثلا وقول المناوى تمثل انشد بيتا ثم آخر ثم آخر يوهم انه لا يسمى تمثلا الا اذا انشد ثلاثة ابيات وليس كذلك بل قول القاموس بيتا ليس بقيد بدليل ان عائشة رضى الله عنها اطلقت التمثل على انشاد شطر بيت وهى من افصح العرب (قوله قالت كان) اى فى بعض الاحيان وقوله يتمثل بشعر ابن رواحة اى ينشده واسم ابن رواحة عبد الله أسلم فى أول سنة

حدثنا على بن حجر حدثنا شريك عن المقدام بن شريح عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها قالت قيل لها هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتمثل بشئ من الشعر قالت كان يتمثل بشعر ابن رواحة

من الهجرة وهو انصاري خزرجي شهد المشاهد كلها الا الفتح فانه مات قبله بموتة أميرا وكان من الشعراء الذابين عن الاسلام ككعب بن مالك وحسان وفي نسخة ابن أبي رواحة (قوله ويتمثل بقوله) أي الشاعر وهو طرفة بن العبد بفتح الطاء والراء كما في القاموس واسمه عمرو فالضمير عائد على غير مذكور اتكالا على شهرة قائله وفي نسخة وبقوله عطفا على قوله بشعر ابن رواحة (قوله ويأتيك بالاخبار من لم تزود) أي من لم تعطه زادا من التزويد وهو اعطاء الزاد للمسافر والمعنى سيأتيك بالاخبار من لم تعطه الزاد ليسافر ويأتي لك بها وصدر البيت ستبدي لك الأيام ما كنت جاهلا * أي ستظهر لك الايام أي أهلها الامر الذي كنت جاهلا له وكان حقها عليك وفي رواية أنه صلى الله عليه وسلم تمثل بهذا البيت لكنه قدم وأخر فقال ستبدي لك الايام ما كنت جاهلا ويأتيك من لم تزود بالاخبار فقال أبو بكر ليس هكذا يا رسول الله قال ما أنا بشاعر فكأنه صلى الله عليه وسلم تمثل بمعناه وأتى فيه بحق لفظه ومبناه فان العمدة مقدمة على الفضلة والشاعر لضيق النظم عليه قدم الفضلة وأخر العمدة فلما قال له الصديق ليس هكذا قال ما أنا بشاعر قاصد شعريته وانما قصدت معناه وهو أعم من ان يكون في قالب وزن أولا ولا تعارض بين هذه الرواية ورواية الكتاب لاحتمال أنه صلى الله عليه وسلم تمثل به تارة كذا وتارة كذا (قوله ابن عمير) بالتصغير (قوله قال) أي أبو هريرة (قوله ان أصدق كلمة) المراد بها هنا الكلام كما قال ابن مالك * وكلمة بها كلام قد يؤم * وقوله كلمة لبيد أي ابن ربيعة العامري كان من أكابر الشعراء وأسلم وحسن اسلامه ولم يقل شعرا بعد الاسلام وكان يقول يكفيني القرآن ونذر أن ينحر لاطعام الناس كلما هب الصبا (قوله ألا كل شيء ما خلا الله باطل) أي آيل الى البطلان والهلاك كما قال تعالى كل شيء هالك الا وجهه فلو افقته أصدق الكلام على الاطلاق كان أصدق كلام الخلق وهو زبدة مسئلة التوحيد وبقية البيت وكل نعيم لا محالة زائل اى كل نعيم من نعيم الدنيا زائل لا محالة فلا يرد نعيم الجنة فانه دائم لا يزول (قوله وكاد) أي قرب لان كاد من أفعال المقاربة وضعت لمقاربة الخبر من الوجود لكن لم يوجد لمانع وقوله أمية بالتصغير وقوله ابن أبي الصلت بفتح فسكون كان يتعبد في الجاهلية ويؤمن بالبعث أدرك الاسلام لكن لم يوفق له وقوله أن يسلم خبر كاد اى قرب من الاسلام لكونه كان ينطق في شعره بالحكم البديعة ومن ثم اشتشهد المصطفى بشعره لكن أدركه الشقاء فلم يسلم بل مات كافرا أيام حصار الطائف وعاش حتى ادرك وقعة بدر ورثى من قتل بها (قوله عن جندب) بضم الجيم وسكون النون وضم الدال وفتحها بعدها باء موحدة وكنيته أبو عبد الله له صحبة خرج له الجماعة وقوله البجلي نسبة لبجيلة ويقال له العلقي نسبة لعلق كفرس بطن من بجيلة (قوله اصاب حجر الخ) أي في بعض غزواته فقيل في أحد وقيل كان قبل الهجرة وقوله اصبع رسول الله اى اصبع رجله والاصبع مثلثة الهمزة مع تثليث الباء فهذه تسع لغات والعاشرة أصبوع وقد نظم ذلك وضم اليه لغات الاثلة الشيخ العسقلاني حيث قال

وهمز أثلة ثلاث وثالثه * والتسع في اصبع واختم بأصبوع

(قوله فدميت) أي تلطخت بالدم وأنث الفعل المسند لها لانها مؤنثة وقد تذكر (قوله هل أنت الخ) اختلف فيمن أنشأ هذا الشعر وتكلم به أولا فقيل الوليد بن الوليد بن المغيرة وذلك أنه كان

ويتمثل بقوله ويأتيك بالاخبار من لم تزود ۞ حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان الثوري عن عبد الملك بن عمير حدثنا أبو سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد الا كل شيء ما خلا الله باطل وكاد أمية بن ابي الصلت ان يسلم ۞ حدثنا محمد بن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن الاسود بن قيس عن جندب بن سفيان البجلي قال أصاب حجر اصبع رسول الله صلى الله عليه وسلم فدميت فقال هل أنت الا اصبع دميت

رفيق أبي نصير في صلح الحديبية في محاربة قريش وتوفي أبو نصير ورجع الوليد الى المدينة فمر بحرتها فانقطعت اصبعه فقال ذلك الشعر وقيل ابن رواحة وذلك أنه لما قتل جعفر بموتة دعا الناس بابن رواحة فأقبل وقاتل فأصيبت اصبعه فجعل يقول

هل أنت الا اصبع دميت * وفي سبيل الله ما لقيت
يا نفس الا تقتلي تموتي * هذا حياض الموت قد صليت
وما تمنيت فقد لقيت * ان تفعلي بفعلها هديت

والاستفهام بمعنى النفي والاستثناء من محذوف أي ما أنت شيء الا اصبع دميت بصيغة خطاب المؤنث وهكذا قوله وفي سبيل الله ما لقيت أي والحال أن الذي لقيته حاصل في سبيل الله فالجملة حالية وانما خاطبها لانه نزلها منزلة العاقل الذي يخاطب ولا مانع من أن يكون الله جعل فيها ادراكا وخاطبها حقيقة معجزة له صلى الله عليه وسلم والمقصود بذلك التسلية والتهوين فكأنه يقول لها تثبتي وهوني عليك فانك لست الا اصبعا دميت فما أصابك لم يكن هلاكا ولا قطاعا مع أنه لم يكن ما لقيت الا في سبيل الله فلا تبالي به بل افرحي فان محنة الدنيا قليلة ومنحتها جزيلة وقيل الصواب في الرواية دميت ولقيت بصيغة الغيبة وحينئذ يكون ليس شعرا ورواية الخطاب غفلة (قوله عن جندب بن عبد الله) أي ابن سفيان البجلي المذكور في السند السابق (قوله نحوه) اي بمعناه دون لفظه كما هو الاصطلاح في الفرق بين قولهم نحوه ومثله وقد تقدم (قوله قال) أي البراء بن عازب وقوله قال له رجل أي من قيس لا يعرف اسمه (قوله افررتم) أي أفررتم من العدو يوم حنين كما جاء صريحا في رواية الشيخين وقصة حنين مشهورة وكان الكفار فيها أكثر من عشرين ألفا كما في شرح المواهب وكان المسلمون عشرة آلاف مقاتل من بين فارس وراجل ومن معجزاته صلى الله عليه وسلم فيها انهزام الكفار فيها من رميه اياهم بقبضة من الحصا رماها في وجوههم وقال شاهت الوجوه أي قبحت فما بقي منهم أحد الا دخل التراب في عينيه وانهزموا بعد ما انهزم المسلمون منهم (قوله عن رسول الله) متعلق بمحذوف والتقدير أفررتم منكشفين عن رسول الله لوضوح أن الفرار عن العدو لا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله يا أبا عمارة نداء للبراء بكنيته فان هذه كنيته له كحذافة (قوله فقال لا) أي لم نفر كلنا بل بعضنا لان أكابر الصحب لم يفروا وانما فر سرعان الناس كما سيأتي (قوله والله ما ولى رسول الله) أتى بالقسم مبالغة في الرد على المنكر وانما أجاب بنفي تولي رسول الله مع أن السؤال عن فرارهم لانه يلزم من ثباته صلى الله عليه وسلم عدم فرار أكابر الصحب لانهم باذلون أنفسهم دونه وعالمون بأن الله عاصمه وناصره وانما نفى التولي دون الفرار مع انه هو الذي في السؤال تنزيها لذلك المقام الرفيع عن اللفظ البشع الفظيع حتى في النفي فان الفرار أفظع وأبشع من التولي لان التولي قد يكون لتحيز لفئة او تحرف لقتال والفرار يكون للخوف والجبن غالبا واجمعوا على أنه لا يجوز الانهزام عليه فمن زعم انه انهزم كفر ان قصد التنقيص والا ادب تأديبا عظيما عند الشافعي وقتل عند مالك (قوله ولكن ولى سرعان الناس) اي الذين يسرعون الى الشيء ويقبلون عليه بسرعة غافلين عن خطره واكثرهم في قلبه مرض لكون الاسلام لم يتمكن في قلوبهم وسرعان بفتح السين والراء وقد تسكن جمع سريع كما جرى

وفي سبيل الله ما لقيت

حدثنا ابن أبي عمر حدثنا سفيان بن عيينة عن الاسود ابن قيس عن جندب بن عبد الله البجلي نحوه حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا سفيان الثوري أنبأنا ابو اسحق عن البراء بن عازب قال قال له رجل أفررتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا عمارة فقال لا والله ما ولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن ولى سرعان الناس

عليه جمع منهم الزركشي وقيل ليس جمعا لانه ليس من الابنية الموضوعة للجمع بل اسم مفرد وضع على اوائل الناس المسرعين الى الشئ ونوزع هذا القيل (قوله تلقتهم هوازن) اى استقبلتهم قبيلة هوازن وهي قبيلة مشهورة بالرمي لا تخطئ سهامهم وهم بوادي حنين واد وراء عرفة بينه وبين مكة ثلاث ليال وقوله بالنبل بفتح النون اى السهام العربية وهي اسم جمع لا واحد له من لفظه بل من معناه وهو سهم ولما اتخنوهم بها اولى اولاهم على اخراهم ثم أنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين فكانوا سببا للنصر (قوله ورسول الله على بغلته) اى البيضاء التي أهداها له المقوقس وهي دلدل ماتت في زمن معاوية وكان له بغلة أخرى يقال لها فضة وله حمار يقال له يعفور طرح نفسه يوم موت النبي في بئر فمات وفي ركوبه للبغلة مع عدم صلاحيتها للحرب لانها من مراكب الامن ايذان بأنه غير مكترث بالعدو لان مدده سماوي وتأييده رباني (قوله وابو سفيان بن الحرث بن عبد المطلب) فهو ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم واسمه كنيته وقيل اسمه المغيرة وهو اخو النبي من الرضاع كان يألفه قبل البعثة فلما بعث آذاه ثم أسلم وحسن اسلامه (قوله آخذ بلجامها) اى تارة وتارة يأخذ بركابها والعباس بلجامها وفي بعض الروايات ان عمر مسك بلجامها والعباس بركابها واللجام كما في كتاب فارسي معرب او وافقت فيه اللغات وجمعه لجم ككتب (قوله انا النبي لا كذب) اى انا النبي حقا لا كذب فيما اقوله من وعد الله بالنصر فلا افر ولا انهزم وفي ذلك دليل على قوة شجاعته حيث فر صحبه وبقي في شرذمة قليلة ومع ذلك يقول هذا القول بين أعدائه وقوله انا ابن عبد المطلب اى الذي كان سيد قريش واستفاض بينهم انه سيكون من بني عبد المطلب من يغلب اعداءه ولهذا انتسب اليه مع كونه جده ولم ينتسب الى ابيه وايضا فكان انتسابه اليه أشهر لان اباه مات شابا فربا جده عبد المطلب وزعم بعضهم انه انتسب الى جده لانه مقتضى الرجز وهو في حيز المنع اذ لا يليق به ان يتعاني الرجز ويقصده وان حصل من غير قصد كما لا يقصد شعريته وان اتفق انه كلام موزون مقفى كما هنا وبهذا حصل الجواب عن استشكال كون هذا شعرا مع انه لا يجوز عليه الشعر وتخلص بعضهم من ذلك بفتح باء كذب وكسر باء المطلب فرارا من كونه شعرا وهو من الشذوذ بمكان وقد فر قائله من اشكال هين لين فوقع في اشكال صعب عسير وهو نسبة اللحن الى افصح العرب لان الوقف على المتحرك لحن كما حكى عليه الاجماع وما كان صلى الله عليه وسلم ينطق باللحن ويؤخذ من هذا الحديث جواز قول الشخص انا ابن فلان او نحوه لا للمفاخرة والمباهاة ومنه قول علي كرم الله وجهه انا الذي سمتني امي حيدره وقول سلمة انا ابن الاكوع فان كان للمفاخرة والمباهاة كما هو دأب الجاهلية كان منهيا عنه (قوله في عمرة القضاء) اى المقاضاة التي حصلت بينه صلى الله عليه وسلم وبين قريش في الحديبية ولذلك يقال لها عمرة القضية فليس المراد بالقضاء ضد الاداء لان عمرتهم التي تحللوا منها لا يلزمهم قضاؤها كما هو شأن المحصر عندنا ما منا الشافعي رضي الله عنه (قوله وابن رواحة) بفتح الراء والواو والحاء المهملة اسمه عبد الله الانصاري الخزرجي وقوله ينشئ وفي نسخة يمشي ومعنى انشاء الشعر احداثه فمعنى ينشئ بين يديه يحدث نظم الشعر أمامه واما انشاده فهو ذكر شعر الغير وقراءته والجملة حالية (قوله وهو يقول) اى والحال انه يقول فالجملة حالية ايضا (قوله

تلقتهم هوازن بالنبل ورسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلته وأبو سفيان بن الحرث ابن عبد المطلب آخذ بلجامها ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أنا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب

❁ حدثنا اسحق بن منصور حدثنا عبد الرزاق حدثنا جعفر بن سليمان حدثنا ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة في عمرة القضاء وابن رواحة ينشئ بين يديه وهو يقول

خلوا بنى الكفار عن سبيله) اى دوموا واثبتوا يا بنى الكفار ففيه حذف حرف النداء على تخلية طريقه الذى هو سالكه لانهم خرجوا من مكة يومئذ الى رؤس الجبال وخلوا له مكة والاصول المعتمدة على اشباع كسرة الهاء الراجعة الى النبى صلى الله عليه وسلم وفى بعض النسخ بسكونها (قوله اليوم نضربكم على تنزيله) اى الآن وفى هذا الوقت نضربكم بسكون الباء لضرورة النظم فهو مرفوع تقديرا والضرب ايقاع شئ على شئ بعنف وعلى تعليلية او الهاء فى تنزيله راجعة اليه صلى الله عليه وسلم والمعنى نضربكم فى هذا الوقت ان نقضتم العهد وتعرضتم لمنع النبى من دخول مكة لاجل تنزيله صلى الله عليه وسلم مكة فلا نرجع اليوم كما رجعنا فى يوم الحديبية وقوله ضربا مفعول مطلق وقوله يزيل الهام اى يزيح الرؤس لان الهام جمع هامة بالتخفيف وهى الرأس وقوله عن مقيله أى عن محله الذى هو الاعناق فانها محل الرؤس ومستقرها واصل المقيل مصدر قال بمعنى نام وقت القيلولة يقال قال مقيلا وقيلولة والمراد به محل استقرار الرؤس والمعنى ضربا عظيما يزيل الرؤس عن الاعناق وقوله ويذهل وفى نسخة ويذهب والاولى هى المناسبة لقوله تعالى يوم ترونها تذهل كل مرضعة عما ارضعت وقوله الخليل مفعول ليذهل وقوله عن خليله متعلق به والمعنى ويشغل ويبعد المحب عن حبيبه لشدته فيصير اليوم كيوم القيامة فى الشدة لكل امرئ منهم يومئذ شأن يغنيه (قوله فقال له عمر) اى على سبيل اللوم والتوبيخ (قوله بين يدى رسول الله وفى حرم الله تقول الشعر) وفى نسخ تقول شعرا وهو استفهام توبيخ بتقدير الهمزة وفى رواية باثباتها وانما لام عليه لان الشعر ورد ذمه فى كلام الله وعلى لسان رسول الله فلا ينبغى فى حرم الله ولا بين يدى رسول الله وايضا فقد يحرك غضب الاعداء فيلتحم القتال فى الحرم (قوله فقال صلى الله عليه وسلم) اى للجواب عن ابن رواحة وقوله خل عنه يا عمر أى لا تحل بينه وبين ما سلكه من انشاء الشعر ولا تمنعه منه وقوله فلهى اى هذه الابيات او الكلمات وأتى بلام الابتداء للتوكيد وقوله فيهم متعلق بما بعده اى فى ايذائهم ونكايتهم وقهرهم وقوله أسرع من نضح النبل اى اشد سرعة وابلغ نكاية من رمى السهام اليهم فهذه الابيات او الكلمات اشد تأثيرا فيهم وايذاء لهم من رميهم بالسهام كما قيل

جراحات السنان لها التئام * ولا يلتام ما جرح اللسان

اى الكلام ولعل اختيار النبل على السيف والرمح لانه اكثر تأثيرا واسرع نفوذا مع امكان ايقاعه من بعد ارسالا وهو ابعد منهما دفعا وعلاجا ويؤخذ منه جواز بل ندب انشاء الشعر واستماعه اذا كان فيه مدح الاسلام والحث على صدق اللقاء ومبايعة النفس لله تعالى (قوله وكان اصحابه) بالواو وفى نسخة بالفاء وقوله يتناشدون الشعر اى يرادد بعضهم بعضهم الشعر الجائز فان التناشد والمناشدة مراددة البعض على البعض شعرا وقوله ويتذاكرون أشياء من امر الجاهلية وفى نسخة امور بصيغة الجمع وفى نسخة جاهليتهم وهى ما قبل الاسلام وقوله وهو ساكت اى ممسك عن الكلام مع القدرة عليه لا يمنعهم وقوله وربما تبسم معهم وفى نسخة يتبسم بصيغة المضارع واشار بربما الى ان ذلك كان نادرا ويؤخذ منه حل انشاد الشعر واستماعه اذا كان لا فحش فيه وان اشتمل على ذكر ايام الجاهلية ووقائعهم فى حروبهم ومكارمهم ونحو ذلك (قوله اشعر كلمة تكلمت به العرب) اى اجودها واحسنها وادقها وارقها

خلوا بنى الكفار عن سبيله
اليوم نضربكم على تنزيله
ضربا يزيل الهام عن مقيله
ويذهل الخليل عن خليله
فقال له عمر يا ابن رواحة
بين يدى رسول الله صلى الله
عليه وسلم وفى حرم الله تقول
الشعر فقال صلى الله عليه
وسلم خل عنه يا عمر فلهى فيهم
أسرع من نضح النبل
حدثنا على بن حجر
حدثنا شريك عن سماك بن
حرب عن جابر بن سمرة قال
جالست النبى صلى الله عليه
وسلم أكثر من مائة مرة وكان
أصحابه يتناشدون الشعر
ويتذاكرون أشياء من أمر
الجاهلية وهو ساكت وربما
تبسم معهم حدثنا على بن
حجر حدثنا شريك عن عبد
الملك بن عمير عن ابى سلمة عن
ابى هريرة عن النبى صلى الله
عليه وسلم قال أشعر كلمة
تكلمت بها العرب

والعرب اسم مؤنث ولهذا أنث الفعل المسند لها فى قوله تكلمت بها العرب ووصفت بالمؤنث فى قولهم العرب العاربة والعرب العرباء وهم خلاف العجم وهم أولاد اسمعيل قيل سموا عربا لان البلاد التى سكنوها تسمى العربات وبعضهم قسمهم قسمين عرب عاربة وهم الذين تكلموا بلسان يعرب بن قحطان وهو اللسان القديم وعرب مستعربة وهم الذين تكلموا بلسان اسمعيل وهى لغة الحجاز وما والاه (قوله كلمة لبيد) أى كلامه فالمراد بالكلمة الكلام كما مر (قوله ألا كل شئ ما خلا الله باطل) بقيته * وكل نعيم لا محالة زائل * أى من نعيم الدنيا كما تقدم بدليل قوله بعد ذلك فعيشك فى الدنيا غرور وحسرة * وأنت قريبا عن مقيلك راحل

ولما سمع عثمان رضى الله عنه قوله وكل نعيم لا محالة زائل قال كذب لبيد نعيم الجنة لا يزول فلما وقف على البيت المذكور قال صدق (قوله مروان) بسكون الراء وقوله ابن معاوية أى ابن الحرث الكوفى الفزارى وقوله الطائفى قيد به لان المطلق فى الشمايل هو الدارمى وهو ابن يحيى بن كعب وقوله ابن الشريد كسعيد وقوله عن أبيه اى الشريد واسمه عبد الملك صحابى مشهور وشهد بيعة الرضوان (قوله قال) اى أبوه وهو الشريد وقوله ردف رسول الله اى راكبا خلفه على الدابة (٢) قال فى المصباح الردف الذى تحمله خلفك على ظهر الدابة وقد جمع بعض الحفاظ الذين أردفهم النبى خلفه فبلغوا خمسة وأربعين (قوله فأنشدته مائة قافية) اى ذكرت له مائة بيت ففيه اطلاق اسم الجزء على الكل وقوله من قول أمية بن أبى الصلت اى من شعره وقوله الثقفى نسبة الى ثقيف قبيلة مشهورة وقد قيل انه هو الذى نزل فى شأنه قوله تعالى واتل عليهم نبأ الذى آتيناه آياتنا فانسلخ منها وكان قد قرأ التوراة والانجيل فى الجاهلية وكان يعلم بظهور النبى قبل مبعثه فطمع ان يكون اياه فلما بعث النبى وصرفت النبوة عن أمية حسده وكفر وهو أول من كتب باسمك اللهم ومنه تعلمه قريش فكانت تكتب به فى الجاهلية (قوله قال لى النبى هيه) بكسر الهاءين بينهما ياء ساكنة والهاء الاولى مبدلة من الهمزة والاصل ايه وهو اسم فعل بمعنى زدنى اذا نون يكون نكرة واذا لم ينون يكون معرفة فاذا استزدت الشخص من حديث غير معين قلت ايه بالتنوين واذا استزدته من حديث معين قلت ايه بلا تنوين (قوله يعنى بيتا) انما أتى بالعناية لاحتمال أن يكون المعنى مائة قصيدة وفى نسخة مائة بيت وهى واضحة (قوله فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان كاد ليسلم) أى انه قرب ليسلم بسبب اشتمال شعره على التوحيد والحكم البديعة نحو قوله

لك الحمد والنعماء والفضل ربنا * فلا شئ أعلى منك حمدا وأمجدا

(قوله الفزارى) بفتح الفاء والزاى (قوله والمعنى واحد) أى والحال ان المعنى واحد وان اختلف اللفظ (قوله قالا) أى كلاهما اسمعيل بن موسى الفزارى وعلى بن حجر وقوله ابن أبى الزناد اسمه عبد الله بن ذكوان على ما فى التقريب وقوله عن أبيه اى عروة (قوله لحسان) بالصرف وعدمه كنيته أبو الوليد الانصارى الخزرجى وهو من فحول الشعراء قال أبو عبيدة أجمعت العرب على أن أشعر اهل المدر حسان بن ثابت وقوله ابن ثابت اى ابن المنذر بن حرام عاش حسان مائة وعشرين سنة نصفها فى الجاهلية ونصفها فى الاسلام وعاش أبوه كذلك وجده كذلك وجد أبيه كذلك وتوفى فى خلافة على رضى الله عنهم أجمعين (قوله منبرا) أى

كلمة لبيد
الا كل شئ ما خلا الله باطل

حدثنا احمد بن منيع حدثنا مروان بن معاوية عن عبد الله بن عبد الرحمن الطائفى عن عمرو بن الشريد عن ابيه قال كنت ردف النبى صلى الله عليه وسلم فانشدته مائة قافية من قول أمية بن ابى الصلت الثقفى كلما انشدته بيتا قال لى النبى صلى الله عليه وسلم هيه حتى انشدته مائة بيت فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان كاد ليسلم

حدثنا اسمعيل ابن موسى الفزارى وعلى ابن حجر والمعنى واحد قالا حدثنا عبد الرحمن بن أبى الزناد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضع لحسان بن ثابت منبرا

٢ قوله قال فى المصباح الخ كان عليه ان يتم عبارة المصباح بأن يقول اردفته اردافا وارتدفته فهو رديف وردف اه وذلك ليتم الاستشهاد على الردف المذكور فى الحديث تامل اه مصححه

في المسجد يقوم عليه قائما يفاخر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم او قال يناضح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يؤيد حسان بروح القدس ما يناضح او يفاخر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿ حدثنا اسمعيل بن موسى وعلي بن حجر قالا حدثنا ابن ابي الزناد عن أبيه عن عروة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

(باب ماجاء في كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم في السمر)

﴿ حدثنا الحسن بن صباح البزار ﴿ حدثنا أبو النضر حدثنا ابو عقيل الثقفي عبد الله بن عقيل عن مجالد عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة نساءه حديثا فقالت امرأة منهن كان الحديث حديث خرافة

شيأ مرتفعا من النبر وهو الارتفاع كما تقدم وقوله في المسجد أي مسجد المدينة (قوله يقوم عليه قائما) أي يقوم عليه قياما يقال قمت قائما بمعنى قمت قياما فأقيم اسم الفاعل مقام المصدر ويحتمل أن اسم الفاعل باق على ظاهره ويكون حالا مؤكدة وفي نسخ يقف عليه قائما وهي ترجع للاولى وفي نسخ يقول عليه قائما أي يقول عليه الشعر حال كونه قائما (قوله يفاخر عن رسول الله) أي يذكر مفاخره وهذا من قبيل المجاعدة باللسان وقوله أو قال أي الراوي فالشك في كلام الراوي وفي نسخة أو قالت أي عائشة فالشك في قول عائشة وقوله يناضح عن رسول الله أي يخاصم عنه ويدافع فان المناضحة بالحاء المهملة المخاصمة والمدافعة فالمراد أنه كان يهجو المشركين ويذب عنه صلى الله عليه وسلم (قوله يؤيد حسان) وفي نسخة حسانا نفيه الصرف وعدمه كما علمت وقوله بروح القدس بضمتين وقد تسكن الدال وهو جبريل سمي بالروح لانه مبدأ لحياة القلب لكونه يأتي الانبياء بما فيه الحياة الابدية كما أن الروح مبدأ لحياة الجسد وأضيف الى القدس بمعنى الطهارة من اضافة الموصوف للصفة أي الروح المقدسة لانه مجبول على الطهارة عن العيوب والمراد بتأييد الله لحسان بجبريل أمره تعالى لجبريل بامداده بأبلغ جواب والهامه اصابة الصواب أو انه يحفظه عن الاعداء ويعصمه من الردى (قوله ما يناضح أو يفاخر) أي مدة مناضحته أو مفاخرته فما مصدرية ظرفية والشك من الراوي على طبق الشك السابق لكنه على اللف والنشر المشوش ولما ذكر له صلى الله عليه وسلم انه جبريل بسبعين بيتا ألقاها في قلبه بصورة المنظوم ويؤخذ من الحديث حل انشاد الشعر في المسجد بل يندب اذا اشتمل على مدح الاسلام وأهله وهجاء الكفر واهله (قوله قالا) اي كلاهما اسمعيل بن موسى وعلي بن حجر وقوله ابن أبي الزناد وفي نسخة عبد الرحمن بن أبي الزناد وقوله عن ابيه اي أبي الزناد (قوله مثله) أي مثل الحديث السابق لفظا ومعنى وانما المغايرة بحسب الاسنادين وفائدة ذكرهما تقوية الحديث

باب ماجاء في كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم في السمر

بفتح الميم أي حديث الليل وجوز بعضهم تسكين الميم على انه مصدر بمعنى المسامرة وهي المحادثة والمقصود من هذا الباب انه صلى الله عليه وسلم جوز السمر وسمعه وفعله وفيه حديثان (قوله ابن صباح) بتشديد الموحدة وقوله البزار بتشديد الزاي الواسطي ثم البغدادي والبزاز بزايين معجمتين متى وجد في الرواة الاثلاثة فانهم بزاي وراء هذا وخلف بن هشام وأبو بكر بن عمر بن عبد الخالق صاحب المسند وقوله أبو المضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة سالم بن أبي أمية الهاشمي بن قاسم التيمي المدني وقوله أبو عقيل بفتح العين وكسر القاف وقوله الثقفي نسبة الى قبيلة ثقيف (قوله ذات ليلة) أي في ساعات ذات ليلة فذات صفة موصوف محذوف أو لفظ ذات مقحم فهو مزيد للتأكيد وقوله نساءه أي ازواجه وقوله حديثا أي كلاما عجيبا أو حديثا غريبا فالمراد به على الاول ما يتحدث به وعلى الثاني المصدر (قوله حديث خرافة) بضم الخاء المعجمة وفتح الراء ولا تدخل أل لانه معرفة لكونه علما على رجل نعم ان أريد به الخرافات الموضوعة من حديث الليل عرف ولم ترد المرأة ما يراد من هذا اللفظ وهو الكذب

المستملح لانها علمة بأنه لايجرى على لسانه الا الصدق وانما أراد بالتشبيه فى الاستملاح فقط لان حديث خرافة يراد به الموصوف بصفتين الكذب والاستملاح فالتشبيه فى احداهما لافى كلتيهما (قوله فقال أتدرون ماخرافة) خاطبهن خطاب الذكور تعظيما لشأنهن وفى بعض النسخ أتدرين بخطاب الاناث وهو ظاهر ومراده صلى الله عليه وسلم تبيين المراد بحديث خرافة (قوله ان خرافة كان رجلا الخ) كأنهن قلن لا فقال صلى الله عليه وسلم ان خرافة كان رجلا الخ وقوله من عذرة بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة قبيلة من اليمن مشهورة وقوله أسرته الجن فى الجاهلية أى اختطفته الجن فى أيام الجاهلية وهى ما قبل البعثة وكان اختطاف الجن للانس كثيرا اذذاك (قوله فمكث) بضم الكاف وفتحها أى لبث وقوله فيهم أى معهم وقوله دهرا أى زمانا طويلا وقوله ثم ردوه الى الانس بكسر الهمزة وسكون النون أى البشر الواحد انسى والجمع اناسى وانانسية كصيارفة (قوله فكان) فى نسخة وكان بالواو وقوله يحدث الناس أى فيكذبونه فيما أخبرهم به اى مما رأى مع ان الرجل كان صادقا لا كاذبا وقوله من الاعاجيب جمع أعجوبة اى الاشياء التى يتعجب منها والتعجب انفعال النفس لزيادة وصف فى المتعجب منه اما لاستحسانه والرضا عنه واما لذمه وانكاره فهو على وجهين الاول فيما يحمده الفاعل والثانى فيما يكرهه (قوله فقال الناس حديث خرافة) أى قالوا ذلك فيما سمعوه من الاحاديث العجيبة والحكايات الغريبة التى يستملحونها ويكذبونها لبعدها عن الوقوع وغرضه صلى الله عليه وسلم من مسامرة نسائه تفريح قلوبهن وحسن العشرة معهن فيسن ذلك لانه من باب حسن المعاشرة وفى الحث عليه أحاديث كثيرة مشهورة والنهى الوارد عن الكلام بعد العشاء محمول على مالا يعنى من الكلام ولذلك قال فى المنهج وكره نوم قبلها وحديث بعدها الا فى خير *(حديث أم زرع)* اى هذا حديث أم زرع فهذه ترجمة ولهذا الحديث ألقاب اشهرها ماذكر وهذا الحديث أفرده بالتصنيف أئمة منهم القاضى عياض والامام الرافعى فى مؤلف حافل جامع وساقه بتمامه فى تاريخ قزوين قال الحافظ ابن حجر وهذا الحديث روى من أوجه بعضها موقوف وبعضها مرفوع فالموقوف كما هنا وكذلك فى معظم طرقه والمرفوع كما رواه الطبرانى فانه رواه مرفوعا وكذلك روى مرفوعا من رواية عبد الله بن مصعب عن عائشة أنها قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا عائشة كنت لك كأبى زرع لام زرع فقلت يارسول الله وما حديث أبى زرع وأم زرع قال الخ ويقوى رفعه قوله فى آخره كنت لك كأبى زرع لام زرع اذ مقتضاه أنه سمع القصة واقرها فيكون كله مرفوعا من هذه الجهة وأم زرع هى احدى النساء الاحدى عشرة والزرع الولد اضيفت اليه فى كنيتها واسمها عاتكة ولم يعرف من أسماء الاحدى عشرة امرأة الا أسماء ثمانية سردها الخطيب البغدادى فى كتاب المهمات وقال انه لايعرف أحد اسماءهن الا فى تلك الطريق وانه غريب جدا وكأن المصنف لم يثبت ذلك عنده فلذلك لم يتعرض لاسمائهن على أنه لا يتعلق بذكر أسمائهن غرض يعتد به ولذلك لم يسم ابا زرع ولا ابنته ولا جاريته ولا المرأة التى تزوجها ولا الولدين ولا الرجل الذى تزوجته بعد أبى زرع (قوله اخبرنا عيسى) وفى نسخة حدثنا وقوله عن هشام تابعى وقوله عن اخيه عبد الله تابعى أيضا وقوله عن عروة تابعى كذلك ففيه رواية تابعى عن

فقال اتدرون ماخرافة ان خرافة كان رجلا من عذرة أسرته الجن فى الجاهلية فمكث فيهم دهرا ثم ردوه الى الانس فكان يحدث الناس بما رأى فيهم من الاعاجيب فقال الناس حديث خرافة

(حديث ام زرع)

حدثنا على بن حجر اخبرنا عيسى بن يونس عن هشام ابن عروة عن أخيه عبد الله ابن عروة عن عروة

تابعي عن تابعي وفيه ايضا رواية الاقارب بعضهم عن بعض فقد روى هشام عن اخيه عن ابيه عن خالته فان عائشة رضي الله عنها خالة عروة (قوله قالت) أي عائشة وقوله جلست في نسخ جلس على حد قال فلانة الذي حكاه سيبويه وفي رواية لمسلم جلسن بالنون وتخرج على لغة أكلوني البراغيث وفي رواية اجتمع وقوله احدى عشرة امرأة اي من بعض قرى مكة أو اليمن (قوله فتعاهدن) وفي نسخة وتعاهدن بالواو وفي أخرى تعاهدن بلا عطف على الحالية بتقدير قد أي حال كونهن قد تعاهدن اي ألزمن أنفسهن عهدا وقوله وتعاقدن عطف تفسير وقوله أن لا يكتمن من اخبار ازواجهن شيأ اي على أن لا يخفين شيأ من اخبار ازواجهن مدحا او ذما بل يظهرن ذلك ويصدقن (قوله فقالت) وفي نسخة قالت وهي رواية الشيخين وقوله الاولى اي في التكلم (قوله زوجي لحم جمل) أي كلحم جمل في الرداءة لا كلحم الضأن وقوله غث بفتح الغين المعجمة وتشديد المثلثة أي شديد الهزال ردىء والاقرب أنه بالجر صفة جمل ويصح الرفع على انه صفة لحم والمقصود منه المبالغة في قلة نفعه والرغبة عنه ونفار الطبع منه وقوله على رأس جبل اي كائن على رأس جبل وهو صفة أخرى لجمل أو للعم على ملاحظة في الذي قبله وقوله وعر بفتح فسكون صفة لجبل أي صعب فيشق الوصول اليه والمقصود منه المبالغة في تكبره وسوء خلقه فلا يوصل اليه الا بغاية المشقة ولا ينفع زوجته في عشرة ولا غيرها فهو مع كونه مكروها رديا متعذر منكبر وقوله لا سهل فيرتقى أي لا هو أي الجبل سهل فيصعد اليه فهو بالرفع خبر مبتدا محذوف ولا غير عاملة وروى بجره على انه صفة جبل ولا اسم بمعنى غير أي غير سهل وفتحه على انه اسم لا التي لنفي الجنس وخبرها محذوف أي لا سهل فيه وقوله ولا سمين بالوجوه الثلاثة فالجر على انه عطف على غث أي ولا لحم سمين والفتح على انه اسم لا وخبرها محذوف أي ولا سمين فيه والرفع على انه خبر لمبتدا محذوف وقوله فينتقل أي فينقله الناس الى بيوتهم ليأكلوه بعد مقاساة التعب ومشقة الوصول اليه بل يرغبون عنه لرداءته وفي رواية فينتقى أي يختار للاكل أو يجعل له نقي بكسر النون وهو المخ وفي قوله لا سهل فيرتقى ولا سمين فينتقل أو فينتقى مع ما قبله لف ونشر مشوش لان قوله لا سهل فيرتقى راجع لقوله على رأس جبل وعر وقوله ولا سمين فينتقل أو ينتقى راجع لقوله لحم جمل غث وبالجملة فقد وصفته بالبخل والرداءة والكبر على أهله وسوء الخلق (قوله قالت الثانية زوجي لا أثير خبره) أي لا اذيعه ولا اظهره ويروى أبث بالباء الموحدة المضمومة وبالنون كذلك يقال بث الحديث وثه وهما بمعنى لكنه بالنون يستعمل في الشر أكثر وقوله اني أخاف أن لا اذره أي اني اخاف أن لا اتركه اي من عدم تركي الخبر بأن اذكره فتخاف من ذكر خبره أن يطلقها وهذا اظهر مما قاله الشارح ودعوى أن المعنى اني اخاف أن لا اذره بعد الشروع فيه تعسف بارد وتكلف شارد وقوله ان أذكره اي خبره وقوله أذكر عجره وبجره بضم اولهما وفتح كل من ثانيهما وثالثهما والمراد منهما عيوبه كلها ظاهرها وخفيها وأصل العجر جمع عجرة وهي نفخة في عروق العنق والبجر جمع بجرة السرة عظمت اولا والعقدة في البطن والوجه والعنق تريد لا اخوض في ذكر خبره فاني اخاف من ذكره الشقاق والفراق وضياع الاطفال والعيال لاني ان ذكرته ذكرت عيوبه كلها ولا تتوهم من ظاهر كلامها انها انقضت ما تعاهدن وتعاقدن عليه من عدم كتمان شيء من أخبار ازواجهن بل وفت على ادق وجه وأكمله كما

عن عائشة قالت جلست احدى عشرة امرأة فتعاهدن وتعاقدن أن لا يكتمن من اخبار ازواجهن شيأ (فقالت الاولى) زوجي لحم جمل غث على رأس جبل وعر لا سهل فيرتقى ولا سمين فينتقل (قالت الثانية) زوجي لا اثير خبره اني اخاف أن لا اذره ان أذكره اذكر عجره وبجره

يخفى على أوائل الفصحاء البلغاء (قوله قالت الثالثة زوجي العشنق) بعين مهملة وشين معجمة مفتوحتين ونون مفتوحة مشددة فقاف او طاء قال الزمخشري العشنق والعشنط اخوان وهما الطويل المستكره في طوله النحيف وذلك يدل على السفه غالبا وقيل السيء الخلق وهو يستلزم السفه وقد جمعت جميع العيوب في هذه اللفظة وقوله ان انطق اطلق أي ان انطق بعيوبه تفصيلا يطلقني لسوء خلقه ولا حب الطلاق لاولادي منه او لحاجتي اليه او لحبي اياه وقوله وان اسكت اعلق اي وان اسكت عن عيوبه يصيرني معلقة وهي المراة التي لا هي من زوجة ينفع ولا مطلقة تتوقع أن تتزوج ويحتمل أن المراد اعلق بحبه فيكون من علاقة الحب (قوله قالت الرابعة زوجي كليل تهامة) أي في كمال الاعتدال وعدم الاذى وسهولة أمره كما بينته بما بعد وتهامة بكسر التاء الفوقية وتخفيف الهاء والميم مكة وما حولها من الاغوار أي البلاد المنخفضة وأما البلاد العالية فيقال لها نجد والمدينة لا تهامية ولا نجدية لانها فوق الغور ودون النجد وقوله لا حر ولا قر أي لا ذو حر مفرط ولا ذو قر بفتح القاف وضمها والاول أنسب بقوله حر أي برد أو لا حر فيه ولا قر فالاول على ان لا للعطف أو بمعنى ليس أو بمعنى غير والثاني على ان تكون لنفي الجنس والخبر محذوف وهذا كناية عن عدم الاذى وقدم الحر لانه أشد تأثيرا لا سيما في الحرمين الشريفين لكثرة الحر فيهما ولهذا قال صلى الله عليه وسلم من صبر على حر مكة ساعة تباعد من نار جهنم سبعين سنة وفي رواية مائتي سنة وقوله ولا مخافة ولا سآمة أي ولا ذو مخافة ولا ذو سآمة أو لا مخافة فيه ولا سآمة مثل ما قبله فلا شر فيه بحيث يخاف منه ولا أبهج فيه بحيث يسأم منه لكرم أخلاقه ويروى ولا وخامة أي لا ثقل فيه يقال رجل وخيم أي ثقيل وطعام وخيم اي ثقيل وهذا من أبلغ المدح لدلالته على نفي سائر اسباب الاذى عنه وثبوت جميع انواع اللذة في عشرته (قوله قالت الخامسة زوجي ان دخل فهد) بكسر الهاء على أنه فعل ماض اي انه اذا دخل عندها وثب عليها او ثوب الفهد لارادة جماعها او ضربها او اشبه الفهد في تمرده ونومه قال في المختار فهد الرجل من باب طرب اشبه الفهد في نومه وتمرده ويحتمل انه هنا اسم ويكون خبر مبتدا محذوف والتقدير فهو فهد أي مثل الفهد في الوثوب أو في النوم والتمرد فهو محتمل للمدح والذم فان كان القصد المدح فالمراد انه كالفهد في الوثوب لجماعها أو في النوم والتغافل عما اضاعته مما يجب عليها تعهده كرما وحلما وان كان القصد الذم فالمراد انه كالفهد في الوثوب لضربها او تمرده ونومه وتغافله عن امور اهله وعدم ضبطه لها وقوله وان خرج اسد بكسر السين على انه فعل ماض اي وان خرج من عندها وخالط الناس فعل فعل الاسد قال في المختار اسد الرجل من باب طرب صار كالاسد في أخلاقه ويحتمل انه هنا اسم ويكون خبر مبتدا محذوف نظير ما قبله وهو محتمل للمدح والذم كالذي قبله فان أريد المدح فالمعنى أنه كالاسد في الحروب فكان في فضل قوته وشجاعته كالاسد وان أريد الذم فالمعنى انه كالاسد في غضبه وسفهه وقوله ولا يسأل عما عهد بكسر الهاء بمعنى علم أي ولا يسأل عما علم في بيته من مطعم ومشرب وغيرهما اما تكرما واما تكاسلا فهو محتمل للمدح والذم ايضا والاول اقرب الى سياقها فتكون وصفته بأنه كريم الطبع حسن العشرة لين الجانب في بيته قوي شجاع في اعدائه لا يتفقد ما ذهب من ماله ومتاعه ولا يسأل عنه لشرف نفسه وسخاء قلبه

(قالت الثالثة) زوجي العشنق ان انطق اطلق وان أسكت اعلق (قالت الرابعة) زوجي كليل تهامة لا حر ولا قر ولا مخافة ولا سآمة (قالت الخامسة) زوجي ان دخل فهد وان خرج اسد ولا يسأل عما عهد

(قوله قالت السادسة زوجي ان اكل لف) بتشديد الفاء اى كثر وخلط صنوف الطعام كما قاله الزمخشري والاقرب الى سياقها ان مرادها ذمه بأنه ان أكل لم يبق شيأ للعيال واكل الطعام بالاستقلال واحتمال ارادة المدح بأنه ان اكل تنعم بأكل صنوف الطعام بعيد من المقام، وقوله وان شرب اشتف اى شرب الشفافة بضم الشين وهي بقية الماء في قعره فيستقصي الماء ولا يدع في الاناء منه شيأ وفي رواية استف بالسين بدل الشين اى اكثر الشرب يقال استف الماء اذا اكثر شربه ولم يرو وفي رواية رف وفي اخرى اقتف وهما بمعنى جمع ومن ذلك سمي المقطف قفة لجمعها ما يجعل فيها فان أريد الذم وهو المتبادر من كلامها فالمعنى انه يشرب الماء كله ولا يترك شيأ لعياله وان أريد المدح فالمعنى أنه يشرب كل الشراب مع أهله ولا يدخر شيأ منه لغد وقوله وان اضطجع التف أى وان اضطجع على جنبه التف في ثيابه وتغطى بلحاف منفرد في ناحية وحده ولا يباشرها فلا ينفع فيه لزوجته فهذا ذم صريح وكذا ما بعده وهو قرينة على أن ما قبله للذم وقوله ولا يولج الكف ليعلم البث أى ولا يدخل يده تحت ثيابها عند مرضها ليعلم الحزن والمرض ليصلحه فلا شفقة عنده عليها حتى في حال مرضها فكأنه أجنبي وقوله البث بمعنى الحزن كما في قوله تعالى حكاية عن يعقوب عليه السلام انما أشكو بثي وحزني الى الله فالعطف في الآية للتفسير (قوله قالت السابعة زوجي عياياء) بفتح العين المهملة وتحتيتين بينهما ألف ممدودا وهو من الابل الذي يعي عن الضراب ومرادها انه عنين لا يقدر على الجماع وقيل هو العاجز عن أحكام أمره بحيث لا يهتدي لوجه مراده وقوله أو غياياء بفتح الغين المعجمة وتحتيتين كالذي قبله أي ذو غي وهو الضلالة أو الخيبة أو ذو غباية وهي الظلمة والظل المتكاثر الذي لا اشراق فيه وأو للشك من الراوي لكن قال ابن حجر في أكثر الروايات بالمعجمة وأنكرها ابو عبيدة وغيره وقال الصواب المهملة وصوب المعجمة القاضي وغيره ويحتمل انها للتخيير في التعبير فاما ان تعبر بالاولى او الثانية او انها بمعنى بل وقوله طباقاء بفتح اوله ممدودا اى احمق تنطبق عليه الامور فلا يهتدي لها او مفحم ينطبق عليه الكلام فلا ينطق به او عاجز عن الوقاع او ينطبق على المرأة اذا علا عليها الثقله فيحصل لها منه الايذاء والتعذيب وقوله كل داء له داء اى كل داء يعرف في الناس فهو داء له لانه اجتمع فيه سائر العيوب والمصائب وقوله شجك بتشديد الجيم اى ان ضربك جرحك بكسر الكاف لانه خطاب لمؤنث وهو نفسها وكذا قوله او فلك بتشديد اللام اى كسرك ويمكن انها ارادت بالفل الطرد والابعاد وقوله او جع كالذلك اى كلا من الشج والفل فيجمع بينهما لك فالمعنى انه ضروب لها فان ضربها شجها او كسر عظمها او جع الشج والكسر معا لها السوء عشرته مع الاهل (قوله قالت الثامنة زوجي المس مس ارنب) اى مسه كمس الارنب في اللين والنعومة فهو تشبيه بليغ وزوجي مبتدا والجملة بعده خبر والعوض عن الضمير المضاف اليه وقوله والريح ريح زرنب بفتح الزاي او الذال في الفائق ان الزاي والذال في هذا اللفظ لغتان اى وريحه كريح الزرنب وهو نوع من النبات طيب الرائحة وقيل الزعفران وقيل نوع من الطيب معروف فهو لين البشرة طيب الرائحة (قوله قالت التاسعة زوجي رفيع العماد) بكسر العين اى شريف الذكر ظاهر الصيت فكنت بذلك عن علو حسبه وشرف نسبه اذ العماد في الاصل عمد تقوم عليها الابنية او الابنية الرفيعة ويصح

قوله وهي بقية الماء في قعره اى قعر الاناء المعلوم من السياق ويأتي له التصريح به اه مصححه

(قالت السادسة) زوجي ان اكل لف وان شرب اشتف وان اضطجع التف ولا يولج الكف ليعلم البث (قالت السابعة) زوجي عياياء او غياياء طباقاء كل داء له داء شجك او فلك او جع كالذلك (قالت الثامنة) زوجي المس مس ارنب والريح ريح زرنب (قالت التاسعة) زوجي رفيع العماد طويل النجاد

ارادة حقيقته فان بيوت الاشراف اعلى واغلى من بيوت الآحاد وقوله عظيم الرماد اى عظيم الكرم والجود فهو من قبيل الكناية لانه اطلق لفظ عظيم الرماد واريد لازم معناه وهو عظيم الكرم والجود فان عظم الرماد يستلزم كثرة الوقود وهى تستلزم كثرة الخبز والطبخ وهى تستلزم كثرة الضيفان وهى تستلزم عظم الكرم فهو لازم لعظم الرماد بوسايط وقوله طويل النجاد بكسر النون اى طويل القامة والنجاد حمائل السيف وطولها يستلزم طول القامة وبالعكس فلذلك كنت بطويل النجاد عن طويل القامة وطول القامة ممدوح عند العرب سيما عند ارباب الحرب والشجاعة وفيه اشارة الى أنه صاحب سيف فيكون شجاعا وقوله قريب البيت من النادأى قريب المنزل من النادى الذى هو الموضع الذى يجتمع فيه وجوه القوم للحديث وحذفت منه الياء وسكنت الدال للسجع وهذا شأن الكرام فانهم يجعلون منازلهم قريبة من النادى تعرضا لمن يضيفهم فيكون الغرض من ذلك الاشارة الى كرمه لكنه قد علم من قوله عظيم الرماد ويحتمل ان يكون الغرض منه الاشارة الى انه حاكم لان الحاكم لا يكون بيته الا قريبا من النادى (قوله قالت العاشرة زوجى مالك) اى اسمه مالك وقوله وما مالك فى نسخة فما وهى رواية مسلم وهو استفهام تعظيم وتفخيم فكأنها قالت مالك شئ عظيم لا يعرف لعظمته فهو خير مما يثنى عليه به وقوله مالك خير من ذلك أى من كل زوج سبق ذكره أو من زوج التاسعة او مما سنذكره فيه بعد أى خير من ذلك الذي اقوله فى حقه وقوله له ابل كثيرات المبارك جمع مبرك وهو محل بروك البعير اوزمانه أو مصدر ميمى بمعنى البروك وقوله قليلات المسارح جمع مسرح وهو محل تسريح الماشية اوزمانه او مصدر ميمى بمعنى السروح فهو لاستعداده للضيفان يتركها باركة بفناء بيته كثيرا ولا يوجهها للمرعى الا قليلا حتى اذا نزل به ضيف كانت حاضرة عنده ليسرع اليه بلبنها ولحمها وقوله اذا سمعن صوت المزهر ايقن انهن هوالك اى اذا سمعت صوت المزهر بكسر الميم الذى هو العود الذى يضرب به عند الغناء علمن انهن منحورات للضيف لما عوّدهن انه اذا نزل به ضيف أتاه بالعيدان والمعازف والشراب وتحمله منها (قوله قالت الحادية عشرة) بتأنيث الجزاين فى النسخ الصحيحة والاصول المعتمدة وهو الصحيح وفى بعض النسخ الحادى عشرة بتذكير الجزء الاول وتأنيث الثانى وفى بعضها بالعكس وكلاهما خلاف الصحيح لما تقرر فى علم العربية من انه يقال الحادى عشر فى المذكر بتذكير الجزاين والحادية عشرة فى المؤنث بتأنيث الجزاين (قوله زوجى ابو زرع) كنته بذلك لكثرة زرعه كما يدل عليه ما زاده الطبرانى من قولها صاحب نعم وزرع ويحتمل انها كنته بذلك تفاؤلا بكثرة اولاده ويكون الزرع بمعنى الولد وقوله وما ابو زرع هو استفهام تعظيم وتفخيم كما تقدم فى نظيره وقوله اناس اى حرك من النوس وهو تحرك الشئ ممتدا ليا وقوله من حلى بضم الحاء وتكسر وتشديد الياء جمع حلى بفتح فسكون وهو ما يتحلى ويتزين به وقوله أذنى بضمتين او بضم فسكون مثنى اذن مضاف لياء المتكلم الساكنة لاجل السجع والمراد انه حرك اذنيها من اجل ما حلاهما به وقوله وملأ من شحم وفى رواية لحم وقوله عضدى مثنى عضد مضاف لياء المتكلم الساكنة مثل ما قبله والمراد جعلنى سمينة بالتربية فى النعم وخصت العضدين بالذكر لمجاورتهما للاذنين أولانهما اذا سمنا يسمن سائر الجسد ذكره الزمخشرى وقوله وبجحنى بفتح الباء وتشديد الجيم وقد

عظيم الرماد قريب البيت من الناد (قالت العاشرة) زوجى مالك وما مالك مالك خير من ذلك له ابل كثيرات المبارك قليلات المسارح اذا سمعن صوت المزهر ايقن انهن هوالك (قالت الحادية عشرة) زوجى ابو زرع وما ابو زرع اناس من حلى اذنى وملأ من شحم عضدى وبجحنى

تخفف ثم حاء مهملة وقوله فبجحت الى نفسى بكسر الجيم وفتحها والكسر أفصح وتشديد الياء من الى وهو متعلق بمحذوف تقديره مائلة والمعنى فرحنى ففرحت نفسى حال كونها مائلة الى أو عظمنى فعظمت نفسى حال كونها مائلة الى وروى فبجحت الى نفسى بضم الجيم وسكون الحاء والى حرف جر ونفسى مجرور به أى عظمت عندى نفسى وقوله وجدنى فى أهل غنيمة بالتصغير للتقليل اى اهل غنم قليلة وقوله بشق روى بالفتح والكسر والاول هو المعروف لاهل اللغة والثانى هو المعروف لاهل الحديث وهو على الاول اسم موضع بعينه وقيل اسم للناحية من الجبل وعلى الثانى بمعنى المشقة ومنه قوله تعالى الا بشق الانفس والمعنى وجدنى فى أهل غنم قليلة فهم فى جهد وضيق عيش على ان أهل الغنم لا يخلون مطلقا عن ضيق العيش كائنين بناحية من الجبل فيها غار ونحوه على رواية الفتح او مع كونى واياهم فى مشقة على رواية الكسر وقيل هما لغتان بمعنى الموضع وقوله فجعلنى فى أهل صهيل وأطيط ودائس ومنق اى فجعلنى الى أهل خيل ذات صهيل وابل ذات أطيط فالصهيل صوت الخيل والاطيط صوت الابل وبقر تدوس الزرع فى بيدره ليخرج الحب من السنبل ومنق بضم الميم وفتح النون وتشديد القاف وهو الذى ينقى الحب وينظفه من التبن وغيره بعد الدوس بغربال وغيره فهم أصحاب زرع شريف وارباب حب نظيف وروى منق بكسر النون من نقنقت الدجاجة اذا صوتت وكأنها أرادت من يطرد الدجاج ونحوه عن الحب او أرادت الدجاج نفسه ونحوه والمراد من ذلك كله انها كانت فى اهل قلة ومشقة فنقلها الى اهل ثروة وكثرة لكونهم أصحاب خيل وابل وغيرهما والعرب انما تعتد بأصحاب الخيل والابل دون أصحاب الغنم وقوله فعند أقول فلا اقبح أى فأتكلم عنده بأى كلام فلا ينسبنى الى القبح لكرامتى عليه وحسن كلامى لديه فانه ورد حبك الشئ يعمى ويصم اى يعميك عن ان تنظر عيوبه ويصمك عن ان تسمع مثالبه وارقد فأنصح أى انام كما فى نسخة فأدخل فى الصبح فيرفق بى ولا يوقظنى لخدمته ومهنته لانى محبوبة اليه ومعظمة لديه مع استغنائه عنى بالخدم التى تخدمه وتخدمنى وقوله واشرب فأتقمح أى اروى وأدع الماء لكثرته عنده مع قلته عند غيره وروى فاتقمح بنون بدل الميم كما فى الصحيحين أى أروى حتى أقطع الشرب وأتمهل فيه فهو بمعنى رواية الميم والمعنى أتم التنالم منه لا من جهة المرقد ولا من جهة المشرب وانما لم تذكر المأكل لان الشرب مترتب عليه فيعلم منه أولا انه قد علم مما سبق (قوله أم أبى زرع) لما مدحت أبا زرع انتقلت الى مدح أمه مع ما جبل عليه النساء من كراهة أم الزوج غالبا اعلاما بأنها فى نهاية حسن الخلق وكمال الانصاف وقوله فما أم أبى زرع استفهام تعظيم وتفخيم وقرنته بالفاء هنا لانه متسبب عن التعجب من ولدها أبى زرع وقوله عكومها رداح أى اعدالها وأوعية طعامها عظيمة ثقيلة كثيرة ومنه امرأة رداح أى عظيمة الاكفال فالعكوم الاعدال جمع عكم بكسر فسكون وهو العدل اذا كان فيه متاع وقيل نمط تجعل فيه النساء ذخائرهن والرداح بفتح أوله وروى بكسره العظيمة الثقيلة الكثيرة وقوله وبيتها فساح بفتح الفاء كرواح أى واسع وسعة البيت دليل سعة الثروة وسبوغ النعمة وفى رواية وبيتها فياح بفتح الفاء وتخفيف الياء وهو بمعنى الرواية الاولى أى واسع فالمآل واحد (قوله ابن أبى زرع) لما مدحت أبا زرع وأمه انتقلت الى مدح ابنه

فبجحت الى نفسى وجدنى فى اهل غنيمة بشق فجعلنى فى اهل صهيل واطيط ودائس ومنق فعنده اقول فلا اقبح وارقد فاتصبح واشرب فاتقمح ام ابى زرع فما ام ابى زرع عكومها رداح وبيتها فساح ابن ابى زرع

وقوله

وقوله فما ابن ابى زرع آى فأى شئ ابن ابى زرع والمقصود منه التعظيم والتفخيم كما مر وقوله مضجعه كمسل شطبة بفتح الميم والجيم أى مرقده كمسل بفتح اوله وثانيه وتشديد اللام بعدنى مسلول شطبة بفتح الشين المعجمة وسكون الطاء المهملة فموحدة فتحتية فتاء تأنيث ساكنة لاجل السجع وهى ماشطب أى شق من جريد النخل وهو السعف والاضافة من اضافة الصفة الى الموصوف والمعنى أن محل اضطجاعه وهو الجنب كشطبة مسلولة من الجريد فى الدقة فهو خفيف اللحم دقيق الخصر كالشطبة المسلولة من قشرها وقوله وتشبعه ذراع الجفرة بضم التاء من تشبعه لانه من الاشباع والذراع مؤنثة ولذلك أنث الفعل المسند له وقد تذكر والجفرة بفتح الجيم وسكون الفاء ولد الشاة اذا عظم واستكرش كما فى القاموس ومنه الغلام الجفر الذى جفر جنباه أى عظما ومرادها انه ضوى مهفهف قليل اللحم على نحو واحد على الدوام وذلك شأن الكرام (قوله بنت أبى زرع) لما مدحت أبا زرع وامه وابنه انتقلت الى مدح بنته وقوله فما بنت أبى زرع أى هى شئ عظيم فالمقصود بالاستفهام التعظيم وقوله طوع أبيها وطوع أمها أى هى مطيعة لابيها ومطيعة لامها غاية الاطاعة ولذلك بالغت فيها وجعلتها نفس الطوع وأعادت طوع مع الام ولم تقل طوع أبيها وامها اشارة الى أن طاعة كل مستقلة وقوله وملء كسائها أى مالئة لكسائها الضخامتها وسمنها وهذا ممدوح فى النساء ولا ينافيه رواية وصفر ردائها بكسر الصاد وسكون الفاء اى خالية ردائها فارغته لان المراد أنها ضامرة البطن خفيفة على البدن الذى هو محل الرداء فلا ينافى انها ممتلئة اسفل البدن الذى هو محل الازار كما فى رواية وملء ازارها فيكون المراد بالكساء فى الرواية السابقة الازار وفيه بعد والاولى ان يراد انها لاستلاء منكبيها وقيام ثديها يرتفع الرداء عن أعلى جسدها فيبقى خاليا فهذا هو المراد بقولها وصفر ردائها وقوله وغيظ جارتها أى مغيظة لجارتها والمراد منها ضرتها وسميت جارة للمجاورة بين الضرتين غالبا فتغيظ ضرتها لغيرتها منها بسبب مزيد جمالها وحسنها وفى رواية وعقر جارتها بفتح العين وسكون القاف أى هلاكها من الغيظ والحسد (قوله جارية أبى زرع) لما مدحت من تقدم انتقلت الى مدح جارية أبى زرع أى مملوكته وقوله فما جارية أبى زرع أى هى شئ عظيم فالاستفهام للتعظيم وقوله لا تبث حديثنا تبثيثا بالباء فى الفعل والمصدر أو بالنون فيهما والمعنى على كل لا تنشر كلامنا الذى نتكلم به فيما بيننا نشرا لديانتها وقوله ولا تنقث ميرتنا تنقيثا أى لا تنقل طعامنا نقلا لامانتها وصيانتها فلا تنقث بفتح التاء وضم القاف أو بضم التاء وكسر القاف وعلى كل فالنون ساكنة او بضم التاء وفتح النون وكسر القاف المشددة معناه على كل لا تنقل والميرة بكسر الميم الطعام وقوله ولا تملأ بيتنا تعشيشا بعين مهملة أى لا تجعل بيتنا مملوأ من القمامة والكناسة حتى يصير كانه عش الطائر بل تصلحه وتنظفه لشطارتها وفى رواية ولا تملأ بيتنا تغشيشا بالنون فى بيتنا وبالغين فى تغشيشا أى لا تسعى بيننا بالغش لصلاحها فهى ذات ديانة وأمانة وشطارة وصلاح (قوله قالت) أى أم زرع وقوله خرج أبو زرع أى من البيت لسفر يوما من الايام وقوله والاوطاب تمخض أى والحال أن الاوطاب جمع وطب بفتحتين أى أسقية اللبن وبعضهم قال جمع وطب بسكون الطاء كفلس وهو قليل والكثير أوطب كأفلس ووطوب كفلوس تمخض بالبناء للمجهول أى

قوله ضوى هكذا بخطه والذى فى كتب اللغة ضاوى بألف بعد الضاد وتشديد المثناة التحتية آخره اه مصححه

فما ابن أبى زرع مضجعه كمسل شطبة وتشبعه ذراع الجفرة بنت أبى زرع فما بنت أبى زرع طوع أبيها وطوع أمها وملء كسائها وغيظ جارتها جارية أبى زرع فما جارية أبى زرع لا تبث حديثنا تبثيثا ولا تنقث ميرتنا تنقيثا ولا تملأ بيتنا تعشيشا قالت خرج أبو زرع والاوطاب تمخض

فاتى امرأة معها ولدان لها
كالفهدين يلعبان من تحت
خصرها برمانتين فطلقنى
ونكحها فنكحت بعده
رجلا سريا ركب شريا
وأخذ خطيا وأراح على
نعما ثريا وأعطانى من كل
رائحة زوجا وقال كلى أم زرع
وميرى أهلك فلو جمعت كل
شئ اعطانيه ما بلغ أصغر آنية
أبى زرع قالت عائشة رضى
الله عنها فقال لى رسول الله
صلى الله عليه وسلم كنت لك
كابى زرع لام زرع

تحرك لاستخراج الزبد من اللبن فالجملة حال من فاعل خرج وهو أبو زرع والمراد أنه خرج فى حال كثرة اللبن وذلك حال خروج العرب للتجارة (قوله فاتى امرأة) أى فى سفره وقوله معها ولدان أى مصاحبان لها ولا يلزم من ذلك أن يكونا ولديها فلذلك أتى بقوله لها أى منها اوليا من غيرها مصاحبين لها وقوله كالفهدين أى مثلهما فى الوثوب واللعب وسرعة الحركة وقوله يلعبان من تحت خصرها بفتح الخاء المعجمة وسكون الصاد المهملة أى وسطها وفى رواية من تحت صدرها فعلى الرواية الاولى تكون ذات كفل عظيم بحيث اذا استلقت يصير تحت وسطها فجوة يجرى فيها الرمان فيلعب ولداها برمى الرمانتين فى تلك الفجوة وعلى الرواية الثانية تكون ذات ثديين صغيرين كالرمانتين فيلعب ولداها بثديها الشبيهين بالرمانتين وانما ذكرت الولدين ووصفتهما بما ذكر لتنبه على ان ذلك من الاسباب الحاملة لابى زرع على تزوج تلك المرأة لان العرب كانت ترغب فى النسل وكثرة العدد فيحتمل ان أبا زرع لما رأى هذه المرأة واعجبه خلقها وخلق ولديها رغب فى تزوجها لظهور علامة النجابة فى ولديها (قوله فطلقنى) أى فبسبب ذلك طلقنى وقوله فنكحها اى تلك المرأة التى لقيها (قوله فنكحت بعده رجلا سريا) بسين مهملة أى من سراة الناس واشرافهم وحكى اعجامها أى شريفا أو سخيا او ذا ثروة وقوله ركب شريا بمعجمة أى فرسا يتشرى فى مشيه اى يلج فيه بلا فتور وقوله واخذ خطيا بفتح الخاء المعجمة او كسرها وتشديد الطاء المكسورة بعدها ياء مشددة وهو الرمح المنسوب الى الخط قرية بساحل بحر عمان تعمل فيها الرماح (قوله وأراح على نعما ثريا) اى جعلها داخلة على فى وقت الرواح وهو ما بعد الزوال او دخلها على فى المراح والنعم الابل والبقر والغنم وثريا بفتح المثلثة وكسر الراء وتشديد الياء اى كثيرة من الثروة وهى كثرة المال وكان الظاهر ان تقول ثرية لكنها ارتكبت ذلك لاجل السجع (قوله واعطانى من كل رائحة زوجا) اى اعطانى من كل بهيمة ذاهبة الى بيته فى وقت الرواح وهو ما بعد الزوال كما مر زوجا اثنين اثنين ويطلق الزوج على الصنف ومنه وكنتم أزواجا ثلاثة فقد اعطاها مما يروح الى منزله من ابل وبقر وغنم وعبيد وثياب وغيرها اثنين اثنين أو صنفا صنفا فلم يقتصر على الفرد منها مبالغة فى الاحسان اليها (قوله وقال) أى الرجل الذى تزوجته بعد ابى زرع وقوله كلى أم زرع اى كلى ما تشائين يا ام زرع فهو على تقدير حرف النداء وقوله وميرى أهلك اى اعطى اقاربك ولو بعدوا منك الميرة بكسر الميم وهى الطعام الذى يمتاره الانسان ويجلبه لاهله قال الله تعالى فيما حكاه فى القرآن وغيرنا أهلنا (قوله فلو جمعت كل شئ اعطانيه ما بلغ اصغر آنية أبى زرع) اى قيمتها أو قدر مثلها تعنى ان جميع ما اعطاها لا يساوى اصغر شئ حقير مما لابى زرع فكيف بكثيره وفى ذلك اشارة الى قولهم * ما الحب الا للحبيب الاول * ولذلك كانت السنة تزوج البكر وهذا أحد وجوه أجيبت عائشة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله قالت عائشة رضى الله عنها فقال الخ) وفى بعض النسخ قال عروة قالت عائشة فلما فرغت من ذكر حديثهن قال الخ وقوله كنت لك كابى زرع لام زرع أى فى الالفة والعطاء لا فى الفرقة والطلاء فالتشبيه ليس من كل وجه كما يفيد ذلك قوله لك ولم يقل وعليك فانه يفيد انه لها كابى زرع لام زرع فى النفع لا فى الضرر الذى حصل بطلاقها ويؤخذ من الحديث ندب حسن العشرة مع الاهل ولذلك

أورد البخاري حديث ام زرع في باب حسن المعاشرة مع الاهل وحل السمر في خير كملاطفة حليلته وايناس ضيفه وجواز ذكر المجهول عند المتكلم والسامع بما يكره فانه ليس غيبة لغاية الامر أن عائشة ذكرت نساء مجهولات ذكر بعضهن عيوب أزواج مجهولين لا يعرفون بأعيانهم ولا بأسمائهم ومثل هذا لا يعد غيبة على انهم كانوا من أهل الجاهلية وهم ملحقون بالحربيين في عدم احترامهم

باب ما جاء في صفة نوم رسول الله صلى الله عليه وسلم

وفي بعض النسخ باب في صفة الخ والاولى أولى كما سبق ولما كان النوم يقع بعد السمر ناسب ان يذكر باب النوم بعد باب السمر والنوم غشية ثقيلة تهجم على القلب فتقطعه عن المعرفة بالاشياء فهو آفة ومن ثم قيل ان النوم أخو الموت وأما السنة ففي الرأس والنعاس في العين وقيل السنة هي النعاس وقيل السنة ريح النوم يبدو في الوجه ثم ينبعث الى القلب فيحصل النعاس ثم النوم وأحاديث هذا الباب ستة (قوله عن ابي اسحق) اى السبيعي وقوله عن عبد الله بن يزيد اى الخزومي المدني لا عبد الله بن يزيد بن الصلت (قوله كان اذا اخذ مضجعه) بفتح الجيم وتكسر اى اذا استقر في محل اضطجاعه لينام فيه وقوله وضع كفه اليمنى تحت خده الايمن اى وضع راحته مع اصابعه اليمنى تحت شقه الايمن من وجهه فالكف الراحة مع الاصابع سميت به لانها تكف الاذى عن البدن والخد شق الوجه وعرف من قوله تحت خده الايمن أنه صلى الله عليه وسلم كان ينام على جنبه الايمن فيسن النوم عليه لشرفه على الايسر فيقدم عليه لما قيل من أن النوم عليه أقرب الى الانتباه لعدم استقرار القلب حينئذ فانه بالجانب الايسر فيتعلق ولا يستغرق في النوم بخلاف النوم على الايسر فانه أبعد عن الانتباه لان القلب مستقر حينئذ فيستغرق في النوم فيبطئ الانتباه والنوم عليه وان كان أهنأ لكن اكثاره يضر القلب أما أولا فلان هذا التعليل انما يظهر في حقنا لا في حقه صلى الله عليه وسلم لانه لا ينام قلبه فلا فرق في حقه بين الشق الايمن والايسر فنومه على الايمن لشرفه على الايسر ولتعليم أمته والتشريع لها وأما ثانيا فلان الشخص اذا اعتاد النوم على الشق الايمن حصل له الاستغراق بالنوم عليه فاذا نام تارة على الشق الايسر لا يستغرق فيعلم من هذا ان الاستغراق وعدمه انما هو تابع للعادة ولذلك قال المحقق أبو زرعة اعتدت النوم على الايمن فصرت اذا فعلت ذلك كنت في دعة وراحة واستغراق واذا نمت على الايسر حصل عندي قلق وعدم استغراق في النوم فالاولى تعليل الاضطجاع عن الايمن بتشريفه وتكريمه وايثاره على الايسر انتهى قال المناوي وكنت لا استغرق في النوم حتى أتحول الى الجانب الايمن فكنت قبل وقوفي على كلام أبي زرعة اعجب من ذلك مع كلامهم المذكور فلما وقفت عليه فرحت به ولله الحمد (قوله وقال رب قني عذابك يوم تبعث عبادك) أي يارب احفظني من عذابك يوم تحيي عبادك للحشر والجزاء وهو يوم القيامة زاد في حصن الحصين ثلاث مرات وانما قال ذلك مع عصمته وعلو مرتبته تواضعا لله واعظاما لربوبيته وتعليما لامته ليقتدوا به في ذلك القول عند النوم لاحتمال أن يكون هذا آخر أعمارهم فيكون ذكر الله آخر

* باب ما جاء في صفة نوم رسول الله صلى الله عليه وسلم *

* حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا اسرائيل عن أبي اسحق عن عبد الله بن يزيد عن البراء بن عازب أن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا أخذ مضجعه وضع كفه اليمنى تحت خده الايمن وقال رب قني عذابك يوم تبعث عبادك

أعمالهم مع الاعتراف بالتقصير الموجب للعذاب وفي ذكر البعث هنا اشعار بأن النوم أخو الموت وأن اليقظة بمنزلة البعث ولهذا كان يقول بعد الانتباه الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا واليه النشور كما سيأتي (قوله عبد الرحمن) أي ابن مهدي كما في نسخة وقوله عن أبي عبيدة بالتصغير واسمه عامر بن عبد الله بن مسعود وقوله عن عبد الله أي ابن مسعود الذي هو أبوه (قوله مثله) أي في اللفظ والمعنى لكن في صدر الحديث فقط أخذا من قوله وقال يوم تجمع عبادك أي بدل يوم تبعث عبادك ولا بد من تحقق البعث والجمع معا فاكتفى في كل حديث باحدهما لانه يكون البعث ثم الجمع ثم النشور كما ورد (قوله عن ربعي) بكسر الراء وسكون الموحدة من التابعين وقوله ابن حراش بكسر الحاء المهملة (قوله اذا أوى الى فراشه) بالقصر وقد يمد أي وصل الى فراشه بالكسر وهو ما يبسط للجلوس أو النوم عليه يقال أوى الى منزله يأوي كرمى يرمي وآوى يؤوي كأكرم يكرم وكل منهما يستعمل لازما ومتعديا كما في المختار والافصح في اللازم القصر وفي المتعدي المد (قوله قال الخ) حكمة الدعاء عند النوم احتمال أن يكون هذا آخر عمر الشخص فيقع ذكر الله خاتمة أمره وعمله كما تقدم (قوله اللهم) أي يا الله فاليم عوض عن يا النداء ولذلك لا يجمع بينهما الا شذوذا كما قال ابن مالك

وشذ يا اللهم في قريض * أي شعر وهو وكنت اذا ما حدث ألما * أقول يا اللهم يا اللهما وقوله باسمك أموت وأحيا أي على ذكرى لاسمك أموت وأحيا وأراد بالموت النوم بجامع زوال الادراك والحركة في كل وأراد بالحياة اليقظة بجامع حصول الادراك والحركة في كل وهذا أولى وأظهر من تكلف جعل الاسم بمعنى المسمى وأن المراد بسمالك أي بذاتك أموت وأحيا أي تمتني وتحييني بذاتك وقوله واذا استيقظ أي تنبه من نومه وقوله قال الخ حكمة الدعاء عند الاستيقاظ وقوع أول أعماله ملابسا لذكر الله وحمده وشكره على فضله وبالجملة فينبغي للشخص ان يكون عند نومه مشتغلا بذكر ربه لاحتمال أن يكون هذا آخر عمره فيكون الذكر خاتمة أمره وعمله وعند تيقظه يقوم متلبسا بحمد الله تعالى وشكره على فضله (قوله الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا) أي أيقظنا بعد ما أنامنا قال الطيبي ولا ارتياب أن انتفاع الانسان بالحياة انما هو بتحري رضا الله تعالى وتوخي طاعته والاجتناب عن سخطه وعقوبته فمن نام زال عنه هذا الانتفاع فكان كالميت فاذا استيقظ فقد عاد له ذلك الانتفاع فكان الحمد شكر النيل هذه النعمة وقوله واليه النشور أي واليه الرجوع للثواب او العقاب أو اليه الاحياء بعد الموت يوم القيامة ونبه صلى الله عليه وسلم بذلك على أنه ينبغي للانسان أن يتذكر يقظته بعد نومه وقوع البعث بعد الموت وأن الامر ليس هملا بل لا بد من رجوع الخلق كلهم الى الله ليجازوا بأعمالهم ان خيرا فخير وان شرا فشر فرجعهم اما الى دار الثواب واما الى دار العقاب (قوله الفضل) بفتح الضاد المشددة المعجمة وهو أبو معاوية المصري وقوله ابن فضالة بفتح الفاء وقوله عن عقيل بالتصغير وقوله أراه عن الزهري قائل ذلك هو الفضل وضمير أراه المنصوب لعقيل فكأنه قال المصنف قال الفضل أراه بضم الهمز أي أظن عقيلا رواه عن الزهري (قوله اذا أوى الى فراشه) بالقصر وقد يمد أي وصل اليه وأراد النوم فيه وقوله كل ليلة أي في كل ليلة وقوله جمع كفيه أي ضم احداهما للاخرى (قوله فنفث فيهما) أي نفخ فيهما نفخا خفيفا

حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبد الرحمن حدثنا اسرائيل عن أبي اسحق عن أبي عبيدة عن عبد الله مثله وقال يوم تجمع عبادك

حدثنا محمود بن غيلان حدثنا عبد الرزاق حدثنا سفيان عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بن حراش عن حذيفة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا أوى الى فراشه قال اللهم باسمك أموت وأحيا واذا استيقظ قال الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا واليه النشور

حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا المفضل بن فضالة عن عقيل أراه عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أوى الى فراشه كل ليلة جمع كفيه فنفث فيهما

قوله وكنت اذا ما كذا بالنسخة التي بأيدينا وهو غير متزن والذي في الاشموني انى اذا

ممزوج بريق فيكون النفث أقل من التفل لانه لا يكون الا ومعه شيء من الريق وكان صلى الله عليه وسلم ينفث مخالفة لليهود فانهم لا ينفثون (قوله وقرأ فيهما الخ) في رواية فقرأ بالفاء ومقتضى الرواية الاولى أن تقديم النفث على القراءة وعكسه سيان حيث كانا بعد جمع الكفين ومقتضى الرواية الثانية أن النفث يكون قبل القراءة وبه جزم بعضهم وعلل ذلك بمخالفة السحرة فانهم ينفثون بعد القراءة لكن ظاهر كلام الشيخ ابن حجر أن الاولى تقديم القراءة على النفث فانه حمل رواية الفاء على أن قوله نفث فيهما فقرأ معناه فأراد النفث فيهما فقرأ فنفث بالفعل ولا يخفى ما في هذا الحمل من التكلف لانه خلاف الظاهر وقوله قل هو الله أحد وقل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس أي السور الثلاث بكمالها (قوله ثم مسح بهما ما استطاع من جسده) أي ثم مسح بكفيه ما استطاع مسحه من جسده وهو ما تصل اليه يده من بدنه ولا يخفى أن المسح فوق الثوب وقوله يبدأ بهما أي بكفيه وقوله رأسه ووجهه وما أقبل من جسده أي مسح رأسه ووجهه وما أقبل من جسده والجسد أخص من الجسم لانه لا يقال الا لبدن الانسان والملائكة والجن كما ذكره في البارع وغيره ولا يرد قوله تعالى فأخرج لهم عجلا جسدا له خوار لان اطلاق الجسد فيه على سبيل المجاز لتشبيهه بالعاقل وأما الجسم فيشمل سائر الحيوانات والجمادات (قوله يصنع ذلك) أي المذكور من جمع الكفين والنفث فيهما والقراءة والمسح وقوله ثلاث مرات أي كما هو كمال السنة وأما أصلها فيحصل بمرة كما هو قضية ألفاظ أخر (قوله ابن كهيل) مصغر وقوله كريب مصغر أيضا (قوله حتى نفخ) أي أخرج الريح من فيه بصوت فان النفخ اخراج الريح من الفم بصوت عند استغراق النائم في نومه (قوله وكان اذا نام نفخ) أي كان من عادته ذلك ويعلم من ذلك أنه ليس بمذموم ولا مستهجن (قوله فأتاه بلال) أي المؤذن وقوله فآذنه بالصلاة بالمد أي أعلمه بصلاة الصبح وقوله فقام وصلى أي الصلاة التي دعاه اليها بلال وهي صلاة الصبح وقوله ولم يتوضأ اي لان من خصائصه صلى الله عليه وسلم أن نومه ولو غير ممكن لا ينقض وضوءه لبقاء يقظة قلبه وهكذا بقية آلاته كما في حديث نحن معاشر الانبياء تنام أعيننا ولا تنام قلوبنا فهذه خصوصية له على امته لا على باقي الانبياء (قوله وفي الحديث قصة) ستأتي قريبا في الحديث الخامس من باب عبادته وهي قصة نوم ابن عباس عند خالته ميمونة وصلاته مع النبي بالليل ونصها عن كريب عن ابن عباس انه اخبره انه بات عند ميمونة وهي خالته الخ (قوله عفان) بالصرف وعدمه وهو ابن مسلم بن عبد الله الباهلي أبو عثمان البصري وقوله عن ثابت أي البناني (قوله الذي أطعمنا وسقانا) انما ذكرهما هنا لان الحياة لا تتم الا بهما كالنوم فالثلاثة من واد واحد وأيضا النوم فرع الشبع والري وفراغ الخاطر من المهمات والامن من الشرور والآفات فلذلك ذكرما بعده أيضا وقوله وكفانا أي كفانا مهماتنا ودفع عنا أذياتنا وقوله وآوانا المد وقد يقصر وقيل يتعين هنا المد بدليل قوله ولا مؤوي لانه من آوى بالمد ومعنى آوانا ردنا الى مأوانا وهو مسكننا ولم يجعلنا من المنتشرين كالبهائم في الصحراء (قوله فكم ممن لا كافي له ولا مؤوي) تعليل للحمد وبيان للسبب الحامل عليه اذ لا يعرف قدر النعمة الا بضدها والمعنى فكم من الخلق أي كثير منهم لا كافي له ولا مؤوي على الوجه الاكمل عادة فالله تعالى كافٍ لجميع خلقه ومؤوٍ لهم ولو من بعض الوجوه وان كان

وقرأ فيهما قل هو الله أحد وقل أعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس ثم مسح بهما ما استطاع من جسده يبدأ بهما رأسه ووجهه وما اقبل من جسده يصنع ذلك ثلاث مرات ۞ حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن كريب عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نام حتى نفخ وكان اذا نام نفخ فاتاه بلال فآذنه بالصلاة فقام وصلى ولم يتوضأ وفي الحديث قصة ۞ حدثنا اسحق بن منصور حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا أوى الى فراشه قال الحمد لله الذي اطعمنا وسقانا وكفانا واوانا فكم ممن لا كافي له ولا مؤوي

لا يكفيهم ولا يؤويهم من بعض آخر فلا يكفيهم شر أعدائهم بل يسلطهم عليهم ولا يؤويهم الى مأوى بل يتركهم يتأذون ببرد الصحارى وحرها وفى الحديث اشارة الى عموم الاكل والشرب لشمول الرزق كما يقتضيه قوله تعالى وما من دابة فى الارض الا على الله رزقها واما الكفاية من شر الاعداء مثلا والمأوى فالله تعالى يخص بهما من شاء من عباده فان كثيرا منهم من يتسلط عليه اعداؤه وكثير منهم ليس له مأوى اما مطلقا أو مأوى صالحا (قوله الحريرى) قيل بهملة مفتوحة مكبرا وقيل بل بجيم مضمومة مصغرا وقوله عن حميد بالتصغير لعله حميد بن هلال أبو النضر العدوى البصرى وقوله ابن رباح بفتح الراء وبالباء الموحدة وقوله عن أبى قتادة اسمه الحرث بن ربعى بكسر اوله او النعمان بن ربعى أو النعمان بن عمرو الانصارى الخزرجى كان من أكابر الصحب حضر المشاهد كلها الا بدرا وليس فى الصحب من يكنى بكنيته غيره (قوله اذا عرس) بالتشديد أى نزل فى السفر من آخر الليل قال فى المختار التعريس نزول القوم فى السفر من آخر الليل للاستراحة وقوله بليل المراد فى زمن مقيد منه بدليل قوله فى الشق الثانى قبيل الصبح وقوله اضطجع على شقه الايمن اى نام على جنبه الايمن ووضع رأسه على لبنة والشق بالكسر نصف الشئ والجانب وهذه الحالة وان كانت تفضى الى الاستغراق فى النوم لكنه لما كان الوقت متسعا وثق من نفسه بالتيقظ وعدم فوات الصبح وقوله واذا عرس قبيل الصبح أى قبل دخول وقته بقليل وقوله نصب ذراعه أى اليمنى وقوله ووضع رأسه على كفه أى لانه اعون على الانتباه واقرب اليه فانه لا يستغرق فى النوم على هذه الهيئة فلا يفوته أول وقت الصبح فينبغى لمن قارب وقت الصلاة ان يكون نومه ان كان لا بد منه على هيئة تقتضى سرعة انتباهه محافظة على تحصيل فضيلة أول الوقت اقتداء به صلى الله عليه وسلم

حدثنا الحسين بن محمد الحريرى حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن سلمة عن حميد عن بكر بن عبد الله المزنى عن عبد الله بن رباح عن أبى قتادة ان النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا عرس بليل اضطجع على شقه الايمن واذا عرس قبيل الصبح نصب ذراعه ووضع رأسه على كفه

باب ما جاء فى عبادة رسول الله صلى الله عليه وسلم

وفى بعض النسخ فى عبادة النبى صلى الله عليه وسلم وعقب باب النوم بباب العبادة لان نومه صلى الله عليه وسلم من أجل العبادات وأكمل الطاعات والعبادة أقصى غاية الخضوع والتذلل وتعورفت فى الشرع فيما جعل علامة على ذلك من صلاة وصوم وجهاد الى غير ذلك والتحقيق من اقوال انه صلى الله عليه وسلم لم يتعبد قبل النبوة بشرع احد وتعبده بحراء انما كان بالتفكر فى مصنوعات الله وغيره من العبادات الباطنية واكرام من يرد عليه من الضيفان فانه كان يخرج الى حراء فى كل عام شهرا ويتعبد فيه بذلك واحاديث هذا الباب أربعة وعشرون (قوله وبشر ابن معاذ) أى البصرى الضرير وقوله قالا أى قتيبة وبشر وقوله حدثنا وفى نسخة اخبرنا وفى أخرى أنبأنا وقوله أبو عوانة أى الوضاح الواسطى وقوله عن زياد بن علاقة بكسر أوله وهو أبو سهل الحرانى (قوله قال) أى المغيرة (قوله صلى رسول الله) أى اجتهد فى الصلاة وقوله حتى انتفخت قدماه أى واستمر على الاجتهاد فى الصلاة حتى تورمت قدماه الشريفتان من طول قيامه فيها واعتماده عليهما فهو صلى الله عليه وسلم أعظم المخلوقات طاعة لربه فينبغى تشمير ساق الجد فى العبادة وان أدى المشقة مالم يلزم عليه ملل وسآمة والا فالاولى ترك ما يلزم منه الملل لقوله عليكم من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا أى عليكم من الاعمال ما تطيقون الدوام

عليه فان الله لا يقطع ثوابه عنكم حتى تملوا من العبادة فالمراد من الملل في حقه تعالى قطع ثوابه (قوله فقيل له) أي قال بعض أكابر الصحب له وفي رواية انه عمر وقوله أتتكلف هذا وفي رواية أتكلف هذا بحذف احدى التاءين والاصل أتتكلف كما في الرواية الاولى أي تتحمل هذه الكلفة العظيمة والتكلف نوعان ان يفعل الانسان فعلا بمشقة وهو ممدوح وهو المراد هنا وان يفعل فعلا تصنعا وهو مذموم وهذا ليس مرادا هنا وقوله وقد غفر الله لك أي والحال انه قد غفر الله لك وفي رواية وقد غفر لك بالبناء للمجهول أي غفر الله لك فترجع للرواية الاولى وقوله ما تقدم من ذنبك وما تأخر أي كما قال تعالى ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر واستشكل هذا قديما وحديثا بأنه صلى الله عليه وسلم لا ذنب عليه لكونه معصوما وأحسن ما قيل فيه انه من باب حسنات الابرار سيئات المقربين اذ الانسان لا يخلو عن تقصير من حيث ضعف العبودية مع عظمة الربوبية وان كان صلى الله عليه وسلم في أعلى المقامات وأرفع الدرجات في عباداته وطاعاته وما أحسن قول بعضهم

العبد عبد وان تسامى * والمول مولى وان تنزل

وقد قال صلى الله عليه وسلم سبحانك ما عبدناك حق عبادتك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك ولذلك قيل المغفرة قسمان مغفرة للعوام وهي مسامحتهم من الذنوب ومغفرة للخواص وهي مسامحتهم من التقصير (قوله قال) أي رسول الله جوابا للسؤال المذكور وكان السائل ظن أنه صلى الله عليه وسلم بالغ في الاجتهاد في العبادة وتحمل المشاق التي لا تطاق خوفا من الذنوب لان شأننا ذلك فتعجب من ذلك مع كونه مغفورا له فسأل هذا السؤال فبين له صلى الله عليه وسلم أنه وان كان مغفورا له لكن يبالغ في الاجتهاد لاداء شكر خالق العباد ولذلك قال أفلا أكون عبدا شكورا أي أترك المبالغة في العبادة فلا أكون عبدا شكورا فالهمزة داخلة على محذوف والفاء عاطفة على ذلك المحذوف فاذا أكرمني مولاي بغفران له أفلا أكون عبدا شكورا لاحسانه ولا يخفى ان ذكر العبد في هذا المقام ادعى الى الشكر على الدوام لانه اذا لاحظ كونه عبدا انعم عليه مولاه وجب عليه القيام بشكره فيما أولاه فمن ادام بذل الجهد في ذلك فهو الشكور ولم يظفر أحد بعلي هذا المنصب الا الانبياء واعلاهم فيه رئيسهم الاعظم والملاذ الافخم سيدنا محمد الاكرم صلى الله عليه وسلم ✻ فائدة ✻ نقل في ربيع الابرار عن علي كرم الله وجهه أنه قال ان قوما عبدوا رغبة فتلك عبادة التجار وان قوما عبدوا رهبة فتلك عبادة العبيد وان قوما عبدوا شكرا فتلك عبادة الاحرار اه (قوله ابن حريث) بضم الحاء المهملة وفتح الراء وسكون التحتية فمثلثة وقوله أخبرنا وفي نسخة أبأنا وقوله ابن عمرو بفتح العين زاد في نسخ ابن عطاء القرشي أي العامري المدني (قوله حتى ترم قدماه) بنصب النعل باضمار أن بعد حتى وترم بفتح المثناة وكسر الراء وتخفيف الميم وأصله تورم بوزن تضرب فحذفت فاء الكلمة وهي الواو وفي نسخة صحيحة حتى تورم قدماه وهو اه فعل ماض بوزن تعلم اوفعل مضارع حذف منه احدى التاءين وأصله تتورم بوزن تتعلم وفي بعض النسخ ترم بفتح الفوقية وكسر الراء وتشديد الميم ووجهه انه اذا أصاب قدميه الورم الشديد أشبهتا الشئ الرميم أي البالي يقال رم العظم يرم رمة اذا بلي وانما تورمت قدماه لانه بسبب طول

فقيل له أتتكلف هذا وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال أفلا أكون عبدا شكورا ۞ حدثنا ابو عمار الحسين بن حريث اخبرنا الفضل بن موسى عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي حتى ترم قدماه قال فقيل له اتفعل هذا وقد جاءك ان الله قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال افلا اكون عبدا شكورا ۞ حدثنا عيسى بن عثمان بن عيسى بن عبد الرحمن الرملي حدثني عمي يحيى بن عيسى الرملي عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه

القيام تنصب المواد من اعلى البدن الى اسفله ومن ثم يسرع الفساد الى القدم قبل غيره من الجسد (قوله قال) أى أبو هريرة (قوله أتفعل هذا) وفى نسخة تفعل هذا وهو على تقدير همزة الاستفهام التعجبى وقوله وقد جاءك ان الله الخ أى والحال انه قد جاءك من عند الله فى كتابه ان الله الخ قال تعالى ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر وقوله قال أى النبى صلى الله عليه وسلم وتقدم الكلام عليه مستوفى (قوله يقوم) أى بالليل وقوله يصلى أى حال كونه يصلى وقوله حتى تنتفخ قدماه بتأنيث الفعل فى أصل السند وقال الحنفى روى بالياء آخر الحروف وبالتاء المثناة من فوق ووجه كل منهما ظاهر اه أى لان القدمين مثنى قدم وهى وان كانت مؤنثة لكنه مجازى التأنيث فيجوز فيه تأنيث الفعل وتذكيره (قوله تفعل هذا) أى أتفعل هذا الاجتهاد والتكلف فهو على تقدير همزة الاستفهام وفى نسخة زيادة يا رسول الله قبل تفعل وانما ذكر هذا الحديث بأسانيده الثلاثة للتأكيد والتقوية (قوله عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل) أى فى أى وقت كان منه والمراد بصلاته بالليل ما يشمل الوتر والتهجد (قوله كان ينام أول الليل) أى الى تمام نصفه الاول ومعلوم انه كان لا ينام الا بعد فعل العشاء لانه يكره النوم قبلها (قوله ثم يقوم) أى يصلى فيستمر يصلى السدس الرابع والخامس وقوله فاذا كان من السحر أوتر أى اذا كان فى السحر بفتحتين وهو آخر الليل صلى الوتر وكان صلى الله عليه وسلم يوتر بثلاث يقرأ فيهن بتسع سور من المفصل يقرأ فى كل ركعة ثلاث سور آخرهن قل هو الله أحد وفى رواية انه كان يقرأ فى الاولى سبح اسم ربك الاعلى وفى الثانية قل يا أيها الكافرون وفى الثالثة قل هو الله أحد والمعوذتين رواه أبو داود والمصنف (قوله ثم أتى فراشه) أى لينام السدس السادس ليقوم لصلاة الصبح بنشاط (قوله فاذا كان) وفى رواية فاذا كانت وفى أخرى فان كانت وفى اخرى ثم اذا كانت وهى رواية الجمهور وقوله حاجة اى الى الجماع كما يعلم من قوله ألم بأهله أى قرب من زوجته وهو كناية عن الجماع يقال ألم بالشئ قرب منه وألم بالذنب فعله وألم بالقوم أتاهم فنزل بهم والم بالمعنى اذا عرفه ويؤخذ منه انه صلى الله عليه وسلم كان يقدم التهجد ثم يقضى حاجته من نسائه فان الجدير به أداء العبادة قبل قضاء الشهوة (قوله وثب) أى قام بنهضة وشدة وقوله فان كان جنبا أفاض عليه من الماء أى اسال على جميع بدنه من الماء واشار بمن التبعيضية الى طلب تقليل الماء وتجنب الاسراف (قوله والا توضأ وخرج الى الصلاة) أى وان لم يكن جنبا توضأ وخرج الى محل الصلاة وهو المسجد بعد ما صلى ركعتى الفجر ثم انه يحتمل ان توضأه لحصول ناقض غير النوم ويحتمل انه تجديد لان نومه صلى الله عليه وسلم لا ينقض الوضوء ويؤخذ من الحديث انه ينبغى الاهتمام بالعبادة وعدم التكاسل بالنوم والقيام اليها بنشاط (قوله ح) اشارة الى التحويل (قوله انه) أى ابن عباس وقوله أخبره اى كريبا وقوله بات أى رقد فى الليل وقوله عند ميمونة هى الواهبة نفسها له صلى الله عليه وسلم لانها لما بلغها ان النبى خطبها وكانت اذ ذاك على بعيرها قالت هو وما عليه لله ولرسوله ونوضت امرها للعباس فزوجها للنبى صلى الله عليه وسلم وهو حلال على الصحيح وسبب بيوتته عندها أن العباس أراد ان يتعرف عبادته صلى الله عليه وسلم بالليل ليفعل مثلها فأرسل عبد الله ليتعرفها فيخبره بها وقيل انه صلى الله عليه وسلم وعد العباس بذود من الابل وهو

قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم به لى حتى تنتفخ قدماه فيقال له تفعل هذا وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال افلا اكون عبدا شكورا

حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن ابى اسحق عن الاسود بن يزيد قال سألت عائشة رضى الله عنها عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل فقالت كان ينام اول الليل ثم يقوم فاذا كان من السحر اوتر ثم أتى فراشه فاذا كان له حاجة ألم بأهله فاذا سمع الاذان وثب فان كان جنبا أفاض عليه من الماء والا توضأ وخرج الى الصلاة

حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس ح وحدثنا اسحق بن موسى الانصارى حدثنا معن عن مالك عن مخرمة بن سليمان عن كريب عن ابن عباس انه اخبره انه بات عند ميمونة

ما بين الثلاث الى العشر فأرسل اليه عبد الله يستنجزه فأدركه المساء فبات (قوله وهي خالته) اى لانها أخت امه لابيها واسم امه لبابة وكنيتها أم الفضل (قوله فاضطجعت) اى وضعت جنبي بالارض وكان المناسب أن يقول واضطجع مناسبة لبات أو يقول بت مناسبة لقوله واضطجعت الا أنه تفنن فى الكلام بالالتفات وقوله فى عرض الوسادة أى ووضعت رأسى على عرض الوسادة فهو متعلق بمحذوف والعرض بفتح العين على الاشهر وفى رواية بضمها والوسادة بكسر الواو المخدة بكسر الميم التى تتوسد تحت الرأس (قوله واضطجع رسول الله) أى وضع جنبه بالارض ووضع رأسه الشريف على طولها مع اهله ميمونة لان عادته صلى الله عليه وسلم أن ينام مع زوجاته فاذا أراد القيام لوظيفته قام لها وترك اهله فيجمع بين حق اهله وحق ربه واعتزالها فى النوم من عادة الاعاجم وهذا اذا لم يكن عذر فى اجتنابها فان كان كخوف نشوزها فالاولى اعتزالها فى الفراش تأديبا لها ويؤخذ من ذلك حل نوم الرجل مع اهله بغير مباشرة بحضرة محرم لها مميز وفى رواية أنها كانت حائضا (قوله فنام) فى رواية فتحدث مع اهله ساعة ثم رقد (قوله اوقبله) اى قبل الانتصاف وقوله اوبعده اى الانتصاف وهذا شك منه لعدم تحديده الوقت (قوله فاستيقظ) هكذا وجد فى نسخ وكأن الفاء زائدة لانه جواب اذا وقد سقطت فى بعض النسخ (قوله فجعل يمسح النوم) اى فشرع يمسح أثر النوم لان النوم لا يمسح ووجد فى بعض النسخ الحاق لفظ يده وهو ساقط من نسخ المتن والاضافة فى يده للجنس فيشمل الاثنين (قوله وقرأ العشر الآيات الخواتيم من سورة آل عمران) اى التى أولها ان فى خلق السموات والارض الى آخر السورة والخواتيم وفى نسخة الخواتم من غير ياء جمع ختام بمعنى الخاتمة لا بمعنى الخاتم ويسن للشخص اذا استيقظ قراءة شئ من القرآن لانها تزيل الكسل وتحصل النشاط للعبادة بل تندب هذه الآيات بخصوصها عقب الانتباه (قوله ثم قام الى شن معلق) اى الى قربة بالية معلق لتبريد الماء اوصيانته واتى بذكر وصفه نظرا للفظه وانث ضميره فى قوله فتوضأ منها على ما فى معظم النسخ نظر المعناه وهو القربة وفى نسخة فتوضأ منه بتذكير الضمير وهى ظاهرة وفى رواية فأطلق شنا قها وهو بكسر الشين خيط يشد به فم القربة ثم صب فى الحفنة ثم توضأ منها (قوله فأحسن الوضوء) وفى نسخة وضوءه اى أسبغه واكمله بأن اتى بواجباته ومندوباته (قوله فقمت الى جنبه) وفى رواية فقمت وتوضأت فقمت عن يساره (قوله على رأسى) اى ليتمكن من مسك الاذن اولتنزل البركة فى رأسه ليحفظ جميع افعاله صلى الله عليه وسلم (قوله ثم اخذ بأذنى اليمنى فقتلها) وفى رواية يفتلها بصيغة المضارع وفى رواية اخرى فاخذ باذنى فأدارنى عن يمينه تنبيها على ما هو السنة من وقوف المأموم الواحد عن يمين الامام فان وقف عن يساره حوله الامام ندبا بأخذ أذنه وفتلها وقد قيل ان المعلم اذا فتل أذن المتعلم كان اذكى لفهمه قال الربيع ركب الشافعى يوما فلسقت بسرجه فجعل يفتل أذنى فاعظمت ذلك حتى وجدته عن ابن عباس أنه صلى الله عليه وسلم فعله به فعلمت أن الامام لا يفعل شيأ الا عن اصل (قوله فصلى ركعتين ثم ركعتين الخ) يؤخذ منه أنه يسن السلام من كل ركعتين وصح الوصل من فعله صلى الله عليه وسلم ايضا والاول اصح واشهر والظاهر من السياق أن ابن عباس صلى معه جماعة فيؤخذ منه جواز فعل النفل

وهي خالته قال فاضطجعت فى عرض الوسادة واضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى طولها فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا انتصف الليل أو قبله بقليل أو بعده بقليل فاستيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل يمسح النوم عن وجهه وقرأ العشر الآيات الخواتيم من سورة آل عمران ثم قام الى شن معلق فتوضأ منها فأحسن الوضوء ثم قام يصلى قال عبد الله بن عباس فقمت الى جنبه فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده اليمنى على رأسى ثم أخذ بأذنى اليمنى يفتلها فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين

جماعة وان لم تطلب فى نحو ذلك ويؤخذ منه حذق ابن عباس مذ كان طفلا ومراقبته أحوال النبى صلى الله عليه وسلم فى العبادات والعادات (قوله قال معن بست مرات) فتكون الجملة ثنتى عشرة ركعة (قوله ثم أوتر) اى أفرد ركعة وحدها فتمت صلاته ثلاث عشرة ركعة كما فى رواية الصحيحين منها ركعتان سنة العشاء أو سنة الوضوء والاحدى عشرة وتر على المشهور خلافا لمن جعلها كلها وترا وجعل اكمل الوتر ثلاث عشرة (قوله ثم اضطجع) اى وضع جنبه على الارض وفى رواية ثم اضطجع فنام حتى نفخ وكان اذا نام نفخ وهذه الرواية هى المتقدمة فى باب النوم وقوله ثم جاءه المؤذن اى بلال كما هو الظاهر للاعلام بدخول وقت الصلاة فيسن اتيان المؤذن للامام ليخرج الى الصلاة (قوله فصلى ركعتين خفيفتين) هما سنة الصبح فيسن تخفيفهما وقوله ثم خرج اى من بيته الى المسجد وقوله فصلى الصبح اى بأصحابه ويؤخذ من الحديث أن فعل النفل فى البيت افضل الا ما استثنى كما سيأتى (قوله عن ابى جمرة) بجيم وراء اسمه نصر بالصاد المهملة ابن عمران الضبعى (قوله يصلى من الليل) اى فى الليل وقوله ثلاث عشرة ركعة منها ركعتان سنة العشاء أو سنة الوضوء والباقى وتر كما تقدم (قوله عن زرارة) بزاى مجمة مضمومة ثم راءين بينهما ألف وآخره تاء تأنيث وقوله ابن أوفى اى ابو حاجب الحرمى البصرى قاضى البصرة ثقة عابد خرج له الستة قرأ المدثر فى الصلاة فلما بلغ فاذا نقر فى الناقور خر ميتا (قوله كان اذا لم يصل بالليل) اى تهجدا ووترا وسيأتى جواب اذا وهو قوله صلى من النهار الخ وأما قوله منعه من ذلك النوم أو غلبته عيناه فالمقصود به بيان سبب عدم صلاته فى الليل وأو للشك من الراوى أو للتقسيم والفرق بينهما أن الاول محمول على ما اذا اراد النوم مع امكان تركه اختيارا والثانى محمول على ما اذا غلبه النوم بحيث لا يستطيع دفعه (قوله صلى من النهار) اى فيه وقوله ثنتى عشرة ركعة اى قضاء لتهجده وسكت عن قضاء الوتر لان ندب قضائه معلوم بالاولى لانه نفل موقت بخلاف التهجد فانه نفل مطلق لكن لما اتخذه وردا وعادة سن قضاؤه لانه التحق بالنفل الموقت وفى صحيح مسلم عن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نام عن حزبه من الليل أو عن شئ منه فقرأه ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كان كمن قرأه من الليل (قوله يعنى ابن حسان) بتشديد السين يصح فيه الصرف والمنع من الصرف (قوله اذا قام أحدكم من الليل) اى فيه وقوله فليفتتح صلاته اى الاحد أو الليل وقوله بركعتين خفيفتين اى ندبا وهما مقدمة الوتر ليدخل فيه بنشاط ويقظة فيسن تقديمهما عليه كما يسن تقديم السنة القبلية على الفرض لتأكد الوتر حتى اختلف فى وجوبه ومناسبة هذا الحديث للباب من حيث ان أمره بشئ يقتضى فعله (قوله ح) للتحويل (قوله عن ابيه) اى ابى بكر المشهور بابن حزم وقوله أخبره اى أخبر أبا بكر لا عبد الله بن ابى بكر كما وقع فى الشرح لان عبد الله بن ابى بكر انما روى عن ابيه لا عن عبد الله بن قيس وقوله الجهنى نسبة الى جهينة القبيلة المشهورة (قوله أنه) اى زيد بن خالد وقوله لأرمقن بضم الميم وتشديد النون اى لأنظرن وأراقبن وأحافظن من الرمق بفتح فسكون أو بفتحتين وهو النظر الى الشئ على وجه المراقبة والمحافظة يقال رمق يرمق رمقا من باب نصر وطلب وأكد باللام والنون مبالغة فى طلب تحصيل معرفة ذلك وضبطه (قوله فتوسدت عتبته) اى جعلتها

قال معن ست مرات ثم أوتر ثم اضطجع حتى جاءه المؤذن فقام فصلى ركعتين خفيفتين ثم خرج فصلى الصبح ۞ حدثنا ابو كريب محمد بن العلاء حدثنا وكيع عن شعبة عن أبى جمرة عن ابن عباس قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يصلى من الليل ثلاث عشرة ركعة ۞ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن سعد بن هشام عن عائشة أن النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا لم يصل بالليل منعه من ذلك النوم او غلبته عيناه صلى من النهار ثنتى عشرة ركعة ۞ حدثنا محمد بن العلاء حدثنا ابو أسامة عن هشام يعنى ابن حسان عن محمد بن سيرين عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا قام احدكم من الليل فليفتتح صلاته بركعتين خفيفتين ۞ حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس ح وحدثنا اسحق بن موسى حدثنا معن حدثنا مالك عن عبد الله بن ابى بكر عن ابيه أن عبد الله بن قيس بن مخرمة أخبره عن زيد بن خالد الجهنى أنه قال لأرمقن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فتوسدت عتبته أو فسطاطه

وسادة والعتبة الدرجة التي يوطأ عليها وقوله أو فسطاطه اى عتبة فسطاطه فهو على تقدير مضاف وهذا شك من الراوى والظاهر الثانى لانه صلى الله عليه وسلم فى الحضر يكون عند نسائه فلا يمكن أن يتوسد زيد عتبته ليرمقه بخلافه فى السفر فانه خال عن الازواج الطاهرات فيمكنه أن يتوسد عتبة فسطاطه والمراد بعتبة الفسطاط بابه اى محل دخوله والفسطاط بيت من شعر وقيل خيمة عظيمة ويطلق على مصر العتيقة وكل مدينة جامعة والمراد هنا الاول وفيه عشر لغات فسطاط بطاءين مع سكون السين أو تشديدها وفستات بتاءين مع سكون السين وفستاط بتاء ثم طاء وفساط بسين مشددة ثم طاء فهذه خمسة كل بضم الاول وكسره فتلك عشرة كاملة (قوله ركعتين خفيفتين) هما مقدمة الوتر كما تقدم وانما خفف فيهما لانهما عقب كسل من أثر النوم وقوله ثم صلى ركعتين طويلتين طويلتين طويلتين ذكر طويلتين ثلاث مرات على وجه التأكيد للدلالة على المبالغة فى تطويلهاتين الركعتين فكأنهما بمنزلة ست ركعات طويلات وانما بولغ فى تطويلهما لان النشاط فى اول الصلاة بعد المقدمة يكون أقوى والخشوع يكون أتم ومن ثم سن تطويل الركعة الاولى على الثانية من الفريضة (قوله ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما) اى فى الطول وانما كانتا دون اللتين قبلهما لانه اذا استوفى الغاية فى النشاط والخشوع أخذ فى النقص شيأ فشيأ فيخفف من التطويل على سبيل التدريج وهكذا يقال فيما بعد (قوله ثم أوتر) اى بواحدة وقوله فذلك اى المجموع وقوله ثلاث عشرة ركعة منها ركعتان مقدمة الوتر والباقى وتر (قوله أنه) اى ابا سلمة وقوله أخبره اى أخبر سعيدا وقوله أنه اى أبا سلمة (قوله كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فى رمضان) اى فى لياليه وقت التهجد زيادة على ما صلاه بعد العشاء من التراويح (قوله فقالت ما كان رسول الله الخ) نفت كونه صلى الله عليه وسلم يزيد على احدى عشرة ركعة ولعله بحسب ما علمته والا فعندنا كثر الصدر الاول أن للنبى صلى الله عليه وسلم صلاة مخصوصة واختلفوا فى كيفيتها وعددها (قوله على احدى عشرة ركعة) اى غير مقدمة الوتر فيكون المجموع بها ثلاث عشرة ركعة وهذا بالنسبة للصلاة التى كان يصليها بعد النوم فلا ينافى أنه كان يصلى قبل النوم نفلا آخر غير الوتر فلا تكون منكرة لصلاة التراويح (قوله يصلى اربعا) اى مع السلام من كل ركعتين ليوافق خبر زيد السابق وانما جمعت الاربعة لتقاربها طولا وحسنا لا لكونها باحرام واحد وسلام واحد (قوله لا تسأل عن حسنهن وطولهن) اى لانهن على غاية فى كمال الحسن والطول مغنية عن السؤال عن حسنهن وطولهن أو لانهن فى غاية الحسن والطول بحيث يعجز اللسان عن البيان فالمنع من السؤال كناية عن العجز عن الجواب ويؤخذ منه تفضيل تطويل القيام على تكرير السجود مثلا بتكرير الركعات وكون المصلى اقرب ما يكون من ربه اذا كان ساجدا انما هو لاستجابة الدعاء فيه (قوله ثم يصلى اربعا) العطف بثم يقتضى أنه حصل تراخ بين هذه الاربع والتى قبلها وهكذا يقال فيما بعد وقوله لا تسأل عن حسنهن وطولهن وفى نسخ فى هذه فلا تسأل الخ (قوله ثم يصلى ثلاثا) لم يصف هذه الثلاث بالطول ولا بالحسن اشارة الى أنه خففها وظاهر اللفظ يقتضى أنه صلى الثلاث بسلام واحد وهو جائز بل واجب عند أبى حنيفة لكن صلاتها بسلامين افضل عندنا معشر الشافعية ومتعين عند المالكية

فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين خفيفتين ثم صلى ركعتين طويلتين طويلتين طويلتين ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ثم أوتر فذلك ثلاث عشرة ركعة

﴿ حدثنا اسحق بن موسى حدثنا معن حدثنا مالك عن سعيد بن ابى سعيد المقبرى عن ابى سلمة بن عبد الرحمن أنه اخبره أنه سأل عائشة رضى الله تعالى عنها كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فى رمضان فقالت ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليزيد فى رمضان ولا فى غيره على احدى عشرة ركعة يصلى اربعا لا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلى أربعا لا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلى ثلاثا

(قوله أتنام قبل أن توتر) اى مع أنك امرت بعض اصحابك كأبى هريرة بالوتر قبل النوم مخافة أن يغلبه النوم فيفوته الوتر (قوله ان عينى) بالتشديد بدليل قوله تنامان ولا ينام قلبى اى فلا اخاف فوت الوتر ومن أمن فوته سن له تأخيره بخلاف من يخاف فوت الوتر بالاستغراق فى النوم الى الفجر فالاولى له أن يوتر قبل أن ينام ولما علم صلى الله عليه وسلم من حال أبى هريرة أنه كذلك امره بأن يوتر قبل أن ينام فالحاصل أن من وثق بيقظته سن له تأخيره ومن لم يثق بها سن له تقديمه (قوله كان يصلى من الليل احدى عشرة ركعة) اى غالبا أو عندها فلا ينافى ما ثبت من زيادة أو نقصان فى بعض الروايات كرواية الثلاث عشرة وكرواية التسع والسبع والحاصل أن فى رواية ثلاث عشرة وفى رواية احدى عشرة وفى رواية تسعا وفى رواية سبعا ولعل اختلاف الروايات بحسب اختلاف الاوقات والحالات من صحة ومرض وقوة وضعف ولذلك قال الشيخ ابن حجر والصواب حمله على اوقات متعددة واحوال مختلفة فكان تارة يصلى كذا وتارة يصلى كذا لذلك أو للتنبيه على سعة الامر فى ذلك (قوله يوتر منها بواحدة) ظاهره أن البقية ليست من الوتر بل تهجد وذلك صحيح لان اقل الوتر ركعة ويحتمل أن المعنى يفصل منها واحدة فلا ينافى أن البقية من الوتر لان اكمله احدى عشرة ركعة وعلى كل فهو صريح فى أن الركعة الواحدة صلاة صحيحة (قوله فاذا فرغ منها) اى من الاحدى عشرة ركعة وقوله اضطجع على شقه الايمن اى لينام حتى يأتيه المؤذن فيؤذنه بالصلاة كما يعلم مما تقدم (قوله نحوه) اى نحو الحديث السابق فى المعنى وان اختلف اللفظ وسقط لفظ نحوه الاول من بعض النسخ اكتفاء بنحوه الآتى (قوله ح) للتحويل من سند الى سند آخر (قوله نحوه) اى نحو الحديث السابق ايضا وانما ذكر هذه الطرق للتقوية (قوله عن ابراهيم) اى ابن يزيد النخعى وقوله عن الاسود أى خال ابراهيم المذكور (قوله تسع ركعات) اى فى بعض الاوقات فلا تنافى هذه الرواية غيرها من باقى الروايات كما مر (قوله نحوه) اى نحو هذا الحديث (قوله عن ابى حمزة) بالحاء المهملة والزاى واسمه طلحة بن زيد أو يزيد بخلاف ابى جمرة بالجيم والراء فان اسمه نصر بن عمران كما سيذكره المصنف فى بعض النسخ وقوله عن رجل من بنى عبس بعين مهملة وباء موحدة وسين مهملة كفلس واسمه صلة بوزن عدة ابن زفر كعمر والعبسى نسبة لعبس قبيلة (قوله صلى مع النبى) اى جماعة كما هو الظاهر فان كانت هذه الصلاة هى صلاة التراويح فالامر ظاهر لان الجماعة مشروعة فيها وان كانت غيرها فقد علم جماعة جائز وان كانت لا تشرع فيها الجماعة ويؤيده ما هو ظاهر سياق الحديث من أن الاربع ركعات كانت بسلام واحد وعلى كونها كانت صلاة التراويح يتعين أنها كانت بسلامين لان التراويح يجب فيها السلام من كل ركعتين ولا يصح فيها اربع ركعات بسلام واحد (قوله قال) اى حذيفة (قوله فلما دخل فى الصلاة) اى بتكبيرة الاحرام وقوله قال الله اكبر الخ الظاهر أنه قال ذلك بعد تكبيرة الاحرام بدليل زيادة الكلمات الآتية كما قاله القارى فيكون هذا صيغة من صيغ دعاء الافتتاح الواردة وعلى هذا فلا يحتاج لتأويل دخل بأراد الدخول اصلا وقال الشارح قال الله اكبر الذى هو تكبيرة الاحرام فاحتاج للتأويل المذكور بالنسبة لقوله الله اكبر لانه لا يدخل الا بها لا بالنسبة لما بعده ولا يخفى ما فيه (قوله ذو

قالت عائشة رضى الله عنها قلت يا رسول الله اتنام قبل أن توتر فقال يا عائشة ان عينى تنامان ولا ينام قلبى ۞ حدثنا اسحق بن موسى حدثنا معن حدثنا مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى من الليل احدى عشرة ركعة يوتر منها بواحدة فاذا فرغ منها اضطجع على شقه الايمن ۞ حدثنا ابن أبى عمر حدثنا معن عن مالك عن ابن شهاب نحوه ح وحدثنا قتيبة عن مالك عن ابن شهاب نحوه حدثنا هناد حدثنا أبو الاحوص عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى من الليل تسع ركعات ۞ حدثنا محمود ابن غيلان حدثنا يحيى بن آدم حدثنا سفيان الثورى عن الاعمش نحوه حدثنا محمد ابن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن ابى حمزة رجل من الانصار عن رجل من بنى عبس عن حذيفة بن اليمان رضى الله عنه أنه صلى مع النبى صلى الله عليه وسلم من الليل قال فلما دخل فى الصلاة قال الله اكبر ذو

الملكوت والجبروت والكبرياء والعظمة قال ثم قرأ البقرة ثم ركع فكان ركوعه نحوا من قيامه وكان يقول سبحان ربي العظيم سبحان ربي العظيم ثم رفع رأسه فكان قيامه نحوا من ركوعه وكان يقول لربي الحمد لربي الحمد ثم سجد فكان سجوده نحوا من قيامه وكان يقول سبحان ربي الاعلى سبحان ربي الاعلى ثم رفع رأسه فكان ما بين السجدتين نحوا من السجود وكان يقول رب اغفر لي رب اغفر لي حتى قرأ البقرة وآل عمران والنساء والمائدة أو الانعام شعبة الذي شك في المائدة والانعام

الملكوت) اى صاحب الملك والعزة فالملكوت بفتحتين الملك والعزة وقوله والجبروت بفتحتين أيضا اى الجبر والقهر والتاء فيهما للمبالغة وقوله والكبرياء بالمد اى الترفع على جميع الخلق مع انقيادهم له والتنزه عن كل نقص ولا يوصف بهذين الوصفين غيره سبحانه وتعالى وقوله والعظمة اى تجاوز القدر عن الاحاطة به وقيل الكبرياء عبارة عن كمال الذات والعظمة عبارة عن جمال الصفات (قوله قال) اى حذيفة بن اليمان (قوله ثم قرأ البقرة) اى بكمالها بعد الفاتحة وان لم يذكرها اعتمادا على ما هو معلوم من أنه صلى الله عليه وسلم لم يخل صلاة عن الفاتحة وقوله فكان ركوعه نحوا من قيامه أى قريبا منه فيكون قدر طول الركوع قريبا من هذا القيام الطويل ولا مانع منه لانه ركن طويل وقوله وكان يقول سبحان ربي العظيم سبحان ربي العظيم اى وهكذا فالمرتان المراد منهما التكرار مرارا كثيرة لا خصوص المرتين على حد قوله تعالى فارجع البصر كرتين فكان يكرر هذه الكلمة مادام راكعا وقوله فكان قيامه نحوا من ركوعه أى فكان اعتداله قريبا من ركوعه وهو مشكل لان الاعتدال ركن قصير فلا يطول وكذا يقال في قوله فكان ما بين السجدتين نحوا من السجود فهو مشكل ايضا لان الجلوس بين السجدتين ركن قصير فلا يطول خلافا لمن ذهب من الشافعية الى أنهما ركنان طويلان أخذا من هذا الحديث وغاية ما أجيب به أن المراد أنه طول كلا منهما قريبا مما قبله قريبا نسبيا تقريبيا فلا يدل على أنهما ركنان طويلان بل هما ركنان قصيران على المذهب غير أنه طول الاعتدال على قدر الفاتحة بقدر الذكر الوارد فيه أو الجلوس على أقل التشهد بقدر الذكر الوارد فيه بطلت الصلاة وقوله وكان يقول أي في الاعتدال وقوله لربي الحمد لربي الحمد أي كان يكرر ذلك مادام في الاعتدال فليس المراد الاتيان بالمرتين فقط نظير ما سبق وبعد ذلك هو مخالف لما تقرر في الفروع من أنه لا يندب تكرار ذلك بل يأتي بالاذكار المخصوصة وهي ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الارض وملء ما شئت من شيء بعد أهل الثناء والمجد الخ وما اشار اليه الشارح من الجواب بأن هذا مخصوص بهذه الصلاة لم يظهر وجهه لانه لا دليل على هذه الخصوصية ولعل ذلك لبيان الجواز وقوله فكان في نسخ وكان بالواو بدل الفاء وقوله نحوا من قيامه اى قريبا منه والمراد بقيامه القيام الذي قرأ فيه سورة البقرة لا قيامه عن الركوع لان ذلك يسمى اعتدالا لا قياما وان عبر عنه فيما سبق بالقيام وقال القاري المراد القيام بعد الركوع وقوله وكان يقول اى في سجوده وقوله سبحان ربي الاعلى سبحان ربي الاعلى اى كان يكرر ذلك مادام ساجدا كما تقدم في نظيره وقوله ثم رفع رأسه اى من السجود الاول الى الجلوس بين السجدتين وقوله فكان ما بين السجدتين نحوا من السجود أي كان الجلوس الذي بين السجدتين قريبا من السجود وقد علمت ما فيه وقوله وكان يقول اى في جلوسه وقوله رب اغفر لي رب اغفر لي اى كان يكرر ذلك مادام جالسا ويأتي فيه نظير ما تقدم في تكراره لربي الحمد في الاعتدال ولم يذكر السجود الثاني فيه ولا تطويله ولا ما قاله فيه لعله لسهو من الراوي أو لعلمه بالمقايسة على السجود الاول وقوله حتى الخ غاية في محذوف والتقدير واستمر يطول حتى الخ وقوله قرأ البقرة اى في الركعة الاولى وقوله وآل عمران اى في الثانية وقوله والنساء اى في الثالثة وقوله والمائدة أو الانعام بالشك اى في الرابعة (قوله شعبة) اى المذكور في السند المتقدم وقوله الذي شك في المائدة والانعام في

نسخة آوالانعام فأو للشك من شعبة فى السورة التى قرأها فى الرابعة هل هى المائدة آوالانعام (قوله قال ابو عيسى الخ) هذه العبارة ثابتة فى بعض النسخ دون بعض وأتى بها للفرق بين ابى حمزة وابى جمرة وان كان الثانى ليس مذكورا فى السند لانه ربما التبس أحدهما بالآخر فى الخط بقطع النظر عن النقط وقوله وأبو حمزة أى المتقدم فى السند وقوله اسمه طلحة بن زيد فى بعض النسخ ابن يزيد وقوله وابو جمرة الضبعى اسمه نصر بالصاد المهملة (قوله العبدى) نسبة الى عبد قيس قبيلة مشهورة وقوله عن ابى المتوكل اسمه على بن داود أو على بن دؤد كصرد (قوله قام رسول الله) اى صلى وقوله بآية من القرآن اى متلبسا بقراءة آية من القرآن وقوله ليلة اى كلها فيكون قد استمر يكررها الليلة كلها فى ركعات تهجده فلم يقرأ فيها بغيرها وفى فضائل القرآن لابى عبيد عن ابى ذر قام المصطفى صلى الله عليه وسلم ليلة فقرأ آية واحدة الليل كله حتى أصبح يرددها يقوم وبها يركع فقيل لابى ذر ما هى قال ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم وانما كررها صلى الله عليه وسلم حتى اصبح لما اعتراه عند قراءتها من هول ما ابتدئت به ومن حلاوة ما اختتمت به ويؤخذ منه جواز تكرار الآية فى الصلاة ولعل ذلك كان قبل النهى عن القراءة فى الركوع والسجود فلا ينافيه خبر مسلم نهيت أن أقرأ القرآن راكعا وساجدا على أن النهى للتنزيه فيكون فعله لبيان الجواز (قوله عن عبد الله) اى ابن مسعود لانه المراد عند الاطلاق (قوله صليت ليلة مع رسول الله) اى جماعة فدل ذلك على صحة النفل جماعة وان لم تشرع فيه ما عدا العيدين والكسوفين ونحوهما (قوله فلم يزل قائما) اى أطال القيام جدا وقوله حتى هممت اى قصدت وقوله بأمر سوء باضافة أمر الى سوء كما هو الرواية على ما يفهم من كلام الشيخ ابن حجر وقيل انه روى بقطعها على الوصفية والسوء بفتح السين وضمها وقد قرئ متواترا بالوجهين فى قوله تعالى عليهم دائرة السوء (قوله قيل له وما همت به) اى أى شئ الذى همت به وقوله قال هممت أن أقعد وأدع النبى اى أن أقعد بلا صلاة وأترك النبى يصلى وحده كما قاله القسطلانى وغيره ولا مانع منه لان قطع النفل جائز عندنا وقيل بأن يقطع القدوة ويتم صلاته منفردا لا أنه يقطع الصلاة لان ذلك لا يليق بجلالة ابن مسعود لكن المتبادر من قوله أن أقعد الاول واحتمال أنه يتم الصلاة قاعدا بعيد فترك الصلاة مع النبى صلى الله عليه وسلم على الاول أمر سوء وكذا ترك الاقتداء به على الثانى لان فى كل حرمان الثواب العظيم الحاصل بالصلاة مع النبى الكريم (قوله نحوه) اى نحو الحديث السابق (قوله كان يصلى جالسا) قيل كان ذلك فى كبر سنه وقد صرحت به عائشة فيما أخرجه الشيخان ويؤخذ منه صحة تنفل القادر قاعدا وهو مجمع عليه ومن خصائصه صلى الله عليه وسلم أن تطوعه قاعدا كهو قائما لانه مأمون الكسل فلا ينقص أجره بخلاف غيره فان من صلى قاعدا فله نصف أجر القائم (قوله فاذا بقى من قراءته قدر ما يكون ثلاثين أو أربعين آية قام) اى فاذا بقى من مقروئه مقدار ما يكون ثلاثين أو أربعين آية قام وفيه اشارة الى أن الذى كان يقرؤه قبل ان يقوم أكثر لان البقية تطلق غالبا على الاقل والظاهر أن التردد بين الثلاثين والاربعين من عائشة فيكون اشارة الى أن المقدار المذكور مبنى على التخمين فرددت بينهما تحرزا من الكذب ويحتمل أنه تارة كان يقع منه كذا وتارة كذا ويحتمل أنه شك من بعض الرواة فيما قالته

* قال أبو عيسى وابو حمزة اسمه طلحة بن زيد وابو جمرة الضبعى اسمه نصر بن عمران

حدثنا أبو بكر محمد بن نافع البصرى حدثنا عبد الصمد ابن عبد الوارث عن اسمعيل ابن مسلم العبدى عن أبى المتوكل عن عائشة رضى الله عنها قالت قام رسول الله صلى الله عليه وسلم بآية من القرآن ليلة

حدثنا محمود بن غيلان حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن الاعمش عن أبى وائل عن عبد الله قال صليت ليلة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يزل قائما حتى هممت بأمر سوء قيل له وما هممت به قال هممت أن أقعد وأدع النبى صلى الله عليه وسلم

حدثنا سفيان بن وكيع حدثنا جرير عن الاعمش نحوه

حدثنا اسحق بن موسى الانصارى حدثنا معن حدثنا مالك عن أبى النضر عن أبى سلمة عن عائشة رضى الله تعالى عنها أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يصلى جالسا فيقرأ وهو جالس فاذا بقى من قراءته قدر ما يكون ثلاثين أو أربعين اية قام

عائشة وهي انما قالت أحدهما وأيده الحافظ العراقي برواية في صحيح مسلم عنها فاذا أراد أن يركع قام قدر ما يقرأ الانسان أربعين آية ويؤخذ من ذلك صحة بعض النفل قاعدا وبعضه قائما وصحة بعض الركعة قاعدا وبعضها قائما وجعل بعض القراءة في القعود وبعضها في القيام وسواء في ذلك كله قعد ثم قام أو قام ثم قعد وسواء نوى القيام ثم أراد القعود أو نوى القعود ثم أراد القيام وهو قول الائمة الاربعة لكن منع بعض المالكية الجلوس بعد أن ينوى القيام (قوله فقرأ) ظاهر التعبير بالفاء أنه لا تراخي بين القيام والقراءة وظاهره ايضا أن من افتتح الصلاة قاعدا ثم قام لا يقرأ حال نهوضه لانتقاله الى الاكمل منه بخلاف عكسه فيقرأ في الهوي لانه اكمل مما ينتقل اليه وبه صرح الشافعية في فرض المعذور واما مسئلة الحديث وهو النفل قاعدا مع القدرة ثم ينتقل الى القيام او بالعكس فهو مخير بين القراءة في النهوض والهوي لكن الافضل القراءة هاويا لا ناهضا وقوله وهو قائم أي والحال أنه قائم اى مستقر على القيام (قوله ثم ركع وسجد) أي من قيام وفيه رد على من شرط على من افتتح النفل قاعدا أن يركع قاعدا وعلى من افتتحه قائما أن يركع قائما وهو محكي عن بعض الحنفية والمالكية (قوله ثم صنع في الركعة الثانية مثل ذلك) أي قرأ وهو جالس حتى اذا بقي من قراءته قدر ما يكون ثلاثين أو أربعين آية قام فقرأ وهو قائم ثم ركع وسجد بعد أن قام في أثناء الاولى قعد في أول الثانية فقد انتقل من القيام للقعود وان كان في ركعة أخرى وهو حجة على من منع ذلك. (قوله قال) أي عبد الله بن شقيق (قوله عن صلاة رسول الله) أي عن كيفيتها وقوله عن تطوعه بدل مما قبله باعادة الجار والتطوع فعل شئ مما يتقرب به الى الله تعالى تبرعا من النفس (قوله فقالت كان يصلي ليلا طويلا) أي زمنا طويلا من الليل أو صلاة طويلة فعلى الاول يكون طويلا بدلا من ليلا بدل بعض من كل وعلى الثاني يكون صفة مفعول مطلق محذوف لكن مع تاء التأنيث فلما حذف الموصوف حذفت تاء صفته وقوله قائما حال من فاعل يصلي أي يصلي ليلا زمنا طويلا مثله أو صلاة طويلة حال كونه قائما وهكذا يقال في قوله وليلا طويلا قاعدا ويؤخذ من ذلك ندب تطويل القراءة في صلاة الليل وتطويل القيام فيها وهو أفضل من تكثير الركوع والسجود على الاصح عند الشافعية ولا يعارضه حديث عليك بكثرة السجود لان المراد كثرة الصلاة لا كثرة السجود حقيقة (قوله فاذا قرأ وهو قائم ركع وسجد وهو قائم) أي انتقل الى الركوع والسجود والحال أنه قائم تحرزا عن الجلوس قبل الركوع والسجود وقوله واذا قرأ وهو جالس ركع وسجد وهو جالس اى انتقل الى الركوع والسجود والحال أنه جالس تحرزا عن القيام قبل الركوع والسجود وهذا الحديث يخالف الحديث السابق اذ مقتضى هذا أنه اذا قرأ وهو جالس ركع وسجد وهو جالس ومقتضى السابق أنه اذا قرأ وهو جالس قام فقرأ ثم ركع وسجد وهو قائم فكيف الجمع بينهما ويمكن أن يحمل ذلك على أنه كان له أحوال مختلفة فكان يفعل مرة كذا ومرة كذا (قوله ابن أبي وداعة) بفتح الواو وقوله السهمي نسبة لقبيلة بني سهم من قريش أسلم يوم الفتح ونزل المدينة ومات بها وهو صحابي وقوله عن حفصة أي بنت عمر بن الخطاب كانت تحت خنيس السهمي ثم تزوجها المصطفى صلى الله عليه وسلم ثم طلقها وراجعها بأمر جبريل له حيث قال له راجع حفصة فانها صوامة قوامة وانها زوجتك في الجنة (قوله

فقرأ وهو قائم ثم ركع وسجد ثم صنع في الركعة الثانية مثل ذلك ﴿ حدثنا أحمد بن منيع حدثنا هشيم حدثنا خالد الحذاء عن عبد الله بن شقيق قال سألت عائشة رضي الله عنها عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تطوعه فقالت كان يصلي ليلا طويلا قائما وليلا طويلا قاعدا فاذا قرأ وهو قائم ركع وسجد وهو قائم واذا قرأ وهو جالس ركع وسجد وهو جالس ﴿ حدثنا اسحق بن موسى الانصاري حدثنا مالك عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد عن المطلب بن أبي وداعة السهمي

عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في سبحته قاعدا ويقرأ بالسورة ويرتلها حتى تكون أطول من أطول منها ﴿ حدثنا الحسين بن محمد الزعفراني حدثنا الحجاج بن محمد عن ابن جريج قال أخبرني عثمان بن أبي سليمان أن أبا سلمة بن عبد الرحمن أخبره أن عائشة رضي الله تعالى عنها أخبرته أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يمت حتى كان أكثر صلاته وهو جالس ﴿ حدثنا أحمد بن منيع حدثنا اسمعيل بن ابراهيم عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب في بيته وركعتين بعد العشاء في بيته ﴿ حدثنا أحمد بن منيع حدثنا اسمعيل بن ابراهيم حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال وحدثتني حفصة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي ركعتين حين يطلع الفجر

كان رسول الله الخ) زاد مسلم من هذا الوجه في أوله ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في سبحته جالسا حتى اذا كان قبل موته بعام فكان الخ، ويؤخذ من ذلك أنه صلى الله عليه وسلم واظب على القيام في النفل أكثر عمره وان كان تطوعه قاعدا كهو قائما (قوله في سبحته) بضم السين وسكون الموحدة أي نافلته سميت سبحة لاشتمالها على التسبيح وخصت النافلة بذلك لان التسبيح الذي في الفريضة نافلة فأشبهته صلاة النفل وهذا التخصيص امر غالبي فقد يطلق التسبيح على الصلاة مطلقا تقول فلان يسبح أي يصلي فرضا أو نفلا ومنه قوله تعالى فسبح بحمد ربك اي صل وقوله فلولا أنه كان من المسبحين اي المصلين وقوله قاعدا حال من فاعل يصلي (قوله ويقرأ بالسورة) الباء زائدة وقوله ويرتلها اي يبين حروفها وحركاتها ووقوفها مع التأني في قراءتها وهو معنى قول بعضهم الترتيل رعاية الحروف والوقوف (قوله حتى تكون أطول من أطول منها) اي حتى تصير السورة القصيرة كالانفال بسبب الترتيل الذي اشتملت عليه اطول من سورة اطول منها خلت عن الترتيل كالاعراف فيندب ترتيل القراءة في الصلاة واستيعاب السورة في الركعة الواحدة وهو أفضل من قراءة بعض سورة بقدرها وهو حسن ايضا بلا كراهة وهذا الحديث وان لم يكن فيه تصريح بكونه كان يقرأ السورة في ركعة واحدة لكن الغالب استيعابها في ركعة الا لعارض كما وقع في قراءة سورة المؤمنين فانه أخذته سعلة فركع (قوله ابن عبد الرحمن) اي ابن عوف وقوله اخبره اي أخبر أبو سلمة عثمان بن ابي سليمان وقوله اخبرته اي اخبرت اباسلمة بن عبد الرحمن (قوله لم يمت حتى كان اكثر صلاته وهو جالس) اي حتى وجدا كثر صلاته والحال انه جالس فكان تامة وجملة وهو جالس حال وجعلها ناقصة والجملة خبرها يلزم فيه تعسف بزيادة الواو وتقدير رابط اي هو جالس فيه ولا يخفى ان ذلك في النفل اما ورد عن ام سلمة انها قالت والذي نفسي بيده ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان اكثر صلاته قاعدا الا المكتوبة (قوله قال صليت مع رسول الله) اي شاركته في الصلاة بمعنى ان كلا منهما فعل تلك الصلاة وليس المراد انه صلى معه بجماعة لانه يبعد ذلك هنا وان كانت الجماعة جائزة في الرواتب لكنها غير مشروعة فيها (قوله في بيته) راجع للاقسام الثلاثة قبله لان التقدير جميع ما تقدمه كما صرح به بعضهم لكن قد يقال هلا اكتفى بقوله في بيته الثانية لانه يرجع لجميع ما تقدمه كما علمت الا ان يقال صرح به هنا اهتماما به ويؤخذ من الحديث ان البيت للنفل افضل الا ما استثنى حتى من جوف الكعبة وحكمته انه اخفى فيكون اقرب للاخلاص وابعد عن الرياء وبالغ ابن ابي ليلى فقال لا تجزئ سنة المغرب في المسجد (قوله وحدثتني حفصة) عطف على محذوف والتقدير حدثتني غير حفصة وحدثتني حفصة وهذا اولى من جعل الواو زائدة (قوله كان يصلي ركعتين الخ) هما سنة الصبح وأوجبهما الحسن البصري وقوله حين يطلع بضم اللام من باب قعد أي يظهر وقوله الفجر هو ضوء الصبح وهو حمرة الشمس في سواد الليل سمي بذلك لانفجاره اي انبعاثه كانفجار الماء من الفجور وهو الانبعاث في المعاصي والمراد الفجر الصادق وهو الذي يبدو ساطعا مستطيرا عملا الافق ببياضه وهو عمود الصبح وبطلوعه يدخل النهار لا الكاذب وهو الذي يبدو سوادا مستطيلا وفي نسخة وينادي المنادي أي يؤذن المؤذن وانما سمي الاذان نداء لان أصل النداء الدعاء والاذان دعاء للصلاة

(قوله

قال أيوب أراه قال حميضين ۞ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا مروان الفزاري عن جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران
عن ابن عمر رضي الله عنهما قال حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ثماني ركعات ركعتين قبل الظهر
وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء قال ابن عمر وحدثتني حفصة بركعتي الغداة ولم أكن أراهما من النبي صلى الله عليه وسلم ۞ حدثنا أبو سلمة يحيى بن خلف حدثنا بشر بن المفضل عن خالد الحذاء عن عبد الله بن شقيق قال سألت عائشة رضي الله عنها عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كان يصلي قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين وبعد المغرب ركعتين وبعد العشاء ركعتين وقبل الفجر ثنتين ۞ حدثنا محمد بن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي اسحق قال سمعت عاصم بن ضمرة يقول سألنا عليا كرم الله وجهه عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم من النهار فقال انكم لا تطيقون ذلك قال فقلنا من أطاق ذلك منا صلى فقال كان اذا كانت الشمس من ههنا كهيئتها من ههنا عند العصر صلى ركعتين واذا كانت الشمس من ههنا كهيئتها من ههنا عند الظهر صلى أربعا

(قوله قال أيوب) أي المذكور في السند السابق وقوله أراه بضم الهمزة مبنيا للمجهول أي أظن بافعا فالهاء راجعة لنافع شيخ أيوب وقوله خفيفتين قد صح ذلك في غير هذا الطريق فيسن تخفيفهما اقتداء به صلى الله عليه وسلم والمراد بتخفيفهما عدم تطويلهما على الوارد فيهما وهو قولوا آمنا بالله الخ آية البقرة أو ألم نشرح أو قل يا أيها الكافرون في الركعة الاولى وقل يا أهل الكتاب تعالوا الى آخر آية آل عمران أو الم تر كيف أو قل هو الله أحد في الثانية حتى لو قرأ جميع ذلك لم تفته سنة التخفيف (قوله ابن برقان) بضم الموحدة وقوله عن ميمون بالصرف وقوله ابن مهران بكسر الميم وقد تضم (قوله ثماني ركعات) أي من السنن المؤكدة (قوله وركعتين بعد المغرب) ويسن أن لا يتكلم قبلهما لخبر من صلى بعد المغرب ركعتين قبل أن يتكلم رفعت صلاته في عليين وفيه رد على من لم يجوزهما في المسجد (قوله بركعتي الغداة) أي الفجر وأصل الغداة ما بين طلوع الفجر وطلوع الشمس وقوله ولم أكن أراهما من النبي أي لانه كان يفعلهما قبل خروجه الى المسجد دائما أو غالبا بخلاف بقية الرواتب فانه ربما فعلها في المسجد ونفيه لرؤيته لهما ينافيه ما روى عنه أيضا رمقت النبي صلى الله عليه وسلم شهرا فكان يقرأ بهما أي بسورتي الكافرون والاخلاص في ركعتي الفجر فهذا صريح في أنه رآه يصليهما وأجاب الشيرازي بأن الاول محمول على الحضر فانه كان فيه يصليهما عند نسائه والثاني محمول على السفر فانه كان فيه يصليهما عند صحبه وأجاب القاري بأن نفي رؤيته قبل أن تحدثه حفصة واثباتها بعده كما يشير لذلك قوله رمقت (قوله عن صلاة رسول الله) أي من السنن المؤكدة فلذلك أجابته بالعشر المؤكدة فلا ينافي ما ورد أنه كان يصلي أربعا قبل الظهر وأربعا بعدها وأربعا قبل العصر وركعتين قبل المغرب وركعتين قبل العشاء فالعشرة التي في الحديث الاول هي التي كان يواظب عليها النبي صلى الله عليه وسلم وما زاد عليها لم يواظب عليه (قوله ابن ضمرة) بفتح الضاد وسكون الميم (قوله عن صلاة رسول الله) أي عن كيفيتها (قوله فقال انكم لا تطيقون ذلك) فهما منه أن سؤالهم عنها ليفعلوا مثلها فقال انكم لا تطيقون ذلك أي من حيث الكيفية من الخشوع والخضوع وحسن الاداء (قوله قال) أي عاصم (قوله فقلنا من أطاق ذلك منا صلى) أي ومن لم يطق ذلك منا فقد عله (قوله فقال) أي علي (قوله اذا كانت الشمس من ههنا) أي من جهة المشرق وقوله كهيئتها من ههنا أي من جهة المغرب وقوله صلى ركعتين هما صلاة الضحى (قوله واذا كانت الشمس من ههنا) أي من جهة المشرق وقوله عند الظهر يعني قبل الاستواء وقوله صلى أربعا هي صلاة الاوابين وورد في الحديث صلاة الاوابين حين ترمض الفصال (قوله ويصلي قبل الظهر أربعا) هي سنة الظهر القبلية وقوله وبعدها ركعتين وفي بعض الروايات أربعا كما تقدم (قوله وقبل العصر أربعا) وفي بعض الروايات أنه كان يصلي قبل العصر ركعتين ولا تنافي لاحتمال أنه كان تارة يصلي أربعا وتارة ركعتين فحدث كل بما رأى (قوله يفصل بين كل ركعتين بالتسليم) أي تسليم الانفصال كما يجزم به الشيخ ابن حجر فانه يسن له أن ينوي به السلام على مؤمني الانس والجن وملائكة وقيل المراد به التشهد لاشتماله على التسليم على من ذكر في قوله السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين وردة ابن حجر بأن لفظ الحديث يأباه وكيف كان فقوله يفصل الخ لا يختص

 ويصلي قبل الظهر أربعا وبعدها ركعتين وقبل العصر أربعا يفصل بين كل ركعتين بالتسليم

بما يتعلق بالعصر بل يرجع لما قبله أيضا بما يناسبه وقوله على الملائكة المقربين أى الكروبيين أو الحافين حول العرش أو أعم وقوله ومن تبعهم أى فى الايمان والاسلام كما يشهد له البيان بقوله من المؤمنين والمسلمين والمراد بهم ما يشمل المؤمنات والمسلمات على طريق التغليب والجمع بين المؤمنين والمسلمين مع أن موصوفهما واحد فان كل مؤمن مسلم وبالعكس باعتبار الايمان والاسلام الكاملين للاشارة الى انقيادهم الباطنى والظاهرى والجمع بين النسبة العلمية والمباشرة العملية

(باب صلاة الضحى)

أى الصلاة التى تفعل فى الضحى فالاضافة على معنى فى كصلاة الليل وصلاة النهار وذلك لان الضحى بالضم والقصر اسم للوقت الذى يكون من تمام ضوء الشمس الى تمام ربع النهار وقبله من طلوع الشمس الى تمام ضوئها يقال له ضحوة كقرية وضحو كقاس وضحية كهدية وبعده من تمام الربع الى الزوال يقال له ضحاء بالفتح والمد كسماء فتلخص أن الوقت من طلوع الشمس الى الزوال ينقسم ثلاثة أقسام كما يؤخذ من القاموس والمختار والمصباح ورقتها الشرعى من ارتفاع الشمس قدر رمح الى الزوال لكن الافضل تأخيرها الى أن يمضى ربع النهار ليكون فى كل ربع صلاة وفى الباب ثمانية أحاديث (قوله عن يزيد الرشك) بكسر الراء وسكون الشين المعجمة وهو بلغة أهل البصرة القسام الذى يقسم الدور وفى القاموس الرشك الكبير اللحية وهو بالفارسية اسم للعقرب ولقب يزيد بذلك لانه كان قساما للدور وكان كبير اللحية جدا حتى قيل ان عقربا دخلت لحيته فأقامت بها ثلاثة أيام ولم يشعر بها وقوله قال سمعت معاذة أى قال يزيد سمعت معاذة بضم الميم بنت عبد الله العدوية خرج لها الائمة الستة (قوله قالت نعم) أى كان يصليها وهذا كاف فى الجواب وقولها أربع ركعات ويزيد ما شاء الله زيادة على المطلوب لكنها تتعلق به وهى محمودة حينئذ وأربع ركعات معمول لمحذوف أى كان يصلى أربع ركعات والمراد أنه كان يصليها أربع ركعات فى أغلب أحواله كما أشارت اليه بقولها ويزيد ما شاء الله عز وجل أى وينقص فنى كلامها اكتفاء والمراد أنه يزيد زيادة محصورة وان كان ظاهر العبارة الزيادة بلا حصر لكنه محمول على المبالغة فالحاصل أنه صلاها تارة ركعتين وهو أقلها وتارة أربعا وهو أغلب أحواله وتارة ستا وتارة ثمانية وهو أكثرها فضلا وعددا على الراجح وقيل أفضلها ثمان وأكثرها اثنا عشرة ولا ينافى ذلك قولهم كل ما كثر وشق كان أفضل لانه غالبى فقد صرحوا بأن العمل القليل قد يفضل الكثير فى صور كثيرة لانه قد يرى المجتهد من المصالح المختمة بالعمل القليل ما يفضله على الكثير هذا وقد ثبت عن عائشة أنها قالت ما رأيته سبحها أى صلاها تعنى الضحى وجمع البيهقى بين هذا وبين ما تقدم عنها بحمل قولها ما رأيته سبحها على نفى رؤيته مداومته عليها وقولها نعم على الغالب من أحواله وشهد تسعة عشر من أكابر الصحب أنهم رأوا المصطفى صلى الله عليه وسلم يصليها حتى قال ابن جرير أخبارها بلغت حد التواتر وكانت صلاة الانبياء قبله صلى الله عليه وسلم كما قاله ابن العربى ويسن فعلها فى المسجد لخبر فيه وأما ما صح عن ابن عمر من قوله انها بدعة ونعمت البدعة ومن قوله لقد قتل عثمان وما أحدث يسبحها وما أحدث الناس شيأ أحب الى منها فمحمول

على الملائكة المقربين والنبيين ومن تبعهم من المؤمنين والمسلمين

(باب صلاة الضحى)

حدثنا محمود بن غيلان حدثنا أبو داود الطيالسى حدثنا شعبة عن يزيد الرشك قال سمعت معاذة قالت قلت لعائشة رضى الله تعالى عنها أكان النبى صلى الله عليه وسلم يصلى الضحى قالت نعم أربع ركعات ويزيد ما شاء الله عز وجل

على أنه لم يبلغه هذه الاخبار أو أنه أراد أنه صلى الله عليه وسلم لم يداوم عليها أو أن التجمع لها
في نحو المسجد هو البدعة وبالجملة فقد قام الإجماع على استحبابها وفي شأنها أحاديث
كثيرة تدل على مزيد فضلها كخبر أحمد من حافظ على صلاة الضحى غفرت له ذنوبه وان كانت
مثل زبد البحر ومن فوائدها أنها تجزئ عن الصدقة التي تطلب عن مفاصل الانسان الثلثمائة
وستين مفصلا كل يوم تطلع فيه الشمس كما رواه مسلم وغيره وقد اشتهر بين العوام أن قطعها
يورث العمى ولا أصل له (قوله الزيادي) بكسر الزاي وفتح التحتية وبعد الالف دال مهملة
وقوله ابن عبيد الله بالتصغير وفي نسخة عبد الله بالتكبير (قوله كان يصلي الضحى ست
ركعات) أي في بعض الاوقات فلا تنافي بين الروايات (قوله عن عبد الرحمن بن أبي ليلى) أي
الانصاري المدني ثم الكوفي تابعي جليل كان أصحابه يعظمونه كأنه أمير واسم أبي ليلى
يسار وقيل بلال وقيل داود بن بلال (قوله ما أخبرني أحد) أي من الصحابة وقوله أنه رأى
النبي في نسخة ما أخبرني أحد أن النبي وقوله الا أم هانئ أي بنت ابي طالب شقيقة علي كرم
الله وجهه والمنفي هنا انما هو اخبار غير أم هانئ لعبد الرحمن بن أبي ليلى بصلاة النبي صلاة
الضحى وهو لا ينافي ما تقدم من أن من أكابر الصحابة تسعة عشر شهدوا أن النبي كان
يصليها ومن ثم قال أبو زرعة ورد فيها أحاديث كثيرة صحيحة مشهورة حتى قال ابن جرير انها
بلغت حد التواتر (قوله فاغتسل) منه أخذ الشافعية أنه يسن ان دخل مكة أن يغتسل أول
يوم لصلاة الضحى تأسيا به صلى الله عليه وسلم (قوله فسبح) أي صلى وقوله ثمان ركعات وهذا
هو أكثرها وأفضلها كما مر وقوله أخف منها أي من تلك الصلاة التي صلاها حينئذ زاد في
رواية لمسلم لا أدري أقيامه فيها أطول أم ركوعه أم سجوده ولا يؤخذ من هذا الحديث ندب
التخفيف في صلاة الضحى خلافا لمن أخذه لانه لا يدل على أنه واظب على ذلك بخلافه في سنة
الفجر بل ثبت أنه طول في صلاة الضحى وانما خففها يوم الفتح لاشتغاله بمهماته (قوله غير أنه
كان يتم الركوع والسجود) أي لا يخففهما جدا والا فهو يتم سائر الاركان مع التخفيف
(قوله كهمس) بفتح الكاف وسكون الهاء وفتح الميم في آخره سين مهملة (قوله قالت لا) أي
لم يكن يصليها أي لم يكن يداوم على صلاتها فقولها هنا لا نفي للمداومة وكذلك ما روي عنها من
أنه ما صلى سبحة الضحى قط فلا ينافي قولها في الحديث السابق نعم وقوله من مغيبه بهاء الضمير
خلافا لمن قال مغيبة بتاء التأنيث وفي نسخة عن مغيبه بكلمة عن بدل من وفي نسخة من سفره
وقد ورد عن كعب بن مالك رضي الله عنه أنه صلى الله عليه وسلم كان لا يقدم من سفره الا نهارا
من الضحى فاذا قدم بدأ بالمسجد أول قدومه فصلى فيه ركعتين ثم جلس فيه (قوله يصلي
الضحى) أي يواظب عليها اياما متوالية لمحبته لها وقوله حتى نقول أي في انفسنا أو يقول
بعضنا البعض وقوله لا يدعها أي يتركها بعد هذه المواظبة وقوله ويدعها أي يتركها أحيانا
خوفا من أن يعتقد الناس وجوبها لو واظب عليها دائما وقد أمن هذا بعده لاستقرار
الشريعة فتطلب المواظبة عليها الآن وقوله حتى نقول أي في أنفسنا أو يقول بعضنا البعض
كما في سابقه وقوله لا يصليها أي لا يعود لصلاتها أبدا لنسخها أو اختلاف اجتهاده فيها
والحاصل أنه كان يحبها فكان يواظب عليها أياما ويتركها أحيانا للخوف من اعتقاد فرضيتها

حدثنا محمد بن المثنى حدثنا حكيم بن معاوية الزيادي حدثنا زياد بن عبيد الله بن
عن أنس بن مالك أن النبي
صلى الله عليه وسلم كان
يصلي الضحى ست ركعات
حدثنا محمد بن المثنى
حدثنا محمد بن جعفر أنبأنا
شعبة عن عمرو بن مرة عن
عبد الرحمن بن أبي ليلى
قال ما أخبرني أحد أنه رأى
النبي صلى الله عليه وسلم
يصلي الضحى الا أم هانئ
رضي الله تعالى عنها فانها
حدثت أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم دخل بيتها يوم
فتح مكة فاغتسل فسبح ثمان
ركعات ما رأيته صلى الله
عليه وسلم صلى صلاة قط
أخف منها غير أنه كان يتم
الركوع والسجود
حدثنا ابن أبي عمر حدثنا
وكيع حدثنا كهمس بن
الحسن عن عبد الله بن
شقيق قال قلت لعائشة
رضي الله تعالى عنها أكان
النبي صلى الله عليه وسلم
يصلي الضحى قالت لا الا
أن يجيء من مغيبه حدثنا
زياد بن أيوب البغدادي
حدثنا محمد بن ربيعة عن
فضيل بن مرزوق عن عطية
عن أبي سعيد الخدري رضي
الله تعالى عنه قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم يصلي
الضحى حتى نقول لا يدعها
ويدعها حتى نقول لا يصليها

(قوله عن هشيم) وفي نسخة حدثنا هشيم وعلى كل فهو بالتصغير وقوله أنبأنا عبيدة بالتصغير وفي نسخة أخبرنا وفي أخرى حدثنا وقوله عن ابراهيم أي النخعي (قوله عن سهم كفاس وقوله ابن منجاب بوزن مفتاح وقوله عن قرثع بوزن جعفر وقوله أو عن قزعة بوزن درجة وأو للشك الذي من ابراهيم النخعي في رواية سهم بن منجاب هل هي عن قرثع من غير واسطة أو عن قزعة عن قرثع فيكون بين سهم وبين قرثع واسطة وهي قزعة وسيذكره بسند آخر فيه اثبات الواسطة من غير شك (قوله كان يدمن) أي يداوم وقوله أربع ركعات عند زوال الشمس أي عقبه فالمتقدم التراخي كأنها عنده وهذه الصلاة هي سنة الزوال وقبل سنة الظهر القبلية وبعد الاول التعبير بالادمان المراد به المواظبة اذ لم يثبت أنه صلى الله عليه وسلم واظب على شئ من السنن بعد الزوال الا على راتبة الظهر وعلى كل يتوقف في ذكر هذا الحديث في هذا الباب وكذا مابعده من الاحاديث اللهم الا أن يقال على بعد لما كانت قريبة منها ومن وقتها كانت مناسبة لها او يبعد حمله على ماقبل الزوال فتكون صلاة الضحى وتكون مناسبة الحديث ومابعده لهذا الباب ظاهرة وحكى أن هذه الاحاديث وجدت في باب العبادة كما في بعض النسخ وهو الاحسن بالصواب ولعل ايرادها في هذا الباب من تصرف النساخ ولم يكن في النسخ المقروأة على المؤلف ترجمة بباب صلاة الضحى ولا بباب التطوع ولا بباب الصوم ووقعت الاحاديث المذكورة في هذه الابواب في باب العبادة وعلى هذا فلا اشكال (قوله فقلت) أي قال أبو أيوب الانصاري وقوله انك تدمن هذه الاربع ركعات أي تديمها والقصد الاستفهام عن حكمة ذلك (قوله تفتح) أي لصعود الطاعة ونزول الرحمة وقوله فلا ترتج بضم التاء الاولى وفتح الثانية بينهما راء ساكنة وآخره جيم مخففة أي لا تغلق (قوله فأحب أن يصعد لي في تلك الساعة خير) يستشكل بأن الملائكة الحفظة لا يصعدون الا بعد صلاة العصر وبعد صلاة الصبح ويعد أن العمل يصعد قبل صعودهم وقدير اد بالصعود القبول (قوله قلت) أي للنبي صلى الله عليه وسلم وقوله أفي كلهن قراءة أي قراءة سورة غير الفاتحة والا فالمنقول لا يصح بدونها كما هو معلوم (قوله هل فيهن تسليم فاصل) أي بين الركعتين الاوليين والركعتين الاخيرتين وقوله قال لا أي ليس فيهن تسليم فاصل وبهذا استدل من جعل صلاة النهار أربعا أربعا ويمكن أن يقال المراد ليس فيهن تسليم واجب فلا ينافي ان الافضل مثنى مثنى ليلا ونهارا لخبر أبي داود وغيره صلاة الليل والنهار مثنى مثنى وبه قال الائمة غير أبي حنيفة فانه قال الافضل أربعا أربعا ليلا ونهارا ووافقه صاحباه في النهار دون الليل (قوله نحوه) أي نحو الحديث السابق في المعنى وان اختلف اللفظ (قوله عن عبد الله بن السائب) له ولابيه صحبة (قوله قبل الظهر) أي قبل فرضه وهل هي سنة الزوال أو سنة الظهر القبلية فيه خلاف علم مما تقدم (قوله انها) أي طعمة الزمن التي بعد الزوال (قوله فأحب) وفي نسخة وأحب بالواو وقوله أن يصعد الخ تقدم مافيه مع الجواب عنه (قوله ابن خلف) بفتح أوله وقوله أي المقدمي بضم الميم وفتح القاف وتشديد الدال المفتوحة وقوله عن مسعر بكسر فسكون ففتح وقوله ابن كدام بوزن كتاب (قوله كان يصليها) أي تلك الاربع وقوله عند الزوال أي عقبه كما تقدم (قوله ويمد فيها) أي

يطيل

فقلت يارسول الله انك تدمن هذه الاربع ركعات عند زوال الشمس فقال ان أبواب السماء تفتح عند زوال الشمس فلا ترتج حتى يصلى الظهر فأحب أن يصعد لي في تلك الساعة خير قلت أفي كلهن قراءة قال نعم قلت هل فيهن تسليم فاصل قال لا (أخبرني) أحمد بن منيع حدثنا أبو معاوية حدثنا عبيدة عن ابراهيم عن سهم بن منجاب عن قزعة عن قرثع عن أبي أيوب الانصاري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ❁ حدثنا محمد بن المثنى حدثنا أبو داود حدثنا محمد بن مسلم بن أبي الوضاح عن عبد الكريم الجزري عن مجاهد عن عبد الله بن السائب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي أربعا بعد ان تزول الشمس قبل الظهر وقال انها ساعة تفتح فيها أبواب السماء فأحب أن يصعد لي فيها عمل صالح ❁ حدثنا أبو سلمة يحيى بن خلف حدثنا عمر بن علي المقدمي عن مسعر بن كدام عن أبي اسحق عن عاصم بن ضمرة عن علي أنه كان يصلي قبل الظهر أربعا وذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصليها اذا زالت الشمس ويمد فيها

يطيل فيها بزيادة القراءة

(باب صلاة التطوع في البيت)

أي فضل ما زاد على الفرائض فيشمل المؤكد وغيره وقوله في البيت أي لا في المسجد لان الصلاة في البيت أبعد عن الرياء وأقرب الى الاخلاص وعن ابن عمر قال قال صلى الله عليه وسلم اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم ولا تتخذوها قبورا وفي هذا الباب حديث واحد (قوله العنبري) نسبة لبني عنبر حي من تميم وقوله عن حرام بهملتين مفتوحتين (قوله عن الصلاة في بيتي والصلاة في المسجد) أي أيتهما أفضل والمراد صلاة النفل (قوله قد ترى ما أقرب بيتي من المسجد) اي قد ترى كمال قرب بيتي من المسجد وقد للتحقيق (قوله فلان أصلي في بيتي) أي اذا كنت ترى ذلك فاصلاتي في بيتي مع كمال قربه من المسجد وقوله أحب الي من أن اصلي في المسجد أي من صلاتي في المسجد أي لتحصل البركة للبيت وأهله ولتنزل الملائكة وليذهب عنه الشيطان (قوله الا أن تكون صلاة مكتوبة) أي مفروضة فان الافضل صلاتها في المسجد لانها من شعائر الاسلام وكذلك يستثنى من النفل ما تسن فيه الجماعة والضحى وسنة الطواف والاحرام والاستخارة وغير ذلك

باب ما جاء في صوم رسول الله صلى الله عليه وسلم

وفي بعض النسخ صيام رسول الله وكل منهما مصدر لصام فهما بمعنى واحد وهو لغة الامساك ولو عن الكلام ومنه اني نذرت للرحمن صوما أي امساكا عن الكلام وشرعا الامساك عن المفطرات جميع النهار بنية والمراد به هنا ما يشمل الفرض والنفل وفي هذا الباب ستة عشر حديثا (قوله حماد بن زيد) وفي نسخة حماد بن سلمة (قوله عن صيام رسول الله) وفي نسخة عن صيام النبي (قوله كان يصوم) أي يتابع صوم النفل وقوله حتى نقول بالنون أي نحن في أنفسنا أو يقول بعضنا لبعض وهذا هو الرواية كما قاله القسطلاني وان صح قراءته تقول بتاء الخطاب وجوز بعضهم كونه بمثناة تحتية على الغائب أي يقول القائل (قوله قد صام) أي داوم الصوم فلا يفطر وقوله ويفطر أي يداوم الفطر وقوله حتى نقول بروايائه السابقة وقوله قد أفطر أي داوم الافطار فلا يصوم (قوله وما صام رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا كاملا الخ) مقتضاه أنه لم يصم شعبان كله لكن في الرواية الآتية أنه صامه كله ويجمع بينهما بحمل الكل على المعظم حتى جاء في كلام العرب اذا صام أكثر الشهر يقال صام الشهر كله أو أنه صامه كله في سنة وصام بعضه في سنة أخرى (قوله منذ قدم المدينة) قد يفهم منه أنه كان يصوم شهرا كاملا قبل قدومه المدينة ويمكن أنه ما قيده بذلك لان الاحكام انما تتابعت وكثرت حينئذ مع ان رمضان لم يفرض الا في المدينة في السنة الثانية من الهجرة (قوله الا رمضان) سمي بذلك لان وضع اسمه عليه وافق الرمض وهو شدة الحر أو لانه يرمض الذنوب أي يذهبها (قوله عن حميد) أي الطويل (قوله كان يصوم من الشهر) أي كان يكثر الصوم في الشهر وقوله حتى نرى بالنون التي للمتكلم أو بالتاء التي للمخاطب مبنيا للفاعل أو بالياء التي للغائب مبنيا للفاعل أو للمفعول فالروايات أربع وقوله أن لا يريد بنصب الفعل

باب صلاة التطوع في البيت

حدثنا عباس العنبري حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن معاوية ابن صالح عن العلاء بن الحرث عن حرام بن معاوية عن عمه عن عبد الله بن سعد قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في بيتي والصلاة في المسجد قال قد ترى ما أقرب بيتي من المسجد فلان أصلي في بيتي أحب الي من أن اصلي في المسجد الا أن تكون صلاة مكتوبة

(باب ما جاء في صوم رسول الله صلى الله عليه وسلم)

حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن عبد الله بن شقيق قال سألت عائشة رضي الله تعالى عنها عن صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كان يصوم حتى نقول قد صام ويفطر حتى نقول قد أفطر قالت وما صام رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا كاملا منذ قدم المدينة الا رمضان حدثنا علي بن حجر حدثنا اسمعيل ابن جعفر عن حميد عن أنس بن مالك أنه سئل عن صوم النبي صلى الله عليه وسلم فقال كان يصوم من الشهر حتى نرى أن لا يريد أن يفطر منه

ويفطر حتى نرى ان لا يريد أن يصوم منه شيأ وكنت لا تشاء ان تراه من الليل مصليا الا رأيته مصليا ولا نائما الا رأيته نائما ﴿ حدثنا محمود بن غيلان حدثنا أبو داود حدثنا شعبة عن أبي بشر قال سمعت سعيد

ابن جبير عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول ما يريد أن يفطر منه ويفطر حتى نقول ما يريد أن يصوم منه وما صام شهرا كاملا منذ قدم المدينة الا رمضان ﴿ حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن أبي سلمة عن أم سلمة قالت ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصوم شهرين متتابعين الا شعبان ورمضان ﴿ قال أبو عيسى هذا اسناد صحيح وهكذا قال عن أبي سلمة عن أم سلمة وروى هذا الحديث غير واحد عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله تعالى عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم ويحتمل أن يكون أبو سلمة بن عبد الرحمن قد روى هذا الحديث عن عائشة وام سلمة جميعا عن النبي صلى الله عليه وسلم ﴿ حدثنا هناد حدثنا عبدة عن محمد ابن عمرو حدثنا ابو سلمة عن عائشة قالت لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم في شهر أكثر من صيامه في شعبان كان يصوم شعبان الا قليلا بل كان يصومه كله ﴿ حدثنا القاسم ابن دينار الكوفي حدثنا عبد الله بن موسى

على كون أن مصدرية وبالرفع على كونها مخففة من الثقيلة فيوافق ما في نسخة أنه وقوله ويفطر أي ويكثر الفطر وقوله حتى نرى برواياته السابقة (قوله وكنت) بفتح التاء على الخطاب وقوله لا تشاء أن تراه من الليل مصليا الخ أي لأنه ما كان يعين بعض الليل للصلاة وبعضه للنوم بل وقت صلاته في بعض الليالي وقت نومه في بعض آخر وعكسه فكان لا يرتب لتهجده وقتا معينا بل بحسب ما تيسر له من القيام ولا يشكل عليه قول عائشة كان اذا صلى صلاة داوم عليها وقولها كان عمله ديمة لان اختلاف وقت التهجد تارة في أول الليل وأخرى في آخره لا ينافي مداومة العمل كما أن صلاة الفرض تارة تكون في أول الوقت وتارة في آخره مع صدق المداومة عليه كما قاله القاري وانما ذكر الصلاة في الجواب مع أن المسؤل عنه ليس الا الصوم اشارة الى أنه ينبغي للسائل أن يعتني بالصلاة أيضا والحاصل أن صومه وصلاته صلى الله عليه وسلم كانا على غاية الاعتدال فلا افراط فيهما ولا تفريط (قوله منه) أي من الشهر (قوله شهرا كاملا) وفي رواية شهرا تاما وفي رواية شهرا متتابعا (قوله ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصوم الخ) مقتضى هذا الحديث أنه صام شعبان كله وهو معارض لما سبق من أنه ما صام شهرا كاملا غير رمضان وتقدم الجواب عن ذلك بأن المراد بالكل الاكثر فانه وقع في رواية مسلم كان يصوم شعبان كله كان يصومه الا قليلا قال النووي الثاني مفسر للاول فلعل أم سلمة لم تعتبر الافطار القليل وحكمت عليه بالتتابع لقلته جدا (قوله الا شعبان) سمي بذلك لتشعبهم في المغازات بعد أن يخرج رجب وقيل لتشعبهم في طلب الماء وقيل غير ذلك (قوله قال أبو عيسى) أي المؤلف وقوله هذا أي الاسناد السابق وقوله وهكذا قال أي سالم بن أبي الجعد ثم فسر اسم الاشارة بقوله عن أبي سلمة عن أم سلمة وهذه الجملة مستغنى عنها لكنه ذكرها توطئة لقوله وروى هذا الحديث غير واحد أي كثير من الرواة وقوله عن أبي سلمة عن عائشة فقد ظهر التخالف بين الطريقين لان الطريق الاول عن أبي سلمة عن أم سلمة والثاني عن أبي سلمة عن عائشة ثم دفع المصنف المخالفة بقوله ويحتمل الخ فعلى هذا الاحتمال صحت الروايتان ويؤيد هذا الاحتمال أن أبا سلمة كان يروي عن أم سلمة تارة ويروي عن عائشة تارة أخرى (قوله أكثر الخ) أي صياما أكثر الخ فهو صفة محذوف مفعول مطلق فكان صلى الله عليه وسلم يصوم في شعبان وغيره لكن صيامه في شعبان أكثر من صيامه في غيره (قوله كان يصوم شعبان الا قليلا بل كان يصومه كله) هذا الاضراب ظاهر في منافاة الحديث السابق أول الباب وتدفع المنافاة بأن المقصود بهذا الاضراب المبالغة في قلة ما كان يفطره منه فبل للاضراب ظاهرا والمبالغة في كثرة الصوم باطنا لئلا يتوهم أن ما كان يفطره وان كان قليلا لكن له وقع كثلثه فنبهت عائشة رضي الله عنها بهذا الاضراب على أنه لم يفطر منه الا مالا وقع له كيوم أو يومين أو ثلاثة بحيث يظن أنه صامه كله وفي الواقع لم يصمه كله خوف وجوبه وآثره صلى الله عليه وسلم على المحرم مع ان صومه أفضل بعد رمضان كما في مسلم أفضل الصيام بعد رمضان صوم شهر الله المحرم لانه كان يعرض له عائق يمنعه من اكثار الصوم فيه كمرض أو سفر أو لان لشعبان خصوصية لم توجد

في

وطاق بن غنام عن شيبان عن عاصم عن زر بن حبيش عن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من غرة كل شهر ثلاثة ايام وقلما كان يفطر يوم الجمعة ۞ حدثنا أبو حفص عمر بن على حدثنا عبد الله بن داود عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن ربيعة الجرشي عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يتحرى صوم الاثنين والخميس ۞ حدثنا محمد بن يحيى حدثنا أبو عاصم عن محمد بن رفاعة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال تعرض الاعمال يوم الاثنين والخميس فأحب أن يعرض عملي وأنا صائم ۞ حدثنا محمود بن غيلان حدثنا أبو أحمد ومعاوية بن هشام قالا حدثنا سفيان عن منصور عن خيثمة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصوم من الشهر السبت والاحد والاثنين ومن الشهر الآخر الثلاثاء والاربعاء والخميس ۞ حدثنا أبو مصعب المدني عن مالك بن انس عن أبي النضر عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن عن عائشة قالت ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم في شهر أكثر من صيامه في شعبان ۞ حدثنا محمود حدثنا أبو داود حدثنا شعبة عن يزيد الرشك قال سمعت معاذة قالت قلت لعائشة أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم ثلاثة أيام من كل شهر قالت نعم قلت من أيه كان يصوم قالت كان لا يبالي من أيه صام

في المحرم وهي رفع أعمال السنة في ليلة نصفه أو لانه لم يعلم فضل المحرم الا في آخر حياته قبل التمكن من صومه (قوله ابن غنام) بتشديد النون وقوله عن شيبان بفتح الشين وقوله عن زر بكسر الزاي وتشديد الراء وقوله ابن حبيش بالتصغير وقوله عن عبد الله أي ابن مسعود لانه المراد عند اطلاق عبد الله في اصطلاح المحدثين (قوله يصوم من غرة كل شهر) أي من أوله اذ الغرة أول الشهر وقوله ثلاثة أيام أي افتتاحا للشهر بما يقوم مقام صوم كله اذ الحسنة بعشر أمثالها فقد ورد صوم ثلاثة أيام من كل شهر صوم الدهر أي كصومه ولا ينافي هذا قول عائشة في الحديث الآتي كان لا يبالي من أيه صام لاحتمال أن يكون كل اطلع على ما لم يطلع عليه الآخر فتحدث بحسب ما اطلع (قوله وقلما كان يفطر يوم الجمعة) اي قل افطاره يوم الجمعة بل كان كثيرا ما يصومه لكن مع ضم يوم اليه قبله أو بعده لانه يكره افراده بصوم لكونه يتعلق به وظائف كثيرة والصوم يضعف عنها (قوله عن ثور) بفتح المثلثة وسكون الواو وقوله ابن معدان بفتح الميم وسكون العين وقوله الجرشي بضم الجيم وفتح الراء المهملة وشين معجمة نسبة لجرش اسم موضع باليمن وهو ثقة خرج له الجماعة واختلف في صحبته (قوله يتحرى صوم الاثنين والخميس) أي يقصد صومهما لان الاعمال تعرض فيهما كما في الخبر الآتي (قوله ابن رفاعة) بكسر الراء (قوله تعرض الاعمال) تعرض على الله تعالى كما في جامع المصنف وفي رواية على رب العالمين وهذا عرض اجمالي فلا ينافي أنها تعرض كل يوم وليلة كما في حديث مسلم يرفع اليه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل ولا ينافي أيضا انها تعرض ليلة النصف من شعبان وليلة القدر لانه عرض لاعمال السنة وذلك عرض لاعمال الاسبوع فالعرض ثلاثة أقسام عرض لعمل اليوم والليلة وعرض لعمل الاسبوع وعرض لعمل السنة وحكمة العرض أن الله تعالى يباهي بالطائعين الملائكة والا فهو غني عن العرض لانه أعلم بعباده من الملائكة (قوله قالا) أي أبو أحمد ومعاوية وقوله عن خيثمة بفتح الخاء المعجمة وسكون الياء التحتية وفتح المثلثة في آخره تاء تأنيث (قوله من الشهر) أي من أيامه وقوله السبت سمي بذلك لان السبت القطع وذلك اليوم انقطع فيه الخلق فان الله سبحانه وتعالى خلق السموات والارض في ستة أيام ابتدأ الخلق يوم الاحد وختمه يوم الجمعة بخلق آدم عليه السلام وقوله والاحد سمي بذلك لانه أول ما بدأ الله الخلق فيه وأول الاسبوع على خلاف فيه وقوله والاثنين سمي بذلك لانه ثاني أيام الاسبوع على الخلاف في ذلك وقوله ومن الشهر الآخر الثلاثاء بفتح المثلثة مع المد وفي نسخة بضم المثلثة الاولى واسقاط الالف بعد اللام فيكون كالعلماء وقوله والاربعاء بتثليث الباء وقوله والخميس بالنصب وفيما قبله على أنه مفعول فيه ليصوم فبين صلى الله عليه وسلم سنية صوم أيام الاسبوع وانما لم يصمها متوالية لئلا يشق على الامة ولم يذكر في هذا الحديث يوم الجمعة وتقدم أنه قلما كان يفطر يوم الجمعة (قوله المدني) وفي نسخة المدني (قوله أكثر من صيامه في شعبان) بل كان صومه في شعبان أكثر من صيامه في غيره (قوله محمود) أي ابن غيلان كما في نسخة وقوله الرشك بكسر الراء وسكون الشين وقوله معاذة بضم الميم (قوله من أيه) أي من أي أيامه وقوله كان لا يبالي من أيه صام أي كان يستوي

عنده الصوم من أوله ومن وسطه ومن آخره (قوله قال أبو عيسى) أى المؤلف فى ترجمة يزيد الرشك لبيان توثيقه ردا على من زعم أنه ابن الحديث ويرد عليه أنه سبق ذكر يزيد الرشك فى باب صلاة الضحى فكان الانسب ايراد ما يتعلق بتوثيقه هناك وأجاب ابن حجر بأنه ذكره هنا دون ما مر لان ما رواه هنا يعارضه ما مر من أنه صلى الله عليه وسلم كان يصوم الغرة والاثنين والخميس ونحو ذلك فربما طعن فى يزيد بهذا التعارض فرده المصنف ببيان توثيقه هنا (قوله الهمدانى) بسكون الميم وقوله عبدة كطلحة (قوله كان عاشوراء) بالمد وقد يقصر وهو عاشر المحرم وقوله تصومه قريش فى الجاهلية أى تلقيا من أهل الكتاب وقال القرطبى ولعلهم استندوا فى صومه الى شرع ابراهيم أو نوح فقد ورد فى أخبار أنه اليوم الذى استوت فيه السفينة على الجودى فصامه نوح شكرا ولهذا كانوا يعظمونه أيضا بكسوة الكعبة فيه * وفى المطامح عن جمع من أهل الآثار أنه اليوم الذى نجى الله فيه موسى وفيه استوت السفينة على الجودى وفيه تيب على آدم وفيه ولد عيسى وفيه نجى يونس من بطن الحوت وفيه تيب على قومه وفيه أخرج يوسف من بطن الجب وبالجملة هو يوم عظيم شريف حتى أن الوحوش كانت تصومه أى تمسك عن الاكل فيه وفى مسلم أن صوم عاشوراء يكفر سنة وصوم عرفة يكفر سنتين وحكمته أن عاشوراء موسوى ويوم عرفة محمدى ووردمن وسع على عياله يوم عاشوراء وسع الله عليه السنة كلها وطرقه وان كانت ضعيفة لكن قوى بعضها بعضا وأما ما شاع فيه من الخضاب والادهان والاكتحال وطبخ الحبوب وغير ذلك فوضوع مفترى حتى قال بعضهم الاكتحال فيه بدعة ابتدعها قتلة الحسين لكن ذكر السيوطى فى الجامع الصغير من اكتحل بالاثمد يوم عاشوراء لم يرمد أبدا رواه البيهقى بسند ضعيف (قوله يصومه) أى موافقة لقريش كما هو ظاهر السياق أو موافقة لاهل الكتاب أو بالهام من الله تعالى وقوله فلما قدم المدينة صامه الخ فى هذا الحديث اختصار فقد أخرج الشيخان من حديث ابن عباس أن النبى صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة وجد اليهود تصوم عاشوراء فسألهم عن ذلك فقالوا هذا يوم أنجى الله فيه موسى وأغرق فيه فرعون وقومه فصامه شكرا فنحن نصومه فقال صلى الله عليه وسلم نحن أحق بموسى منكم فصامه وأمر بصيامه لكنه لم يستند فى صيامه اليهم لاحتمال أن يكون صادف ذلك وحى أو اجتهاد منه صلى الله عليه وسلم (قوله فلما افترض رمضان) بالبناء للمجهول أى افترض الله صوم رمضان فى شعبان السنة الثانية وقوله كان رمضان هو الفريضة أى كان صوم رمضان هو الفريضة لا غيره (قوله وترك عاشوراء) أى نسخ وجوب صومه أو تأكده الشديد على الخلاف فى أنه كان قبل فرض رمضان صوم واجب أولا فالمشهور عند الشافعية هو الثانى والحنفية على الاول فعندهم أن صوم عاشوراء كان فرضا فلما فرض رمضان نسخ وجوب عاشوراء وهو ظاهر سياق هذا الحديث (قوله أكان) وفى نسخة هل كان وقوله يخص من الايام شيأ أى يتطوع فى يوم معين بعمل مخصوص فلا يفعل فى غيره مثله كصلاة وصوم (قوله قالت كان) وفى رواية قالت لا كان الخ وقوله ديمة أى دائما وأصل ديمة دوومة لانه من الدوام فقلبت الواو ياء لسكونها وانكسار ما قبلها والمراد بالدوام الغالب أو الدوام الحقيقى لكن ما لم يمنع مانع كخشية المشقة على الامة أو نحو ذلك فلا

قال أبو عيسى يزيد الرشك هو يزيد الضبعى البصرى وهو ثقة روى عنه شعبة وعبد الوارث بن سعيد وحماد بن يزيد واسمعيل بن ابراهيم وغيرواحد من الائمة وهو يزيد القاسم ويقال القسام والرشك بلغة أهل البصرة هو القسام ﴿ حدثنا هرون بن اسحق الهمدانى حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام ابن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كان عاشوراء يوما تصومه قريش فى الجاهلية وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه فلما قدم المدينة صامه وأمر بصيامه فلما افترض رمضان كان رمضان هو الفريضة وترك عاشوراء فمن شاء صامه ومن شاء تركه ﴿ حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدى حدثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن علقمة قال سألت عائشة رضى الله تعالى عنها أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخص من الايام شيأ قالت كان عمله ديمة

ينافي ذلك قول عائشة كان صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول قد صام ويفطر حتى نقول قد أفطر ولا ينافي ايضا عدم مواظبته على صلاة الضحى كما رواه المؤلف وبالجملة فكانت المواظبة غالبا بأحواله وقد يتركها لحكمة (قوله وأيكم يطيق ما كان الخ) اى وأى احد منكم يطيق العمل الذى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطيقه خصوصا مع كمال عمله خشوعا وخضوعا واخلاصا وغير ذلك ومناسبة هذا الحديث للباب شموله للصوم وكذا يقال فى الحديثين بعده والافكان الانسب للمصنف ذكر حديث المرأة فى قيام الليل وذكر ما قبله وما بعده فى العبادة (قوله دخل على) بتشديد الياء وقوله وعندى امرأة اى والحال أن عندى امرأة زاد فى رواية حسنة الهيئة ووقع فى رواية أنها من بنى أسد وبينهما الحولاء بالمهملة مع المد بنت تويت بمثناتين بينهما واو وياء مصغرا ابن حبيب بفتح المهملة ابن عبد العزى من رهط خديجة أم المؤمنين (قوله فقال) اى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله قلت فلانة كناية عن العلم المؤنث كالحولاء هنا وقوله لا تنام الليل اى تحييه بصلاة وذكر وتلاوة قرآن ونحوها وفى رواية هى فلانة أعبد اهل المدينة وظاهر هذا أنها مدحتها فى وجهها وفى مسند الحسن ما يدل على أنها قالت ذلك بعد ما خرجت المرأة فتحمل رواية الكتاب عليه (قوله عليكم من الاعمال ما تطيقون) اى خذوا أو الزموا من الاعمال العمل الذى تطيقون الدوام عليه بلا ضرر فعليكم اسم فعل بمعنى الزموا أو خذوا وعبر بعليكم مع أن المخاطب ظاهرا النساء لان المقصود بالخطاب عموم الامة فغلب الذكور على الاناث وقوله فوالله وفى رواية فان الله وفى الرواية الاولى دلالة على جواز الحلف لمجرد التأكيد وقوله لا يمل الله حتى تملوا بفتح أولهما وثانيهما مع تشديد اللام فيهما وفى رواية لا يسأم حتى تسأموا وهى مفسرة للاولى قال فى المصباح مللته وملت منه مللا من باب تعب وملالة سئمت وضجرت واسناد الملل الى الله تعالى من قبيل المشاكلة والازدواج نحو نسوا الله فنسيهم لان الملل مستحيل فى حقه تعالى فانه فتور يعرض للنفس من كثرة مزاولة شئ فيوجب الكلال فى الفعل والاعراض عنه وهذا انما يتصور فى حق من يتغير والمراد لا يعرض الله عنكم ولا يقطع ثوابه ورحمته عنكم حتى تسأموا العبادة وتتركوها فهذا الحديث يقتضى الامر بالاقتصار على ما يطيق الشخص من العبادة والنهى عن تكلف ما لا يطيق لئلا يمل ويعرض فيعرض الله عنه (قوله وكان أحب) بالرفع أو النصب فالاول على أنه اسم كان وخبرها الذى فهو فى محل نصب على هذا والثانى على أنه خبرها مقدم واسمها الذى فهو فى محل رفع على هذا وقوله الذى يدوم عليه صاحبه أى مداومة عرفية لا حقيقية لان شمول جميع الازمنة غير ممكن لاحد من الخلق فان الشخص ينام ويقتاب ويأكل ويقتاب ويشرب ويقتاب وهكذا (قوله الرفاعى) بكسر الراء وقوله ابن فضيل بالتصغير منكرا وفى رواية معرفا (قوله قال سألت) بصيغة المتكلم وعلى هذا فالكلمتان بعده بالنصب على المفعولية وفى رواية سئلت بصيغة الغائبة مبنيا للمجهول وعلى هذه الرواية فالاسمان بعده بالرفع على النيابة عن الفاعل (قوله أى العمل) أى اى أنواعه وقوله ما ديم عليه بكسر الدال وفتح الميم كقيل والمراد المداومة العرفية كما مر وقوله وان قل اى سواء قل أو كثر اذ بدوام العمل تدوم الطاعة والذكر والمراقبة ولا كذلك مع انقطاعه وبهذا الحديث ينكر أهل التصوف على تارك الاوراد كما ينكرون على تارك الفرائض (قوله محمد بن

وايكم يطيق ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطيق

حدثنا هرون بن اسحق حدثنا عبدة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندى امرأة فقال من هذه قلت فلانة لا تنام الليل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم من الاعمال ما تطيقون فوالله لا يمل الله حتى تملوا وكان أحب ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى يدوم عليه صاحبه

حدثنا أبو هشام محمد بن يزيد الرفاعى حدثنا ابن فضيل عن الاعمش عن أبى صالح قال سألت عائشة وأم سلمة أى العمل كان أحب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قالتا ما ديم عليه وان قل

حدثنا محمد بن

اسمعيل) أي البخاري وقوله عن عمرو بفتح العين وقوله ابن حميد بالتصغير وقوله عوف بن مالك هو صحابي جليل من مسلمة الفتح (قوله ليلة) هي ليلة القدر (قوله يصلي) أي يريد الصلاة وهذه الصلاة هي التراويح وهذا يعين أنه صلى الاربع ركعات بسلامين وان كان ظاهر السياق انه صلاها بسلام واحد وقوله فقمت معه أي للصلاة معه والاقتداء به وقوله فبدأ أي شرع فيها بالنية وتكبيرة التحرم وقوله فاستفتح البقرة اي شرع فيها بعد قراءة الفاتحة وقوله فلا يمر بآية رحمة الا وقف اي أمسك عن القراءة وقوله فسأل اي سأل الله الرحمة وقوله فتعوذ اي من العذاب فيسن للقارئ مراعاة ذلك ولو في الصلاة فاذا مر بآية رحمة سأل الله الرحمة أو بآية عذاب تعوذ بالله منه وكذا اذا مر بآية تسبيح سبح أو بنحو أليس الله بأحكم الحاكمين قال بلى وأنا على ذلك من الشاهدين أو بنحو واسألوا الله من فضله قال اللهم اني أسألك من فضلك وقوله ثم ركع عبر بثم لتراخي الركوع عن استفتاح القراءة لطولها فانه قرأ البقرة بكمالها وقوله فمكث راكعا بقدر قيامه بفتح الكاف وضمها اي فلبث راكعا بقدر قيامه الذي قرأ فيه البقرة وقوله ويقول في ركوعه عبر بالمضارع استحضارا لحكاية الحال الماضية والا فالمقام للماضي وقوله ذي الجبروت اي صاحب الجبر والقهر فجبروت بوزن فعلوت من الجبر وقوله والملكوت اي الملك مع اللطف فملكوت بوزن فعلوت من الملك والتاء فيهما للمبالغة وقوله والكبرياء اي الترفع عن جميع الخلق مع انقيادهم له والتنزه عن كل نقص وقوله والعظمة أي تجاوز القدر عن الاحاطة به وقيل الكبرياء عبارة عن كمال الذات والعظمة عبارة عن كمال الصفات ولا يوصف بهذين الوصفين غيره كما يدل عليه الحديث القدسي الكبرياء ردائي والعظمة ازاري فمن نازعني فيهما قصمته ولا أبالي وقوله ثم قرأ آل عمران أي في الركعة الثانية بعد قراءة الفاتحة وقوله ثم سورة سورة أي ثم قرأ سورة النساء في الثالثة ثم سورة المائدة في الرابعة فقيه حذف حرف العطف وزعم أنه توكيد لفظي خلاف الظاهر وقوله يفعل مثل ذلك أي حال كونه يفعل مثل ما تقدم من السؤال والتعوذ والركوع والسجود في كل ركعة بقدر قيامها ولا يخفى عدم مناسبة هذا الحديث للباب حتى قال القسطلاني ان ذكر هذا الحديث هنا وقع سهوا من النساخ ومحل ايراده باب العبادة ووجه بعضهم صنيع المصنف بأنه لما ذكر أن أفضل الاعمال ما دوم عليه بين أن ارتكاب العبادة الشاقة في بعض الاحيان لا يفوت الفضيلة وفيه بعد وقد تقدم أنه قيل لم يكن في النسخ المقروءة على المصنف لفظ باب صلاة الضحى ولا باب صلاة التطوع ولا باب الصوم بل وقعت هذه الاحاديث في ذيل باب العبادة وحينئذ فلا اشكال

(باب ما جاء في قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم)

وفي نسخة زيادة لفظ صفة والمراد بها الترتيل والمد والوقف والاسرار والاعلان والترجيع وغيرها وأحاديث هذا الباب ثمانية (قوله أبي مليكة) بالتصغير وقوله ابن مالك بفتح الميم الاولى وسكون الثانية وفتح اللام بعدها كاف (قوله عن قراءة رسول الله) اي عن صفتها (قوله فاذا هي تنعت قراءة مفسرة حرفا حرفا) الفاء للعطف واذا للمفاجأة والتعبير بذلك يشعر بأنها أجابت فور الكمال ضبطها وشدة اتقانها ومعنى تنعت تصف من قولهم نعت الرجل صاحبه

اسمعيل حدثنا عبد الله ابن صالح حدثني معاوية ابن صالح عن عمرو بن قيس أنه سمع عاصم بن حميد قال سمعت عوف بن مالك يقول كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة فاستاك ثم توضأ ثم قام يصلي فقمت معه فبدأ فاستفتح البقرة فلا يمر بآية رحمة الا وقف فسأل ولا يمر بآية عذاب الا وقف فتعوذ ثم ركع فمكث راكعا بقدر قيامه ويقول في ركوعه سبحان ذي الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة ثم سجد بقدر ركوعه ويقول في سجوده سبحان ذي الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة ثم قرأ آل عمران ثم سورة سورة يفعل مثل ذلك

* (باب ما جاء في قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن أبي مليكة عن يعلى بن مملك أنه سأل أم سلمة عن قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هي تنعت قراءة مفسرة حرفا حرفا حدثنا محمد بن بشار حدثنا وهب

وصفه ومفسرة بفتح السين المشددة من الفسر وهو البيان وحرفا حرفا حال اى حال كونها مفصولة الحروف ونعتها القراءة صلى الله عليه وسلم يحتمل وجهين أحدهما أنها قالت كانت قراءته كذا وكذا وثانيهما أنها قرأت قراءة مرتلة مبينة وقالت كان النبي يقرأ مثل هذه القراءة (قوله ابن جرير) بفتح الجيم وقوله حدثنا ابى اى جرير (قوله كيف كانت قراءة رسول الله) اى على اى صفة كانت هل كانت ممدودة أو مقصورة وقوله قال مدا أى قال أنس كانت مدا اى ممدودة أوذات مد لكن لما يستحق المد اما مطولا أو مقصورا او متوسطا وليس المراد المبالغة فى المد بغير موجب كما يفعله قراء زماننا حتى أئمة صلاتنا فلا امد الله فى أعمارهم ولا فسح فى آجالهم (قوله الاموى) بضم الهمزة نسبة لبنى أمية وقوله عن ابن جريج بالتصغير وقوله ابى مليكة بالتصغير ايضا (قوله يقطع قراءته) من التقطيع وهو جعل الشئ قطعا قطعا اى يقف على رؤس الآى وان تعلقت بما بعدها فيسن الوقف على رؤس الآى وان تعلقت بما بعدها كما صرح به البيهقى وغيره ومحل قول بعض القراء الاولى الوقف على موضع ينتهى فيه الكلام فيما لم يعلم فيه وقف النبى صلى الله عليه وسلم لان الفضل والكمال فى متابعته فى كل حال وقوله ثم يقف اى يسكت عن القراءة قليلا ثم يقرأ الآية التى بعدها وهكذا الى آخر السورة وهذا بيان لقوله يقطع (قوله وكان يقرأ مالك يوم الدين) اى بالالف كذا فى جميع نسخ الشمائل قال القسطلانى وأظنه سهوا من النساخ والصواب ملك بلا الف كما اورده المؤلف فى جامعه وبه كان يقرأ ابو عبيد ويختاره (قوله ابى قيس) ويقال ابن قيس (قوله عن قراءة النبى صلى الله عليه وسلم) اى بالليل كما يعلم من صنيعه فى جامعه حيث اورده فى باب القراءة بالليل بهذا الاسناد بلفظ سألت عائشة رضى الله عنها كيف كانت قراءة النبى بالليل (قوله أكان يسر بالقراءة ام يجهر) وفى رواية بحذف همزة الاستفهام لكنها مقدرة اى أكان يخفى قراءته بحيث لا يسمعه غيره أم يظهرها بحيث يسمعه غيره والباء فى قوله يسر بالقراءة مزيدة للتوكيد لان أسر يتعدى بنفسه يقال أسر الحديث أخفاه وجعل القسطلانى زيادتها سهوا من النساخ وزعم بعض الشراح انها بمعنى فى (قوله قالت) وفى نسخة فقالت وقوله كل ذلك قد كان يفعل برفع كل على أنه مبتدأ خبره الجملة مع تقدير الرابط اى قد كان يفعله ونصبه على أنه مفعول مقدم وهو اولى لانه لا يحوج الى تقدير الضمير ثم فسرت ذلك ووضحته بقولها ربما أسرى أحيانا وربما جهر اى أحيانا فيجوز كل منهما والافضل منهما ما كثر خشوعه وبعد عن الرياء (قوله فقلت) القائل هو عبد الله بن أبى قيس وقوله الحمد لله الذى جعل فى الامر سعة اى الحمد لله الذى جعل فى امر القراءة من حيث الجهر والاسرار سعة ولم يضيق علينا بتعيين احد الامرين لانه لو عين احدهما فقد لا تنشط له النفس فتحرم الثواب والسعة من الله تعالى فى التكاليف نعمة يجب تلقيها بالشكر والسعة بفتح السين وكسرها لغة وبه قرأ بعض التابعين فى قوله تعالى ولم يؤت سعة من المال (قوله العبدى) بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة وفى نسخة الغنوى بفتح الغين المعجمة وفتح النون وكسر الواو (قوله قالت كنت اسمع قراءة النبى) اى وهو يقرأ فى صلاته ليلا عند الكعبة كما جاء فى رواية فهذه القصة كانت قبل الهجرة وقوله وأنا على عريشى اى والحال أنى نائمة على سريرى وفى رواية كنت أسمع صوت النبى صلى الله عليه وسلم

ابن جرير بن حازم حدثنا ابى عن قتادة قال قلت لانس بن مالك كيف كانت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مدا ۞ حدثنا على بن حجر حدثنا يحيى بن سعيد الاموى عن ابن جريج عن ابن ابى مليكة عن ام سلمة قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم يقطع قراءته يقول الحمد لله رب العالمين ثم يقف ثم يقول الرحمن الرحيم ثم يقف وكان يقرأ مالك يوم الدين ۞ حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن معاوية بن صالح عن عبد الله ابن أبى قيس قال سألت عائشة رضى الله عنها عن قراءة النبى صلى الله عليه وسلم أكان يسر بالقراءة ام يجهر قالت كل ذلك قد كان يفعل قد كان ربما أسر وربما جهر فقلت الحمد لله الذى جعل فى الامر سعة ۞ أنبأنا محمود بن غيلان حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن ابى العلاء العبدى عن يحيى بن جعدة عن ام هانئ قالت كنت أسمع قراءة النبى صلى الله عليه وسلم بالليل وأنا على عريشى ۞ حدثنا محمود بن غيلان حدثنا ابو داود حدثنا شعبة عن معاوية

وهو يقرأ وآنا ناقته على فراشي يرجع بالقراءة ويؤخذ من الحديث سن الجهر بالقراءة حتى في النفل ليلا لكن الافضل عند الشافعية للمصلي ليلا التوسط بأن يسر تارة ويجهر اخرى وهذا في النفل المطلق وأما في غيره فيسن الاسرار الا في نحو الوتر في رمضان فيسن فيه الجهر (قوله ابن قرة) بضم القاف وتشديد الراء وقوله ابن مغفل بفتح الغين وتشديد الفاء المفتوحة (قوله على ناقته) اى حال كونه راكبا على ناقته العضباء وغيرها وقوله يوم الفتح اى فتح مكة وقوله وهو يقرأ اى والحال أنه يقرأ ففيه دلالة على أنه صلى الله عليه وسلم كان ملازما للعبادة حتى في حال ركوبه وسيره وفي جهره اشارة الى أن الجهر افضل من الاسرار في بعض المواطن وهو عند التعظيم وايقاظ الغافل ونحو ذلك (قوله انا فتحنا لك فتحا مبينا) اى بينا واضحا لا لبس فيه على احد وهذا الفتح هو فتح مكة كما روى عن انس او فتح خيبر كما روى عن مجاهد والاكثرون على انه صلح الحديبية لانه اصل الفتوحات كلها وقوله ليغفر لك الله الخ اى ليجتمع لك هذه الامور الاربعة وهي المغفرة واتمام النعمة وهداية الصراط المستقيم والنصر العزيز فكأنه قيل يسرنا لك الفتح ليجتمع لك عز الدارين وأغراض العاجل والآجل والمراد بالمغفرة العصمة اى عصمنا لك من الذنوب فيما تقدم من عمرك قبل نزول الآية وما تأخر منه والتحقيق كما تقدم أن المراد بالذنب ما هو من باب حسنات الابرار سيئات المقربين لانه صلى الله عليه وسلم يترقى في الكمال فيرى ان ما انتقل عنه ذنب بالنسبة الى الذي انتقل اليه وقيل المراد بالذنب ترك الافضل (قوله قال) اى ابن مغفل وقوله فقرأ ورجع بتشديد الجيم اى ردد صوته بالقراءة وقد فسره عبد الله بن مغفل بقوله آ آ آ بهمزة مفتوحة بعدها الف ساكنة ثلاث مرات وذلك ينشأ غالبا عن نشاط وانبساط كما حصل له صلى الله عليه وسلم يوم الفتح وزعم بعضهم أن ذلك كان من هز الناقة بغير اختياره ورد بأنه لو كان كذلك لما فعله عبد الله اقتداء به وقوله في الخبر الآتي ولا يرجع معناه أنه كان يتركه أحيانا فلا تقدم مقتضيه او لبيان أن الامر واسع في فعله وتركه وقال ابن ابي جمرة معنى الترجيع المطلوب هنا تحسين التلاوة ومعنى الترجيع المنفي فيما يأتي ترجيع الغناء لان القراءة بترجيع الغناء تنافي الخشوع الذي هو مقصود التلاوة (قوله قال) اى شعبة الراوي عن معاوية المذكور وقوله لولا أن يجتمع الناس علي أي لولا مخافة ان يجتمع الناس علي لاستماع ترجيعي بالقراءة وقوله لاخذت لكم في ذلك الصوت اى لشرعت لكم فيه وقوله او قال اللحن اى بدلا عن الصوت وهو بفتح اللام وسكون الحاء واحد اللحون وهو التطريب والترجيع وتحسين القراءة أو الشعر ويؤخذ من هذا أن ارتكاب ما يوجب اجتماع الناس مكروه ان أدى الى فتنة او اخلال بمروءة (قوله الحدانى) بضم الحاء وتشديد الدال نسبة الى حدان قبيلة من الازد وقوله عن حسام بضم الحاء المهملة وقوله ابن مصك بكسر الميم وفتح الصاد وتشديد الكاف (قوله الاحسن الوجه حسن الصوت) اى ابدل حسن ظاهره على حسن باطنه لان الظاهر عنوان الباطن وقوله وكان نبيكم صلى الله عليه وسلم حسن الوجه حسن الصوت رواية المصنف في جامعه وكان نبيكم أحسنهم وجها وأحسنهم صوتا ولا ينافي ذلك حديث البيهقي وغيره أنه صلى الله عليه وسلم قال في ليلة المعراج بالنسبة ليوسف فاذا انا برجل احسن ما خلق الله وقد فضل الناس بالحسن كالقمر ليلة البدر على سائر الكواكب لان المراد انه احسن

ابن قرة قال سمعت عبد الله ابن مغفل يقول رأيت النبي صلى الله عليه وسلم على ناقته يوم الفتح وهو يقرأ انا فتحنا لك فتحا مبينا ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال فقرأ ورجع قال وقال معاوية بن قرة لولا أن يجتمع الناس علي لاخذت لكم في ذلك الصوت او قال اللحن

حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا نوح بن قيس الحذاني عن حسام بن مصك عن قتادة قال ما بعث الله نبيا الا حسن الوجه حسن الصوت وكان نبيكم صلى الله عليه وسلم حسن الوجه حسن الصوت

ما خلق الله بعد سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم جمعا بين الحديثين (قوله وكان لا يرجع) اى فى بعض الاحيان او كان لا يرجع ترجيع الغناء فلا ينافى ما مر كما تقدم (قوله كان) وفى نسخة كانت وقوله قراءة النبى وفى نسخة رسول الله والمراد قراءته بالليل فى الصلاة او فى غيرها وقوله ربما يسمعه وفى نسخة ربما سمعها وقوله من فى الحجرة اى فى صحن البيت وهى الارض المحجورة اى الممنوعة بحائط محوط عليها وقوله وهو فى البيت اى والحال أنه صلى الله عليه وسلم فى البيت فكان اذا قرأ فى بيته وبما يسمع قراءته من فى حجرة البيت من اهله ولا يتجاوز صوته الى ماوراء الحجرات واشار بربما الى أنه قد لا يسمعها من فى الحجرة فلا يسمعها الا اذا أصغى اليها وانصت لكونها الى السر اقرب

باب ما جاء فى بكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم

بالمد والقصر وقيل بالقصر سيلان الدمع من الحزن وبالمد رفع الصوت معه وهو أنواع بكاء رحمة ورأفة وبكاء خوف وخشية وبكاء محبة وشوق وبكاء فرح وسرور وبكاء جزع من ورود مؤلم على الشخص لا يحتمله وبكاء حزن وبكاء مستعار كبكاء المرأة لغيرها من غير مقابل وبكاء مستأجر عليه كبكاء النائحة وبكاء موافقة وهو بكاء من يرى من يبكى فيبكى ولا يدرى لاى شئ يبكى وبكاء كذب وهو بكاء المصر على الذنب وبكاؤه صلى الله عليه وسلم تارة يكون رحمة وشفقة على الميت وتارة يكون خوفا على امته وتارة يكون خشية من الله تعالى وتارة يكون اشتياقا ومحبة مصاحبا للاجلال والخشية وذلك عند استماع القرآن كما سيأتى واحاديثه ستة (قوله ابن نصر) وفى نسخة ابن النضر وقوله عن مطرف بضم الميم وفتح الطاء المهملة وكسر الراء المشددة وقوله ابن الشخير بكسر المعجمتين المشددتين فمثناة تحتية فراء مهملة ابن عوف بن كعب العامرى وقوله عن ابيه اى عبد الله صحابى من مسلمة الفتح ادرك الجاهلية والاسلام (قوله وهو يصلى) اى والحال أنه يصلى فالجملة حالية وكذلك جملة قوله ولجوفه أزيز اى والحال ان لجوفه ازيزا بفتح الهمزة وكسر الزاى المعجمة بعدها مثناة تحتية وآخره معجمة اخرى وهو صوت البكاء او غليانه فى الجوف ويؤخذ منه أنه اذا لم يكن الصوت مشتملا على حرفين او حرف مفهم لم يضر فى الصلاة وقوله كأزيز المرجل بكسر الميم وسكون الراء وفتح الجيم وهو القدر من النحاس وقيل كل قدر يطبخ فيه سمى بذلك لانه اذا نصب فكأنه اقيم على رجلين وقوله من البكاء اى من اجله بسبب عظم الخوف والاجلال لله سبحانه وتعالى وذلك مما ورثه من ابيه ابراهيم فانه كان يسمع من صدره صوت كغليان القدر على النار من مسيرة ميل ومن هذا الحديث استن اهل الطريق الخوف والوجل والتواجد فى أحوالهم وهذا الحال انما كان يعرض له صلى الله عليه وسلم عند تجلى الله عليه بصفات الجلال والجمال معا فيمتزج الجلال مع الجمال والاقبال الجلال غير الممزوج لا يطيقه احد من الخلائق واذا تجلى الله عليه بصفات الجمال المحض تلألأ نورا وسرورا وملاطفة وايناسا وبسطا (قوله سفيان) اى الثورى وقوله عن ابراهيم اى النخعى وقوله عن عبيدة بفتح العين وكسر الباء السلمانى التابعى (قوله قال) اى ابن مسعود وقوله قال لى رسول الله اى وهو على المنبر كما فى الصحيحين (قوله اقرأ على) بتشديد الياء وقوله أقرا

وكان لا يرجع ۞ حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن حدثنا يحيى بن حسان حدثنا عبد الرحمن بن ابى الزناد عن عمرو بن ابى عمرو عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال كان قراءة النبى صلى الله عليه وسلم ربما يسمعه من فى الحجرة وهو فى البيت

(باب ما جاء فى بكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم)

۞ حدثنا سويد بن نصر حدثنا عبد الله بن المبارك عن حماد بن سلمة عن ثابت عن مطرف وهو ابن عبد الله ابن الشخير عن ابيه قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلى ولجوفه أزيز كأزيز المرجل من البكاء ۞ حدثنا محمود بن غيلان حدثنا معاوية بن هشام حدثنا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأ على فقلت يا رسول الله اقرأ عليك وعليك أنزل قال انى أحب ان اسمعه من غيرى

فقرأت سورة النساء حتى
بلغت وجئنا بك على هؤلاء
شهيدا قال فرأيت عيني
رسول الله تهملان ﴿ حدثنا
قتيبة حدثنا جرير عن عطاء
ابن السائب عن ابيه عن
عبد الله بن عمرو قال انكسفت
الشمس يوما على عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقام
رسول الله صلى الله عليه
وسلم يصلي حتى لم يكد يركع
ثم ركع فلم يكد يرفع رأسه ثم
رفع رأسه فلم يكد أن يسجد
ثم سجد فلم يكد أن يرفع رأسه
ثم رفع رأسه فلم يكد ان
يسجد ثم سجد فلم يكد أن يرفع
رأسه فجعل ينفخ ويبكي
ويقول رب ألم تعدني أن
لا تعذبهم وأنا فيهم رب ألم
تعدني أن لا تعذبهم وهم
يستغفرون ونحن نستغفرك
فلما صلى ركعتين

عليك اى أأقرأ عليك فهو استفهام محذوف الهمزة وقوله وعليك انزل اى والحال أنه عليك انزل وقد فهم ابن مسعود رضى الله عنه أنه صلى الله عليه وسلم امره بالقراءة عليه ليتلذذ بقراءته لا ليختبر ضبطه واتقانه فلذا سأل متعجبا هكذا قال الشارح وقد يقتضى قوله قال انى احب ان اسمعه من غيرى ما فهمه ابن مسعود وانما احب ذلك ليكون السامع خالصا للتعقل المعانى بخلاف القارئ فانه مشغول بضبط الالفاظ واعطاء الحروف حقها ولانه اعتاد سماعه من جبريل والعادة محبوبة بالطبع ومن فوائد هذا الحديث التنبيه على ان الفاضل لا ينبغى ان يأنف من الاخذ عن المفضول فقد كان كثير من السلف يستفيدون من طلبتهم (قوله فقرأت سورة النساء) اى شرعت فى قراءتها وفى ذلك رد على من قال لا يقال سورة النساء مثلا وانما يقال سورة تذكر فيها النساء وقوله حتى بلغت وجئنا بك على هؤلاء شهيدا اى حتى وصلت الى قوله تعالى فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا ومعنى الآية والله اعلم فكيف حال من تقدم ذكرهم اذا جئنا من كل امة بشهيد يشهد عليها بعملها فيشهد بقبح عملها وفساد عقائدها وهو نبيها وجئنا بك يا محمد على هؤلاء الانبياء شهيدا اى مزكيا لهم ومثبتا اشهاداتهم وقيل الذين يشهدون للانبياء هذه الامة والنبى صلى الله عليه وسلم يزكيها (قوله قال فرأيت عيني رسول الله الخ) فى الصحيحين انه قال له حسبك الآن ويؤخذ منه حل امر الغير بقطع قراءته للمصلحة وقوله تهملان بفتح التاء وسكون الهاء وضم الميم او كسرها اى تسيل دموعهما لفرط رأفته ورحمته وشفقته لانه صلى الله عليه وسلم استحضر اهوال القيامة وشدة الحال التى يحق لها البكاء (قوله عن ابيه) اى السائب بن مالك او ابن زيد وقوله عن عبد الله بن عمرو اى ابن العاص (قوله انكسفت الشمس) اى استتر نورها وقوله يوما على عهد رسول الله اى فى زمنه وذلك اليوم هو يوم موت ولده ابراهيم ففى البخارى كسفت الشمس على عهد النبى صلى الله عليه وسلم يوم مات ابراهيم فقال الناس كسفت الشمس لموت ابراهيم وجمع واهل السير على أنه مات فى العاشرة وقيل فى التاسعة وذكر النووى أنه لم يصل لكسوف الشمس الا هذه المرة وأما خسوف القمر فكان فى الخامسة وصلى له صلى الله عليه وسلم صلاة الخسوف (قوله لم يكد يركع) اى لم يقرب من الركوع وهو كناية عن طول القيام مع القراءة فانه قرأ قدر البقرة فى الركعة الاولى وقوله فلم يكد يرفع هو مع ما قبله بدون أن بخلاف ما سيأتى فانه باثباتها وقوله فلم يكد أن يسجد اى لكونه اطال الاعتدال لكن اطالة غير مبطلة وقوله فلم يكد أن يرفع رأسه اى لكونه اطال السجود وقوله فلم يكد أن يسجد اى لكونه اطال الجلوس بين السجدتين لكن اطالة غير مبطلة كما مر فى الاعتدال وقوله فلم يكد أن يرفع رأسه اى لكونه اطال السجدة الثانية وهذا الحديث كالصريح فى أنها صلاة بركوع واحد وبه احتج ابو حنيفة وذهب الشافعى ومالك الى انها تصح بركوعين فى كل ركعة وذهب احمد الى انها تصح بثلاث ركوعات لادلة اخرى (قوله فجعل ينفخ ويبكى) اى بحيث لا يظهر من النفخ ولا من البكاء حرفان او حرف مفهم او أنه كان يغلبه ذلك بحيث لا يمكنه دفعه وقوله ويقول رب اى يا رب فهو على حذف حرف النداء وقوله الم تعدنى ان لا تعذبهم وانا فيهم اى بقولك وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم وانما قال ذلك لان الكسوف مظنة العذاب وان كان وعد الله لا يتخلف لكن يجوز

ان يكون مشروطا بشرط اختل وقوله وانت فيهم تعذبهم أن لا تعذبهم وهم يستغفرون اى بقولك وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون (قوله انجلت الشمس) اى انكسفت وقوله فقام اى رقى على المنبر وقوله فحمد الله واثنى عليه اى فى خطبة الكسوف والعطف للتفسير وقوله ثم قال اى فى اثناء الخطبة وقوله آيتان من آيات الله اى علامتان من علامات الله الدالة على فرد انيته وعظيم قدرته وباهر سلطانه او من علاماته الدالة على تخويف العباد من بأسه وسطوته كما يشهد له قوله تعالى وما نرسل بالآيات الا تخويفا وعلى كل فليسا بالهين لكونهما مسخرين بتسخير الله تعالى بدليل تغيرهما وقوله لا ينكسفان لموت احد اى لا كما زعم الناس ان الشمس انكسفت لموت ابراهيم وقوله ولا لحياته اى لا كما يزعمون عند انكسافها لحياة الحجاج وهذا معجزة منه صلى الله عليه وسلم فان الشمس انكسفت فى حياة الحجاج فأشار صلى الله عليه وسلم الى ذلك وانما ينكسفان لتخويف العباد وايقاظهم من غفلاتهم (قوله فاذا انكسفا) اى احدهما لانهما لا يجتمعان عادة وقوله فافزعوا الى ذكر الله اى بادروا الى الصلاة كما فى رواية البخارى فاذا رأيتم ذلك فصلوا وادعوا حتى ينكشف ما بكم (قوله سفيان) اى الثورى (قوله ابنة له) زاد النسائى فى روايته صغيرة وهى بنت بنته زينب من ابى العاص بن الربيع فنسبتها اليه مجازية وليس المراد بنته لصلبه لانه صلى الله عليه وسلم كان له اربع بنات وكلهن كبرن وتزوجن وان كان ثلاث منهن متن فى حياته لكن لا يصلح وصف واحدة منهن بالصغر وقد وصفها فى رواية النسائى به فتعين أن يكون المراد احدى بنات بناته وهى أمامة بنت بنته زينب المتقدمة وقوله تقضى بفتح التاء وكسر الضاد اى تشرف على الموت وان كان اصل القضاء الموت لا الاشراف عليه ومع ذلك لم تمت حينئذ بل عاشت بعده صلى الله عليه وسلم حتى تزوجها على بن ابى طالب ومات عنها كما اتفق عليه اهل العلم بالاخبار (قوله فاحتضنها) اى حملها فى حضنه بكسر الحاء وهو ما دون الابط الى الكشح وقوله فوضعها بين يديه اى بين جهتيه المسامتتين ليمينه وشماله قريبا منه فسميت الجهتان يدين لكونهما مسامتتين لليدين كما يسمى الشئ باسم مجاوره وقوله فماتت اى أشرفت على الموت كما علمت وقوله وهى بين يديه اى والحال أنها بين يديه (قوله وصاحت أم أيمن) اى صرخت أم ايمن وهى حاضنته صلى الله عليه وسلم ومولاته ورثها من ابيه وأعتقها حين تزوج بخديجة وزوجها لزيد مولاه وأتت له بأسامة وماتت بعد وفاة عمر بعشرين يوما (قوله فقال) اى (٣) النبى صلى الله عليه وسلم وقوله أتبكين عند رسول الله اى أتبكين بكاء محظورا لاقترانه بالصياح الدال على الجزع والقصد من ذلك الانكار والزجر وانما قال عند رسول الله ولم يقل عندى لان ذلك أبلغ فى الزجر وأمنع عن الخروج عما جوزته الشريعة (قوله فقالت ألست اراك تبكى) اى فأنا تابعتك واقتديت بك لانها لما رأت النبى صلى الله عليه وسلم دمعت عيناه ظنت حل البكاء وان اقترن بصياح (قوله قال انى لست ابكى) اى بكاء ممنوعا كبكائك بل بكاى دمع العين فقط وقوله انما هى رحمة اى انما الدمعة التى رأيتها اثر رحمة جعلها الله تعالى فى قلبى فكان بكاه صلى الله عليه وسلم من جنس ضحكه لم يكن برفع صوت كما لم يكن ضحكه بقهقهة ثم بين وجه كونها رحمة بقوله ان المؤمن بكل خير على كل حال اى من نعمة او بلية لانه يحمد ربه على كل منهما أما النعمة فظاهر وأما البلية

انجلت الشمس فقام فحمد الله تعالى وأثنى عليه ثم قال ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا ينكسفان لموت احد ولا لحياته فاذا انكسفا فافزعوا الى ذكر الله ﴿ حدثنا محمود بن غيلان حدثنا ابو احمد حدثنا سفيان عن عطاء بن السائب عن عكرمة عن ابن عباس قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنة له تقضى فاحتضنها فوضعها بين يديه فماتت وهى بين يديه وصاحت أم أيمن فقال يعنى النبى صلى الله عليه وسلم اتبكين عند رسول الله فقالت ألست اراك تبكى قال انى لست أبكى انما هى رحمة ان المؤمن بكل خير على كل حال ان نفسه تنزع من بين جنبيه وهو يحمد الله عز وجل ﴿ حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدى

فلانه يرى ان المحنة عين المنحة لما يترتب عليها من الثواب كما قال ان نفسه تنزع من بين جنبيه وهو يحمد الله تعالى فلا تشغله تلك الحالة عن الحمد والمراد المؤمن الكامل لانه هو الذى يكون كذلك (قوله سفيان) اى الثورى وقوله عن عاصم بن عبيد الله اى ابن عاصم بن عمر بن الخطاب وقوله عن القاسم بن محمد اى ابن ابى بكر احد الفقهاء السبعة (قوله قبل عثمان) اى فى وجهه او بين عينيه وقوله ابن مظعون بالظاء المعجمة وكان أخاه من الرضاعة وهو قرشى أسلم بعد ثلاثة عشر رجلا وهاجر الهجرتين وشهد بدرا وهو أول من مات من المهاجرين بالمدينة على رأس ثلاثين شهرا من الهجرة وكان عابدا مجتهدا من فضلاء الصحابة ودفن بالبقيع ولما دفن قال صلى الله عليه وسلم نعم السلف هو لنا وقوله وهو ميت اى والحال ان عثمان ميت وقوله وهو يبكى اى والحال أنه صلى الله عليه وسلم يبكى حتى سالت دموعه على وجه عثمان كما فى المشكاة وقوله أو قال الخ هذا شك من الراوى وقوله عيناه تهراقان وفى رواية وعيناه بالواو وتهراقان بضم التاء وفتح الهاء وسكونها فهو مضارع مبنى للمفعول والاصل يهريقهما النبى اى يصب دمعهما (قوله فليح) بالتصغير (قوله شهدنا) أى حضرنا وقوله ابنة هى ام كلثوم ووهم من قال رقية فانها ماتت ودفنت ورسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة بدر ولما عزى صلى الله عليه وسلم برقية قال الحمد لله دفن البنات من المكرمات ثم زوج عثمان أم كلثوم وقال والذى نفسى بيده لو أن عندى مائة بنت لزوجتكهن واحدة بعد واحدة وقوله ورسول الله جالس اى والحال أن رسول الله جالس وقوله تدمعان بفتح الميم أى تسيل دموعهما (قوله فقال افيكم رجل لم يقارف الليلة) اى لم يجامع تلك الليلة فالمقارفة كناية عن الجماع وأصلها الدنو والالصوق وفى رواية لا يدخل القبر أحد قارف البارحة فتحجى عثمان لكونه كان باشر تلك الليلة امة له فمنعه صلى الله عليه وسلم من نزول قبرها معاتبة له لاشتغاله عن زوجته المحتضرة وأيضا فحديث العهد بالجماع قد يتذكر ذلك فيذهل عما يطلب من احكام الاحلاد واحسانه (قوله قال أبو طلحة أنا) اى لم اباشر تلك الليلة وهو بدرى مشهور بكنيته وهو عم أنس وزوج أمه وليس فى الصحب أحد يقال له ابو طلحة سواه (قوله قال) وفى نسخة فقال وقوله انزل يؤخذ منه أن لولى الميت الاذن لاجنبى فى نزول قبرها وحل نزول الاجنبى بالاذن

حدثنا سفيان عن عاصم بن عبيد الله عن القاسم بن محمد عن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل عثمان بن مظعون وهو ميت وهو يبكى او قال عيناه تهراقان ۞ حدثنا اسحق بن منصور اخبرنا ابو عاصم حدثنا فليح وهو ابن سليمان عن هلال بن على عن انس بن مالك قال شهدنا ابنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله جالس على القبر فرأيت عينيه تدمعان فقال أفيكم رجل لم يقارف الليلة قال ابو طلحة انا قال انزل فنزل فى قبرها

(باب ما جاء فى فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم)

۞ حدثنا على بن حجر انبأنا على بن مسهر عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها قالت انما كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى ينام عليه من أدم حشوه ليف ۞ حدثنا ابو الخطاب زياد بن يحيى البصرى حدثنا عبد الله ابن مهدى

باب ما جاء فى فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم

اى ما جاء فى خشونته ليقتدى به فى ذلك والفراش بكسر الفاء بمعنى مفروش ككتاب بمعنى مكتوب وجمعه فرش ككتاب وكتب ويقال له أيضا فرش من باب التسمية بالمصدر وقد ورد فى صحيح مسلم فراش للرجل وفراش لزوجته وفراش للضيف وفراش للشيطان وانما أضافه للشيطان لانه زائد على الحاجة مذموم وقيل لانه اذا لم يحتج اليه كان مبيته ومقيله وفى هذا الباب حديثان (قوله ابن مسهر) بضم الميم وسكون السين وكسر الهاء على انه اسم فاعل وقوله عن ابيه اى عروة (قوله الذى ينام عليه) اى فى بيتها كما يدل عليه الخبر الآتى واحترزت بالذى ينام عليه من الذى يجلس عليه وقوله من أدم بفتحتين جمع أديم وهو الجلد المدبوغ او الاحمر أو مطلق الجلد وقوله حشوه ليف أى محشوة من ليف النخل كما هو الغالب عندهم

ويؤخذ منه أن النوم على الفراش المحشو لا ينافي الزهد نعم لا ينبغي المبالغة في حشوه لانه سبب لكثرة النوم كما يعلم من الخبر الآتي (قوله جعفر) اى الصادق وقوله عن ابيه اى محمد الباقر ابن علي زين العابدين ابن سيدنا الحسين وقوله قال سئلت الخ في هذا الاسناد انقطاع فان محمدا الباقر لم يدرك عائشة ولا حفصة لكن حقق ابن الهمام أن الانقطاع في حديث الثقات لا يضر (قوله قالت من ادم) اى كان مصنوعا من اذم وقوله حشوه من ليف وفي نسخة حشوه ليف بدون من (قوله قالت مسحا) اى كان مسحا بكسر الميم وسكون السين وهو كساء خشن يعد للفراش من صوف (قوله ثنيته ثنيتين) وفي رواية ثنيين بدون تاء بكسر الثاء فيهما والاولى تثنية ثنية كسدرة والثانية تثنية ثني كحمل يقال ثناه اذا عطفه ورد بعضه على بعض (قوله فلما كان ذات ليلة) اى وجد ذات ليلة فكان تامة وذات بالرفع فاعل ويروى بالنصب على الظرفية وعليه ففاعل كان ضمير عائد على الوقت وعلى كل من الروايتين فلفظة ذات مقحمة او صفة لموصوف محذوف اى ساعة ذات ليلة (قوله قلت) اى في نفسي او لبعض خدمي وقوله لو ثنيته اربع ثنيات أي أربع طبقات وقوله لكان أوطأ له أي أليق له من وطوء الفراش فهو وطيء كقرب فهو قريب (قوله فثنيناه له بأربع ثنيات) أي ثنيناه ثناء ملتبسا بأربع ثنيات (قوله فلما أصبح) أي فنام عليه فلما اصبح وقوله ما فرشتموا الى الليلة أي أي شئ فرشتموا الى الليلة الماضية ولعله لما أنكر نعومته ولينه ظن أنه غير فراشه المعهود فسأل عنه وأتى بصيغة المذكر للتعظيم أو لتغليب بعض الخدم (قوله هو فراشك) أي المعهود بعينه وقوله الا أنا الخ أي غير أنا الخ وقوله قلناه أوطأ لك أي المثنى بأربع ثنيات أليق لك وقوله قال ردوه لحالته الاولى في نسخة لحاله الاول أي كونه مثنيا ثنيتين وقوله فانه أي الحال والشان وقوله منعتني وطأته صلاتي الليلة أي منعني لينه تهجدي تلك الليلة الماضية لان تكثير الفراش سبب في كثرة النوم ومانع من اليقظة غالبا بخلاف تقليله فانه يبعث على اليقظة من قرب غالبا

باب ما جاء في تواضع رسول الله صلى الله عليه وسلم

أي تذلله وخشوعه وكان صلى الله عليه وسلم أشد الناس تواضعا قال بعض العارفين لا يبلغ العبد حقيقة التواضع الا اذا دام تجلي الشهود في قلبه لانه يذيب النفس ويصفيها من غش الكبر والعجب فتلين وتطمئن ولا تنظر الى قدرها وفي هذا الباب ثلاثة عشر حديثا (قوله وغير واحد) أي كثير من المشايخ غير هذين الشيخين وقوله عن عبيد الله في البخاري أنه عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود وكان على المصنف أن يعينه لان عبيد الله في الرواة كثير (قوله لا تطروني) بضم التاء من الاطراء وهو مجاوزة الحد في المدح أي لا تجاوزوا الحد في مدحي حتى تدعوا الي الهوقوله كما أطرت النصارى ابن مريم أي كما جاوزت النصارى الحد في مدح عيسى ابن مريم فجعله بعضهم الها وبعضهم ابن الله فخر فوا قوله تعالى في التوراة عيسى نبي وأنا ولدته بتشديد اللام فجعلوا الاول بنبي بتقديم الباء وخففوا اللام في الثاني لعنهم الله والى ذلك أشار في البردة بقوله

دع ما ادعته النصارى في نبيهم * واحكم بما شئت مدحا فيه واحتكم

حدثنا جعفر بن محمد عن ابيه قال سئلت عائشة ما كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتك قالت من أدم حشوه من ليف وسئلت حفصة ما كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتك قالت مسحا ثنيته ثنيتين فينام عليه فلما كان ذات ليلة قلت لو ثنيته اربع ثنيات لكان أوطأ له فثنيناه له بأربع ثنيات فلما أصبح قال ما فرشتم لي الليلة قالت قلناه هو فراشك الا أنا ثنيناه بأربع ثنيات قلناه هو أوطأ لك قال ردوه لحالته الاولى فانه منعني وطأته صلاتي الليلة

(باب ما جاء في تواضع رسول الله صلى الله عليه وسلم)

حدثنا احمد بن منيع وسعيد بن عبد الرحمن المخزومي وغير واحد قالوا حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم.

(قوله انما أنا عبد) فى نسخة زيادة لله وفى أخرى عبد الله أى لست الا عبدا لا الها فلا تعتقدوا فى شيأ ينافى العبودية وقوله فقولوا عبد الله ورسوله أى لانى موصوف بالعبودية والرسالة فلا تقولوا فى شيأ ينافيهما من نعوت الربوبية والالوهية (قوله ابن حجر) بضم الحاء وسكون الجيم (قوله سويد) بالتصغير وكذا حميد (قوله ان امرأة) قال الحافظ ابن حجر لم أقف على اسمها وفى بعض حواشى الشفاء أن اسمها أم زفر ماشطة خديجة ونوزع فيه وكان فى عقلها شئ كما فى مسلم (قوله ان لى اليك حاجة) أى أريد اخفاءها عن غيرك كما قاله القارئ (قوله فقال اجلسى فى أى طريق المدينة شئت) أى فى أى طريق من طرق المدينة أى فى سكة من سككها وقيل المعنى فى أى جزء من أجزاء طريق المدينة وليس المراد فى أى طريق يوصل الى المدينة وان كان طريق الشئ ما يوصل اليه وقوله أجلس اليك أى معك حتى أقضى حاجتك فجلست وجلس معها حتى قضى حاجتها السعة حلمه وبراءته من الكبر وفيه ارشاد الى أنه لا يخلو الاجنبى بالاجنبية بل اذا عرضت لها حاجة يجلس معها بموضع لا تهمة فيه كحونه بطريق المارة وانه ينبغى للحاكم المبادرة الى تحصيل اغراض ذوى الحاجات ولا يتساهل فى ذلك ويؤخذ من ذلك حل الجلوس فى الطريق لحاجة ومحل النهى عنه اذا لزم عليه الايذاء للمارة وقد أخرج أبو نعيم فى الدلائل عن أنس رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أشد الناس لطفا والله ما كان يمتنع فى غداة باردة من عبد ولا أمة ان يأتيه بالماء فيغسل صلى الله عليه وسلم وجهه وذراعيه وما سأله سائل قط الا أصغى اليه فلم ينصرف حتى يكون هو الذى ينصرف وما تناول أحد يده قط الا ناوله اياها فلا ينزعها حتى يكون هو الذى ينزعها منه (قوله ابن مسهر) بضم الميم وسكون السين المهملة وكسر الهاء وقوله مسلم الاعور اى ابن كيسان الكوفى المدائنى أبو عبد الله المشهور بهذا اللقب (قوله يعود المرضى) اى ولو كفارا يرجى اسلامهم فقد عاد صلى الله عليه وسلم غلاما يهوديا كان يخدمه فقعد عند رأسه وقال له اسلم فنظر الى أبيه وهو عنده فقال له أطع أبا القاسم فأسلم فخرج النبى صلى الله عليه وسلم وهو يقول الحمد لله الذى انقذه من النار وعاد عمه وهو مشرك وعرض الاسلام عليه فلم يسلم وكان يدنو من المريض ويجلس عند رأسه ويسأله كيف حالك (قوله ويشهد الجنائز) اى يحضرها لتشييعها والصلاة عليها سواء كانت لشريف أو وضيع فيتأكد لامته فعل ذلك اقتداء به صلى الله عليه وسلم (قوله ويركب الحمار) وتأسى به اكابر السلف فى ذلك فقد كان لسالم بن عبد الله بن عمر حمار هرم فنهاه بنوه عن ركوبه فأبى فجدعوا اذنه فركبه فجدعوا الاخرى فركبه فقطعوا ذنبه فصار يركبه مجدوع الاذنين مقطوع الذنب وقد كان أكابر العلماء قبل زماننا هذا يركبون الحمير واطردت عادتهم الآن بركوب البغال (قوله ويجيب دعوة العبد) وفى رواية المملوك فيجيبه لامر يدعوه له من ضيافة وغيرها روى البخارى ان كانت الامة لتأخذ بيده فتنطلق به حيث شاءت وقال احمد فتنطلق به فى حاجتها وروى النسائى لا يأنف ان يمشى مع الارملة والمسكين فيقضى له الحاجة وروى ابن سعد كان يقعد على الارض ويأكل على الارض ويجيب دعوة المملوك وهذا من مزيد تواضعه صلى الله عليه وسلم (قوله وكان يوم بنى قريظة) اى يوم الذهاب اليهم لحربهم وكان ذلك عقب الخندق وقوله على حمار مخطوم بحبل من ليف اى مجعول له

انما انا عبد فقولوا عبد الله ورسوله ۞ حدثنا على بن حجر أنبأنا سويد بن عبد العزيز عن حميد عن انس بن مالك رضى الله عنه ان امرأة جاءت الى النبى صلى الله عليه وسلم فقالت له ان لى اليك حاجة فقال اجلسى فى أى طريق المدينة شئت أجلس اليك ۞ حدثنا على بن حجر انبأنا على بن مسهر عن مسلم الاعور عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعود المرضى ويشهد الجنائز ويركب الحمار ويجيب دعوة العبد وكان يوم بنى قريظة على حمار مخطوم بحبل من ليف وعليه اكاف من ليف

خطام من ليف وهو بالكسر الزمام وقوله وعليه اكاف من ليف اى برذعة وهو لذوات الحافر بمنزلة السرج للفرس وفى هذا غاية التواضع ويؤخذ من الحديث ان ركوب الحمار من له منصب شريف لا يخل بمروءته (قوله كان النبى) وفى نسخة رسول الله (قوله والاهالة السنخة) اى الدهن المتغير الريح من طول المكث ويقال الزنخة بالزاى بدل السين قال الزمخشرى سنخ وزنخ من باب فرح اذا تغير وفسد واصله فى الاسنان يقال سنخت الاسنان اذا فسدت اسناخها ويؤخذ من ذلك جواز اكل المنتن من لحم وغيره حيث لا ضرر وقوله فيجيب اى بلا مهلة كما تفيده الفاء (قوله ولقد كان له درع) زاد البخارى من حديد وفى نسخة كانت وهى اولى لان درع الحديد مؤنثة لكن اجاز بعضهم فيه التذكير وهذه الدرع هى ذات الفضول وقوله عند يهودى هو ابو الشحم رهنها صلى الله عليه وسلم عنده على ثلاثين صاعا من شعير اقترضها منه او اشتراها منه قولان فى ذلك وفى رواية أنها عشرون فلعلها كانت دون ثلاثين وفوق العشرين فمن قال ثلاثين جبر الكسر ومن قال عشرين الغاه وكان الشراء الى اجل سنة كما فى البخارى ووقع لابن حبان أن قيمة الطعام كانت دينارا وانما عامل صلى الله عليه وسلم اليهودى ورهن عنده دون الصحابة لبيان جواز معاملة اليهود وجواز الرهن بالدين حتى فى الحضر وان كان القرآن مقيدا بالسفر لكونه الغالب ولان الصحابة رضى الله عنهم لا يأخذون منه رهنا ولا يتقاضون منه ثمنا فعدل الى اليهودى لذلك وقوله فما وجد ما يفكها حتى مات وافتكها بعده أبو بكر لكن روى ابن سعد أن ابا بكر قضى عداته وان عليا قضى دينه وفى ذلك بيان ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من الزهد والتقلل من الدنيا والكرم الذى ألجأه الى رهن درعه وخبر نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه مقيد بمن لم يخلف وفاء مع انه فى غير الانبياء (قوله الحفرى) بفتح الفاء نسبة لمحل بالكوفة يقال له حفر وقوله ابن صبيح كصديق (قوله على رحل رث) أى حال كونه راكبا على قتب بال والرحل للجمل كالسرج للفرس وقوله وعليه قطيفة اى والحال أن على الرحل كساء له خمل وقوله لا تساوى أربعة دراهم أى لانه فى أعظم مواطن التواضع لا سيما والحج حالة تجرد واقلاع ألا ترى ما فيه من الاحرام الذى فيه اشارة الى احرام النفس من الملابس وغيرها تشبيها بالفار الى الله تعالى ومن الوقوف الذى يتذكر به الوقوف بين يدى الله تعالى (قوله اللهم اجعله حجا لا رياء فيه ولا سمعة) اى يا الله اجعل حجى حجا لا رياء فيه وهو أن يعمل ليراه الناس ولا سمعة وهى أن يعمل وحده ثم يتحدث بذلك ليسمعه الناس وفى الحديث من راءى راءى الله به ومن سمع سمع الله به وانما دعا صلى الله عليه وسلم بجعل حجه لا رياء فيه ولا سمعة مع كمال بعده عنهما تواضعا وتعليما لامته والا فهو معصوم من ذلك مع انهما لا يتطرقان الا من حج على المراكب النفيسة والملابس الفاخرة كما يفعله أهل زماننا لا سيما علماؤنا وقد أهدى صلى الله عليه وسلم فى هذه الحجة مائة بدنة واهدى اصحابه ما لا يسمح به أحد فقد كان فيما اهداه بعير أعطى فيه ثلثمائة دينار فأبى قبولها (قوله لم يكن شخص أحب اليهم من رسول الله) اى لانه أنقذهم من الضلالة وهداهم الى السعادة حتى قال عمر يا رسول الله أنت أحب الى من كل شئ الا من نفسى فقال صلى الله عليه وسلم لا يكمل ايمانك حتى أكون احب اليك حتى من نفسك فسكت ساعة ثم قال حتى من نفسى فقال الآن تم ايمانك

۞ حدثنا واصل بن عبد الاعلى الكوفى حدثنا محمد ابن فضيل عن الاعمش عن انس بن مالك رضى الله عنه قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يدعى الى خبز الشعير والاهالة السنخة فيجيب ولقد كان له درع عند يهودى فما وجد ما يفكها حتى مات حدثنا محمود بن غيلان ۞ حدثنا أبو داود الحفرى عن سفيان عن الربيع بن صبيح عن يزيد بن ابان عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال حج رسول الله صلى الله عليه وسلم على رحل رث وعليه قطيفة لا تساوى اربعة دراهم فقال اللهم اجعله حجا لا رياء فيه ولا سمعة ۞ حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن أنبأنا عفان حدثنا حماد بن سلمة عن حميد عن انس بن مالك رضى الله عنه قال لم يكن شخص أحب اليهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال وكانوا اذا راوه لم يقوموا لما يعلمون من كراهته لذلك ﴿ حدثنا سفيان بن وكيع حدثنا جميع بن عمر ابن عبد الرحمن العجلي انبأنا رجل من بني تميم من ولد ابي هالة زوج خديجة يكنى أبا عبد الله عن ابن ابي هالة عن الحسن ابن علي قال سألت خالي هند بن أبي هالة وكان وصافا عن حلية رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا اشتهي ان

يا عمر وقتل أبو عبيدة أباه لايذائه له صلى الله عليه وسلم وهم أبو بكر بقتل ولده عبد الرحمن يوم بدر الى غير ذلك مما هو مبين في كتب القوم (قوله قال) اى أنس وقوله وكانوا اذا رأوه لم يقوموا لما يعلمون من كراهته لذلك وفي نسخة من كراهته لذلك آى القيام راغما كرهه تواضعا وشفقة عليهم وخوفا عليهم من الفتنة اذا افرطوا في تعظيمه وكان لا يكره قيام بعضهم لبعض ولذلك قال قوموا لسيدكم يعني سعد بن معاذ لسيد الاوس فأمرهم بفعله لانه حق لغيره فوفاه حقه وكره قيامهم له لانه حقه فتركه تواضعا وهذا دليل محرر الشافعية من ندب القيام لاهل الفضل وقد قام صلى الله عليه وسلم لعكرمة بن أبي جهل لما قدم عليه وكان يقوم لعدي بن حاتم كلما دخل عليه كما جاء ذلك في خبرين وهما وان كانا ضعيفين يعمل بهما في الفضائل فزعم سقوط الاستدلال بهما وهم وقد ورد أنهم قاموا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيناقض ما هنا الا أن يقال في التوفيق انهم اذا رأوه من بعد غير قاصد لهم لم يقوموا له وأنه اذا تكرر قيامه وعوده اليهم لم يقوموا فلا ينافي انه اذا قدم عليهم أولا قاموا واذا انصرف عنهم قاموا (قوله جميع) بالتصغير وقوله ابن عمر بضم العين وفتح الميم مكبرا لكن اختار ابن حجر تصغيره وقوله العجلي بكسر العين وسكون الجيم نسبة الى عجل قبيلة كبيرة وقوله من بني تميم أى من جهة الآباء وقوله من ولد أبي هالة اى من جهة الامهات لانه من أسباط أبي هالة والسبط ولد البنت وقوله زوج خديجة صفة لابي هالة او عطف بيان عليه او بدل منه وقد تزوج خديجة في الجاهلية فولدت له ذكرين هندا وهالة ثم مات فتزوجها عتيق بن خالد المخزومي فولدت له عبد الله وبنتا وقيل الذي تزوجها أولا عتيق وتزوجها بعده أبو هالة وتزوجها بعدهما رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله يكنى أبا عبد الله بصيغة المجهول مخففا ومشددا أى يكنى ذلك الرجل التميمي أبا عبد الله واسمه يزيد بن عمر وقيل اسمه عمرو وقيل عمير وهو مجهول فالحديث معلول وقوله عن ابن أبي هالة وفي نسخة عن ابن لابي هالة والمراد ابنه بواسطة لانه ابن ابنه واسمه هند وهو ابن هند الذي أخذ عنه الحسن فقد اشترك مع أبيه في الاسم وعلى القول بأن أبا هالة اسمه هند ايضا يكون اشترك مع ابيه وجده في الاسم فانه اختلف في اسم ابي هالة فقيل هند وقيل النباش وقيل مالك وقيل زرارة فظهر ان هندا الراوي عن الحسن حفيد أبي هالة وان هندا الذي اخذ عنه الحسن ابن أبي هالة لصلبه وقوله عن الحسن بن علي اى سبط النبي صلى الله عليه وسلم وهو اكبر من الحسين بسنة لانه ولد في رمضان سنة ثلاث وولد الحسين في شعبان سنة اربع وعاش بعد الحسن عشر سنين (قوله قال سألت خالي هند بن ابي هالة) اى الذي هو أبو الابن المذكور في قوله عن ابن لابي هالة وانما كان خال الحسن لانه اخو أمه من أمها فانه ابن خديجة التي هي أم السيدة فاطمة (قوله وكان وصافا) اى وكان هند كثير الوصف لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله عن حلية متعلق بسألت أى سألته عن صفته صلى الله عليه وسلم وانما كان هند وصافا لرسول الله صلى الله عليه وسلم لكونه قد أمعن النظر في ذاته الشريفة وهو صغير مثل علي كرم الله وجهه لان كلا منهما تربى في حجر النبي صلى الله عليه وسلم والصغير يتمكن من التأمل وامعان النظر بخلاف الكبير فانه تمنعه المهابة والحياء من ذلك ومن ثم قال بعضهم عمدة احاديث الشمايل تدور على هند بن ابي هالة وعلى بن ابي طالب (قوله وانا اشتهي أن

يصف لى منها شيأ) اى وأنا أشتاق الى ان يصف لى من حلية رسول الله شيأ عظيما فالتنوين للتعظيم والجملة معطوفة على جملة كان وصافا الخ والجملتان معترضتان بين السؤال والجواب اوحاليتان (قوله فقال) اى هند خال الحسن (قوله فخما) بفتح الفاء وسكون الخاء اوكسرها واقتصر بعضهم على السكون لكونه الاشهر اى عظيما فى نفسه وقوله مفخما اى معظما عند الخلق لايستطيع احد أن لايعظمه وان حرص على ترك تعظيمه وقيل معنى كونه فخما كونه عظيما عند الله وكونه مفخما كونه معظما عند الناس (قوله يتلألأ وجهه تلألؤ القمر ليلة البدر) اى يشرق وجهه اشراقا مثل اشراق القمر ليلة كماله وهى ليلة اربعة عشر سمى بذلك لانه يبدر الشمس بالطلوع أى يسبق فى طلوعه الشمس فى غروبها (قوله فذكر) اى الحسن وقوله الحديث بطوله وقد تقدم فى باب الخلق من هذا الكتاب (قوله فكتمتها الحسين زمانا) اى اخفيت هذه الصفات عن الحسين مدة طويلة وانما كتمها عنه ليختبر اجتهاده فى تحصيل العلم بجلية جده اولينتظر سؤاله عنها فان التعليم بعد الطلب اثبت وارسخ فى الذهن (قوله ثم حدثته) أى بما سمعته من خالى هند وقوله فوجدته أى الحسين وقوله قد سبقنى اليه أى الى السؤال عنها من خاله هند وقوله فسأله عما سألته أى فسأل الحسين خاله عما سألته عنه من الاوصاف (قوله ووجدته قد سأل أباه عن مدخله ومخرجه) أى ووجدت الحسين زاد على فى تحصيل العلم بصفة جده حيث سأل أباه وفى نسخة أبى أى على بن أبى طالب عن كيفية مدخله ومخرجه وكل منهما مصدر ميمى يصلح للزمان والمكان والحدث والمراد منه هنا الزمان والمعنى انه سأل أباه عن حاله وصفته فى زمن دخوله فى البيت وفى زمن خروجه منه (قوله وشكله) أى هيئته وطريقته الشامل لمجلسه فدخل فى السؤال عن الشكل السؤال عن مجلسه الآتى (قوله فلم يدع منه شيأ) اى فلم يترك على مما سأله عنه الحسين شيأ أولم يترك الحسين من السؤال عن أحواله شيأ (قوله قال الحسين) أى فى تفصيل ما أجمله اولا بقوله عن مدخله ومخرجه وشكله فقد روى الحسن عن أخيه الحسين مارواه الحسين عن أبيه على فصار الحسن راويا ماتقدم عن خاله هند بلا واسطة وماسيأتى عن أبيه على بواسطة اخيه الحسين (قوله عن دخول رسول الله) اى عن سيرته وطريقته ومايصنعه فى زمن دخوله واستقراره فى بيته (قوله فقال) أى أبوه على وقوله كان أى النبى صلى الله عليه وسلم وقوله أوى الى منزله أى وصل اليه واستقر فيه واوى بالمد أو بالقصر وقوله جزأ دخوله ثلاثة أجزاء أى قسم زمن دخوله ثلاثة أقسام (قوله جزأ لله) اى لعبادة الله والتفكر فى مصنوعاته وقوله وجزأ لاهله أى لمؤانسة أهله ومعاشرتهم فانه كان احسن الناس عشرة وقوله وجزأ لنفسه أى لنفع نفسه فيفعل فيه مايعود عليه بالتكميل الاخروى والدنيوى. (قوله ثم جزأ جزأه بينه وبين الناس) أى ثم قسم جزأه الذى جعله لنفسه بينه وبين جميع الناس سواء من كان موجودا ومن سيوجد بعدهم الى يوم القيامة بواسطة التبليغ عنه (قوله فيرد بالخاصة على العامة) فى نسخة فيرد ذلك اى فيرد ذلك الجزء الذى جعله للناس بسبب خاصة الناس وهم أهله وأفاضل الصحابة الذين كانوا يدخلون عليه فى بيته كالخلفاء الاربع على عامتهم وهم الذين لم يعتادوا الدخول عليه فى بيته فخواص الصحابة يدخلون عليه فى بيته فيأخذون عنه الاحاديث ثم يبلغونها للذين لم يدخلوا

يصف لى منها شيأ فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فخما مفخما يتلألأ وجهه تلألؤ القمر ليلة البدر فذكر الحديث بطوله قال الحسن فكتمتها الحسين زمانا ثم حدثته فوجدته قد سبقنى اليه فسأله عما سألته عنه ووجدته قد سأل أباه عن مدخله ومخرجه وشكله فلم يدع منه شيأ قال الحسين فسألت ابى عن دخول رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كان اذا أوى الى منزله جزأ دخوله ثلاثة أجزاء جزأ لله وجزأ لاهله وجزأ لنفسه ثم جزأ جزأه بينه وبين الناس فيرد بالخاصة على العامة

بعد خروجهم من عنده فكان يوصل العلوم لعامة الناس بواسطة خاصتهم (قوله ولا يدخر عنهم شيأ) بتشديد الدال المهملة كما هو الرواية وان جاز بحسب اللغة ان يقرأ بالذال المعجمة اى لا يخفى عنهم شيأ من تعلقات النصح والهداية (قوله وكان من سيرته فى جزء الامة ايثار أهل الفضل باذنه) اى وكان من عادته وطريقته فيما يصنع فى الجزء الذى جعله لامته تقديم أهل الفضل حسبا اونسبا اوسبقا اوصلاحا باذنه صلى الله عليه وسلم لهم فى ذلك فيأذن لهم فى التقدم والافادة وابلاغ احوال العامة وقوله وقسمه على قدر فضلهم فى الدين معطوف على ايثار الخ اى وكان من سيرته فى ذلك الجزء أيضا قسمه ذلك الجزء على قدر مراتبهم فى الدين من جهة الصلاح والتقوى لا من جهة الاحساب والانساب قال تعالى ان أكرمكم عند الله اتقاكم اوالمراد على قدر حاجاتهم فى الدين وبلائه قوله فمنهم ذوالحاجة ومنهم ذوالحاجتين ومنهم ذوالحوائج فان هذا بيان للتفاوت فى مراتب الاستحقاق والفاء للتفصيل والمراد بالحوائج المسائل المتعلقة بالدين وقوله فيتشاغل بهم اى فيشتغل بذوى الحاجات وقوله ويشغلهم بفتح أوله مضارع شغله كمنعه وأما يشغل بضم اوله من أشغل رباعيا فقيل لغة جيدة وقيل قليلة وقيل رديئة كما فى القاموس وقوله فيما يصلحهم والامة وفى نسخة بما فالباء بمعنى فى اى فى الذى يصلحهم ويصلح الامة وهو من عطف العام على الخاص سواء كان المراد أمة الدعوة أوأمة الاجابة فلا يدعهم يشتغلون بما لا يعنيهم وقوله من مسئلتهم عنه بيان لما أى من سؤالهم النبى عما يصلحهم ويصلح الامة وفى نسخة عنهم اى عن أحوالهم وقوله واخبارهم بالذى ينبغى لهم أى واخبار النبى اياهم بالاحكام التى تليق بهم وباحوالهم وزمانهم ومكانهم والمعارف التى تسعها عقولهم ومن ثم اختلفت وصاياه لاصحابه باختلاف احوالهم فقال لرجل جوابا لقوله أوصنى استحى من الله كما تستحى من رجل صالح من قومك وقال لآخر جوابا لقوله أوصنى لا تغضب (قوله ويقول ليبلغ الشاهد منكم الغائب) اى ويقول لهم بعد ان يفيدهم ما يصلحهم ويصلح الامة ليبلغ الحاضر منكم الآن الغائب عن المجلس من بقية الامة حتى من سيوجد وقوله وأبلغونى حاجة من لا يستطيع ابلاغها اى ويقول لهم أوصلوا الى حاجة من لا يستطيع ايصالها من الضعفاء كالنساء والعبيد والمرضى والغائبين ويؤخذ من ذلك انه يسن المعاونة والحث على قضاء حوائج المحتاجين ثم رغب فى ذلك وحث عليه بقوله فانه من ابلغ سلطانا حاجة الخ اى فان الحال والشان من أوصل قادرا على تنفيذ ما يبلغه وان لم يكن سلطانا حقيقة حاجة من لا يقدر على ايصالها ثبت الله قدميه على الصراط يوم القيامة يوم تزل الاقدام دينية كانت الحاجة اودنيوية فانه لما حركهما فى ابلاغ حاجة المسكين جوزى بثباتهما على الصراط وقوله لا يذكر عنده الا ذلك اى لا يحكى عنده الا ما ذكر مما ينفعهم فى دينهم اودنياهم دون ما لا ينفعهم فى ذلك كالامور المباحة التى لا فائدة فيها وقوله ولا يقبل من أحد غيره اى ولا يقبل من أحد غير المحتاج اليه فهو تاكيد للكلام الذى قبله (قوله يدخلون رواد) بضم الراء وتشديد الواو جمع رائد وهو فى الاصل من يتقدم القوم لينظر لهم الكلأ ومساقط الغيث والمراد هنا اكابر الصحب الذين يتقدمون فى الدخول عليه فى بيته ليستفيد وامنه ما يصلح امر الامة وقوله ولا يفترقون الا عن ذواق بفتح أوله بمعنى مذوق من الطعام كما هو

ولا يدخر عنهم شيأ وكان من سيرته فى جزء الامة ايثار اهل الفضل باذنه وقسمه على قدر فضلهم فى الدين فمنهم ذو الحاجة ومنهم ذو الحاجتين ومنهم ذو الحوائج فيتشاغل بهم ويشغلهم فيما يصلحهم والامة من مسئلتهم عنه واخبارهم بالذى ينبغى لهم ويقول ليبلغ الشاهد منكم الغائب وأبلغونى حاجة من لا يستطيع ابلاغها فانه من ابلغ سلطانا حاجة من لا يستطيع ابلاغها ثبت الله قدميه يوم القيامة لا يذكر عنده الا ذلك ولا يقبل من احد غيره يدخلون رواد ولا يفترقون الا عن ذواق

الاصل فى الذواق لكن العلماء حملوه على العلم والادب فالمعنى لا يتفرقون من عنده الا بعد استفادة علم وخير وقوله ويخرجون ادلة اى ويخرجون من عنده حال كونهم هداة للناس والرواية المشهورة المصححة بالدال المهملة وبعضهم رواه بالذال المعجمة والمعنى عليه يخرجون من عنده حال كونهم متذللين متواضعين قال تعالى أذلة على المؤمنين وهو حسن ان ساعدته الرواية لكنه لا يناسب قوله يعنى على الخير فان الظاهر انه متعلق بأدلة وأما تعلقه بمحذوف حال اى حال كونهم كائنين على الخير فبعيد والمراد بالخير العلم فكان لا يزيدهم العلم الا تواضعا لا ترفعا وقد روى الديلمى فى مسند الفردوس عن على كرم الله وجهه من ازداد علما ولم يزدد فى الدنيا زهدا لم يزدد من الله الا بعدا وقد قال القائل

اذا لم يزد علم الفتى قلبه هدى * وسيرته عدلا واخلاقه حسنا

فبشره ان الله اولاه نقمة * تغشمه حرمانا وتورثه حزنا

(قوله قال فسألته عن مخرجه) اى قال الحسين فسألت أبى عن سيرته وطريقته وما كان يصنع فى زمن خروجه من البيت واستقراره خارجه كما أشار لذلك بقوله كيف كان يصنع فيه (قوله قال) اى على رضى الله عنه وقوله يخزن لسانه بضم الزاى وكسرها اى يحبسه ويضبطه وقوله الا فيما يعنيه وفى بعض النسخ عما لا يعنيه اى نهيه عما ينفع نفعا دينيا أو دنيويا فكان كثير الصمت الا فيما يعنى كيف وقد قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت وقوله ويؤلفهم اى يجعلهم آلفين له مقبلين عليه بملاطفته لهم وحسن اخلاقه معهم او يؤلف بينهم بحيث لا يبقى بينهم تباغض (قوله ولا ينفرهم) أى لا يفعل بهم ما يكون سببا لتنفرهم لما عنده من العفو والصفح والرأفة بهم (قوله ويكرم كريم كل قوم ويوليه عليهم) اى يعظم أفضل كل قوم بما يناسبه من التعظيم ويجعله واليا عليهم وأميرا فيهم لان القوم اطوع لكبيرهم مع ما فيه من الكرم الموجب للرفق بهم ولاعتدال امره معهم (قوله ويحذر الناس) بضم الياء وكسر الذال المشددة اى يخوفهم من عذاب الله ويحثهم على طاعته او بفتح الياء والذال المخففة كيعلم وعليه أكثر الرواة اى يحترز من الناس لانه لم يكن متغفلا والاول وان كان حسنا لا يناسب المقام ولا يلائم قوله ويحترس منهم فان معناه يحتفظ منهم وقوله من غير ان يطوى عن أحد منهم بشره وخلقه أى من غير أن يمنع عن احد من الناس طلاقة وجهه ولا حسن خلقه (قوله ويتفقد اصحابه) اى يسأل عنهم حال غيبتهم فان كان أحد منهم مريضا عاده او مسافرا دعا له او ميتا استغفر له (قوله ويسأل الناس عما فى الناس) أى يسأل خاصة أصحابه عما وقع فى الناس ليدفع ظلم الظالم وينتصر للمظلوم ويقوى جانب الضعيف وليس المراد انه يتجسس عن عيوبهم ويتفحص عن ذنوبهم ويؤخذ منه انه ينبغى للحكام ان يسألوا عن احوال الرعايا وكذلك الفقهاء والصلحاء والاكابر الذين لهم اتباع فلا يغفلون عن السؤال عن احوال اتباعهم لئلا يترتب على الاهمال مضار يعسر دفعها (قوله ويحسن الحسن) اى يصف الشئ الحسن بالحسن يعنى انه يظهر حسنه بمدحه أو مدح فاعله وقوله ويقويه اى يظهر قوته بدليل معقول او منقول وقوله ويقبح القبيح اى يصف الشئ القبيح بالقبح بمعنى انه يظهر قبحه بذمه أو ذم فاعله وقوله ويوهنه اى يجعله واهيا ضعيفا بالمنع والزجر عنه وفى بعض النسخ ويوهنه

ويخرجون ادلة يعنى على الخير قال فسألته عن مخرجه كيف كان يصنع فيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخزن لسانه الا فيما يعنيه ويؤلفهم ولا ينفرهم ويكرم كريم كل قوم ويوليه عليهم ويحذر الناس ويحترس منهم من غير ان يطوى عن احد منهم بشره وخلقه ويتفقد اصحابه ويسأل الناس عما فى الناس ويحسن الحسن ويقويه ويقبح القبيح ويوهنه

ومآل المعنى واحد (قوله معتدل الامر غير مختلف) اى معتدل الحال والشأن غير مختلفه ولكون المقام مقام مدح آتى بقوله غير مختلف مع انه يغنى عنه ماقبله فسأل راقواله وأفعاله معتدلة لااختلاف فيها والرواية فى كل من هاتين الكلمتين بالرفع على انه خبر مبتدا محذوف مع ان ظاهر السياق النصب على انه معطوف على خبر كان بحذف حرف العطف اى وكان معتدل الامر غير مختلف ولعل وجه الرفع أن كونه معتدل الامر غير مختلف من الامور اللازمة التى لاتنفك عنه أبدا والرفع على أن ذلك خبر مبتدا محذوف يقتضى أن يكون الكلام جملة اسمية وهى تفيد الدوام والاستمرار (قوله لايغفل) اى عن تذكيرهم وتعليمهم وقوله مخافة مفعول من أجله وقوله أن يغفلوا أى عن استفادة احواله وأفعاله وقوله او يملوا اى الى الدعة والراحة او يملوا عنه وينفروا منه كما هو شأن المتكلمين فانهم لايغفلون عن ارشاد تلامذتهم مخافة ان يغفلوا عن الاخذ عنهم أو يملوا الى الكسل والرفاهية هذا وفى بعض النسخ لايفعل مخافة ان يفعلوا او يملوا والمعنى على هذه النسخة لايفعل العبادة الشاقة مخافة أن يفعلوها فلا يطيقون ويملوها ويتكاسلوا عنها (قوله لكل حال عنده عتاد) اى لكل حال من أحواله وأحوال غيره عتاد بفتح عينه كسحاب اى شئ معد له فكان يعد للامور أشكالها ونظائرها كآلة الحرب وغيرها وقوله لايقصر عن الحق اى عن استيفائه لصاحبه اوعن بيانه وقوله ولايجاوزه اى ولايتجاوزه فلا يأخذ أكثر منه (قوله الذين يلونه من الناس خيارهم) اى الذين يقربون منه لاكتساب الفوائد وتعلمها خيار الناس لانهم الذين يصلحون لاستفادة العلوم وتعلمها ومن ثم قال ليلينى منكم اولوا الاحلام والنهى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم فينبغى للعالم فى درسه ان يجعل الذين يقربون منه خيار طلبته لانهم هم الذين يوثق بهم علما وفهما (قوله أفضلهم عنده أعمهم نصيحة) أى أفضل الناس عنده صلى الله عليه وسلم أكثرهم نصيحة للمسلمين فى الدين والدنيا فانه ورد الدين النصيحة وقوله وأعظمهم عنده منزلة أحسنهم مواساة وموازرة اى واعظم الناس عنده صلى الله عليه وسلم احسنهم مواساة واحسانا للمحتاجين ولو مع احتياج انفسهم لقوله تعالى ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة وموازرة ومعاونة لاخوانهم فى مهمات الامور من البر والتقوى لقوله تعالى وتعاونوا على البر والتقوى (قوله قال) اى الحسين وقوله فسألته اى عليا وقوله عن مجلسه اى عن احواله صلى الله عليه وسلم فى وقت جلوسه وقوله فقال اى على (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لايقوم ولايجلس الاعلى ذكر) اى لايقوم من مجلسه ولايجلس فيه الا فى حال تلبسه بالذكر فعلى للملابسة وهى مع مدخولها فى محل نصب على الحال ويؤخذ منه ندب الذكر عند القيام وعند القعود والاصل فى مشروعية ذلك قوله تعالى الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم والمقصود من ذلك تعميم الاحوال وبالجملة فالذكر أعظم العبادات لقوله تعالى ولذكر الله اكبر (قوله واذا انتهى الى قوم جلس حيث ينتهى به المجلس) اى واذا وصل لقوم جالسين جلس فى المكان الذى يلقاه خاليا من المجالس بكسر اللام كما هو الرواية وهو موضع الجلوس فكان لايترفع على اصحابه حتى يجلس صدر المجلس لمزيد تواضعه ومكارم اخلاقه ومع ذلك فأينما جلس يكون هو صدر المجلس وقوله ويأمر بذلك اى بالجلوس حيث ينتهى المجلس

لمعتدل الامر غير مختلف
لايغفل مخافة ان يغفلوا
او يملوا لكل حال عنده
عتاد لا يقصر عن الحق
ولا يجاوزه الذين يلونه من
الناس خيارهم افضلهم
عنده اعمهم نصيحة
واعظمهم عنده منزلة
احسنهم مواساة وموازرة
قال فسألته عن مجلسه
فقال كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا يقوم ولا
يجلس الا على ذكر واذا
انتهى الى قوم جلس حيث
ينتهى به المجلس ويأمر بذلك

اعراضا عن رعونة النفس وأغراضها الفاسدة وقد ورد أمره بذلك فى أحاديث كثيرة منها خبر البيهقى وغيره اذا انتهى احدكم الى المجلس فان وسع له فليجلس والا فلينظر الى اوسع مكان يراه فليجلس فيه وبالجملة فقد ثبتت مشروعية ذلك فعلا وامرا (قوله يعطى كل جلسائه بنصيبه) اى يعطى كل واحد من جلسائه نصيبه وحظه من البشر والطلاقة والتعليم والتفهيم بحسب مايليق به فالباء زائدة فى المفعول الثانى للتأكيد وقيل ان المفعول الثانى مقدر أى شيأ بقدر نصيبه (قوله لايحسب جليسه ان احدا أكرم عليه منه) اى لايظن مجالسه والاضافة للجنس فيشمل كل واحد من مجالسيه ان احدا من امثاله واقرانه أكرم عنده صلى الله عليه وسلم من نفسه وذلك لكمال خلقه وحسن معاشرته لاصحابه فكان يظن كل واحد منهم انه اقرب من غيره اليه وأحب الناس عنده لاندفاع التحاسد والتباغض المنهى عنهما فى قوله لاتباغضوا ولاتحاسدوا وكونوا عباد الله اخوانا (قوله من جالسه) وفى نسخة من جالسه بالفاء وقوله أوفاوضه اى شرع معه فى الكلام فى مشاورة اومراجعة فى حاجة له وأو للتنويع خلافا لمن جعلها للشك وقوله صابره اى غلبه فى الصبر على المجالسة أو المكالمة فلا يبادر بالقيام من المجلس ولا يقطع الكلام ولا يظهر الملل والسآمة وقوله حتى يكون هو المنصرف عنه أى ويستمر معه كذلك حتى يكون المجالس أو المفاوض هو المنصرف عنه لا الرسول عليه الصلاة والسلام لمبالغته فى الصبر معه (قوله ومن سأله حاجة لم يرده الا بها او بميسور من القول) أى من سأله صلى الله عليه وسلم أى انسان كان حاجة أية حاجة كانت لم يرد السائل الا بها ان تيسرت عنده او بميسور حسن من القول لا بميسور خشن منه ان لم تتيسر لفقد او مانع لكمال سخائه وحيائه ومروءته وهذا المعنى مأخوذ من قوله تعالى واما تعرضن عنهم ابتغاء رحمة من ربك ترجوها فقل لهم قولا ميسورا ومن ذلك الميسور أن يعد السائل بعطاء اذا جاءه شئ كما وقع له مع كثيرين ولذلك قال الصديق رضى الله عنه بعد استخلافه وقد جاءه مال من كان له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عدة فليأتنا فأتوه فوفاهم (قوله قد وسع) بكسر السين اى عم وقوله الناس اى كلهم حتى المنافقين وقوله بسطه اى بشره وطلاقة وجهه وقوله وخلقه أى حسن خلقه الكريم لكونه صلى الله عليه وسلم يلاطف كل واحد بما يناسبه وقوله فصار لهم أبا أى كالاب فى الشفقة بل هو اشفق اذ غاية الاب أن يسعى فى صلاح الظاهر وهو صلى الله عليه وسلم يسعى فى صلاح الظاهر والباطن وقوله وصاروا عنده فى الحق سواء أى مستوين فى الحق فيوصل لكل واحد منهم مايستحقه ويليق به ولا يطمع أحد منهم ان يتميز عنده على أحد لكمال عدله وسلامته من الاغراض النفسانية (قوله مجلسه مجلس حلم) أى منه فيحلم عليهم وفى نسخة علم أى يفيدهم اياه كما قال تعالى ويعلمهم الكتاب والحكمة وقوله وحياء أى منهم فكانوا يجلسون معه على غاية من الادب فكأنما على رؤسهم الطير وقوله وصبر أى منه صلى الله عليه وسلم على جفوتهم لقوله تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك وقوله وأمانة أى منهم على مايقع فى المجلس من الاسرار والمراد أن مجلسه مجلس كمال هذه الامور لانه مجلس تذكير بالله تعالى وترغيب فيما عنده من الثواب وترهيب مما عنده من العقاب فترق قلوبهم فيزهدون فى الدنيا ويرغبون فى الآخرة (قوله لاترفع فيه الاصوات) أى لايرفع

يعطى كل جلسائه بنصيبه
لايحسب جليسه ان احدا
أكرم عليه منه من جالسه
اوفاوضه فى حاجة صابره
حتى يكون هو المنصرف
عنه ومن سأله حاجة لم يرده
الا بها او بميسور من القول
قد وسع الناس بسطه
وخلقه فصار لهم اباوصاروا
عنده فى الحق سواء مجلسه
مجلس حلم وحياء وأمانة
وصبر لاترفع فيه الاصوات

احد من اصحابه صوته فى مجلسه صلى الله عليه وسلم لانجادلة معاندا وارهاب عدو وما اشبه ذلك لقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا لاترفعوا اصواتكم فوق صوت النبى فكانوا رضى الله عنهم على غاية من الادب فى مجلسه بخلاف كثير من طلبة العلم فانهم يرفعون اصواتهم فى الدروس امارياء اولبعدهم (قوله ولاتؤبن) أى لاتعاب من الابن بفتح الهمزة وهو العيب يقال ابنه يأبنه بكسر الباء وضمها أبنا اذا عابه وقوله فيه أى فى مجلسه صلى الله عليه وسلم وقوله الحرم بضم الحاء وفتح الراء وبضمهما جمع حرمة وهى مايحترم ويحمى من اهل الرجل فالمعنى لاتعاب فيه حرم الناس بقذف ولاغيبة ونحوهما بل مجلسه مصون عن كل قول قبيح (قوله ولاتنثى) أى لاتشاع ولاتذاع قال فى القاموس نثا الحديث حدث به وأشاعه وقوله فلتاته أى هفوات مجلسه صلى الله عليه وسلم فالضمير للمجلس والفلتات جمع فلتة وهى الهفوة فاذا حصل من بعض حاضريه هفوة لاتشاع ولاتذاع ولاتنقل عن المجلس بل تستر على صاحبها اذا صدرت منه على خلاف عادته وطبعه هذا مايعطيه ظاهر العبارة والاولى جعل النفى منصبا على الفلتات نفسها لاوصفها من الاشاعة والاذاعة فالمعنى لافلتات فيه اصلا فلم يكن شئ منها فى مجلسه صلى الله عليه وسلم وليس منها مايصدر من اجلاف العرب كقول بعضهم أعطنى من مال الله لامن مال ابيك وجذبه بل ذالك دأبهم وعادتهم (قوله متعادلين) أى كانوا متعادلين فهو خبر لكان مقدرة والمعنى انهم كانوا متساوين فلا يتكبر بعضهم على بعض ولايفتخر عليه بحسب أو نسب وقوله بل كانوا يتفاضلون فيه بالتقوى أى بل كانوا يفضل بعضهم على بعض فى مجلسه صلى الله عليه وسلم بالتقوى علما وعملا وفى نسخة يتعاطفون بدل يتفاضلون أى يعطف بعضهم على بعض ويرق له ويرحمه لما بينهم من المحبة والالفة وقوله متواضعين حال من الواو فى يتفاضلون أو يتعاطفون أى حال كونهم متواضعين (قوله يوقرون فيه الكبير ويرحمون فيه الصغير) أى يعظمون فى مجلسه صلى الله عليه وسلم الكبير بفتح الكاف فقط ويشفقون فيه على الصغير بفتح الصاد وكسرها والمراد ليس منا من لم يرحم صغيرنا ولم يوقر كبيرنا (قوله ويؤثرون ذا الحاجة) أى يقدمونه على انفسهم فى تقريبه للنبى صلى الله عليه وسلم ليقضى حاجته منه وقوله ويحفظون الغريب يحتمل أن المراد الغريب من الناس كما هو المتبادر فالمعنى يحفظون حقه واكرامه لغربته ويحتمل ان المراد الغريب من المسائل فالمعنى يحفظونه بالضبط والاتقان خوفا من الضياع (قوله ابن بزيع) بفتح الموحدة وكسر الزاى بتحتية فعين مهملة وقوله ابن المفضل بفتح الضاد المعجمة المشددة (قوله لواهدى الى) أى لو ارسل الى على سبيل الهدية وقوله كراع بضم الكاف كغراب مادون الكعب من الدواب وقيل مستدق الساق من الغنم والبقر يذكر ويؤنث والجمع اكرع ثم أكارع وفى المثل أعطى العبد كراعا فطلب ذراعا لان الذراع فى اليد والكراع فى الرجل والاول خير من الثانى وقوله لقبلت أى ليحصل التصاقب والتآلف فان الرد يحدث النفور والعداوة فيندب قبول الهدية ولو لشئ قليل (قوله ولودعيت عليه) أى اليه كما فى نسخة وقوله لاجبت أى لتأليف الداعى وزيادة المحبة فان عدم الاجابة يقتضى النفرة وعدم المحبة فيندب اجابة الدعوة ولو لشئ قليل (قوله ليس براكب بغل الخ) أى بل كان على رجليه ماشيا كما صرحت به رواية البخارى عن جابر رضى الله عنه اتانى رسول الله صلى

ولاتؤبن فيه الحرم ولاتنثى فلتاته متعادلين بل كانوا يتفاضلون فيه بالتقوى متواضعين يوقرون فيه الكبير ويرحمون فيه الصغير ويؤثرون ذا الحاجة ويحفظون الغريب

حدثنا محمد بن عبد الله ابن بزيع حدثنا بشر بن المفضل حدثنا سعيد عن قتادة عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو أهدى الى كراع لقبلت ولو دعيت عليه لاجبت

حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن محمد بن المنكدر عن جابر رضى الله عنه قال جاءنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس براكب بغل ولا بذون

حدثنا عبد الله بن عبد

حدثنا أبو نعيم أنبأنا يحيى بن أبي الهيثم العطار قال سمعت يوسف ابن عبد الله بن سلام قال سمعت رسول

الله عليه وسلم يعودني وأبو بكر وهما ماشيان فكان صلى الله عليه وسلم لتواضعه يدور على أصحابه ماشيا والمراد ان الركوب ليس عادة مستمرة له فلا ينافي أنه ركب في بعض المرات وقوله ولا يركبون بكسر فسكون وهو الفرس النجدي وفي المغرب هو التركي من الخيل ولعله اراد ما يتناول البرذونة تغليبا (قوله أبو نعيم) بالتصغير (قوله أنبأنا) وفي نسخة حدثنا (قوله أبي الهيثم) بالمثلثة (قوله يوسف بن عبد الله بن سلام) بفتح السين وتخفيف اللام ويوسف هذا صحابي صغير كما يؤخذ من قوله قال أي يوسف (قوله في حجره) بفتح الحاء وكسرها والمراد به حجر الثوب وهو طرفه المقدم منه لان الصغير يوضع فيه عادة ويطلق على المنع من التصرف وعلى الانثى من الخيل وحجر ثمود وحجر اسمعيل وغير ذلك مما في قول بعضهم

ركبت حجرا وطفت البيت خلف الحجر * وحزت حجرا عظيما ما دخلت الحجر

لله حجر منعني من دخول الحجر * ما قلت حجرا ولو اعطيت ملء الحجر

وقوله ومسح على رأسي أي مسح النبي صلى الله عليه وسلم يده على رأسي تبريكا عليه زاد الطبراني ودعا لي بالبركة فيسن لمن يثبر له تسمية أولاد أصحابه وتحسين اسمائهم ووضع الصغير في الحجر كما فعل المصطفى من كمال تواضعه وحسن خلقه (قوله الرقاشي) بفتح الراء وتخفيف القاف (قوله ج) أي حجة الوداع وقوله على رحل أي حال كونه كائنا على رحل بفتح الراء وسكون الحاء أي قتب وقوله رث بفتح الراء وتشديد المثلثة أي خلق بفتحتين أي عتيق وقوله وقطيفة أي وعلى قطيفة فيفيد انها كانت فوق الرحل وكان صلى الله عليه وسلم راكبا عليها لا لابسا لها وقوله كانري بالبناء للمفعول أي نظن والمعلوم أي نعلم وقوله ثمنها اربعة دراهم بل كانت لا تساويها كما سبق وزعم انها متعددة ممنوع لانه لم يحج بعد الهجرة الا مرة واحدة وقوله فلما استوت به راحلته أي ارتفعت راحلته حال كونها متلبسة به لكونها حاملة له والراحلة من الابل البعير القوي على الاسفار والاحمال يطلق على الذكر والانثى فالتاء فيها للمبالغة لا للتأنيث وقوله قال أي النبي صلى الله عليه وسلم وقوله لبيك أي لبين لك اي اقامتين على اجابتك من لب بالمكان اذا أقام به والمراد من ذلك التكرار لا خصوص التثنية والمعنى انا مقيم على اجابتك اقامة بعد اقامة واجابة بعد اجابة وقوله بحجة أي حال كوني ملتبسا بحجة وقوله لا سمعة فيها ولا رياء اي بل هي خالصة لوجهك وانما نفى الرياء والسمعة مع كونه معصوما منهما تواضعا منه صلى الله عليه وسلم وتعليما لامته (قوله أن رجلا خياطا) قيل هو من مواليه وقدم حديثه في باب الادام لكنه ذكرها لدلالته على تواضعه صلى الله عليه وسلم وقوله فقرب منه اي اليه كما في نسخة وقوله ثريدا اي خبزا مثرودا بمرق اللحم وقوله عليه دباء اي على الثريد دباء بالقصر والمد وهو القرع وقوله قال اي أنس وقوله فكان وفي نسخة وكان وقوله يأخذ الدباء أي يلتقطها من القصعة وقوله وكان يحب الدباء كالتعليل لما قبله فكانه قال لانه كان يحب الدباء وقوله فما صنع الخ أي اقتداء به صلى الله عليه وسلم في اختيار الدباء وحبها وقوله الاصنع بالبناء للمجهول فيه وفي الذي قبله (قوله محمد بن اسمعيل) أي البخاري (قوله عن عمرة) بفتح العين وسكون الميم وهي في الرواة ستة والمراد بها هنا عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة كانت في حجر عائشة أم المؤمنين وروت عنها كثيرا (قوله قالت) أي عمرة وقوله قيل لعائشة أي قال لها بعضهم ولم يعين

سلام قال سمعاني رسول

الله صلى الله عليه وسلم

يوسف واقعدني في حجره

ومسح على رأسي ۞ حدثنا

اسحق بن منصور حدثنا

ابو داود الطيالسي حدثنا

الربيع وهو ابن صبيح

حدثنا يزيد الرقاشي

عن أنس بن مالك رضي

الله عنه أن رسول الله صلى

الله عليه وسلم حج على رحل

رث وقطيفة كانري ثمنها

أربعة دراهم فلما استوت

به راحلته قال لبيك بحجة

لا سمعة فيها ولا رياء ۞ حدثنا

اسحق بن منصور حدثنا

عبد الرزاق حدثنا

معمر عن ثابت البناني

وعاصم الاحول عن أنس

بن مالك ان رجلا خياطا

دعا رسول الله صلى الله

عليه وسلم فقرب منه ثريدا

عليه دباء قال فكان رسول

الله صلى الله عليه وسلم

يأخذ الدباء وكان يحب الدباء

قال ثابت فسمعت أنسا

يقول فما صنع لي طعام اقدر

على أن يصنع فيه دباء الا اصنع

۞ حدثنا محمد بن اسمعيل

حدثنا عبد الله بن صالح

حدثنا معاوية بن صالح

عن يحيى بن سعيد عن عمرة

قالت قيل لعائشة ماذا

كان يعمل رسول الله صلى

الله عليه وسلم في بيته قالت

القائل وقوله قالت اى عائشة (قوله كان بشرا من البشر) انما ذكرت ذلك تمهيدا لما تذكره بعد الذى هو محط الجواب ودفعت بذلك ما رأته من اعتقاد الكفار أنه لا يليق بمنصبه ان يفعل ما يفعله غيره من العامة وانما يليق ان يكون كالملوك الذين يترفعون عن الافعال العادية تكبرا (قوله يفلى ثوبه) بفتح الياء كيرمى اى يفتشه ليلتقط ما فيه مما علق فيه من نحو شوك أو ليرقع ما فيه من نحو خرق لا نحو قمل لان اصل القمل من العفونة ولا عفونة فيه واكثره من العرق وعرقه طيب ولذلك ذكر ابن سبع وتبعه بعض شراح الشفاء انه لم يكن فيه قمل لانه نور ومن قال ان فيه قملا فهو كمن نقصه وقيل انه كان فى ثوبه قمل ولا يؤذيه وانما كان يلتقطه استقذارا له (قوله ويحلب شاته) بضم اللام ويجوز كسرها وقوله ويخدم نفسه وفى رواية يخيط ثوبه ويخصف نعله وفى رواية أخرى يرقع ثوبه ويعمل ما يعمل الرجال فى بيوتهم وفى رواية اخرى أيضا يعمل عمل البيت واكثر ما يعمل الخياطة فيسن للرجل خدمة نفسه واهله لما فى ذلك من التواضع وترك التكبر

كان بشرا من البشر يفلى ثوبه ويحلب شاته ويخدم نفسه

(باب ما جاء فى خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم)

(باب ما جاء فى خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم)

حدثنا عباس بن محمد الدورى حدثنا عبد الله ابن يزيد المقرئ حدثنا ليث بن سعد حدثنا أبو عثمان الوليد بن ابى الوليد عن سليمان بن خارجة عن خارجة بن زيد بن ثابت قال دخل نفر على زيد بن ثابت فقالوا له حدثنا احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ماذا أحدثكم كنت جاره فكان اذا نزل عليه الوحى بعث الى فكتبته له فكنا اذا ذكرنا الدنيا ذكرها معنا واذا ذكرنا الآخرة ذكرها معنا واذا ذكرنا الطعام ذكر معنا

بضم الخاء واللام وقد تسكن وهو الطبع والسجية من الاوصاف الباطنة بخلاف الخلق بفتح الخاء وسكون اللام فانه اسم للصفات الظاهرية وتعلق الكمال بالاول أكثر منه بالثانى وعرف حجة الاسلام الغزالى الخلق بأنه هيئة للنفس يصدر عنها الافعال بسهولة فان كانت تلك الافعال بحيث سميت الهيئة خلقا حسنا والا سميت خلقا سيئا فقول الشيخ ابن حجر الخلق ملكة نفسانية ينشأ عنها جميل الافعال انما هو تعريف للخلق الحسن لا لمطلق الخلق وقد بلغ المصطفى من حسن الخلق ما لم يصل اليه احد وناهيك بقوله تعالى وانك لعلى خلق عظيم (قوله المقرئ) بالهمز على صيغة اسم الفاعل من الاقراء وهو تعليم القرآن (قوله ليث بن سعد) اى الفهمى عالم أهل مصر كان نظير مالك فى العلم وكان فى الكرم غاية حتى قيل انه كان دخله كل سنة ثمانين الف دينار وما وجبت عليه زكاة قط (قوله نفر) بفتحتين جماعة الرجال من ثلاثة الى عشرة وهو اسم جمع لا واحد له من لفظه بل من معناه وهو رجل (قوله على زيد بن ثابت) أى ابن الضحاك وهو صحابى مشهور كاتب الوحى والمراسلات (قوله حدثنا أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم) كأنهم سألوه أن يحدثهم أحاديث الشمايل فاستعظم التحديث فيها فلذلك قال ماذا أحدثكم استفهام تعجب اى اى شئ أحدثكم مع كون شمايله صلى الله عليه وسلم لا يحاط بها كلها بل ولا ببعضها من حيث الحقيقة والكمال وغرضه بذلك رد ما وقع فى أنفسهم من امكان الاحاطة بها أو ببعضها على الحقيقة (قوله كنت جاره) أى فأنا أعرف بأحواله من غيرى واراد بذلك أنه يفيدهم بعض احواله صلى الله عليه وسلم على وجه الضبط والاتقان (قوله بعث الى) أى لكتابة الوحى غالبا كما يدل عليه قوله فكتبته له فهو من جملة كتبة الوحى بل هو أجلهم وهم تسعة زيد المذكور وعثمان وعلى وابى ومعاوية وخالد بن سعيد وحنظلة بن الربيع والعلاء ابن الحضرمى وابان بن سعيد (قوله فكنا) أى معاشر الصحابة (قوله اذا ذكرنا الدنيا ذكرها معنا) اى ذكر الامور المتعلقة بالدنيا المعينة على أمور الآخرة كالجهاد وما يتعلق به من

المشاورة فى اموره وقوله واذا ذكرنا الآخرة ذكرهما معنا اى اذا ذكرتفاصيل أحوالها وقوله واذا ذكرنا الطعام ذكرهما معنا أى اذا ذكرأنواعه من المأكولات والمشروبات والفواكه وافاد ما فى كل واحد من الحكم المتعلقة به وما يتعلق به من منفعة ومضرة كما يعرف من الطب النبوى واما ذكرهم الدنيا والطعام لانه قد يفترق به فوائد علمية وآدابية على ان فيه بيان جواز تحدث الكبير مع اصحابه فى المباحات (قوله فكل هذا احدثكم) أى لتتفقهوا فى الدين واما ذكر هذا المؤكد به اهتمامه بالحديث والرواية برفع كل وان كان الاولى من حيث العربية النصب على أنه مفعول مقدم لاحدثكم لاستغنائه عن الحذف (قوله القرظى) نسبة الى قريظة قبيلة معروفة من يهود المدينة (قوله عمرو بن العاصى) بالياء وحذفها لغة اسلم وهاجر فى صفر سنة ثمان وامر على غزوة ذات السلاسل (قوله يقبل بوجهه وحديثه) اما الاقبال بالوجه فظاهر واما الاقبال بالحديث فمعناه جعل الكلام مع المخاطب وقصده به فهو معنوى والاول حسى وقوله على أشر القوم الكثير حذف الهمزة واستعملها بها لغة رديئة او قليلة (قوله يتألفهم) أى الاشر وانما اتى بضمير الجمع لانه جمع فى المعنى وقوله بذلك اى الاقبال المفهوم من الفعل وانما كان يتألفهم بذلك ليثبتوا على الاسلام اولاتقاء شرهم فاتقاء الشر بالاقبال على اهله والتبسم فى وجههم جائز واما الثناء عليهم فلا يجوز لانه كذب صريح ولا ينافى هذا استواء صحبه فى الاقبال عليهم على ما سبق لان ذلك حيث لاضرورة تحوج الى التخصيص وتخصيص الاشر بالاقبال عليه لضرورة تأليفه ومن فوائده أيضا حفظ من هو خير عن العجب والكبر (قوله حتى ظننت انى خير القوم) أى لانه كان لا يعرف أن شيمته وخلقه صلى الله عليه وسلم فى التألف فظن أن اقباله عليه لكونه خير القوم وهو فى الحقيقة لكونه شر القوم (قوله فقلت يارسول الله الخ) اى بناء على ظنه وتردده فى بعض أكابر الصحب (قوله فصدقنى) بتخفيف الدال اى اجبنى بالصدق من غير مراعاة ومداراة وفى بعض النسخ صدقنى بدون فاء وهو الاولى لان الغالب والمنهور عدم دخول الفاء فى جواب لما لكنه شائع كما صرح به بعض أئمة النحو (قوله فلوددت) بكسر الدال واللام للقسم وقوله أنى لم أكن سألته أى لانه تبين له أنه شر القوم وأنه أخطأ فى ظنه فينبغى للشخص أن لا يسأل عن شئ لا بعد التثبت لانه ربما ظهر خطؤه فينفضح حاله (قوله الضبعى) بضم الضاد وفتح الباء (قوله قال) أى انس وقوله خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين أى فى السفر والحضر وكان عمره حينئذ عشر سنين أيضا وهذا الحديث رواه ابو نعيم عن انس أيضا بلفظ خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين فما سبنى قط وما ضربنى ضربة ولا انتهرنى ولا عبس فى وجهى ولا امرنى بامر فتوانيت فيه فعاتبنى عليه فان عاتبنى احد قال دعوه ولو قدر شئ كان (قوله فما قال لى أف) بضم الهمزة وتشديد الفاء مكسورة بلا تنوين وبه ومفتوحة بلا تنوين فهذه ثلاث لغات قرئ بها فى السبع وذكر فيها بعضهم عشر لغات وقد ذكر أبو الحسن الكرمانى فيها تسعا وثلاثين لغة وزاد ابن عطية واحدة فأكملها أربعين ونظمها السيوطى فى أبيات فأجاد وهى كلمة تبرم وملال تقال لكل ما يتضجر منه ويستوى فيه الواحد والمثنى والجمع والمذكر والمؤنث قال تعالى ولا تقل لهما اف وقوله قط بفتح القاف

فكل هذا احدثكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿ حدثنا اسحق بن موسى حدثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحق عن زياد ابن ابى زياد عن محمد بن كعب القرظى عن عمرو بن العاصى قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل بوجهه وحديثه على اشر القوم يتألفهم بذلك فكان يقبل بوجهه وحديثه على حتى ظننت أنى خير القوم فقلت يارسول الله أنا خير او ابو بكر قال ابو بكر فقلت يارسول الله أنا خير او عمر فقال عمر فقلت يارسول الله انا خير او عثمان قال عثمان فلما سألت رسول الله فصدقنى فلوددت انى لم اكن سألته ﴿ حدثنا قتيبة بن سعيد (أنبأنا) جعفر بن سليمان الضبعى عن ثابت عن انس بن مالك رضى الله عنه قال خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين فما قال لى اف قط

وتشديد الطاء مضمومة فى اشهر لغاتها وهى ظرف بمعنى الزمن الماضى فالمعنى فيما مضى من عمرى وربما يستعمل بمعنى دائما وقوله وما قال لى لشئ صنعته لم صنعته ولا لشئ تركته لم تركته أى لشدة وثوقه وتيقنه بالقضاء والقدر ولذلك زاد فى رواية ولكن يقول قدر الله وما شاء فعل ولو قدر الله كان ولو قضى لكان فكان يشهد أن الفعل من الله ولا فعل لانس فى الحقيقة فلا فاعل الا الله والخلق الآن وسائط فالغضب على المخلوق فى شئ فعله او تركه ينافى كمال التوحيد كما هو مقرر فى علم من وحدة الافعال وفى ذلك بيان كمال خلقه وصبره وحسن عشرته وعظيم حلمه وصفحه وتركه العقاب على مافات وصون اللسان عن الزجر والذم للمخلوقات وتأليف خاطر الخادم بترك معاتبته على كلا الحالات وهذا كله فى الامور المتعلقة بحظ الانسان واما ما يتعلق بالله من الامر بالمعروف والنهى عن المنكر فلا يسامح فيه لانه اذا انتهك شئ من محارم الله اشتد غضبه وهذا يقتضى ان انسا لم ينتهك شيأ من محارم الله ولم يرتكب ما يوجب المؤاخذة شرعا فى مدة خدمته له صلى الله عليه وسلم فى ذلك منقبة عظيمة له وفضيلة تامة (قوله وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم من احسن الناس خلقا) ينبغى اسقاط من لانه صلى الله عليه وسلم احسن الناس خلقا اجماعا فكان الاولى تركها لايهامها خلاف ذلك وان كانت لا تنافيه لان الاحسن المتعدد بعضه أحسن من بعض وقد يقال انى بها دفعا لما عساه يتوهم من عدم مشاركة بقية الانبياء له فى احسنية الخلق والحال انه احسنهم وعرفوا احسن الخلق بأنه مخالطة الناس بالجميل والبشر واللطافة وتحمل الاذى والاشفاق عليهم والحلم والصبر وترك الترفع والاستطالة عليهم وتجنب الغلظة والغضب والمؤاخذة واستفيد من قوله وكان رسول الله من احسن الناس خلقا ان هذا شأنه مع عموم الناس لا مع خصوص أنس قال تعالى وانك لعلى خلق عظيم وقال ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك (قوله ولا مسست) بكسر السين الاولى على الافصح وقد تفتح وقوله خزا أى ثوبا مركبا من حرير وغيره ففى النهاية الخز ثياب تعمل من صوف وابريسم وهو صحاح ان لم يرد وزن الحرير على غيره ولا عبرة بزيادة الظهور فقط وفى بعض النسخ قط وقوله ولا حريرا أى خالصا فهو مغاير ما قبله وقوله ولا شيأ أى حريرا أو غيره فهو تعميم بعد تخصيص وقوله كان ألين من كف رسول الله صلى الله عليه وسلم أى بل كفه اشد بقة كانت ألين من كل شئ ولا ينافيه ما مر أنه شثن الكف لان معناه كما تقدم أنه غليظها مع كونه غليظ الكف كان ناعمها (قوله ولا شممت) بكسر الميم الاولى وبفتحها من باب تعب ونصر وقوله مسكا بكسر الميم وهو طيب معروف واصله دم يجمد فى خارج سرة الظبية ثم ينقلب طيبا وهو طاهر اجماعا ولا يعتد بخلاف الشيعة وانما خصه لانه اطيب الطيب واشهره وقوله ولا عطرا فى رواية ولا شيأ وعلى كل فهو تعميم بعد تخصيص وقوله كان أطيب من عرق بالقاف مع فتح الراء وفى نسخ عرف بالفاء مع سكون الراء وهو الريح الطيب وكلاهما صحيح لكن الاول هو الثابت فى معظم الطرق والمقصود ان عرقه صلى الله عليه وسلم أو عرفه اطيب مما شممه من انواع الطيب وان كان لا يلزم من نفى الشم الاطيبية مع أنها المقصودة والمراد بيان رائحته الذاتية لا المكتسبة لانه لو اريد المكتسبة لم يكن فيه كمال مدح بل لاصحاب ارادتها وحدها ومع كونه كان كذلك وان لم يمس طيبا كان يستعمل الطيب فى كثير من الاوقات مبالغة فى طيب ريحه لملاقاة الملائكة

وما قال لى لشئ صنعته لم صنعته ولا لشئ تركته لم تركته وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم من احسن الناس خلقا ولا مسست خزا ولا حريرا ولا شيأ كان الين من كف رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا شممت مسكا قط ولا عطرا كان اطيب من عرق النبى صلى الله عليه وسلم ۞ حدثنا قتيبة بن سعيد

وبمجالسة المسلمين وللاقتداء به فى التطيب فانه سنة اكيدة (قوله واحمد بن عبدة) بفتح العين وسكون الباء وقوله والمعنى واحد أى وان اختلف اللفظ فودى حديثيهما واحد لاتحادهما فى المعنى (قوله قالا) أى الشيخان المذكوران وقوله عن سلم بفتح السين وسكون اللام وقوله العلوى بفتح اللام نسبة الى بنى على بن ثوبان قبيلة معروفة (قوله أنه) اى الحال والشأن وقوله كان عنده أى عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله رجل به أثر صفرة أى عليه بقية صفرة من زعفران وقوله قال أى أنس وقوله وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكاد يواجه الخ أى لا يقرب من المواجهة بذلك والمقابلة به فان المواجهة بالكلام المقابلة به وانما لم يواجههم بذلك خشية من كفرهم فان من ترك امتثاله عنادا كفر ولا يخفى أن نفى القرب من الشئ ابلغ من نفى ذلك الشئ فقوله لا يكاد يواجه أبلغ من قوله لا يواجه وقوله أحدا اى من المسلمين بخلاف الكفار فكان يغلظ عليهم باللسان والسنان امتثالا لامر الرحمن وقوله بشئ يكرهه أى من أمر او نهى يكرهه ذلك الاحد فالضمير المستتر فى يكره للاحد والبارز للشئ وقوله فلما قام أى الرجل من المجلس وقوله قال للقوم أى أصحابه الحاضرين بالمجلس وقوله لو قلتم له يدع هذه الصفرة اى لو قلتم له يترك هذه الصفرة لكان احسن فجواب لو محذوف بناء على انها شرطية ويحتمل أنها للتمنى فلا جواب لها والمراد انه لا يكاد يواجه أحدا بمكروه غالبا فلا ينافى ما ثبت عن عبد الله ابن عمرو بن العاص أنه قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ثوبين معصفرين فقال ان هذين من ثياب الكفار فلا تلبسهما وفى رواية قلت أغسلهما قال بل احرقهما ولعل الامر بالاحراق محمول على الزجر وهذا يدل على ما عليه بعض العلماء من تحريم المعصفر والجمهور على كراهته (قوله عن ابى عبد الله الجدلى) بفتح الجيم والدال نسبة الى قبيلة جديلة واسمه عبد ابن عبد (قوله لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحشا) اى ذا فحش طبعا فى اقواله وافعاله وصفاته وان كان استعماله فى القول أكثر وهو ما خرج عن مقداره حتى يستقبح وقوله ولا متفحشا أى متكلفا للفحش فى اقواله وافعاله وصفاته فالمقصود نفى الفحش عنه صلى الله عليه وسلم طبعا وتكلفا اذ لا يلزم من نفى الفحش من جهة الطبع نفيه من جهة التطبع وكذا عكسه فمن ثم تسلط النفى على كل منهما فهذا من بديع الكلام (قوله ولا صخابا فى الاسواق) اى لم يكن ذا صخب فى الاسواق فصيغة فعال هنا للنسب كتمار ولبان فيفيد التركيب حينئذ نفى الصخب من اصله على حد وما ربك بظلام للعبيد أى بذى ظلم وليست للمبالغة لئلا يفيد التركيب حينئذ نفى كثرة الصخب فقط والصخب محركا شدة الصوت يقال صخب كفرح فهو صخاب وهى صخابة فالمعنى ولا صياحا فى الاسواق وقد جاء صخابا بالسين أيضا على ما ذكره ميرك من السخب بفتحتين كالصخب وفى ظرفية والاسواق جمع سوق سميت بذلك لسوق الارزاق اليها أو لقيام الناس فيها على سوقهم (قوله ولا يجزى) بفتح الياء من غيره مز فى آخره اى ولا يكافئ وقوله بالسيئة السيئة أى بالسيئة التى يفعلها الغير معه السيئة التى يفعلها هو مع الغير مجازاة له فالباء للمقابلة وتسمية التى يفعلها هو مع الغير مجازاة له سيئة من باب المشاكلة كما فى قوله تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها واشارة الى أن الاولى العفو والاصلاح ولذلك قال تعالى فمن عفا واصلح فأجره على الله (قوله ولكن يعفو ويصفح) فائدة الاستدراك دفع ما قد

واحمد بن عبدة الضبى والمعنى واحد قالا حدثنا حماد بن زيد عن سلم العلوى عن انس بن مالك رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان عنده رجل به اثر صفرة قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكاد يواجه أحدا بشئ يكرهه فلما قام قال للقوم لو قلتم له يدع هذه الصفرة ❁ حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن ابى اسحق عن ابى عبد الله الجدلى عن عائشة أنها قالت لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحشا ولا متفحشا ولا صخابا فى الاسواق ولا يجزى بالسيئة السيئة ولكن يعفو ويصفح ❁ حدثنا هرون بن اسحق

يتوهم أنه ترك الجزاء عجزا او مع بقاء الغضب ومعنى يعتو يعامل الجاني معاملة العاتي بأن لا يظهر له شيأ مما تقتضيه الجناية ومعنى يصفح يظهر له أنه لم يطلع على شئ من ذلك والمراد يعفو بباطنه ويصفح بظاهره وأصله من الاعراض بصفحة العنق عن الشئ كأنه لم يره ويسبك عفوه وصفحه عن اعدائه الذين حاربوه وبالغوا في ايذائه حتى كسروا رباعيته وشجوا وجهه وما من حليم قط الا وقد عرف له زلة او هفوة تخدش في كمال حلمه الا المصطفى صلى الله عليه وسلم فلا يزيده الجهل عليه وشدة ايذائه الا عفوا وصفحا امتثالا لقوله تعالى فاعف عنهم واصفح (قوله الهمداني) بسكون الميم وقوله عن ابيه الى عروة (قوله ما ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ) يؤخذ منه أن الاولى للامام أن لا يقيم الحدود والتعازير بنفسه بل يقيم لها من يستوفيها وعليه عمل الخلفاء والمراد بنفي الضرب المؤدي وضربه لمركوبه لم يكن مؤذيا بل للتأديب وضرب التأديب من محاسن الشرع وهو نافع في نفس الامر وكزه بعير جابر حتى سبق القافلة بعدما كان بعيدا عنها من قبيل المعجزة وكذلك ضربه لفرس طفيل الاشجعي وقد رآه متخلفا عن الناس وقال اللهم بارك فيه وقد كان هزيلا ضعيفا قال طفيل فلقد رأيتني ما أملك رأسيا وامره بقتل الفواسق الخمس لكونها مؤذية وقولها بيده للتأكيد لان الضرب عادة لا يكون الا بها فهو من قبيل ولا طائر يطير بجناحيه وقولها شيأ أي آدميا أو غيره وقولها قط أي في الزمان الماضي (قوله الا أن يجاهد في سبيل الله) أي فيضرب بيده ان احتاج اليه وقد وقع منه في الجهاد حتى قتل أبي بن خلف بيده في احد ولم يقتل بيده الكريمة أحدا غيره وهو اشقى الناس فان اشقى الناس من قتل نبيا او قاتله نبي ففي ذلك بيان فضل الجهاد (قوله ولا ضرب خادما ولا امرأة) أي مع وجود سبب ضربهما وهو مخالفتهما غالبا ان لم يكن دائما فالتنزه عن ضرب الخادم والمرأة حيث أمكن افضل لا سيما لاهل المروءة والكمال وابلغ من ذلك اخبارنا بأنه لم يعاتبه قط كما تقدم (قوله فضيل بن عياض) شيخ الشافعي وقوله عن منصور هو ابن المعتمر (قوله ما رأيت) أي ما علمت اذ هو الانسب بالمقام وقوله منتصرا من مظلمة ظلمها أي منتقما من أجل مظلمة ظلمها بصيغة المجهول فلا ينتصر لنفسه ممن ظلمه بل كان يعفو عنه فقد عفا عمن قال له ان هذه القسمة ما اريد بها او جه الله تعالى لاجل تأليفه في الاسلام مع عذره لاحتمال أنها جرت على لسانه من غير أن يقصد بها الطعن في القسمة وقد عفا أيضا عمن رفع صوته عليه لكونه طبعا وسجية له كما هو عادة جفاة العرب وعمن جذبه بردائه حتى أثر في عنقه الشريف وقال انك لا تعطيني من مالك ولا من مال أبيك فضحك وأمر له بعطاء لما كان عليه من مزيد الحلم والصبر والاحتمال فلو انتقم لنفسه لم يكن عنده صبر ولا حلم ولا احتمال بل يكون عنده بطش وانتقام (قوله ما لم ينتهك من محارم الله شئ) أي ما لم يرتكب من محارم الله شئ حرمه الله وهذا كالاستثناء المنقطع لانه في هذه الحالة ينتصر لله لا لنفسه وانما ناسب ما قبله لان فيه انتقاما في الجملة وقوله فاذا انتهك من محارم الله شئ كان من أشدهم في ذلك غضبا أي فاذا ارتكب من محارم الله شئ حرمه الله كان أشدهم لاجل ذلك غضبا في زائدة وفي ذلك بمعنى لاجل ذلك فينتقم ممن ارتكب ذلك اصلا منه في الدين فان العفو عن ذلك ضعف ومهانة ويؤخذ من ذلك أنه يسن لكل ذي ولاية التخلق بهذا الخلق فلا ينتقم لنفسه ولا يهمل حق الله عز وجل (قوله وما خير) وفي

الهمداني حدثنا عبدة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت ما ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده شيأ قط الا ان يجاهد في سبيل الله ولا ضرب خادما ولا امرأة

حدثنا احمد بن عبدة الضبي حدثنا فضيل بن عياض عن منصور عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم منتصرا من مظلمة ظلمها قط ما لم ينتهك من محارم الله شئ فاذا انتهك من محارم الله شئ كان من اشدهم في ذلك غضبا وما خير بين امرين الا اختار ايسرهما

نسخة ولا خير وقوله بين أمرين أى من امور الدنيا بدليل قوله مالم يكن مأثما لان امور الدين لا اثم فيها وقوله الا اختار أيسرهما أى اسهلهما وأخفهما فاذا خيره الله فى حق امته بين وجوب الشئ وندبه أو حرمته واباحته اختار الايسر عليهم وكذلك اذا خيره الله فى حق امته بين المجاهدة فى العبادة والاقتصاد فيختار الاسهل عليهم وهو الاقتصاد واذا خيره الكفار بين المحاربة والموادعة اختار الاخف عليهم وهو الموادعة واذا خيره الله بين قتال الكفار واخذ الجزية منهم اختار الاخف عليهم وهو اخذ الجزية فينبغى الاخذ بالايسر والميل اليه دائما وترك ما عسر من امور الدنيا والآخرة وفى معنى ذلك الاخذ برخص الله تعالى ورسوله ورخص العلماء مالم يتتبع ذلك بحيث تحل ربقة التقليد من عنقه (قوله مالم يكن مأثما) أى مالم يكن أيسرهما مأثما فان كان مأثما اختار الاشد ومأثما بالفتح أى مفضيا الى الاثم ففيه مجاز مرسل من اطلاق المسبب على سببه وبعضهم جعل الاستثناء منقطعا ان كان التخيير من الله ومتصلا ان كان من غيره اذ لا يتصور تخيير الله تعالى الا بين جائزين (قوله قالت) أى عائشة رضى الله عنها (قوله استأذن رجل) جاء فى بعض الروايات التصريح بانه مخرمة بن نوفل والذى عليه المعول أنه عيينة بن حصن الفزارى الذى يقال له الاحمق المطاع وكان اذ ذاك مضمر النفاق فلذلك قال فيه الرسول ما قال ليتقى شره فهو ليس بغيبة بل نصيحة للامة ويدل على ذلك انه اظهر الردة بعده صلى الله عليه وسلم وجىء به الى ابى بكر اسيرا فكان الصبيان يصيحون عليه فى ازقة المدينة ويقولون هذا الذى خرج من الدين فيقول لهم عمكم لم يدخل حتى يخرج فكان ذلك القول علما من أعلام نبوته ومعجزة من معجزاته حيث أشار لمغيب يقع لكن أسلم عيينة بعد ذلك وحسن اسلامه وحضر بعض الفتوحات فى عهد عمر (قوله على رسول الله) اى فى الدخول على رسول الله (قوله بئس ابن العشيرة أو أخو العشيرة) هكذا وقع فى هذه الرواية بالشك من الراوى وفى البخارى بئس اخو العشيرة وبئس ابن العشيرة بالواو ومن غير شك والشك من سفيان فان جميع أصحاب ابن المنكدر رووه عنه بدون الشك والعشيرة القبيلة واضافة الابن او الاخ اليها كاضافة الاخ الى العرب فى قولهم يا أخا العرب يريدون بذلك واحدا منهم اى بئس هذا الرجل من هذه القبيلة فهو مذموم متميز بالذم من بين آحادها (قوله ثم أذن له) اى فى الدخول (قوله ألان له القول) اى الطفه له ليتألفه ليسلم قومه لانه كان رئيسهم ويؤخذ من ذلك جواز المداراة وهى الملاطفة واللينة لاصلاح الدين وهى مباحة بل قد تكون مستحسنة حتى روى بعضهم من عاش مداريا مات شهيدا بخلاف المداهنة فى الدين فليست مباحة والفرق بينهما أن المداراة بذل الدنيا لاصلاح الدين والمداهنة بذل الدين لاصلاح الدنيا كان يترك الامر بالمعروف والنهى عن المنكر لكون مرتكب ذلك يعطيه شيأ من الدنيا وذلك واقع كثيرا ولا حول ولا قوة الا بالله (قوله فلما خرج قلت يا رسول الله قلت ما قلت) اى قلت الذى قلته فى غيبته وقولها ثم ألنت له القول اى ألطفت له القول عند معاينته فهلا سويت بين حضوره وغيبته وما السبب فى عدم التسوية بين الحالين كما هو المأمول منك فظاهر من هذا ان غرضها الاستفهام عن سبب عدم التسوية بين الحالين كما هو المأمول (قوله فقال يا عائشة ان من شر الناس الخ) حاصل ما أجابها به صلى الله عليه وسلم أنه ألان له الكلام فى الحضور

مالم يكن مأثما ﴿ حدثنا ابن ابى عمر حدثنا سفيان عن محمد بن المنكدر عن عروة عن عائشة رضى الله عنها قالت استأذن رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا عنده فقال بئس ابن العشيرة او أخو العشيرة ثم أذن له فلما دخل ألان له القول فلما خرج قلت يا رسول الله قلت ما قلت ثم ألنت له القول فقال يا عائشة ان من شر الناس من تركه الناس او ودعه الناس اتقاء فحشه

لاتقاء فحشه كما هو شأن جفاة العرب لانه لو لم يلن له الكلام لأفسد حال عشيرته وزين لهم العصيان وحثهم على عدم الايمان فالاتة القول له من السياسة الدينية والمصلحة للامة المحمدية وبالجملة فقد كل الله نبينا صلى الله عليه وسلم في كل شئ ومن جملة ذلك تألفه لمن يخشى عليه اومنه فكان يتألفهم ببذل الاموال وطلاقة الوجه شفقة على الخلق وتكثيرا للامة كيف لا وهو نبي الرحمة وقد جمع هذا الحديث علما وأدبا فتنبه لذلك (قوله جميع بن عمير) بالتصغير فيهما وقوله العجلي بكسر العين وسكون الجيم (قوله قال) اى الحسن وقوله سألت أبي هو على (قوله عن سيرة) بكسر السين اى طريقته ومذهبه وقوله في جلسائه اى معهم (قوله دائم البشر) بكسر الموحدة وسكون الشين اى طلاقة الوجه وبشاشته ظاهرا مع الناس فلا ينافي انه كان متواصل الاحزان باطنا اهتماما بأهوال الآخرة خوفا على أمته فلم يكن حزنه لفوت مطلوب أو حصول مكروه من أمور الدنيا كما هو عادة ابناء الدنيا وقوله سهل الخلق بضمتين أى ليس بصعب ولا خشن فلا يصدر عنه ما يكون فيه ايذاء لغيره بغير حق وقوله لين الجانب بتشديد التحتية المكسورة أى سريع العطف كثير اللطف جميل الصفح مع السكون والوقار والخشوع والخضوع وعدم الخلاف (قوله ليس بفظ ولا غليظ) اى ليس بسيئ الخلق ولا غليظ القلب بحيث يكون جافي الطبع قاسي القلب قال تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك وهذا قد علم من قوله سهل الخلق لكن ذكرتا كيدا ومبالغة في المدح والمراد أنه كذلك في حق المؤمنين فلا ينافي قوله تعالى واغلظ عليهم لانه في الكفار والمنافقين كما هو مصرح به في الآية وقوله ولا صخاب أى ذي صخب بالصاد أو بالسين فهو صيغة نسب فيفيد نفي أصل الصخب كما مر وقوله ولا فحاش اى ليس بذي فحش فهو صيغة نسب ايضا فيفيد نفي أصل الفحش فضلا عن كثيره وقوله ولا عياب اى ليس بذي عيب فهو صيغة نسب كما في الذي قبله ففي الصحيحين ما عاب طعاما قط وهذا بالنسبة الى المباح فلا ينافي أنه كان يعيب المحرم وينهى عنه ويؤخذ منه أن من آداب الطعام أن لا يعاب كملح حامض قليل الملح غير ناضج ونحو ذلك كما صرح به النووي وقوله ولا مشاح بتشديد الحاء المهملة اسم فاعل من المشاحة وهي المضايقة في الاشياء وعدم المساهلة فيها اصحابها او بخلافها فالمراد أنه لا يضايق في الامور ولا يجادل ولا يناقش فيها هذا وفي بعض النسخ الصحيحة ولا مداح اى ليس مبالغا في مدح شئ لان ذلك يدل على شره النفس اى شدة تعلقها بالطعام فلذلك روى أنه ما عاب طعاما ولا مدحه اى على وجه المبالغة لوقوع أصله منه أحيانا وفي نسخ ولا مزاح اى ليس مبالغا في المزح لوقوع اصله منه صلى الله عليه وسلم احيانا (قوله يتغافل عما لا يشتهي) اى يظهر الغفلة والاعراض عما لا يستحسنه من الاقوال والافعال تلطفا باصحابه ورفقا بهم وقوله ولا يؤيس منه بضم الياء وسكون الهمزة وكسر الياء الثانية وفي نسخة ولا يوئس منه بسكون الواو وبعدها همزة مكسورة أى لا يجعل غيره آيسا مما لا يشتهيه ولا يقطع رجاءه منه فالضمير في منه عائد على ما لا يشتهيه ويحتمل أنه راجع الى الرسول اى لا يجعل غيره الراجي له آيسا من كرمه وجوده ويؤيد الاول قوله ولا يجيب فيه بالجيم فان الضمير فيه عائد لما لا يشتهي اى اذا طلب منه غيره شيأ لا يشتهيه لا يؤيسه منه ولا يجيبه بل يسكت عنه عفوا وتكرما وقيل المعنى أنه لا يجيب من دعاه الى

حدثنا سفيان بن وكيع حدثنا جميع بن عمير بن عبد الرحمن العجلي أنبأنا رجل من بني تميم من ولد ابي هالة زوج خديجة يكنى اباعبد الله عن ابن ابي هالة عن الحسن بن علي قال قال الحسين سألت ابي عن سيرة النبي صلى الله عليه وسلم في جلسائه فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم دائم البشر سهل الخلق لين الجانب ليس بفظ ولا غليظ ولا صخاب ولا فحاش ولا عياب ولا مشاح يتغافل عما لا يشتهي ولا يؤيس منه راجيه ولا يجيب فيه

مالا يشتهيه من الطعام بل يرد الداعي بميسور من القول ويؤيد الثاني ما في بعض النسخ من قوله ولا يخيب فيه بفتح الخاء المعجمة وتشديد الياء التحتية من التخييب فان ضمير فيه راجع للنبي صلى الله عليه وسلم وفي نسخة ولا يخيب بكسر الخاء وسكون الياء وهي بمعنى التي قبلها اي لا يخيب الراجي فيه اي المترجي منه شيأ من أمور الدنيا والآخرة بل يحصل له مطلوبه وفي بعض الروايات يتغافل عما يشتهي بحذف لا النافية ومعناه أنه لا يتكلف تحصيل ما يشتهيه من الطعام ويؤيده خبر عائشة رضي الله عنها كان لا يسأل أهله طعاما ولا يتشهاه فان أطعموه أكل وما أطعموه قبل (قوله قد ترك نفسه من ثلاث) ضمن ترك معنى منع فعداه بمن اي منعها من ثلاث خصال مذمومة وأبدل من ثلاث قوله المراء وما بعده وهو بكسر الميم وبالمد اي الجدال ولو بحق لحديث من ترك المراء وهو محق بنى الله له بيتا في ربض الجنة وفي نسخة الرياء وهو أن يعمل ليراه الناس وقوله والاكثار بالمثلثة اي الاكثار من الكلام أو من المال وفي نسخة بالموحدة اي استعظام نفسه من أكبره اذا استعظمه ومنه قوله تعالى فلما رأينه أكبرنه وقيل جعل الشئ كبيرا بالباطل فلا ينافي قوله صلى الله عليه وسلم أنا سيد ولد آدم ولا فخر ونحوه وقوله وما لا يعنيه أي ما لا يهمه في دينه ودنياه كيف وقد قال صلى الله عليه وسلم من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه وقال تعالى والذين هم عن اللغو معرضون (قوله وترك الناس من ثلاث) اي وترك ذكرهم من خصال ثلاث مذمومة فهذه الثلاثة تتعلق بأحوال الناس والثلاثة السابقة تتعلق بحال نفسه والا فهذه الثلاثة مما ترك نفسه منه أيضا (قوله كان لا يذم أحدا) اي مواجهة وقوله ولا يعيبه اي في الغيبة فيكون على هذا تأسيسا وهو خير من التأكيد فهذا اولى مما اختاره ابن حجر من جعله تأكيدا نظرا لكون الذم والعيب بمعنى واحد وفي بعض النسخ ولا يعيره من التعيير وهو التوبيخ (قوله ولا يطلب عورته) اي لا يطلب الاطلاع على عورة احد وهي ما يستحيا منه اذا ظهر فلا يتجسس عورة الناس قال تعالى ولا تجسسوا وهذا التفسير هو المتبادر من العبارة كما فسر به الشيخ ابن حجر وان قال الشارح وقد أبعد ابن حجر حيث فسره بعدم تجسس عورة احد (قوله ولا يتكلم الا فيما رجا ثوابه) اي ولا ينطق الا في الشئ الذي يتوقع ثوابه لكونه مطلوبا شرعا لا فيما لا ثواب فيه مما لا يعني (قوله واذا تكلم أطرق جلساؤه) اي أرخوا رؤسهم الى الارض ونظروا اليها وأصغوا اليه لاستماع كلامه واسرورهم وارتياح أرواحهم بحديثه وقوله كأنما على رؤسهم الطير هذا كناية عن كونهم في نهاية من السكوت والسكون عند تكلمه وتبليغه اليهم الاحكام الشرعية لان الطير لا يقع الا على رأس ساكت ساكن وأل في الطير للجنس فالمراد جنس الطير مطلقا وقيل للعهد والمعهود الباز وبالجملة فشبه حال جلسائه عند تكلمه بحال من ينزل على رؤسهم الطير في السكوت والسكون مهابة له واجلالا لا لكبر ولا لسوء خلق فيه حاشاه الله من ذلك (قوله فاذا سكت تكلموا) اي فلا يبتدرونه بالكلام ولا يتكلمون مع كلامه بل لا يتكلمون الا بعد سكوته وفي بعض النسخ فاذا سكت سكتوا اي لاقتدائهم به وتخلقهم بأخلاقه (قوله لا يتنازعون عنده الحديث) اي لا يختصمون عنده في الحديث وقوله ومن تكلم عنده أنصتوا له حتى يفرغ اي استمعوا الكلام المتكلم عنده حتى يفرغ من كلامه فلا يتكلم عنده اثنان معا ولا يقطع بعضهم

قد ترك نفسه من ثلاث المراء والاكثار وما لا يعنيه وترك الناس من ثلاث كان لا يذم احدا ولا يعيبه ولا يطلب عورته ولا يتكلم الا فيما رجا ثوابه واذا تكلم اطرق جلساؤه كأنما على رؤسهم الطير فاذا سكت تكلموا لا يتنازعون عنده الحديث ومن تكلم عنده أنصتوا له حتى يفرغ

على بعض كلامه لانه خلاف الادب (قوله حديثهم عنده حديث اولهم) اى لا يتحدث اولا الا من جاء اولا ثم من بعده وهكذا على الترتيب (قوله يضحك مما يضحكون منه ويتعجب مما يتعجبون منه) اى موافقة لهم وتأنيسا وجبرا لقلوبهم (قوله ويصبر للغريب على الجفوة فى منطقه ومسئلته) بفتح الجيم وقد تكسر اى الغلظة وسوء الادب كما كان يصدر من جفاة الاعراب فالصبر على اذى الناس وجفوتهم من اعظم انواع الصبر فقد ورد ان المؤمن الذى يخالط الناس ويصبر على أذاهم افضل ممن يعتزلهم وقد كان صلى الله عليه وسلم اعلى الناس فى ذلك مقاما فقد أتاه ذو الخويصرة التميمى فقال يا رسول الله اعدل فقال ويحك ومن يعدل اذا لم أعدل لقد خبت وخسرت ان لم أعدل فقال عمر يا رسول الله ائذن لى أضرب عنقه فقال دعه رواه البيهقى عن ابى سعيد (قوله حتى ان كان اصحابه ليستجلبونهم) اى انه اى الحال والشان فان مخففة من الثقيلة ليستجلبون الغرباء الى مجلسه صلى الله عليه وسلم ليستفيدوا من مسئلتهم مالا يستفيدونه عند عدم وجودهم لانهم يهابون سؤاله والغرباء لا يهابون فيسألونه عما بدا لهم فيجيبهم ويصبر على مبالغتهم فى السؤال (قوله ويقول اذا رأيتم طالب حاجة يطلبها فأرفدوه) اى ويقول النبى صلى الله عليه وسلم لاصحابه اذا رأيتم طالب حاجة يطلبها فأعينوه على حاجته حتى يصل اليها فانه يقال أرفده ورفده بمعنى أعانه وأعطاه ايضا كما فى المختار (قوله ولا يقبل الثناء الا من مكافئ) اى لا يقبل المدح من احد الا اذا كان من مكافئ على انعام وقع من النبى اليه فاذا قال شخص انه صلى الله عليه وسلم من اهل الكرم والجود وليس مثله موجود فان كان ذلك واقعا منه مكافأة على احسان صدر من النبى اليه قبل ثناءه عليه والا لم يقبل منه بل يعرض عنه ولا يلتفت اليه لان الله ذم من يحب أن يحمد بما لم يفعل فى قوله تعالى لا تحسبن الذين يفرحون بما أوتوا ويحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا الآية (قوله ولا يقطع على احد حديثه) اى لا يقطع كلام احد يتكلم عنده عليه بل يستمع له حتى يفرغ منه وقوله حتى يجوز بجيم وزاى من المجاوزة اى حتى يتجاوز الحد أو الحق وفى نسخة حتى يجور بالجيم والراء من الجور اى حتى يجور فى الحق بأن يميل عنه وفى نسخ حتى يحوز بالحاء المهملة والزاى المعجمة من الحيازة أى حتى يجمع ويضبط ما يقول وقوله فيقطعه بنهى او قيام اى فيقطع عليه الصلاة والسلام حديث ذلك الاحد اذا جاوز الحد اما بنهى له عن الحديث ان أفاد بأن لم يكن معاندا او قيام من المجلس ان كان معاندا ولذلك كان بعض الصالحين اذا اغتاب احد فى مجلسه ينهاه ان أفاد النهى والا قام من مجلسه وفى هذا الحديث ما لا يخفى من نهاية كماله صلى الله عليه وسلم ورفقه ولطفه وحلمه وصبره وصفحه ورأفته ورحمته وعظيم أخلاقه (قوله ما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم شيأ قط فقال لا) اى ما سأله احد شيأ من أمور الدنيا من الخير فقال لا أعطيك ردا له قط أبدا بل اما أن يعطيه ان كان عنده المسؤل او يقول له ميسورا من القول بان يعده أو يدعو له فكان ان وجد جاد والا وعد ولم يخلف الميعاد ولذلك قال بعضهم

ما قال لا قط الا فى تشهده * لولا التشهد كانت لاؤه نعما

والمراد أنه لم يقل لا منعا للاعطاء فلا ينافى أنه قاله اعتذارا ان لاق الاعتذار كما فى قوله لا أجد ما أحملكم عليه أو تأديبا للسائل ان لم يلق به الاعتذار كما فى قوله للاشعريين والله لا أحملكم فهو

حديثهم عنده حديث اولهم يضحك مما يضحكون منه ويتعجب مما يتعجبون منه ويصبر للغريب على الجفوة فى منطقه ومسئلته حتى ان كان اصحابه ليستجلبونهم ويقول اذا رأيتم طالب حاجة يطلبها فأرفدوه ولا يقبل الثناء الا من مكافئ ولا يقطع على احد حديثه حتى يجوز فيقطعه بنهى أو قيام ۞ حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدى حدثنا سفيان عن محمد بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله يقول ما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم شيأ قط فقال لا

تأديب لهم لسوء الهم ما ليس عنده مع تحققهم ذلك ومن ثم حلف حسما لطمعهم في تكليفه التحصيل مع عدم الاضطرار الى ذلك (قوله عن عبيد الله) اى ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود على الصواب خلافا لما وقع للمناوى (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود الناس بالخير) اى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في حد ذاته بقطع النظر عن اوقاته الكريمة وأحواله الكريمة أشد الناس جودا بكل خير من خيرى الدنيا والآخرة لله وفي الله من بذل العلم والمال وبذل نفسه لاظهار الدين وهداية العباد وايصال النفع اليهم بكل طريق وقضاء حوائجهم وتحمل أثقالهم ومن جوده العظيم أنه أعطى رجلا غنما ملأت ما بين الجبلين فرجع لقومه وقال أسلموا فان محمدا يعطى عطاء من لا يخاف الفقر وأعطى مائة من الابل لكل واحد من جماعة من الصحابة كالاقرع بن حابس وعيينة بن حصن والعباس بن مرداس وغيرهم واعطى حكيم بن حزام مائة ثم مائة وجاءه تسعون الف درهم فوضعها على حصير من حصر المسجد وقسمها فما رد سائلا حتى فرغت وبالجملة فكان يعطى عطاء الملوك ويعيش عيش الفقراء فكان يربط على بطنه الحجر من الجوع وكان يمر عليه الشهر والشهران لا يوقد في بيته نار (قوله وكان أجود ما يكون في شهر رمضان) برفع اجود على أنه اسم كان وما مصدرية والخبر محذوف والمعنى وكان أجودا كونه حاصلا في شهر رمضان وبنصبه على أنه خبرها واسمها ضمير يعود على النبى والمعنى وكان النبى صلى الله عليه وسلم مدة كونه في شهر رمضان أجود من نفسه في غيره لكن الرفع هو الذى في اكثر الروايات فهو الاشهر والنصب اظهر وقوله حتى ينسلخ غاية في اجوديته والمعنى ان غاية جوده كانت تستمر في جميع رمضان الى أن يفرغ ثم يرجع الى اصل جوده الذى جبل عليه الزائد عن جود الناس جميعا وانما كان صلى الله عليه وسلم أجود ما يكون في رمضان لانه موسم الخيرات وتزايد الخيرات فان الله يتفضل على عباده في هذا الشهر ما لا يتفضل عليهم في غيره فهو صلى الله عليه وسلم متخلق باخلاق ربه (قوله فيأتيه جبريل) اى في بعض أحيان رمضان فالغاء للتفصيل وقيل للتعليل وهو يوهم ان زيادة جوده انما تكون عند اتيان جبريل وليس كذلك بل زيادة جوده تكون في رمضان مطلقا وان كانت تزيد جدا عند ملاقاته ومدارسته القرآن كما يدل عليه قوله الآتى فاذا لقيه جبريل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود بالخير من الريح المرسلة وقوله فيعرض عليه القرآن بفتح الياء وكسر الراء اى فيعرض النبى صلى الله عليه وسلم على جبريل القرآن ففى الصحيحين كان جبريل يلقاه كل ليلة في رمضان يعرض عليه النبى صلى الله عليه وسلم القرآن وفي العام الاخير قرأه عليه مرتين وقد روى أحمد وأبو داود والطبرانى ان الذى جمع عليه عثمان الناس يوافق العرضة الاخيرة ومعنى العرض القراءة من اللفظ كما في المصباح (قوله فاذا لقيه جبريل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود بالخير من الريح المرسلة) اى اسخى ببذل الخير للخير من الريح المرسلة بفتح السين بالمطر فانها ينشأ عنها جود كثير لانها تثير السحاب وتملؤها ماء ثم تبسطها التعم الارض فينصب ماؤها عليها فيحيا به الموات ويخرج به النبات وتعبيره بأفعل التفضيل نص في كونه أعظم جودا منها الان الغالب عليها ان تاتى بالمطر وربما خلت عنه وهو لا يتخلف عن العطاء والجود وفي هذا الحديث طلب اكثار الجود في رمضان خصوصا عند ملاقاة الصالحين ومدارسة

حدثنا عبد الله بن عمران ابو القاسم القرشى المكى حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عبيد الله عن ابن عباس رضى الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود الناس بالخير وكان اجود ما يكون في شهر رمضان حتى ينسلخ فيأتيه جبريل فيعرض عليه القرآن فاذا لقيه جبريل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود بالخير من الريح المرسلة

القرآن وفيه أن صحبة الصالحين توثر في دين الرجل حتى قالوا القاء أهل الخير عمارة القلوب (قوله كان النبي) وفي نسخ رسول الله وقوله لا يدخر شيأ لغد اى لا يجعله ذخيرة لليوم الآتي لكمال توكله وهذا بالنسبة لنفسه فلا ينافي أنه كان يدخر لعياله قوت سنة لضعف توكلهم ومع ذلك كان يؤثر عليهم المحتاج فيصرف له ما ادخره فما ادخره لم يكن لخشية العدم بل لكثرة الكرم وانما ناسب هذا الحديث باب خلقه صلى الله عليه وسلم لان عدم الادخار علامة على عظم توكله وهو من محاسن الاخلاق (قوله المديني) وفي نسخة بدله الفروي بفتح الفاء وسكون الراء نسبة الى فروا اسم جده وقوله حدثني ابي اى موسى بن ابي علقمة وقوله عن ابيه اى أسلم (قوله أن رجلا) لم يسم هذا الرجل (قوله ما عندي شئ) اى ليس عندي شئ موجود أعطيه لك وقوله ولكن ابتع علي أي اشتر ما تحتاجه بدين يكون علي أداؤه فالابتياع بمعنى الاشتراء وروى ابتع علي بتقديم التاء على الباء أي حوّل علي بدينك الذي عليك لاقضيه عنك يقال أتبعت فلانا على فلان أحلته ومنه حديث واذا أتبع أحدكم على ملئ فليتبع وقوله فاذا جاءني شئ قضيته اى فاذا جاءني شئ من باب الله كفى وغنيمة قضيته عنك (قوله فقال عمر) كان الظاهر أن يقول فقلت لانه هو الراوي الا أن يقال انه من قبيل الالتفات على مذهب بعضهم وقوله يارسول الله قد اعطيته اى قد أعطيت هذا السائل قبل هذا فلا حاجة الى أن تعده بالاعطاء بعد ذلك او قد اعطيته الميسور من القول وهو قولك ما عندي شئ فلا حاجة الى أن تلتزم له شيأ في ذمتك وقوله فما كافك الله ما لا تقدر عليه أي لانه ما كافك الله بذلك فالفاء للتعليل لما يستفاد من قوله قد أعطيته فكأنه قال لا تفعل ذلك لان الله ما كافك بما لا تقدر عليه (قوله فكره صلى الله عليه وسلم قول عمر) اى من حيث استلزامه حرمان السائل لا لمخالفته للشرع كذا علله ابن حجر ويفهم مما يأتي في الحديث أنه كرهه لمخالفته لما أمر به من المبالغة في الكرم ولو بالوعد ونحوه (قوله فقال رجل من الانصار) اى ممن غلب عليهم الايثار وقوله يارسول الله أنفق ولا تخف من ذي العرش اقلالا اى أنفق ولو بالعدة فهي انفاق لانها التزام للنفقة ولو قال ولا تخش بدل ولا تخف لصار نصف بيت موزون لكن لم يقصد ذلك وقد ورد في الحديث أنفق بلالا ولا تخش من ذي العرش اقلالا والاقلال الافتقار من أقل بمعنى افتقر وان كان في الاصل بمعنى صار ذا قلة (قوله فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم) اى فرحا بقول الانصاري وقوله وعرف في وجهه البشر بكسر الباء اى الطلاقة والبشاشة وقوله لقول الانصاري اى المار وهو قوله يارسول الله أنفق ولا تخف من ذي العرش اقلالا وقوله ثم قال بهذا امرت اى لا بقول عمر كما افاده تقديم الجار والمجرور والمعنى بالانفاق الذي قاله الانصاري أمرت لا بالمنع الذي قاله عمر ويؤخذ من هذا الحديث أنه صلى الله عليه وسلم كان في غاية الكرم والجود ومما ينبغي التنبيه له أن كل خصلة من خصال الفضل قد احل الله نبيه في أعلاها وخصه بذروة سناها

(قوله عن الربيع) بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتية مكسورة وقوله بنت معوذ بضم الميم وفتح العين وتشديد الواو ومكسورة وقوله ابن عفراء بفتح العين وسكون الفاء ممنوع المد (قوله بقناع) اى بطبق وقوله من رطب هو اسم جنس جمعي واحده رطبة وقوله وأجر بفتح الهمزة وسكون الجيم وكسر الراء جمع جرو بتثليث الجيم والكسر افصح وهو الصغير من كل شئ

حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جعفر بن سليمان الضبعي عن ثابت عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخر شيأ لغد

حدثنا هرون بن موسى ابن ابي علقمة المديني حدثني ابي عن هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه أن رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله أن يعطيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما عندي شئ ولكن ابتع علي فاذا جاءني شئ قضيته فقال عمر يارسول الله قد أعطيته فما كافك الله ما لا تقدر عليه فكره صلى الله عليه وسلم قول عمر فقال رجل من الانصار يارسول الله أنفق ولا تخف من ذي العرش اقلالا فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم وعرف في وجهه البشر لقول الانصاري ثم قال بهذا امرت

حدثنا علي بن حجر أنبأنا شريك عن عبد الله ابن محمد بن عقيل عن الربيع بنت معوذ بن عفراء قالت اتيت النبي صلى الله عليه وسلم بقناع من رطب واجر ذغب

وفسره في المصباح بولد الكلب والسباع والمراد القثاء الصغار تشبيها لها بصغار أولاد الكلاب في لينها ونعومتها وقوله زغب جمع أزغب من الزغب بفتحتين وهو صغر الشعر ولينه يقال زغب الفرخ زغبا من باب تعب صغر ريشه وزغب الصبي نبت زغبه أي شعره شبه به ما على القثاء الصغيرة (قوله فأعطاني) اي بدل هديتي لانه كان يقبل الهدية ويثيب عليها او لحضوري عنده حال قسمته وقوله ملء كفه حليا وذهبا وفي رواية اوذهبا بأو التي للشك وعلى الرواية الاولى فالمراد ذهبا غير حلي وقد تقدم هذا الحديث في باب صفة الفاكهة وانما ذكره هنا للدلالة على كمال جوده وكرمه وحسن خلقه (قوله علي بن خشرم) كجعفر وقوله وغير واحد اي وكثير من مشايخي وقوله عن ابيه اي عروة (قوله كان يقبل الهدية ويثيب عليها) اي يجازي عليها بأن يعطي المهدي بدلها فيسن قبول الهدية حيث لا شبهة في مال المهدي والا فلا يقبلها وكذلك اذا ظن المهدي اليه أن المهدي اهداه حياء قال الغزالي مثال من يهدي حياء من يقدم من سفره ويفرق الهدايا خوفا من العار فلا يجوز قبول هديته اجماعا لانه لا يحل مال امرئ مسلم الا عن طيب نفس واذا ظن المهدى اليه أن المهدي انما اهدى له هديته لطلب المقابل فلا يجوز له قبولها الا اذا أعطاه ما في ظنه بالقرائن واعلم أن اخلاقه صلى الله عليه وسلم وهديه وسيرته هي الميزان الاكبر فتعرض عليها الاشياء فما وافقها فهو المقبول وما خالفها فهو المردود

باب ما جاء في حياء رسول الله صلى الله عليه وسلم

بالمد وهو لغة تغير وانكسار يعتري الانسان لغير ما يشاب عليه او يعاتب به وشرعا خلق يبعث على تجنب القبيح ويحض على ارتكاب الحسن وجبانة التقصير في حق ذي الحق وهو المراد بقوله صلى الله عليه وسلم الحياء من الايمان بالمد كما علمت وأما بالقصر فهو المطر وكل منهما مأخوذ من الحياة لان احدهما فيه حياة القلب والآخر فيه حياة الارض ولا يخفى أن الحياء من جملة اخلاق الحسن وانما أفرده بباب للتنبيه على عظم شأنه لان به حسن العشرة للخلق والمعاملة للحق (قوله عبد الله بن ابي عتبة) اي الفقيه الاعمى وكان من بحار العلم وهو معلم عمر ابن عبد العزيز خرج له الجماعة (قوله كان صلى الله عليه وسلم اشد حياء من العذراء في خدرها) اي حال كونها كائنة في خدرها او الكائنة في خدرها فهو حال على الاول صفة على الثاني والعذراء البكر سميت بذلك لتعذر وطئها او الخدر بكسر الخاء المعجمة وسكون الدال المهملة ستر يجعل لها اذا شبت وترعرعت لتنفرد فيه وهي فيه أشد حياء مما اذا كانت مخالطة للناس فانها حينئذ تكون قليلة الحياء ومحل كون الحياء محمودا ما لم يفته الى ضعف أو جبن او خروج عن حق او ترك اقامة الحد والا كان مذموما واشدة حيائه صلى الله عليه وسلم كان يغتسل من وراء الحجرات وما رآى احد عورته قط (قوله وكان اذا كره شيأ عرف في وجهه) فكان لغاية حيائه لا يصرح بكراهته اشيء من الاشياء بل انما يعرف في وجهه وكذلك العذراء في خدرها لا تصرح بكراهة الشيء بل يعرف ذلك في وجهها غالبا وبهذا ظهر وجه ارتباط هذه الجملة بالتي قبلها (قوله الخطمي) بفتح الخاء نسبة لخطم قبيلة (قوله ما نظرت الخ) وفي رواية ما رأيت منه ولا رآى مني يعني الفرج وروى ابن الجوزي عن ام سلمة أنه صلى الله عليه وسلم كان اذا اتى

فأعطاني ملء كفه حليا وذهبا ۞ حدثنا علي بن خشرم وغير واحد قالوا حدثنا عيسى بن يونس عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل الهدية ويثيب عليها

(باب ما جاء في حياء رسول الله صلى الله عليه وسلم)

۞ حدثنا محمود بن غيلان حدثنا أبو داود حدثنا شعبة عن قتادة قال سمعت عبد الله ابن ابي عتبة يحدث عن ابي سعيد الخدري قال كان صلى الله عليه وسلم اشد حياء من العذراء في خدرها وكان اذا كره شيأ عرف في وجهه ۞ حدثنا محمود بن غيلان حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن منصور عن موسى بن عبد الله بن يزيد الخطمي عن مولى لعائشة قال قالت عائشة ما نظرت الى فرج رسول الله صلى الله عليه وسلم او قالت ما رأيت فرج رسول الله صلى الله عليه وسلم قط

امرأة من نسائه غض عينيه وقنع رأسه وقال للتي تحته عليك بالسكينة والوقار وقوله اوقالت ما رأيت الخ شك من الراوي والمشكوك فيه لفظ نظرت او رأيت لا لفظ قط بل الظاهر ذكرها في الروايتين والمراد أنه كان من شدة حيائه لا يمكنه النظر الى فرجه مع احتياطه بفعل ما يوجب امتناعها من رؤيته

باب ما جاء في حجامة رسول الله صلى الله عليه وسلم

(باب ما جاء في حجامة رسول الله صلى الله عليه وسلم)

بكسر الحاء شرط الجلد واخراج الدم بالمحجمة وهي ما يحجم به وفي احتجامه صلى الله عليه وسلم اشارة الى ان تدبير البدن مشروع غير مناف للتوكل لانه الثقة بالله ولو مع مباشرة الاسباب من غير اعتماد عليها ثم تركه أفضل ولا ينافيه فعله صلى الله عليه وسلم مع انه سيد المتوكلين لانه انما فعله للتشريع كما تقرر وللحجامة فوائد كثيرة يعلم بعضها من احاديث الباب (قوله عن حميد) بالتصغير (قوله سئل انس بن مالك عن كسب الحجام) اي اهو حلال ام لا ولعل السائل توهم عدم حله من ورود الخبر بخبثه فسأل أنسا عنه (قوله فقال) اي انس (قوله حجمه أبو طيبة) اسمه نافع على الصحيح وكان قن بني حارثة اولابي مسعود الانصاري وقوله فأمر له بصاعين من طعام وكلم اهله فوضعوا عنه من خراجه وقال ان افضل ما تداويتم به الحجامة او ان من امثل ما تداويتم به الحجامة (قوله حدثنا عمرو بن علي حدثنا ابو داود حدثنا ورقاء بن عمر عن عبد الاعلى عن ابي جميلة عن علي ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم واعطى الحجام اجره (قوله حدثنا هرون بن اسحق الهمداني حدثنا عبدة عن سفيان الثوري عن جابر عن الشعبي عن ابن عباس انه قال ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم على الاخدعين وبين الكتفين

بصاعين من طعام وكلم اهله فوضعوا عنه من خراجه وقال ان افضل ما تداويتم به الحجامة او ان من امثل ما تداويتم به الحجامة (قوله حدثنا عمرو بن علي حدثنا ابو داود حدثنا ورقاء بن عمر عن عبد الاعلى عن ابي جميلة عن علي ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم واعطى الحجام اجره (قوله حدثنا هرون بن اسحق الهمداني حدثنا عبدة عن سفيان الثوري عن جابر عن الشعبي عن ابن عباس انه قال ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم على الاخدعين وبين الكتفين

وهو أعلى ظهره روى عبد الرزاق أنه صلى الله عليه وسلم لما سم بخيبر احتجم ثلاثة على كاهله لان السم يسرى فى الدم حتى يصل الى القلب وباخراج الدم يخرج ما خالطه من السم لكن لم يخرج كله لتحصل الشهادة له صلى الله عليه وسلم زيادة له فى مراتب الفضل قالوا والحجامة على الاخدعين تمنع من أمراض الرأس والوجه والاذنين والعينين والاسنان والانف وعلى الكاهل تنفع من وجع المنكبين والحلق وتحت الذقن تنفع من وجع السن والوجه والحلقوم وتنقى الرأس وعلى الساقين تنفع من بثور الفخذ والنقرس والبواسير وداء الفيل وحكة الظهر وعلى ظهر القدم تنفع من قروح الفخذين والساقين والحكة العارضة وروى أبو داود فى الحجامة فى المحل الذى يصيب الارض اذا استلقى الانسان من رأسه أنه صلى الله عليه وسلم قال انها شفاء من سبعين داء لكن نقل ابن سينا حديثا بأن الحجامة فى هذا المحل تورث النسيان حقا ولفظه مؤخر الدماغ موضع الحفظ وتضعفه الحجامة ولعله محمول على غير الضرورة والا فقد ثبت أنه صلى الله عليه وسلم احتجم فى عدة أماكن من قفاه وغيره بحسب ما دعت اليه الضرورة (قوله واعطى الحجام أجره) أى أجرته وهى الصاعان المتقدمان وقوله ولو كان حراما لم يعطه أى لانه اعانة على محرم وهو صلى الله عليه وسلم لا يعين على محرم أبدا فى ذلك رد على من حرمه مطلقا معللا بأن الحجامة من الامور التى تجب للمسلم على المسلم اعانته عليها لاحتياجه اليها وما كان واجبا لا يصح أخذ الاجرة عليه وعلى من حرمه للعبد دون الرقيق وهو الامام أحمد بخلاف الحر لاتفاق على نفسه منه وجوز له انفاقه على الرقيق والدواب وأباحه للعبد مطلقا وجمع ابن العربى بين قوله صلى الله عليه وسلم كسب الحجام خبيث وبين اعطائه أجر الحجام بأن محل الجواز ما اذا كانت الاجرة معلومة على عمل معلوم ومحل الزجر اذا كانت مجهولة أو على عمل مجهول (قوله عن ابن أبى ليلى) اسمه عبد الرحمن الانصارى (قوله دعا حجاما) هو أبو طيبة المتقدم (قوله وسأله) وفى نسخة فسأله (قوله ثلاثة آصع) بمد الهمزة وضم الصاد جمع صاع وأصله أصوع فقدمت الهمزة الثانية على الصاد فصار أصأع بهمزتين متواليتين ثم قلبت الهمزة الثانية ألفا فصار آصع (قوله فوضع عنه صاعا) أى تسبب فى وضعه عنه حيث كلم سيده فوضعه عنه وقوله وأعطاه أجره أى الذى هو الصاعان السابقان وهما بقدر ما بقى عليه من خراجه (قوله عمرو) بفتح العين وسكون الميم وقوله همام بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى وقوله قالا أى همام وجرير (قوله يحتجم فى الاخدعين والكاهل) تقدم ان الاخدعين العرقان فى جانبى العنق والكاهل أعلى الظهر وهو الثلث الاعلى وفيه ست فقرات وقيل هو ما بين الكتفين (قوله وكان يحتجم لسبع عشرة وتسع عشرة) بسكون الشين فيهما أى لسبع عشرة ليلة خلت من الشهر وتسع عشرة ليلة كذلك وقوله واحدى وعشرين أى ليلة كذلك لان الدم فى أول الشهر وآخره يسكن وبعد وسطه يتزايد ويهيج وقد ورد فى تعيين الايام للحجامة حديث ابن عمر عند ابن ماجه رفعه الى النبى صلى الله عليه وسلم الحجامة تزيد الحافظ حفظا والعاقل عقلا فاحتجموا على بركة الله يوم الخميس واحتجموا يوم الثلاثاء والاثنين واجتنبوا الحجامة يوم الاربعاء والجمعة والسبت والاحد وروى أنه صلى الله عليه وسلم قال الحجامة على الريق دواء وعلى الشبع داء وفى سبع عشرة من الشهر شفاء ويوم الثلاثاء صحة للبدن ولقد أوصانى خليلى جبريل بالحجامة حتى ظننت أنه لا بد

واعطى الحجام أجره ولو كان حراما لم يعطه ﴿ حدثنا هرون بن اسحق حدثنا عبدة عن ابن أبى ليلى عن نافع عن ابن عمر أن النبى صلى الله عليه وسلم دعا حجاما فحجمه وسأله كم خراجك فقال ثلاثة آصع فوضع عنه صاعا وأعطاه أجره ﴿ حدثنا عبد القدوس بن محمد العطار البصرى حدثنا عمرو بن عاصم حدثنا همام وجرير بن حازم قالا ﴿ حدثنا قتادة عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتجم فى الاخدعين والكاهل وكان يحتجم لسبع عشرة وتسع عشرة واحدى وعشرين

منها وقد ورد النهي عنها يوم الثلاثاء مع الاربعاء والجمعة والسبت وأفضل الايام لها يوم الاثنين وأفضل الساعات لها الساعة الثانية والثالثة من النهار وينبغي أن لا تقع عقب استفراغ أو حمام أو جماع ولا عقب شبع ولا جوع ومحل اختيار الاوقات المتقدمة عند عدم هيجان الدم والا وجب استعمالها وقت الحاجة اليها (قوله أنبأنا) وفي نسخة أخبرنا (قوله احتجم وهو محرم) فيدل ذلك على حل الحجامة للمحرم ان لم يكن فيها ازالة شعر والا حرمت بلا ضرورة وكرهها الامام مالك والحديث حجة عليه وقوله بمال بلامين أو لاهما مفتوحة وهو محل بين مكة والمدينة على سبعة عشر ميلا من المدينة وقوله على ظهر القدم أي قدم الرجل وروى أيضا أنه صلى الله عليه وسلم احتجم في وسط رأسه من شقيقة كانت به وبالجملة فالحجامة تكون في المحل الذي يقتضيه الحال لانها انما شرعت لدفع الضرر فتختلف مواضعها من البدن باختلاف الامراض وقد ورد في فضل الحجامة على الرأس حديث أخرجه ابن عدي عن ابن عباس رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم الحجامة في الرأس تنفع من سبع الجنون والجذام والبرص والنعاس والصداع ووجع الضرس والعين وقال الاطباء ان الحجامة في وسط الرأس نافعة جدا وقد ثبت أنه صلى الله عليه وسلم فعلها

حدثنا اسحق بن منصور أنبأنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم بمال على ظهر القدم

(باب ما جاء في أسماء رسول الله صلى الله عليه وسلم)

حدثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي وغير واحد قالوا حدثنا سفيان عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لي أسماء أنا محمد

أي الالفاظ التي تطلق على رسول الله صلى الله عليه وسلم سواء كانت علما أو وصفا وقد نقل عن بعضهم أن لله تعالى ألف اسم وللنبي صلى الله عليه وسلم ألف اسم وقد ألف السيوطي رسالة سماها بالبهجة السنيه في الاسماء النبويه وقد قاربت الخمسمائة والقاعدة أن كثرة الاسماء تدل على شرف المسمى (قوله عن ابيه) اي جبير (قوله ان لي أسماء) أي كثيرة وانما اقتصر على الخمسة الآتية لانها الاشهر أو لكونها المذكورة في الكتب القديمة فقد ذكر في كتاب شوق العروس وأنس النفوس عن كعب الاحبار أنه قال اسم النبي صلى الله عليه وسلم عند أهل الجنة عبد الكريم وعند أهل النار عبد الجبار وعند أهل العرش عبد المجيد وعند الملائكة عبد الحميد وعند الانبياء عبد الوهاب وعند الشياطين عبد القهار وعند الجن عبد الرحيم وفي الجبال عبد الخالق وفي البراري عبد القادر وفي البحار عبد المهيمن وعند الحيتان عبد القدوس وعند الهوام عبد الغياث وعند الوحوش عبد الرزاق وعند السباع عبد السلام وعند البهائم عبد المؤمن وعند الطير عبد الغفار وفي التوراة موذموذ وفي الانجيل طاب طاب وفي الصحف عاقبة وفي الزبور فاروق وعند الله طه ويس وعند المؤمنين محمد صلى الله عليه وسلم وكنيته أبو القاسم لانه يقسم الجنة بين أهلها اه (قوله أنا محمد) هو في الاصل اسم مفعول الفعل المضاعف وهو حمد سمي بذلك الهاما من الله تعالى ورجاء لكثرة الحمد له ولذلك قال جده لما قيل له لم سميت ابنك محمدا وليس من أسماء آبائك ولا قومك رجوت أن يحمد في السماء والارض وقد حقق الله رجاءه فان الله حمده حمدا كثيرا بالغا غاية الكمال وكذلك الملائكة والانبياء والاولياء في كل حال وأيضا يحمده الاولون والآخرون وهم تحت لوائه يوم القيامة عند الشفاعة العظمى وورد عن كعب الاحبار ان اسم محمد مكتوب على ساق

العرش وفى السموات السبع وفى قصور الجنة وغرفها وعلى نحور الحور العين وعلى ورق طوبى وسدرة المنتهى وعلى أطراف الحجب وبين أعين الملائكة (قوله وأنا أحمد) هو فى الاصل أفعل تفضيل سمى بذلك لانه أحمد الحامدين لربه فى الصحيح أنه يفتح عليه يوم القيامة بمحامد لم يفتح بها على أحد قبله ولذلك يعقد له لواء الحمد ويخص بالمقام المحمود وبالجملة فهو أكثر الناس حامدية ومحمودية فلذلك سمى أحمد ومحمدا ولهذين الاسمين الشريفين مزية على سائر الاسماء فينبغى تحرى التسمية بهما وقد ورد فى الحديث القدسى انى آليت على نفسى لا أدخل النار من اسمه أحمد ولا محمد وروى الديلمى عن على مامن مائدة وضعت فحضر عليها من اسمه محمد أو أحمد الا قدس الله ذلك المنزل كل يوم مرتين (قوله وأنا الماحى الذى يمحو الله بى الكفر) كان المقياس به نظرا للموصول لكنه اعتبر المدلول عليه بلفظ أنا وأشار بقوله الذى يمحو الله بى الكفر الى أنه انما وصف بالماحى لان الله يمحو به الكفر من الحرمين الشريفين وغيرهما أى بدحضه ولانه يمحو سيآت من اتبعه وآمن به (قوله وأنا الحاشر الذى يحشر الناس على قدمى) أى على أثرى اذ لا نبى بعده وفى رؤايته على عقبى وقد ورد أنه أول من تنشق عنه الارض فيتقدم الناس فى المحشر ويحشر الناس على أثره (قوله وأنا العاقب) أى الذى أتى عقب الانبياء فلا نبى بعده ولذلك قال والعاقب الذى ليس بعده نبى وقيل هذا قول الزهرى فيكون مدرجا فى الحديث لكن وقع فى رواية سفيان بن عيينة عند الترمذى فى الجامع بلفظ الذى ليس بعده نبى وفى النهاية هو الذى يخلف من كان قبله فى الخير (قوله حدثنا محمد بن طريف) بوزن أمير وقوله عن حذيفة أى ابن اليمان (قوله فى بعض طرق المدينة) أى سككها (قوله وأنا نبى الرحمة) أى سببها قال تعالى وما أرسلناك الا رحمة للعالمين فقد رحم الله بجميع المخلوقات لانهم به من الخسف والمسخ وعذاب الاستئصال (قوله ونبى التوبة) أى الآمر بها بشروطها المعلومة أو الكثير التوبة فقد ورد انه كان يستغفر الله ويتوب اليه فى اليوم سبعين مرة او مائة مرة (قوله وأنا المقفى) بكسر الفاء على انه اسم فاعل أو بفتحها على انه اسم مفعول فمعناه على الاول الذى قفا آثار من سبقه من الانبياء وتبع أطوار من تقدمه من الاصفياء قال تعالى أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده اى فى أصل التوحيد ومكارم الاخلاق وان كان مخالفا لهم فى الفروع اتفاقا ومعناه على الثانى الذى قفى به على آثار الانبياء وختم به الرسالة قال تعالى ثم قفينا على آثارهم برسلنا (قوله ونبى الملاحم) جمع ملحمة وهى الحرب سميت بذلك لاشتباك لحوم الناس فيها بعضهم ببعض كاشتباك السدى باللحمة وسمى صلى الله عليه وسلم نبى الملاحم لحرصه على الحروب ومسارعته اليها أولانه سبب لتلاحمهم واجتماعهم (قوله حدثنا النضر ابن شميل) بالتصغير وقوله عن زر بكسر الزاى وتشديد الراء (قوله نحوه بمعناه) أى وان تفاوت اللفظ (قوله هكذا قال حماد بن سلمة عن عاصم عن زر عن حذيفة) أى ولم يقل عن عاصم عن أبى وائل كما قال ابو بكر بن عياش واختلاف الاسنادين من راويين محمول على تعدد الطرق

باب ما جاء فى عيش النبى صلى الله عليه وسلم

أى باب بيان ما ورد من الاحاديث فى كيفية معيشته صلى الله عليه وسلم حال حياته وقد ذكر

وأنا أحمد وأنا الماحى الذى يمحو الله بى الكفر وأنا الحاشر الذى يحشر الناس على قدمى وأنا العاقب والعاقب الذى ليس بعده نبى ﴿ حدثنا محمد بن طريف الكوفى حدثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم عن أبى وائل عن حذيفة قال لقيت النبى صلى الله عليه وسلم فى بعض طرق المدينة فقال أنا محمد وأنا أحمد وأنا نبى الرحمة ونبى التوبة وأنا المقفى وأنا الحاشر ونبى الملاحم ﴿ حدثنا اسحق بن منصور حدثنا النضر بن شميل أنبأنا حماد بن سلمة عن عاصم عن زر عن حذيفة عن النبى صلى الله عليه وسلم نحوه بمعناه هكذا قال حماد بن سلمة عن عاصم عن زر عن حذيفة رضى الله عنه

(باب ما جاء فى عيش النبى صلى الله عليه وسلم)

هذا الباب سابقا وأعاده هنا بزيادات أخرجته عن التكرار (قوله حدثنا أبو الاحوص) بجاء وصاد مهملتين وقوله عن سماك بكسر السين المهملة وقوله ابن بشير كأمير (قوله ألستم في طعام وشراب ما شئتم) أي ألستم متنعمين في طعام وشراب الذي شئتموه من التوسعة والافراط فما موصولة وهي بدل مما قبله والقصد التقريع والتوبيخ على الاكثار من ذلك فقد روى الطبراني أهل الشبع أهل الجوع في الآخرة وجاء في حديث أشبعكم في الدنيا أجوعكم في الآخرة وقال بعض العارفين جوعوا أنفسكم لوليمة الفردوس والمذموم انما هو الشبع المثقل الموجب للكسل المانع من تحصيل العلم والعمل وأما الاكل المعين على العبادة فهو مطلوب لاسيما اذا كان بقصد التقوى على الطاعة قال تعالى يا أيها الذين آمنوا كلوا من الطيبات واعملوا صالحا فلا ينبغي للآكل أن يسترسل في الطعام استرسال البهائم بل ينبغي أن يزنه بميزان الشرع وصح أنه صلى الله عليه وسلم قال ما ملأ ابن آدم وعاء شرا من بطنه حسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه فان كان ولا بد فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه وقالوا لا تدخل الحكمة معدة ملئت طعاما ومن قل أكله قل شربه خف نومه فظهر بركة عمره ومن كثر طعمه قل تفكره وقساقلبه والشبع بدعة ظهرت بعد القرن الاول (قوله لقد رأيت نبيكم صلى الله عليه وسلم وما يجد من الدقل ما يملأ بطنه) أي والله لقد رأيت نبيكم والحال أنه ما يجد من الدقل بفتح الدال والقاف وهو ردي التمر ما يملأ بطنه لاعراضه عن الدنيا وما فيها واقباله على الآخرة وأضاف النبي الى المخاطبين للاشارة الى أنه يلزمهم الاقتداء به والمشي على طريقته في عدم التطلع الى الدنيا أي الى نعيم الدنيا وزخارفها والرغبة في القناعة وفي مسند ابن الحرث عن أنس أن فاطمة جاءت بكسرة خبز الى المصطفى صلى الله عليه وسلم فقال ما هذه قالت قرص خبزته فلم تطب نفسي حتى أتيتك بهذه فقال أما انه أول طعام دخل فم أبيك منذ ثلاثة أيام وروى عن عائشة انها قالت لم يشبع صلى الله عليه وسلم قط وما كان يسأل اهله طعاما ولا يشتهي ان أطعموه أكل وما اطعموه قبل وما سقوه شرب وذلك كله رفعة في مقامه الشريف وزيادة في علو قدره المنيف وعبرة لمن بعده من الخلفاء والملوك ان في ذلك لذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد وقد انقسم الناس بعده أربعة أقسام قسم لم يرد الدنيا ولم ترده كالصديق رضي الله عنه وقسم لم يرد الدنيا وارادته كالفاروق وقسم أرادها وارادته كخلفاء بني أمية والعباس الا عمر بن عبد العزيز وقسم ارادها ولم ترده كمن أفقره الله وامتحنه بجمعها (قوله حدثنا عبدة) بسكون الموحدة (قوله كنا) وفي نسخة ان كنا بزيادة الخفيفة من الثقيلة والمعنى انا كنا وقوله آل محمد بالنصب على تقدير أعني مثلا لا على أنه خبر كان كما قيل لانه ليس المقصود بالافادة كونهم آل محمد بل المقصود بالافادة ما بعده وفي نسخة صحيحة برفع آل محمد على أنه بدل من الضمير في كنا وقوله نمكث بلا لام كما في نسخة وهي مبنية على نسخة كنا من غير ان وفي نسخة صحيحة لنمكث باللام وهي مبنية على نسخة ان كنا لانه نقل الرضي الاتفاق على لزوم اللام في الفعل الواقع في خبر ان المخففة وحمله ابن حجر على الغالب وقوله ما نستوقد بنار أي ما نوقد نارا للطبخ أو الخبز فالسين والتاء زائدتان والباء أيضا زائدة وفي بعض النسخ اسقاطها وقوله ان هو الا التمر والماء أي ما طعامنا الا التمر والماء وفي رواية الا التمر والملح ووجه مناسبة الحديث للباب

حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا أبو الاحوص عن سماك بن حرب قال سمعت النعمان بن بشير يقول ألستم في طعام وشراب ما شئتم لقد رأيت نبيكم صلى الله عليه وسلم وما يجد من الدقل ما يملأ بطنه

حدثنا هرون بن اسحق الهمداني حدثنا عبدة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كنا آل محمد نمكث شهرا ما نستوقد بنار ان هو الا التمر والماء

ان آل محمد يشق عليه الصلاة والسلام بأن يراد بهم بنو هاشم وهو خيارهم أو يعلم حاله صلى الله عليه وسلم من حالهم بطريق الاولى لانه أصبرهم وأرضاهم ولذلك كان يؤثرهم عند التضييق على نفسه وهذا الحديث من أعظم ادلة من فضل الفقر على الغنى فانه صلى الله عليه وسلم لم يرض الدنيا لنفسه ولا لاهله وقد عرضت عليه مفاتيح الكنوز ولو أخذها لكان أشكر الخلق ولله در البوصيري حيث قال

وراودته الجبال الشم من ذهب * عن نفسه فأراها أيما شمم

(قوله حدثنا سيار) بفتح السين المهملة وتشديد الياء التحتية (قوله ورفعنا عن بطوننا عن حجر حجر) أى كشفنا ثيابنا عن بطوننا كشفا صادرا عن حجر حجر فعن الاولى متعلقة برفعنا بتضمينه معنى كشفنا والثانية متعلقة بصفة مصدر محذوف كما نقل عن الطيبي وقال زين العرب عن حجر حجر بدل اشتمال مما قبله باعادة الجار كما تقول كشف زيد عن وجهه عن حسن خارق والتكرير فى حجر حجر باعتبار تعددهم والافكل واحد منهم شد على بطنه حجرا واحدا لان عادة أصحاب الرياضة من العرب أو من اهل المدينة أنه اذا اشتد بهم الجوع يربط الواحد منهم على بطنه حجرا ليشتد بطنه وظهره وتسهل عليه الحركة وقوله فرفع صلى الله عليه وسلم عن بطنه عن حجرين أى كشف صلى الله عليه وسلم ثوبه عن بطنه كشفا ناشئا عن حجرين لان من كان جوعه أشد ربط على بطنه حجرين فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أشدهم جوعا ورياضة وهذا يقتضى انه كان يتألم من الجوع وهو لا نقص فيه لان الجوع كسائر الامراض التى تحل بالبدن وهى جائزة على الانبياء مع سلامة قلوبهم وخالف بعضهم وقال كان لا يتألم من الجوع لانه كان يبيت عند ربه يطعمه ويسقيه أى يبيت مشاهدا لربه يعطيه قوة الطاعم والشارب ويدل لذلك ما جاء عن جمع انه كان مع ذلك لا يظهر عليه أثر الجوع بل كان حسن الجسم عظيم القوة جدا وانما ربط الحجرين ليعلم صحبه انه ليس عنده ما يستأثر به عليهم وقد جاء فى صحيح البخارى عن جابر انه ربط حجرا واحدا ونصه قال كنا يوم الخندق نحفر فعرضت لنا كدية أى قطعة صلبة فجاؤا النبى صلى الله عليه وسلم فقالوا هذه كدية عرضت فى الخندق فقام وبطنه معصوب بحجر ولبثنا ثلاثة أيام لا نذوق ذواقا فأخذ صلى الله عليه وسلم المعول فضرب به فعاد كثيبا أهيل او اهيم وهما بمعنى واحد زاد أحمد والنسائى ان تلك الصخرة لا تعمل فيها المعاول وأنه صلى الله عليه وسلم قال بسم الله وضرب بها ضربة فنشر ثلثها فقال الله أكبر أعطيت مفاتيح الشام والله انى لابصر قصورها الحمر الساعة ثم ضرب الثانية فقطع ثلثا آخر فقال الله أكبر أعطيت مفاتيح فارس وانى والله لابصر قصور المدائن البيض الآن ثم ضرب الثالثة فقال بسم الله فقطع بقية الحجر فقال الله أكبر أعطيت مفاتيح اليمن والله انى لابصر أبواب صنعاء من مكانى الساعة (قوله قال أبو عيسى) أى المصنف وقوله هذا أى الحديث السابق وقوله حديث غريب من حديث ابى طلحة اى حال كونه من حديث أبى طلحة وقوله لا نعرفه الا من هذا الوجه ومع ذلك فرواته ثقات فلا تضره الغرابة لانها تجامع الحسن والصحة فان الغريب ما انفرد برواية عدل ضابط من رجال النقل ولذلك قال صاحب البيقونية وقل غريب ما روى راو فقط (قوله ومعنى قوله الخ) قاله المصنف أيضا وقوله فى بطنه اى عليه وقوله من الجهد اى من أجله

حدثنا عبد الله بن ابى زياد حدثنا سيار حدثنا سهل بن أسلم عن يزيد بن ابى منصور عن انس عن ابى طلحة قال شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجوع ورفعنا عن بطوننا عن حجر حجر فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بطنه عن حجرين قال أبو عيسى هذا حديث غريب من حديث ابى طلحة لا نعرفه الا من هذا الوجه ومعنى قوله ورفعنا عن بطوننا عن حجر حجر قال كان احدهم يشد فى بطنه الحجر من الجهد

فمن تعليلية والجهد بضم الجيم وفتحها فقيل بالضم الوسع والطاقة وبالفتح المشقة وقيل هما لغتان في الوسع والطاقة وأما المشقة فبالفتح لاغير كما في النهاية وقوله والضعف بفتح الضاد ويجوز ضمها وهو كالتفسير لما قبله وقوله الذي به صفة للجهد والضعف وانما أفرد الموصول لما علمت من أن الضعف كالتفسير للجهد وقوله من الجوع أي الناشئ من الجوع فمن ابتدائية

والضعف الذي به من الجوع

(قوله حدثنا محمد بن اسمعيل) هو أبو عبد الله البخاري (قوله خرج رسول الله) أي من بيته الى المسجد او الى غيره وقوله في ساعة لا يخرج فيها اى لم تكن عادته الخروج فيها وقوله ولا يلقاه فيها أحد اى باعتبار عادته وهذه الساعة يحتمل أن تكون من الليل وان تكون من النهار ويعين الاول ما في مسلم أنه صلى الله عليه وسلم خرج ذات ليلة فاذا هو بأبي بكر وعمر فقال ما أخرجكما من بيوتكما هذه قالا الجوع يارسول الله قال وأنا والذي نفسي بيده أخرجني الذي أخرجكما قوما فقاما معه فاتوا رجلا من الانصار وهو أبو الهيثم بن التيهان اه وفي شرح القاري ما يعين الثاني وهو ما روى عن جابر أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم جائعا فلم يجد عند أهله شيأ يأكله وأصبح ابو بكر جائعا الحديث واعل ذلك تعدد قصة كأن يقال مرة كان نهارا ومرة كان ليلا (قوله فأتاه ابو بكر فقال ما جاء بك يا ابا بكر) اى ما حملك على المجيء وجعلك جائعا فالباء للتعدية (قوله قال خرجت التي رسول الله) اى حالي كوني اريد ان ألقى رسول الله وقوله وأنظر في وجهه اى واريد أن أنظر في وجهه الشريف وقوله والتسليم عليه بالنصب على ان التقدير واريد التسليم عليه وفي نسخة بالجر عطفا على المعنى فكأنه قال للقاء رسول الله وللتسليم عليه (قوله فلم يلبث أن جاء عمر) اى فلم يلبث مجيء عمر فأن ومابعدها في تأويل مصدر فاعل والمعنى لم يتأخر مجيء عمر بل حصل سريعا بعد مجيء ابي بكر وقوله ما جاء بك يا عمر اى ما حملك على المجيء وجعلك جائعا فالباء للتعدية كما مر وقوله قال الجوع فكأنه جاء ليتسلى عنه بالنظر الى وجهه الكريم وكان ذلك بعد كثرة الفتوحات وكثرتها الاتساق في ضيق الحال في بعض الاوقات لاسيما بعد ما تصدق ابو بكر بماله (قوله قال) وفي نسخة فقال وقوله وانا قد وجدت بعض ذلك اى الجوع الذي وجدته (قوله فانطلقوا الى منزل أبي الهيثم) بمثلثة واسمه مالك وقيل ابو أيوب ولا مانع من كون الثاني كنيته والاول اسمه وقوله ابن التيهان بفتح التاء وتشديد الياء مكسورة وقوله الانصاري أي المنسوب للانصار لانه حليفهم والا فهو قضاعي ترهب قبل الهجرة وأسلم وحسن اسلامه وانطلاقهم الى منزله لا ينافي شرفهم بل فيه تشريف له وجبر له ففعلوا ذلك لتقتدي الخلائق بهم في دخول منزل غيرهم مع علم رضاه وظاهر ذلك انهم خرجوا قاصدين الى منزله بعينه والصحيح كما في المطامح ان أول خروجهم لم يكن الى منزل معين وانما جاء التعيين بالعرض لان الكمل انما يعتمدون على الله تعالى (قوله وكان رجلا كثير النخل) وفي نسخة كثير النخل والشجر وهو من عطف العام على الخاص وقوله والشاء جمع شاة ويجمع ايضا على شياه وقوله ولم يكن له خدم جمع خادم وهو يطلق على الذكر والانثى وليس المراد نفي الجمع بل نفي جميع الافراد والمقصود من ذكر ذلك بيان سبب خروجه بنفسه لحاجته فهو توطئة لما بعده وقوله فلم يجدوه أي في البيت (قوله فقالوا لامرأته الخ) يؤخذ منه حل تكليم الاجنبية وسماع كلامها مع أمن الفتنة وان وقعت فيه مراجعة ثم ان هذه المرأة تلقتهم أحسن التلقي

حدثنا محمد بن اسمعيل حدثنا آدم بن ابي اياس حدثنا شيبان ابو معاوية حدثنا عبد الملك بن عمير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في ساعة لا يخرج فيها ولا يلقاه فيها أحد فأتاه أبو بكر فقال ما جاء بك يا ابا بكر قال خرجت التي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنظر في وجهه والتسليم عليه فلم يلبث ان جاء عمر فقال ما جاء بك يا عمر قال الجوع يارسول الله قال صلى الله عليه وسلم وأنا قد وجدت بعض ذلك فانطلقوا الى منزل ابي الهيثم بن التيهان الانصاري وكان رجلا كثير النخل والشاء ولم يكن له خدم فلم يجدوه فقالوا لامرأته اين صاحبك فقالت انطلق

وانزلتهم

وانزالهم أكرم الانزال وفعلت ما يليق بذلك الجناب الافخم والملاذ الاعظم ويؤخذ منه جواز اذن المرأة في دخول منزل زوجها اذا علمت رضاه وجواز دخول الضيف منزل الشخص في غيبته باذن زوجته مع علم رضاه حيث لا خلوة محرمة وقوله يستعذب لنا الماء اى يأتي لنا بماء عذب من بئر وكان أكثر مياه المدينة مالحة ويؤخذ منه حل استعذاب الماء وجواز الميل الى المستطاب طبعا من ماء وغيره وان ذلك لا ينافي الزهد (قوله فلم يلبثوا ان جاء ابو الهيثم) اى فلم يمكثوا زمنا طويلا الى ان جاء أبو الهيثم بل مكثوا يسيرا لقرب مجيئه لهم والمعنى انه لم يكن لهم انتظار كثير الى مجيئه وقوله بقربة أى متلبسا بقربة وحاملا لها وجعل الشارح الباء للتعدية وقوله يزعبها بفتح الياء والعين من زعب القربة كنفع اذا ملأها وقيل حملها ممتلئة وفي نسخة بضم الياء وكسر العين من ازعب القربة اى يدافعها ويحملها لثقلها كما في النهاية ويؤخذ منه ان خدمة الانسان بنفسه لاهله لا تنافي المروءة بل هي من التواضع وكمال الخلق وقوله فوضعها اى القربة (قوله ثم جاء يلتزم النبي صلى الله عليه وسلم) اى يلصق صدره به ويعانقه تبركا به صلى الله عليه وسلم وقوله ويفديه بأبيه وأمه اى يقول فداك ابي وامي وهو بضم الياء وفتح الفاء وتشديد الدال وفي نسخة يفديه كيرميه وفي اخرى يفديه كيعطيه وهما بعيدان لان الفداء انقاذ الاسير باعطاء شئ لصاحبه والافداء قبول فدائه (قوله ثم انطلق بهم الى حديقته) أى ثم انطلق مصاحبا لهم الى بستانه فالباء للمصاحبة والحديقة البستان سمي بذلك لانهم في الغالب يجعلون عليه حائطا يحدق به اى يحيط به يقال أحدق القوم بالبلد اذا احاطوا به وقوله فبسط لهم بساطا أى مد لهم فراشا والبساط فعال بمعنى مفعول كفراش بمعنى مفروش (قوله ثم انطلق الى نخلة فجاء بقنو) بكسر القاف وسكون النون بوزن حمل اى عذق كما في مسلم وهو الغصن من النخلة المسمى بالعرجون وقوله فوضعه اى بين أيديهم ليتفكهوا منه قبل الطعام لان الابتداء بما يتفكه به من الحلاوة أولى فانه مقو للمعدة لانه أسرع هضما وقال القرطبي انما قدم لهم هذا العرجون لانه الذي تيسر فورا من غير كلفة ولان فيه أنواعا من التمر اليسر والرطب وقوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم أفلا تنقيت لنا من رطبه أى أفلا تخيرت لنا من رطبه وتركت باقيه حتى يترطب فنتفكهون به فالتنقي التخير والتنقية التنظيف والرطب بضم الراء وفتح الطاء ثمر النخل اذا أدرك وتضج الواحدة رطبة وهو نوعان نوع لا يتمر بل اذا تأخر أكل اسرع اليه الفساد ونوع يتمر أى يصير تمرا ويؤخذ من الحديث انه ينبغي للمضيف ان يقدم الى الضيف أحسن ما عنده وقوله فقال يا رسول الله اني اردت أن تختاروا اى انتم بأنفسكم وقوله أو تخيروا بحذف احدى التاءين والاصل تتخيروا واو للشك من الراوي وفي نسخة او ان تخيروا باعادة ان وقوله من رطبه وبسره اى تارة من رطبه واخرى من بسره بحسب اشتهاء الطبع او بحسب اختلاف الامزجة في الميل الى أحدهما او اليهما جميعا (قوله فاكلوا) اى من ذلك القنو وقوله وشربوا من ذلك الماء زاد في رواية مسلم حتى شبعوا وهو دليل على جواز الشبع ومحل كراهته في الشبع المثقل للمعدة المبطئ بصاحبه عن العبادة (قوله فقال صلى الله عليه وسلم هذا والذي نفسي بيده من النعيم الذي تسئلون عنه يوم القيامة) اى هذا الذي نحن فيه وحق الذي نفسي بقدرته يتصرف فيها كيف يشاء ووسط

يستعذب لنا الماء فلم يلبثوا ان جاء ابو الهيثم بقربة يزعبها فوضعها ثم جاء يلتزم النبي صلى الله عليه وسلم ويفديه بأبيه وأمه ثم انطلق بهم الى حديقته فبسط لهم بساطا ثم انطلق الى نخلة فجاء بقنو فوضعه فقال النبي صلى الله عليه وسلم افلا تنقيت لنا من رطبه فقال يا رسول الله اني اردت أن تختاروا او تخيروا من رطبه وبسره فأكلوا وشربوا من ذلك الماء فقال صلى الله عليه وسلم هذا والذي نفسي بيده من النعيم الذي تسئلون عنه يوم القيامة ظل بارد ورطب طيب وماء بارد.

القسم بين المبتدا والخبر لنا كيدا لحكم من النعيم الذى تسئلون عنه يوم القيامة سؤال امتنان وتعداد للنعم لاظهار الكرامة باسباغها عليكم لاسؤال تقريع وتوبيخ قال تعالى لتسئلن يومئذ عن النعيم وقال صلى الله عليه وسلم حلالها حساب وحرامها عقاب والمراد أن كل أحد يسئل عن نعيمه هل ناله من حل أو لا وهل قام بشكره أولا والنعيم كل ما يتنعم به ثم عدد صلى الله عليه وسلم أوجه النعيم الذى هم فيه بقوله ظل بارد ورطب طيب وماء بارد وهو خبر لمبتدا محذوف والجملة بيان لكون ذلك من النعيم (قوله فانطلق أبو الهيثم ليصنع لهم طعاما) اى مطبوخا على ما هو معروف فى العرف العام وان كان قد يطلق الطعام على الفاكهة لغة وبهذا الحديث استدل الشافعى على أن نحو الرطب فاكهة لا طعام وقال أبو حنيفة ان الرطب والرمان ليسا بفاكهة بل الرطب غذاء والرمان دواء وأما الفاكهة فهى ما يتفكه به تلذذا (قوله فقال النبى صلى الله عليه وسلم لا تذبحن لنا ذات در) أى شاة ذات در أى لبن وفى رواية مسلم اياك والحلوب أى ولو فى المستقبل فيشمل الحامل وانما صلى الله عليه وسلم فهم من قرائن الاحوال انه أراد أن يذبح لهم شاة فقال له ذلك وفى رواية مسلم انه أخذ المدية فقال صلى الله عليه وسلم له ذلك وهذا نهى ارشاد وملاطفة فلا كراهة فى مخالفته فالمقصود الشفقة عليه وعلى أهله لانهم ينتفعون باللبن مع حصول المقصود بغيرها وقوله فنذبح لهم عناقا أو جديا شك من الراوى والعناق بفتح العين أنثى المعز لها أربعة أشهر والجدى بفتح الجيم وسكون الدال ذكر المعز لم يبلغ سنة وهذا ليس من التكلف للضيف المكروه عند السلف لان محل الكراهة اذا شق ذلك على المضيف وأما اذا لم يشق عليه فهو مطلوب لقوله صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه لاسيما هؤلاء الاضياف الذين فيهم سيد ولد عبد مناف صلى الله عليه وسلم (قوله فأتاهم بها) أى بالعناق وهذا ظاهر على الشق الاول من الشك وقوله فأكلوا أى منها (قوله فقال صلى الله عليه وسلم هل لك خادم) أى غائب والا فقد رآه يتعاطى خدمة بيته بنفسه وقوله قال لا أى ليس لى خادم وقوله قال فاذا أتانا سبى فأتتنا أى لنعطك خادما مكافأة على احسانك الينا وفى هذا اشارة الى كمال جوده وكرمه صلى الله عليه وسلم (قوله فأتى صلى الله عليه وسلم برأسين) بصيغة المجهول أى فجئ به صلى الله عليه وسلم برأسين وقوله ليس معهما ثالث تأكيد لما قبله وقوله فأتاه أبو الهيثم اى امتثالا لقوله صلى الله عليه وسلم فأتتنا فقصد الاتيان اليه ليوفيه بالوعد وقوله فقال النبى صلى الله عليه وسلم اخترمنهما أى اختر واحدا منهما وقوله قال يارسول الله اخترلى أى لان اختياره صلى الله عليه وسلم له خير من اختياره لنفسه وهذا من كمال عقله وحسن أدبه (قوله فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان المستشار مؤتمن) أى ان الذى طلبت منه المشورة جعله المستشير أمينا فى الاختيار له فيلزمه رعاية المصلحة له ولا يكتم عليه ما فيه صلاحه والا كان خائنا وهذا حديث صحيح كاد أن يكون متواترا ففى الجامع الصغير المستشار مؤتمن رواه الاربعة عن أبى هريرة والترمذى عن أم سلمة وابن ماجه عن ابن مسعود والطبرانى فى الكبير عن سمرة وقوله خذ هذا أى احد الرأسين وقوله فانى رأيته يصلى تعليل لاختياره ويؤخذ منه انه يستدل على خيرية الانسان بصلاته قال تعالى ان الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ويؤخذ منه أيضا انه ينبغى للمستشار ان يبين سبب

فانطلق ابو الهيثم ليصنع لهم طعاما فقال النبى صلى الله عليه وسلم لا تذبحن لنا ذات در فذبح لهم عناقا او جديا فأتاهم بها فأكلوا فقال صلى الله عليه وسلم هل لك خادم قال لا قال فاذا اتانا سبى فأتتنا فأتى صلى الله عليه وسلم برأسين ليس معهما ثالث فأتاه ابو الهيثم فقال النبى صلى الله عليه وسلم اخترمنهما قال يارسول الله اخترلى فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان المستشار مؤتمن خذ هذا فانى رأيته يصلى

اشارته بأحد الامرين ليكون أعون للمستشير على الامتثال وقوله واستوص به معروفا أى افعل به معروفا وصيته منى فمعروفا منصوب باستوص لتضمنه معنى افعل ويحتمل انه مفعول لمحذوف أى وكافئه بالمعروف (قوله ما أنت ببالغ حق ما قال فيه النبى صلى الله عليه وسلم الا بأن تعتقه) أى ما أنت ببالغ حق المعروف الذى وصاك به النبى صلى الله عليه وسلم الا بعتقه فلو فعلت به ما فعلت ما عدا العتق لم تبلغ ذلك المعروف وقوله قال فهو عتيق أى معتوق (٢) ففعيل بمعنى مفعول فتسببت فى عتقه ليحصل لها ثوابه فقد صح خبر الدال على الخير كفاعله (قوله فقال صلى الله عليه وسلم) أى لما أخبر بما جهل من امر أة أبى الهيثم من أمرها له بالمعروف فهى من البطانة التى تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر فهى بطانة خير وقوله ان الله لم يبعث نبيا ولا خليفة أى من العلماء والامراء وقوله الا وله بطانتان تثنية بطانة بكسر الباء وبطانة الرجل صاحب سره الذى يستشيره فى أموره تشبيها له ببطانة الثوب وقوله بطانة تأمره بالمعروف وتنهاه عن المنكر يعلم منه ان بطانة الخير لا تكتفى بالسكوت بل لابد من الامر بالمعروف والحث عليه والنهى عن المنكر والزجر عنه وقوله وبطانة لا تألوه خبالا أى لا تقصر فى فساد حاله ولا تمنعه منه فالالو التقصير وقد تضمن معنى المنع فلذلك تعدى الى مفعولين ومعنى الخبال الفساد وعبر هنا بهذا تنبيها على ان بطانة السوء يكفى فيها السكوت على الشر وعدم النهى عن الفساد وهذا ظاهر فى الخليفة والمراد ببطانة الخير فى حق النبى الملك وببطانة السوء الشيطان بل هذا عام فى كل أحد كما يصرح به قوله صلى الله عليه وسلم ما منكم من أحد الا وقد وكل به قرينه من الجن وقرينه من الملائكة قالوا وإياك يا رسول الله قال وإياى الا ان الله أعاننى عليه فأسلم فلا يأمرنى الا بخير (قوله ومن يوق بطانة السوء فقد وقى) أى ومن يحفظ من بطانة السوء واتباعها فقد حفظ من الفساد أو من جميع الاسواء والمكاره فى الدنيا والآخرة وجاء فى رواية والمعصوم من عصمه الله (قوله عمر) بضم العين وفتح الميم وقوله ابن مجالد بضم الميم وكسر اللام وقوله حدثنى (٣) أبى أى سعيد وقوله ابن بشر بكسر الباء وسكون الشين المعجمة (قوله أهراق) بفتح الهاء وسكونها وفى نسخة هراق بلا همز وهما لغتان يقال أهراق وهراق اى أراق وصب وقوله دما فى سبيل الله أى من شجبة شجها المشرك فانه روى انه بينما هو فى نفر من الصحابة فى شعب من شعاب مكة اذ ظهر عليهم مشركون وهم يصلون فعابوهم واشتد الشقاق بينهم فضرب سعد رجلا منهم بلحى بعير فشجه وأهراق دمه فكان أول دم اريق فى الاسلام (قوله رمى بسهم فى سبيل الله) أى فى سرية عبيدة بن الحرث وهى الثانية من سراياه صلى الله عليه وسلم الى بطن رابغ فى شوال على رأس ثمانية أشهر من الهجرة فى ستين رجلا من المهاجرين فلقى أبا سفيان ابن حرب فى مائتين فتراموا بالسهام فكان أول من رمى سعد بسهم وهو أول سهم رمى به فى الاسلام (قوله لقد رأيتنى) أى والله لقد أبصرت نفسى وقوله فى العصابة بكسر العين هى الجماعة مطلقا أو العشرة أو من عشرة الى اربعين وكذا العصبة ولا واحد لها من لفظها (قوله والحبلة) بضم الحاء المهملة وسكون الموحدة ثم شين معجمة اللوبيا أو ثمر العضاه بكسر العين وهو كل شجر عظيم له شوك كالطلح والعوسج وقوله حتى تقرحت أشداقنا اى صارت ذات قروح من ذلك الورق والثمر والاشداق جمع شدق وهو طرف الفم وقوله ليضع كما تضع الشاة والبعير

٢ قوله معتوق هكذا بخطه وصوابه معتق لانه من أعتق اه مصححه

٣ قول المحشى أبى أى سعيد لا يظهر الا اذا كان السند عن مجالد بن سعيد مع ان المذكور فى المتن وخط المحشى ابن مجالد فليتأمل اه مصححه

واستوص به معروفا فانطلق ابو الهيثم الى امرأته فاخبرها بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت امرأته ما انت ببالغ حق ما قال فيه النبى صلى الله عليه وسلم الا بان تعتقه قال فهو عتيق فقال صلى الله عليه وسلم ان الله لم يبعث نبيا ولا خليفة الا وله بطانتان بطانة تامره بالمعروف وتنهاه عن المنكر وبطانة لا تألوه خبالا ومن يوق بطانة السوء فقد وقى ﴿ حدثنا عمر بن اسمعيل ابن مجالد بن سعيد حدثنى ابى عن بيان بن بشر عن قيس بن ابى حازم قال سمعت سعد بن ابى وقاص يقول انى لاول رجل أهراق دما فى سبيل الله عز وجل وانى لاول رجل رمى بسهم فى سبيل الله لقد رأيتنى اغزو فى العصابة من أصحاب محمد عليه الصلاة والسلام ما نأكل الا ورق الشجر والحبلة حتى تقرحت اشداقنا وان أحدنا ليضع كما تضع الشاة والبعير

القسم بين المبتدا والخبر لنا كيد الحكم من النعيم الذى تسئلون عنه يوم القيامة سؤال امتنان وتعداد للنعم لاظهار الكرامة باسباغها عليكم لاسؤال تقريع وتوبيخ قال تعالى لتسئلن يومئذ عن النعيم وقال صلى الله عليه وسلم حلالها حساب وحرامها عقاب والمراد أن كل أحد يسئل عن نعيمه هل ناله من حل أو لا وهل قام بشكره أو لا والنعيم كل ما يتنعم به ثم عدد صلى الله عليه وسلم أوجه النعيم الذى هم فيه بقوله ظل بارد ورطب طيب وماء بارد وهو خبر لمبتدا محذوف والجملة بيان لكون ذلك من النعيم (قوله فانطلق أبو الهيثم ليصنع لهم طعاما) اى مطبوخا على ما هو معروف فى العرف العام وان كان قد يطلق الطعام على الفاكهة لغة وبهذا الحديث استدل الشافعى على أن نحو الرطب فاكهة لا طعام وقال أبو حنيفة ان الرطب والرمان ليسا بفاكهة بل الرطب غذاء والرمان دواء وأما الفاكهة فهى ما يتفكه به تلذذا (قوله فقال النبى صلى الله عليه وسلم لا تذبحن لناذات در) أى شاة ذات در أى لبن وفى رواية مسلم اياك والحلوب أى ولو فى المستقبل فيشمل الحامل ولعله صلى الله عليه وسلم فهم من قرائن الاحوال انه أراد أن يذبح لهم شاة فقال له ذلك وفى رواية مسلم انه أخذ المدية فقال صلى الله عليه وسلم له ذلك وهذا نهى ارشاد وملاطفة فلا كراهة فى مخالفته فالمقصود الشفقة عليه وعلى أهله لانهم ينتفعون باللبن مع حصول المقصود بغيرها وقوله فذبح لهم عناقا أو جديا شك من الراوى والعناق بفتح العين أنثى المعز لها أربعة أشهر والجدى بفتح الجيم وسكون الدال ذكر المعز ما لم يبلغ سنة وهذا ليس من التكلف للضيف المكروه عند السلف لان محل الكراهة اذا شق ذلك على المضيف وأما اذا لم يشق عليه فهو مطلوب لقوله صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه لاسيما هؤلاء الاضياف الذين فيهم سيد ولد عبد مناف صلى الله عليه وسلم (قوله فأتاهم بها) أى بالعناق وهذا ظاهر على الشق الاول من الشك وقوله فأكلوا أى منها (قوله فقال صلى الله عليه وسلم هل لك خادم) أى غائب والا فقد رآه يتعاطى خدمة بيته بنفسه وقوله قال لا أى ليس لى خادم وقوله قال فاذا أتانا سبى فأتتنا أى لنعطك خادما مكافأة على احسانك الينا وفى هذا اشارة الى كمال جوده وكرمه صلى الله عليه وسلم (قوله فأتى صلى الله عليه وسلم برأسين) بصيغة المجهول أى جئ له صلى الله عليه وسلم برأسين وقوله ليس معهما ثالث توكيد لما قبله وقوله فأتاه أبو الهيثم اى امتثالا لقوله صلى الله عليه وسلم فأتتنا فقصد الاتيان اليه ليوفيه بالوعد وقوله فقال النبى صلى الله عليه وسلم اخترمنهما أى اختر واحدا منهما وقوله قال يارسول الله اخترلى أى لان اختياره صلى الله عليه وسلم له خير من اختياره لنفسه وهذا من كمال عقله وحسن أدبه (قوله فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان المستشار مؤتمن) أى ان الذى طلبت منه المشورة جعله المستشير أمينا فى الاختيار له فيلزمه رعاية المصلحة له ولا يكتم عليه ما فيه صلاحه والا كان خائنا وهذا حديث صحيح كاد أن يكون متواترا ففى الجامع الصغير المستشار مؤتمن رواه الاربعة عن أبى هريرة والترمذى عن أم سلمة وابن ماجه عن ابن مسعود والطبرانى فى الكبير عن سمرة وقوله خذ هذا أى احد الرأسين وقوله فانى رأيته يصلى تعليل لاختياره ويؤخذ منه انه يستدل على خيرية الانسان بصلاته قال تعالى ان الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ويؤخذ منه أيضا انه ينبغى للمستشار ان يبين سبب

فانطلق ابو الهيثم ليصنع لهم طعاما فقال النبى صلى الله عليه وسلم لا تذبحن لناذات در فذبح لهم عناقا او جديا فأتاهم بها فأكلوا فقال صلى الله عليه وسلم هل لك خادم قال لا قال فاذا اتانا سبى فأتتنا فأتى صلى الله عليه وسلم برأسين ليس معهما ثالث فأتاه ابو الهيثم فقال النبى صلى الله عليه وسلم اخترمنهما قال يارسول الله اخترلى فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان المستشار مؤتمن خذ هذا فانى رأيته يصلى

اشارته بأحد الامرين ليكون أعون للمستشير على الامتثال وقوله واستوص به معروفا أى افعل به معروفا وصية منى فمعروفا منصوب باستوص لتضمينه معنى افعل ويحتمل انه مفعول لمحذوف أى وكافئه بالمعروف (قوله ما أنت ببالغ حق ما قال فيه النبى صلى الله عليه وسلم الا بأن تعتقه) أى ما أنت ببالغ حق المعروف الذى وصاك به النبى صلى الله عليه وسلم الا بعتقه فلو فعلت به ما فعلت ما عدا العتق لم تبلغ ذلك المعروف وقوله قال فهو عتيق أى معتوق (٢) ففعيل بمعنى مفعول فتسببت فى عتقه ليحصل لها ثوابه فقد صح خبر الدال على الخير كفاعله (قوله فقال صلى الله عليه وسلم) أى لما أخبر بما جهل من امرأة أبى الهيثم من أمرها له بالمعروف فهى من البطانة التى تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر فهى بطانة خير وقوله ان الله لم يبعث نبيا ولا خليفة أى من العلماء والامراء وقوله الا وله بطانتان تثنية بطانة بكسر الباء وبطانة الرجل صاحب سره الذى يستشيره فى أموره تشبيها له ببطانة الثوب وقوله بطانة تأمره بالمعروف وتنهاه عن المنكر يعلم منه ان بطانة الخير لا تكتفى بالسكوت بل لابد من الامر بالمعروف والحث عليه والنهى عن المنكر والزجر عنه وقوله وبطانة لا تألوه خبالا أى لا تقصر فى فساد حاله ولا تمنعه منه فالالو التقصير وقد تضمن معنى المنع فلذلك تعدى الى مفعولين ومعنى الخبال الفساد وعبر هنا بهذا تنبيها على ان بطانة السوء يكفى فيها السكوت على الشر وعدم النهى عن الفساد وهذا ظاهر فى الخليفة والمراد ببطانة الخير فى حق النبى الملك وببطانة السوء الشيطان بل هذا عام فى كل أحد كما يصرح به قوله صلى الله عليه وسلم ما منكم من أحد الا وقد وكل به قرينه من الجن وقرينه من الملائكة قالوا وإياك يا رسول الله قال وإياى الا ان الله أعاننى عليه فأسلم فلا يأمرنى الا بخير (قوله ومن يوق بطانة السوء فقد وقى) أى ومن يحفظ من بطانة السوء واتباعها فقد حفظ من الفساد أو من جميع الاسواء والمكاره فى الدنيا والآخرة وجاء فى رواية والمعصوم من عصمه الله (قوله عمر) بضم العين وفتح الميم وقوله ابن مجالد بضم الميم وكسر اللام وقوله حدثنى (٣) أبى أى سعيد وقوله ابن بشر بكسر الباء وسكون الشين المعجمة (قوله أهراق) بفتح الهاء وسكونها وفى نسخة هراق بلا همز وهما لغتان يقال أهراق وهراق اى أراق وصب وقوله دما فى سبيل الله أى من شجة شجها المشرك فانه روى انه بينما هو فى نفر من الصحابة فى شعب من شعاب مكة اذ ظهر عليهم مشركون وهم يصلون نعابوهم واشتد الشقاق بينهم فضرب سعد رجلا منهم بلحى بعير فشجه وأهراق دمه فكان أول دم اريق فى الاسلام (قوله رمى بسهم فى سبيل الله) أى فى سرية عبيدة بن الحرث وهى الثانية من سراياه صلى الله عليه وسلم الى بطن رابغ فى شوال على رأس ثمانية أشهر من الهجرة فى ستين رجلا من المهاجرين فلقى أبا سفيان ابن حرب فى مائتين فتراموا بالسهام فكان أول من رمى سعد بسهم وهو أول سهم رمى به فى الاسلام (قوله لقد رأيتنى) أى والله لقد أبصرت نفسى وقوله فى العصابة بكسر العين هى الجماعة مطلقا أو العشرة أو من عشرة الى اربعين وكذا العصبة ولا واحد لها من لفظها (قوله والحبلة) بضم الحاء المهملة وسكون الموحدة ثمر يشبه اللوبيا أو ثمر العضاه بكسر العين وهو كل شجر عظيم له شوك كالطلح والعوسج وقوله حتى تقرحت أشداقنا اى صارت ذات قروح من ذلك الورق والثمر والاشداق جمع شدق وهو طرف الفم وقوله ليضع كما تضع الشاة والبعير

٢ قوله معتوق هكذا بخطه وصوابه معتق لانه من أعتق اه مصححه

٣ قول المحشى أبى أى سعيد لا يظهر الا اذا كان السند عن مجالد بن سعيد مع ان المذكور فى المتن وخط المحشى ابن مجالد فليتأمل اه مصححه

يعني ان فضلتهم تشبه فضلة الشاة والبعير في اليبس لعدم الغذاء المألوف للمعدة وكان ذلك في سرية الخبط بفتح الخاء المعجمة والباء الموحدة وكانت في رجب سنة ثمان وكانوا ثلثمائة وأميرهم أبو عبيدة ارسلهم النبي صلى الله عليه وسلم الى ساحل البحر يترصدون عيرا لقريش وزودهم صلى الله عليه وسلم جراب تمر فكان أبو عبيدة يعطيهم حفنة حفنة ثم صار يعطيهم تمرة تمرة ثم اكلوا الخبط حتى صارت أشداقهم كأشداق الابل ثم ألقى اليهم البحر سمكة عظيمة جدا اسمها العنبر لوجود العنبر في جوفها فاكلوا منها اشهرا وقد وضع ضلع منها فدخل تحته البعير براكبه وقيل كان ما اشار اليه سعد في غزوة كان فيها النبي صلى الله عليه وسلم كما في الصحيحين بينما نحن نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وما لنا الا طعام الحبلة والمناسبة على هذا بين الحديث والترجمة ظاهرة وأما على الاول فوجه المناسبة انه لما اكتفى بجراب تمر في زاد جمع محاربين دل ذلك على ضيق عيشه والا لما اكتفى بذلك (قوله واصبحت بنو اسد يعزرونني) اي صارت هذه القبيلة مع قرب اسلامهم وقوله يعزرونني بضم الياء وتشديد الزاي المكسورة وفي نسخة بحذف نون الرفع وفي اخرى تعزرني بصيغة المفردة الغائبة بالنظر لتأنيث القبيلة اي توبخني بانى لا احسن الصلاة ويعلموني بآداب الدين مع سبقي في الاسلام ودوام ملازمتي له صلى الله عليه وسلم فكيف مع ذلك يزعمون انى لا احسن الصلاة وسبب ذلك انه كان اميرا بالبصرة من قبل عمر وكان اميرا عادلا وقافا مع الحق والامام العادل تكرهه الناس فلذلك شكوا فيه الى عمر وقالوا فيه رجاء الغيب انه لا يحسن الصلاة كذبا منهم وكراهية لعمر قوله في الدين اي في شأن الدين وعبر عن الصلاة بالدين ايذانا بانها عماد الدين (قوله لقد خبت) اي والله لقد خبت من الخيبة وهي الحرمان اي حرمت الخير وقوله وخسرت من الخسران وهو الهلاك والبعد والنقصان وقوله اذن اي اذا كنت كما زعموا من أني لا احسن الصلاة وأحتاج الى تعليمهم وقوله وضل عملي وفي رواية وضل سعيي كما في قوله تعالى الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا والضلال عدم الاهتداء والمراد منه هنا الضياع والبطلان (قوله ابو نعامة) بفتح النون على الصحيح وفي نسخة بضمها وقوله ابن عمير بالتصغير وكذا قوله وشويس بمعجمة ثم مهملة وقوله ابا الرقاد بضم الراء وتخفيف القاف (قوله قالا) اي خالد وشويس (قوله بعث عمر) اي في اخر خلافته (قوله عتبة بن غزوان) كان من اكابر الصحب أسلم قديما وهاجر الهجرتين وهو أول من نزل البصرة وهو الذي اختطها (قوله وقال) اي عمر وقوله ومن معك اي من العسكر وكانوا ثلثمائة (قوله حتى اذا كنتم) اي الى وقت كونكم والمعنى ان هذا غاية سيركم وقوله في أقصى بلاد العرب اي ابعدها وقوله وأدنى بلاد العجم اي أقربها الى أرض العرب وسبب بعثهم الى ذلك الموضع ان عمر بلغه ان العجم قصدوا حرب العرب فارسل هذا الجيش لينزل بين ارض العرب والعجم ويرابطوا هنالك ويمنعوا العجم عن بلاد العرب (قوله فاقبلوا) فعل ماض من الاقبال اي توجهوا أي عتبة ومن معه وقوله بالمربد بكسر الميم وسكون الراء اي مربد البصرة مأخوذ من ربد بالمكان اذا اقام به او من ربده اذا حبسه وهو الموضع الذي تحبس فيه الابل والغنم أو يجمع فيه الرطب حتى يجف وبه سمي مربد البصرة (قوله وجدوا هذا الكذان) بفتح الكاف وتشديد الذال المعجمة حجارة رخوة بيض وقوله فقالوا اي قال بعضهم مستفهما من

واصبحت بنو اسد يعزرونني في الدين لقد خبت وخسرت اذن وضل عملي ۞ حدثنا محمد ابن بشار حدثنا صفوان بن عيسى حدثنا عمرو بن عيسى ابو نعامة العدوي قال سمعت خالد بن عمير وشويسا أبا الرقاد قالا بعث عمر بن الخطاب عتبة بن غزوان وقال انطلق انت ومن معك حتى اذا كنتم في أقصى بلاد العرب وأدنى بلاد العجم فاقبلوا حتى اذا كانوا بالمربد وجدوا هذا الكذان فقالوا ما هذه قال هذه البصرة

بعض ما هذه أى ما هذه الحجارة فاجاب بعضهم بقوله هذه البصرة اى هذه الحجارة تسمى بالبصرة
لان البصرة اسم للحجارة الرخوة المائلة للبياض ولم تكن البصرة قد بنيت اذ ذاك لان عتبة
انما اخذ فى بنائها بعد ذلك فبناها فى خلافة عمر سنة سبع عشرة وسكنها الناس سنة ثمان عشرة
ولم يعبد بأرضها صنم ولذلك يقال لها قبة الاسلام وخزانة العرب (قوله فساروا) اى عن
البصرة التى هى الحجارة المذكورة وتعدوا عنها وتجاوزوها وقوله حتى بلغوا حيال الجسر
الصغير بكسر الحاء اى تلقاءه ومقابله والجسر بكسر الجيم ما يبنى على وجه الماء ويركب عليه
من الاخشاب والالواح ليعبروا عليه وكان ذلك الجسر على الدجلة فى عرضها يسير عليه المشاة
والركبان واحترز بالصغير عن الجسر الكبير وهو عند بغداد وبينهما عشرة أيام (قوله
فقالوا) أى قال بعضهم لبعض وقوله ههنا أمرتم اى فى هذا المكان امركم أمير المؤمنين عمر
بالاقامة لاجل حفظ بلاد العرب من العجم وقوله فنزلوا اى فى هذا المكان وقوله فذكروا
وفى نسخة فذكرا بصيغة التثنية وهو الظاهر لان الضمير عائد الى خالد وشويس ويمكن ارجاع
ما فى النسخة الاولى الى ذلك بأن يراد بالجمع ما فوق الواحد وفى نسخة فذكر بصيغة الواحد أى
محمد بن بشار على ما ذكره ابن حجر او أبو نعامة وهو الاقرب وقرأ الحديث بطوله وهو أنهم لما
حلوا هنالك أرسل عتبة لاهل خراسان فجاء منهم جيش عظيم فاستخفوا بعتبة لكونه فى قلة من
الجيش فقاتلوه فنصره الله عليهم ثم شرع فى بناء البصرة لمشقة الاقامة من غير بناء فبناها للتسهل
الاقامة والمرابطة فيها ولم يستكمل الحديث لان الشاهد للباب فيما سيأتى من كلام عتبة
مما يدل على ضيق عيش رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه (قوله قال) أى الراوى وهذا
يؤيد نسخة فذكر بالافراد وفى نسخة قالا اى الراويان وهذا يؤيد نسخة فذكرا بصيغة التثنية
(قوله لقد رأيتنى) اى والله لقد أبصرت نفسى وقوله وانى الخ اى والحال انى لسابع سبعة فى
الاسلام لانه أسلم مع ستة فصار تمامهم سبعة فهو من السابقين الاولين واعلم ان سابع ونحوه له
استعمالان احدهما ان يضاف الى العدد الذى أخذ منه فيقال سابع سبعة كما هنا وهو حينئذ
بمعنى الواحد من السبعة ومثله فى التنزيل ثانى اثنين وثانيهما ان يضاف الى العدد الذى دونه
فيقال سابع ستة وهو حينئذ بمعنى صير الستة سبعة (قوله ما لنا طعام الا ورق الشجر) بالرفع
على البدل جعله طعاما لقيامه مقام الطعام فى حقهم وقوله حتى تقرحت اشداقنا أى ظهر
فى جوانبها قروح من خشونة ذلك الورق وحرارته وفى نسخة قرحت كفرحت وفى اخرى
قرحت بصيغة المجهول اى جرحت (قوله فالتقطت) أى اخذت من الارض على ما فى الصحاح
وقال ميرك الالتقاط ان يعثر على الشئ من غير قصد وطلب وقوله بردة اى شملة مخططة وقيل
كساء اسود فيه خطوط يلبسه الاعراب وقوله قسمتها بينى وبين سعد هكذا فى الاصول المصححة
والنسخ المعتمدة وفى بعض النسخ سبعة بدل سعد وهو سهو لما فى رواية مسلم فقسمتها بينى وبين
سعد بن مالك فائتزرت بنصفها وائتزر سعد بنصفها (قوله فما منا من أولئك السبعة احد الا وهو
أمير مصر) بالتنوين وهذا جزاء الابرار فى هذه الدار وهو خير وابقى فى دار القرار وقوله
وستجربون الامراء بعدنا اى ستجدونهم ليسوا مثلنا فى الديانة والاعراض عن الدنيا وكان
الامر كذلك فهو من الكرامات الظاهرة (قوله روح) بفتح الراء وسكون الواو وقوله

فساروا حتى بلغوا حيال الجسر الصغير فقالوا ههنا أمرتم فنزلوا فذكروا الحديث بطوله قال فقال عتبة بن غزوان لقد رأيتنى وانى لسابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لنا طعام الا ورق الشجر حتى تقرحت اشداقنا فالتقطت بردة قسمتها بينى وبين سعد فما منا من أولئك السبعة أحد الا وهو امير مصر من الامصار وستجربون الامراء بعدنا ۞ حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن حدثنا روح

ابن اسلم أبو حاتم البصري حدثنا حماد بن سلمة أنبأنا ثابت عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد اخفت في الله وما يخاف احد ولقد أوذيت في الله وما يؤذى احد ولقد أتت علي ثلاثون من بين ليلة ويوم مالي ولبلال طعام يأكله ذو كبد الا شيء يواريه ابط بلال ﴿ أنبأنا عبد الله بن عبد الرحمن انبأنا عفان بن مسلم حدثنا ابان بن يزيد العطار حدثنا قتادة عن أنس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يجتمع عنده غداء ولا عشاء من خبز ولحم الا على ضفف قال عبد الله قال بعضهم هو كثرة الايدي ﴿ حدثنا عبد بن حميد حدثنا محمد بن اسمعيل بن أبي فديك حدثنا ابن أبي ذئب عن مسلم بن جندب عن نوفل ابن اياس الهذلي قال كان عبد الرحمن بن عوف لنا جليسا وكان نعم الجليس وانه انقلب بنا ذات يوم حتى اذا دخلنا بيته دخل فاغتسل ثم خرج وأتينا بصحفة فيها خبز ولحم فلما وضعت بكى عبد الرحمن

ابن أسلم بوزن ابرم وقوله البصري بفتح الباء وكسرها (قوله لقد اخفت) بالبناء للمجهول أي اخافني المشركون بالتهديد والايذاء الشديد وقوله في الله اي بسبب دين الله ففي سبيلة اي اخافوني بسبب اظهاري لدين الله وتبليغه وقوله وما يخاف احد أي والحال أنه لا يخاف احد غيري مثل ما اخفت لاني كنت وحيدا في اظهار دين الله وهكذا يقال في قوله ولقد أوذيت في الله وما يؤذى احد والمقصود بذلك المبالغة في الاخافة والايذاء كما يقال لي بلية لا يبلى بها احد (قوله ولقد أتت) اي مرت وقوله علي بتشديد الياء وقوله ثلاثون من بين ليلة ويوم اي ثلاثون متوالية غير متفرقات والغرض من قوله من بين يوم وليلة تأكيد الشمول لافادته انه لم يتكلم بالتسامح والتساهل بل ضبطها واحصى ايامها ولياليها وقوله مالي وفي نسخة ومالي اي والحال انه ليس لي وقوله ولبلال اي وكان في ذلك الوقت بلال رفيقي وقوله طعام يأكله ذو كبد أي صاحب كبد وهو الحيوان وفي ذلك اشارة الى قلة الطعام جدا وقوله الا شيء يواريه ابط بلال اي الا شيء يسير فكني بالمواراة تحت الابط عن كونه يسيرا جدا ويعلم من ذلك انه لم يكن اذ ذاك ظرف يضع الطعام فيه من منديل ونحوه واخرج المصنف هذا الحديث في جامعه وقال معنى هذا الحديث أنه انما كان مع بلال حين خرج النبي صلى الله عليه وسلم من مكة هاربا ومعه بلال من الطعام ما يواريه تحت ابطه (قوله غداء) هو ما يؤكل أول النهار وقوله ولا عشاء هو ما يؤكل آخر النهار وقوله من خبز ولحم اي من هذين الجنسين وقوله الا على ضفف بفتح الضاد المعجمة والفاء الاولى اي كثرة ايدي الاضياف فكان صلى الله عليه وسلم لا يجتمع عنده الخبز واللحم في الغداء والعشاء الا اذا كان عنده الاضياف فيجمعهما ولو بتكلف لاجل خاطر الاضياف ويروى الا على شظف بفتح الشين والظاء المعجمتين قال ابن الاعرابي الضفف والشظف والخضف معناها القلة والضيق في العيش (قوله قال عبد الله) اي ابن عبد الرحمن شيخ الترمذي وقوله قال بعضهم اي بعض المحدثين واللغويين وقوله هو اي الضفف وقوله كثرة الايدي اي ايدي الاضياف هذا هو المراد هنا وان كان الضفف له معان أخر اكثرها لا يناسب هنا فانه يطلق على كثرة العيال وعلى ضيق الحال وشدة الفقر وعلى اجتماع الناس وعلى الاكل مع الناس ضيفا او مضيفا (قوله عبد بن حميد) بالتصغير وكذلك قوله ابن أبي فديك وقوله ابن جندب بضم الجيم وضم الدال أيضا وتفتح وقوله ابن اياس بكسر الهمزة (قوله كان عبد الرحمن) اي احد العشرة المبشرين بالجنة وقوله لنا جليسا اي مجالسا وقوله وكان نعم الجليس اي وكان مقولا في حقه نعم الجليس عبد الرحمن (قوله وانه انقلب بنا) اي انقلب معنا من السوق او غيرها فالباء بمعنى مع ويحتمل انها للتعدية اي قلبنا ورددنا عن الجهة التي كنا ذاهبين اليها الى بيته وقوله ذات يوم اي ساعة ذات يوم اي في ساعة من يوم ويحتمل ان ذات مقحمة والمعنى في يوم (قوله حتى اذا دخلنا بيته دخل) اي مغتسله لكونه كان محتاجا للغسل ولم يكن يأكل الطعام بدون الغسل لانه خلاف الكمال وقوله ثم خرج أي من مغتسله الينا (قوله واتينا) بالبناء للمجهول اي اتانا غلامه او خادمه وقوله بصحفة هي اناء كالقصعة وقيل اناء مبسوط كالصحيفة وقوله فيها خبز ولحم اي في تلك الصحفة خبز ولحم وقوله فلما وضعت اي الصحفة التي فيها خبز ولحم وقوله بكى اي خوفا مما يترتب على السعة في الدنيا أخذا مما سيأتي

(قوله

(قوله يا أبا محمد) هذه كنية عبد الرحمن وقوله ما يبكيك اى ما يحملك با يكا وقوله هلك النبي لا يخفى ما فى هذا اللفظ من البشاعة والاولى فارق الدنيا وقوله ولم يشبع اى يومين متتاليين كما فى غير غائشة ولعل ما فى الصحفة كان مشبعا لهم فلذلك بكى وقوله فلا أرانا بضم الهمزة اى لا اظننا وقوله أخر نا لماء وخيرلنا اى أبقينا ووسعا علينا لماء وخيرلنا الان من وسع عليه يخاف انه ربما عجلت له طيباته فى الحياة الدنيا واعلم ان ضيق عيشه صلى الله عليه وسلم ليس اضطراريا بل كان اختياريا قد عرضت عليه بطحاء مكة ان تكون ذهبا فأباها ولله در البوصيرى حيث قال

وراودته الجبال الشم من ذهب * عن نفسه فأراها أيما شمم

فلم يرض الدنيا لكون الله لم يرضها

باب ما جاء فى سن رسول الله صلى الله عليه وسلم

اى باب بيان الاحاديث الآتية فى مقدار عمره الشريف وهي سنه والسن بهذا المعنى مؤنثة لانها بمعنى المدة والسن أيضا الضرس والجمع أسنان (قوله حدثنا روح) بفتح الراء وقوله ابن عبادة بضم العين وقوله زكريا بالقصر والمد وقوله عمرو بن دينار ثقة ثبت (قوله مكث) بفتح الكاف وضمها اى لبث بعد البعثة وقوله ثلاث عشرة سنة يوحى اليه اى باعتبار مجموعها لان مدة فترة الوحى ثلاث سنين من جملتها وهذا هو الاصح الموافق لما رواه اكثر الرواة وروي عشر سنين وهو محمول على ما عدا مدة فترة الوحى وروى ايضا خمس عشرة سنة فى سبعة منها يرى نورا ويسمع صوتا ولم ير ملكا وفى ثمانية منها يوحى اليه وهذه الرواية مخالفة للاولى من وجهين الاول فى مدة الاقامة بمكة بعد البعثة هل هى ثلاثة عشر أو خمسة عشر ويمكن الجمع بحمل هذه الرواية على حساب سنة البعثة وسنة الهجرة والثانى فى زمن الوحى اليه هل هو ثلاث عشرة او ثمانية ويمكن الجمع بأن المراد بالوحى اليه فى ثلاثة عشر مطلق الوحى اعم من ان يكون الملك مرئيا اولا والمراد بالوحى اليه فى الثمانية خصوص الوحى مع كون الملك مرئيا فلا تدافع (قوله وبالمدينة عشرا) اى عشر سنين باتفاق فانهم اتفقوا على انه صلى الله عليه وسلم أقام بالمدينة بعد الهجرة عشر سنين كما اتفقوا على انه أقام بمكة قبل البعثة اربعين سنة وانما الخلاف فى قدر اقامته بمكة بعد البعثة والصحيح انه ثلاث عشرة سنة فيكون عمره الشريف ثلاثا وستين سنة (قوله وتوفى) بالبناء للمجهول اى توفاه الله وقوله وهو ابن ثلاث وستين اى والحال انه ابن ثلاث وستين سنة واتفق العلماء على ان هذه الرواية أصح الروايات الثلاثة الواردة فى قدر عمره صلى الله عليه وسلم والثانية انه توفى وهو ابن ستين سنة وهى محمولة على ان راويها اقتصر على العقود والغى الكسور والثالثة أنه توفى وهو ابن خمس وستين سنة وهى محمولة على ادخال سنة الولادة وسنة الوفاة (قوله عن عامر بن سعد) اى ابن أبى وقاص ثقة تابعى كبير وقوله عن جرير اى ابن حازم الازدى وقوله عن معاوية اى ابن ابى سفيان وقوله انه سمعه اى ان جريرا سمع معاوية (قوله يخطب) اى حال كونه يخطب (قوله وهو ابن ثلاث وستين) اى والحال انه ابن ثلاث وستين سنة وقوله وابو بكر وعمر مرفوعان بالابتداء والخبر

فقلت له يا ابا محمد ما يبكيك فقال هلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يشبع هو واهل بيته من خبز الشعير فلا أرانا اخر لنا لماء وخيرلنا

* (باب ما جاء فى سن رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

حدثنا أحمد بن منيع حدثنا روح بن عبادة حدثنا زكريا بن اسحق حدثنا عمرو ابن دينار عن ابن عباس قال مكث النبي صلى الله عليه وسلم بمكة ثلاث عشرة سنة يوحى اليه وبالمدينة عشرا وتوفى وهو ابن ثلاث وستين حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن أبى اسحق عن عامر بن سعد عن جرير عن معاوية انه سمعه يخطب قال مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث وستين وأبو بكر وعمر

وانا ابن ثلاث وستين ۞ حدثنا حسين بن مهدي البصري حدثنا عبد الرزاق عن ابن جريج عن الزهري عن عروة عن عائشة ان
النبي صلى الله عليه وسلم مات وهو ابن ٢٣ ثلاث وستين سنة ۞ حدثنا أحمد بن منيع ويعقوب بن ابراهيم الدورقي قالا حدثنا

محذوف تقديره كذلك أما ابو بكر فنفق عليه واما عمر فقيل انه مات وهو ابن احدى او ست
او سبع او ثمان وخمسين سنة وقوله وانا ابن ثلاث وستين اى سنة كما في نسخة والمراد انه كان
كذلك وقت تحديثه بهذا الحديث ولم يمت فيه بل عاش حتى بلغ ثمانيا وسبعين او ثمانين او ستا
وثمانين واما كونه استشعر أنه يموت وهو ابن ثلاث وستين فليس بصحيح عند احد من علماء
التاريخ بل كان كذلك وقت ان حدث بهذا الحديث كما علمت ولم يذكر عثمان رضي الله عنه
وقد قتل وهو ابن اثنتين وثمانين سنة وقيل ثمان وثمانين سنة ولم يذكر عليا كرم الله وجهه
والاصح انه قتل وهو ابن ثلاث وستين وقيل خمس وستين وقيل سبعين وقيل ثمان وخمسين
وأحسن العمر ثلاث وستون كعمره صلى الله عليه وسلم وصاحبيه ولهذا ما بلغ عمر بعض
العارفين هذا السن هيأله اسباب بمانه اياه الى انه لم يبق له لذة في بقية حياته (قوله مهدي)
كمرضي وقوله عن ابن جريج اى عبد الملك بن جريج بالتصغير (قوله وهو ابن ثلاث وستين
سنة) قد علمت ان هذه الرواية اصح الروايات (قوله قالا) أى احمد ويعقوب كلاهما وقوله ابن
علية بضم العين المهملة وفتح اللام وتشديد الياء وهذا اسم أمه واسم أبيه ابراهيم واشتهر
بهذه النسبة وغلبت عليه وان كان يكرهها وقوله عمار بفتح العين وتشديد الميم كما هو الصواب
ووقع في بعض النسخ عمارة بضم العين وهو سهو لانه ليس فيمن روى عنه خالد الحذاء من اسمه
عمارة وليس فيمن روى عن ابن عباس من اسمه عمارة وليس من موالي بني هاشم من اسمه عمارة
أيضا (قوله قال) اى عمار (قوله وهو ابن خمس وستين) اى بحسبان سنتي الولادة والوفاة كما
تقدم التنبيه عليه (قوله ابن ابان) بالصرف وعدمه وقوله قالا اى محمد بن بشار ومحمد بن ابان
كلاهما وقوله عن الحسن اى البصري وقوله عن دغفل بوزن جعفر (قوله وهو ابن خمس
وستين) اى بحسبان سنتي الولادة والوفاة كما مر (قوله قال ابو عيسى) اى الترمذي وقوله
ودغفل لا نعرف له سماعا الخ اى فحديثه مرسل وقوله وكان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم
رجلا أي لكن لم يثبت انه اجتمع به صلى الله عليه وسلم حتى تثبت صحبته عند الترمذي لكن
قال الحميدي اخبرني ابو محمد علي بن احمد الفقيه الاندلسي قال ذكر ابو عبد الرحمن تقي الدين بن
مخلد في مسنده ان دغفلا له صحبة وروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا واحدا (قوله
انه سمعه) اى ان ربيعة سمع أنسا (قوله ليس بالطويل البائن) أى المفرط فلا ينافي انه كان يميل
الى الطول كما تقدم تحقيقه اول الكتاب وقوله ولا بالقصير اى المتردد في بعضه وقوله ولا بالابيض
الامهق اى البالغ في البياض كما في الجص بحيث لا حمرة فيه اصلا فلا ينافي انه كان ابيض
مشربا بحمرة فالنفي منصب على القيد وقوله ولا بالآدم اى بالاسمر من الأدمة وهي السمرة
وقوله ولا بالجعد القطط بفتح الطاء الاولى وكسرها اى الشديد الجعودة وقوله ولا بالسبط بكسر
الباء اى شديد السبوطة وقوله بعثه الله على رأس اربعين سنة هذا هو الصواب المشهور الذي
اطبق عليه الجمهور وقوله فأقام بمكة عشر سنين اى بعد فترة الوحي فلا ينافي انه أقام بها ثلاث
عشرة سنة وقوله وبالمدينة عشر سنين اى اتفاقا كما مر قريبا (قوله وتوفاه الله على رأس ستين
سنة) اى بالغاء الكسر فلا ينافي انه توفاه الله وهو ابن ثلاث وستين سنة كما تقدم وقوله وليس
في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء الجملة حالية (قوله نحوه) اى نحو الحديث السابق من غير

اسمعيل بن علية عن خالد
الحذاء أنبأنا عمار مولى بني
هاشم قال سمعت ابن عباس
يقول توفي رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهو ابن خمس
وستين ۞ حدثنا محمد بن
بشار ومحمد بن ابان قالا
حدثنا معاذ بن هشام حدثنا
أبي عن قتادة عن الحسن
عن دغفل بن حنظلة ان
النبي صلى الله عليه وسلم
قبض وهو ابن خمس وستين
* قال ابو عيسى ودغفل
لا نعرف له سماعا من النبي
صلى الله عليه وسلم وكان في
زمن النبي صلى الله عليه
وسلم رجلا ۞ حدثنا اسحق
ابن موسى الانصاري حدثنا
معن حدثنا مالك بن أنس
عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن
عن انس بن مالك انه سمعه
يقول كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم ليس بالطويل
البائن ولا بالقصير ولا بالابيض
الامهق ولا بالآدم ولا
بالجعد القطط ولا بالسبط
بعثه الله تعالى على رأس
اربعين سنة فأقام بمكة
عشر سنين وبالمدينة عشر
سنين وتوفاه الله على رأس
ستين سنة وليس في رأسه
ولحيته عشرون شعرة بيضاء
۞ حدثنا قتيبة بن سعيد عن
مالك بن انس عن ربيعة بن
ابي عبد الرحمن عن انس بن مالك نحوه

تغيير في اللفظ الا بالفاء والواو فانه قال هنا وتوفاه وفي هذا الحديث قال فتوفاه

باب ماجاء في وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم

اي باب بيان الاحاديث التي وردت في تمام أجله الشريف فان الوفاة بفتح الواو مصدر وفي بني بالتخفيف اي تم أجله واحاديثه أربعة عشر حديثا (قوله قالوا) أي هؤلاء الجماعة (قوله آخر نظرة) مبتدأ خبره مقدر والتقدير آخر نظرة نظرتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم نظرة الى وجهه الكريم حين كشف الستارة بناء على ان يوم الاثنين منصوب على الظرفية وقيل انه مرفوع على أنه خبر مع تقدير مضاف قبل المبتدا والتقدير زمن آخر نظرة نظرتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم هو يوم الإثنين وقوله كشف الستارة جملة في محل نصب على الحال بتقدير قد او بدونها على الخلاف في ذلك والمراد انه أمر بكشف الستارة المعلقة على باب بيته الشريف وهي بكسر السين ما يستتر به وكان من عادتهم تعليق الستور على بيوتهم وقد جرت بذلك عادة الاكابر في وقتنا هذا (قوله فنظرت الى وجهه كأنه ورقة مصحف) اي فنظرت الى وجهه الشريف حال كونه يشبه ورقة مصحف بتثليث ميمه في الحسن والصفاء فان ورقة المصحف مشتملة على البياض والاشراق الحسي والمعنوي من حيث ما فيها من كلام الله تعالى وكذلك وجهه الشريف مشتمل على الحسن وصفاء البشرة وسطوع الجمال الحسي والمعنوي (قوله والناس خلف ابي بكر) أي قد اقتدوا به في صلاة الصبح بأمره صلى الله عليه وسلم وقوله فكاد الناس ان يضطربوا أي فقرب الناس من ان يتحركوا من كمال فرحهم لظنهم شفاءه صلى الله عليه وسلم حتى أرادوا ان يقطعوا الصلاة لاعتقادهم خروجه صلى الله عليه وسلم ليصلي بهم وأرادوا ان يخلوا له الطريق إلى المحراب وهاج بعضهم في بعض من شدة الفرح وقوله فأشار الى الناس ان اثبتوا أي مكانكم في صلاتكم وأن تفسيرية لمعنى الاشارة وقوله وابو بكر يؤمهم اي يصلي بهم اماما في صلاة الصبح بأمره صلى الله عليه وسلم حيث قال مروا أبا بكر فليصل بالناس وقوله وألقى السجف بكسر السين وفتحها اي الستر فالسجف هو الذي عبر عنه أولا بالستارة (قوله وتوفي من آخر ذلك اليوم) اي في آخر ذلك كما في رواية والمراد بذلك اليوم يوم الاثنين وكان ابتداء مرضه صلى الله عليه وسلم من صداع عرض له في ثاني ربيع الاول ثم اشتد به حتى صار يقول اين أنا غدا أين أنا غدا ففهم نساؤه انه يريد يوم عائشة فاذن له ان يمرض عندها وامتد به المرض حتى مات في اليوم الثاني عشر من ربيع الاول وكان يوم الاثنين ولا ينافي ما تقدم في هذه الرواية من انه توفي في آخر ذلك اليوم جزم أهل السير بانه مات حين اشتد الضحى بل حكى صاحب جامع الاصول الاتفاق عليه لان المراد بقولهم توفي ضحى انه فارق الدنيا وخرجت نفسه الشريفة في وقت الضحى والمراد بكونه توفي في آخر اليوم أنه تحقق وفاته عند الناس في آخر اليوم وذلك أنه بعد ما توفي ضحى حصل اضطراب واختلاف بين الصحابة في موته فانكر كثير منهم موته حتى قال عمر من قال ان محمدا قد مات قتلته بسيفي هذا حتى جاء الصديق وقال من كان يعبد محمدا فان محمدا قد مات ومن كان يعبد الله فان الله حي لا يموت فرجع الناس الى قوله بعد زمان مديد فاتحققوا وفاته صلى الله

(باب ماجاء في وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم)

حدثنا أبو عمار الحسين بن حريث وقتيبة بن سعيد وغير واحد قالوا حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن انس بن مالك قال آخر نظرة نظرتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم كشف الستارة يوم الاثنين فنظرت الى وجهه كأنه ورقة مصحف والناس خلف ابي بكر فكاد الناس أن يضطربوا فأشار الى الناس ان اثبتوا وأبو بكر يؤمهم وألقى السجف وتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم من آخر ذلك اليوم

﴿ حدثنا حميد بن مسعدة البصري حدثنا سليم بن اخضر عن ابن عون عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كنت مسندة النبي صلى الله عليه وسلم الى صدري أو قالت الى حجري فدعا بطست ليبول فيه ثم مال فمات ﴿ حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن ابن الهاد عن موسى بن سرجس عن القاسم ابن محمد عن عائشة أنها قالت رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بالموت وعنده قدح فيه ماء وهو يدخل يده في القدح ثم يمسح وجهه بالماء ثم يقول اللهم أعني على منكرات الموت أو قال سكرات الموت ﴿ حدثنا الحسن ابن صباح البزار حدثنا بشر ابن اسمعيل عن عبد الرحمن ابن العلاء عن ابيه عن ابن عمر عن عائشة قالت لا اغبط أحدا بهون موت بعد الذي رأيت من شدة موت رسول الله صلى الله عليه وسلم * قال أبو عيسى سألت أبا زرعة فقلت له من عبد الرحمن بن العلاء هذا فقال هو عبد الرحمن بن العلاء بن اللجلاج ﴿ حدثنا أبو كريب محمد ابن العلاء حدثنا أبو معاوية عن عبد الرحمن ابن أبي بكر هو ابن المليكي عن ابن أبي مليكة عن عائشة قالت لما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم اختلفوا في دفنه

عليه وسلم الافي آخر النهار (قوله حميد) بالتصغير وفي نسخة محمد وقوله ابن مسعدة بفتح الميم وسكون السين وفتح العين كمتربة وقوله سليم بالتصغير وقوله ابن عون بالنون وقوله عن ابراهيم أي النخعي (قوله مسندة) بصيغة اسم الفاعل (قوله او قالت الى حجري) بفتح الحاء وكسرها أي حضني وهو بكسر الحاء مادون الابط الى الكشح (قوله بطست) بفتح أوله أصله طس فأبدل أحد المضعفين تاء لثقل اجتماع المثلين ويقال طس على الاصل بغير تاء وهي كلمة أعجمية معربة مؤنثة عند الاكثر وحكي تذكيرها ولذلك قال ليبول فيه بتذكير الضمير لكن التأنيث اكثر في كلام العرب (قوله فمات) أي في هذه الحالة كما تصرح به رواية البخاري عنها توفي في بيتي وفي يومي بين سحري ونحري اى كان رأسه الشريف بين سحرها وهو الرئة ونحرها وهو أعلى الصدر أو موضع القلادة منه وفي رواية بين حاقنتي وذاقنتي والحاقنة المعدة والذاقنة ما تحت الذقن (قوله عن ابن الهاد) هو ابن يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد شيخ الامام مالك وقوله ابن سرجس بفتح السين وسكون الراء وفتح الجيم وفي نسخة بكسرها غير منصرف (قوله وهو بالموت) أي مشغول به او متلبس به (قوله ثم يمسح وجهه بالماء) أي لانه كان يغمى عليه من شدة المرض فيفعل ذلك ليفيق ويسن فعل ذلك بمن حضره الموت فان لم يفعله بنفسه فعل به غيره مالم يظهر منه كراهته لذلك كالتجريع فيسن أيضا بل يجب ان ظهرت حاجته له (قوله على منكرات الموت) أي شدائده فانها امور منكرة لا يألفها الطبع (قوله او قال سكرات الموت) اى استغراقاته وهذا انما كان بحسب ما يظهر للناس مما يتعلق بحاله الظاهر لا بحسب زيادة رفع الدرجات والترقي في أعلى المقامات والكرامات أما حاله مع الملائكة والملا الاعلى فكان على خلاف ذلك فان جبريل اتاه في مرضه الشريف ثلاثة أيام يقول له كل يوم ان الله أرسلني اليك اكراما واعظاما وتفضلا يسألك عما هو أعلم به منك كيف تجدك وجاءه في اليوم الثالث ملك الموت فاستأذنه في قبض روحه الشريفة فأذن له ففعل (قوله ابن صباح) وفي نسخة بالتعريف وهو بتشديد الموحدة وقوله البزار بالرفع على انه نعت للحسن وقوله بشر بصيغة اسم الفاعل وقوله عن ابيه اى العلاء بن اللجلاج كما سيأتي (قوله لا اغبط) بكسر الموحدة من الغبطة وهي ان يتمنى ان يكون له مثل ما للغير من غير ان تزول عنه وقوله بهون موت أي بسهولته ومرادها بذلك ازالة ما تقرر في النفوس من تمني سهولة الموت لانها لما رأت شدة موته صلى الله عليه وسلم علمت انها ليست علامة رديئة بل مرضية فليست شدة الموت علامة على سوء حال الميت كما قد يتوهم وليست سهولته علامة على حسن حاله كما قد يتوهم أيضا والحاصل ان الشدة ليست أمارة على سوء ولا ضده والسهولة ليست امارة على خير ولا ضده (قوله قال ابو عيسى) أي المؤلف وقوله سألت ابا زرعة هو من اكابر مشايخ الترمذي والعمدة في معرفة الرجال عند المحدثين وقوله من عبد الرحمن بن العلاء هذا اى المذكور في السند المسطور وانما سأله عنه لان عبد الرحمن بن العلاء متعدد بين الرواة (قوله ابن اللجلاج) بجيمين (قوله أبو كريب) بالتصغير وقوله ابو معاوية هو محمد بن خازم بالخاء والزاي المعجمتين وقوله ابن المليكي بالتصغير وقوله عن ابن ابي مليكة بالتصغير أيضا (قوله اختلفوا في دفنه) اى في اصله هل يدفن أولا وفي محله هل يدفن في مسجده او في البقيع عند اصحابه أو في

الشام

فقال أبو بكر سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيأ ما نسيته قال ما قبض الله نبيا الا في الموضع الذي يحب ان يدفن فيه ادفنوه في موضع فراشه ﴿ حدثنا محمد بن بشار وعباس العنبري وسوار بن عبد الله وغير واحد قالوا حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان الثوري عن موسى بن ابي عائشة عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس وعائشة ان ابا بكر قبل النبي صلى الله عليه وسلم بعد مامات ﴿ حدثنا نصر بن علي الجهضمي حدثنا صرم بن عبد العزيز العطار عن ابي عمران الجوني عن يزيد بن بابنوس عن عائشة أن ابا بكر دخل على النبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته فوضع فمه بين عينيه ووضع يديه على ساعديه وقال وانبياه واصفياه واخليلاه ﴿ حدثنا بشر بن هلال الصواف البصري حدثنا جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس قال لما كان اليوم الذي دخل فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة أضاء منها كل شيء فلما كان اليوم الذي مات فيه أظلم منها كل شيء وما نفضنا أيدينا من التراب وانا لفي دفنه حتى أنكرنا قلوبنا ﴿ حدثنا محمد بن حاتم حدثنا عامر بن صالح عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين ﴿ حدثنا محمد بن ابي عمر حدثنا سفيان بن عيينة عن جعفر بن محمد عن ابيه قال قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين فمكث ذلك اليوم وليلة الثلاثاء ودفن من الليل

الشام عند ابيه ابراهيم او في بلده مكة فالاختلاف من وجهين (قوله شيأ ما نسيته) اشارة الى كمال استحضاره وحفظه (قوله الذي يحب) اى الله او النبي وقوله ان يدفن فيه بصيغة المجهول ولا ينافيه نقل موسى ليوسف عليهما السلام من مصر الى آبائه بفلسطين لاحتمال ان محبة دفنه بمصر مؤقتة بفقد من ينقله على ان الظاهر ان موسى انما فعله بوحي وورد ان عيسى عليه السلام يدفن بجنبه صلى الله عليه وسلم في السهوة الخالية بينه صلى الله عليه وسلم وبين الشيخين واخذ منه بعضهم ان عيسى يقبض هناك (قوله ادفنوه في موضع فراشه) اى في المحل الذي هو تحت فراشه الذي مات عليه (قوله العنبري) نسبة لبني العنبر وهم طائفة من تميم وقوله وسوار بتشديد الواو وقوله وغير واحد اى أكثر من واحد وقوله عن عبيد الله بالتصغير وقوله ابن عبد الله اى ابن عتبة بن مسعود الهمداني (قوله قبل النبي) اى في جبهته تبركا واقتداء به صلى الله عليه وسلم حيث قبل عثمان بن مظعون فتقبيل الميت سنة (قوله العطار) بالرفع وقوله الجوني بفتح الجيم نسبة لبطن من الازد واسمه عبد الملك بن حبيب وقوله ابن بابنوس بمنع الصرف للعلمية والتركيب المزجي فانه مركب من باب ونوس كنوح (قوله فوضع فمه بين عينيه) اى وقبله وقوله ووضع يديه على ساعديه الاقرب ما في المواهب على صدغيه لانه هو المناسب للعادة (قوله وقلق) أي من غير انزعاج وقلق وجزع وفزع بل بخفض صوت فلا ينافي ثبات الصديق رضي الله عنه وفي رواية أنه قال بأبي انت وامي طبت حيا وميتا وقوله وانبياه واصفياه واخليلاه بها سكت في الثلاثة تزادسا كنة لاظهار الالف التي اتى بها ليمتد الصوت به وهذا يدل على جواز عد اوصاف الميت بلا نوح بل ينبغي أن يندب لانه من سنة الخلفاء الراشدين والائمة المهديين وقد صار ذلك عادة في رثاء العلماء بحضور المحافل العظيمة والمجالس الفخيمة (قوله بشر) بكسر فسكون (قوله أضاء منها كل شيء) اى استنار من المدينة الشريفة كل شيء نورا حسيا ومعنويا لانه صلى الله عليه وسلم نور الانوار والسراج الوهاج ونور الهداية العامة ورفع الظلمة الطامة وقوله اظلم منها كل شيء اى لفقد النور والسراج منها فذهب ذلك النور بموته (قوله وما نفضنا ايدينا من التراب) اى وما نفضنا ايدينا من تراب قبره الشريف ونفض لاشيء تحريكه ليزول عنه الغبار وقوله وانا لفي دفنه بالكسر اى والحال انا في دفنه وقوله حتى انكرنا قلوبنا اى انكرنا حالها لتغيرها بوفاة النبي صلى الله عليه وسلم عما كانت عليه من الرقة والصفاء لانقطاع ما كان يحصل لهم منه صلى الله عليه وسلم من التعليم وليس المراد انهم لم يجدوها على ما كانت عليه من التصديق لان ايمانهم لم ينقص بوفاته صلى الله عليه وسلم (قوله محمد بن حاتم) اى المؤدب ببغداد (قوله توفي رسول الله) وفي نسخة النبي اى توفاه الله بقبض روحه وقوله يوم الاثنين أي كما هو متفق عليه بين ارباب النقل (قوله عن جعفر) اى الصادق وقوله ابن محمد اى الباقر وقوله عن ابيه اى الذي هو محمد الباقر ابن علي زين العابدين بن سيدنا الحسين (قوله قال) اى محمد الباقر وهو من التابعين فالحديث مرسل (قوله فمكث) بضم الكاف وفتحها اى لبث بلا دفن وقوله ذلك اليوم اى الذي هو يوم الاثنين وقوله وليلة الثلاثاء بالمد وزيد بعده في بعض النسخ ويوم الثلاثاء وقوله ودفن من الليل اى في ليلة الاربعاء وسط الليل واما غسله وتكفينه والصلاة عليه فتعلمت يوم الثلاثاء كما

قال سفيان وقال غيره سمع صوت المساحي من آخر الليل

حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد العزيز بن محمد عن شريك بن عبد الله بن ابي نمر عن ابي سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف قال توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين ودفن يوم الثلاثاء قال أبو عيسى هذا حديث غريب

حدثنا نصر بن علي الجهضمي حدثنا عبد الله بن داود حدثنا سلمة بن نبيط اخبرنا عن نعيم بن ابي هند عن نبيط بن شريط عن سالم بن عبيد وكانت له صحبة قال اغمي على رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه فأفاق فقال حضرت الصلاة فقالوا نعم فقال مروا بلالا فليؤذن ومروا ابا بكر ان يصلي للناس او قال بالناس قال ثم اغمي عليه فأفاق فقال حضرت الصلاة فقالوا نعم فقال مروا بلالا فليؤذن ومروا ابا بكر فليصل بالناس فقالت عائشة ان ابي رجل اسيف اذا قام ذلك المقام بكى فلا يستطيع فلو امرت غيره قال ثم اغمي عليه فأفاق فقال مروا بلالا فليؤذن ومروا ابا بكر فليصل بالناس فانكن صواحب او صواحبات يوسف

في المواهب (قوله قال سفيان) اي ابن عيينة المتقدم في السند (قوله وقال غيره) اي غير محمد الباقر وقوله سمع ببناء المجهول وقوله صوت المساحي بفتح الميم جمع مسحاة بكسرها وهي كالمجرفة الا انها من حديد وهي مأخوذة من السحو بمعنى الكشف والازالة والذي حفر لحده الشريف هو ابو طلحة وقوله من آخر الليل اي في آخر الليل وانما أخر دفنه صلى الله عليه وسلم مع انه يسن تعجيله لعدم اتفاقهم على دفنه ومحل دفنه ولدهشتهم من ذلك الامر الهائل الذي لم يقع قبله ولا بعده مثله ولاشتغالهم بنصب الامام الذي يتولى مصالح المسلمين (قوله ابن ابي نمر) بفتح النون وكسر الميم (قوله توفي) بالبناء للمجهول وقوله ودفن يوم الثلاثاء اي ابتدئ في مقدمات دفنه بتجهيزه يوم الثلاثاء فلا ينافي انه فرغ من دفنه في آخر ليلة الاربعاء فحينئذ يمكن الجمع بين هذا الحديث بحمله على الابتداء والحديث السابق بحمله على الانتهاء وحيث امكن الجمع فلا حاجة لما قيل من ان هذا الحديث سهو من شريك بن عبد الله لمنافاته للحديث السابق وقد علمت انه لا منافاة (قوله قال ابو عيسى) أي المؤلف وقوله هذا حديث غريب أي والمشهور ما تقدم في الحديث السابق من انه دفن ليلة الاربعاء وقد علمت الجمع بينهما (قوله ابن نبيط) بالتصغير وقوله اخبرنا بصيغة المجهول وقوله عن نعيم بالتصغير وقوله عن نبيط بالتصغير ايضا وقوله ابن شريط بفتح الشين المعجمة وزيد في نسخة وكان له صحبة في هذا الحديث رواية صحابي عن صحابي وقوله وكانت له صحبة وكان من اهل الصفة (قوله اغمي على رسول الله) اي لشدة ما حصل له من الضعف وفتور الاعضاء فالاغماء جائز على الانبياء لانه من المرض وقيده الغزالي بغير الطويل وجزم به البلقيني بخلاف الجنون فليس جائزا عليهم لانه نقص وليس اغماؤهم كاغماء غيرهم لانه انما يستر حواسهم الظاهرة دون قلوبهم لانه اذا عصمت عن النوم فعن الاغماء اولى (قوله فأفاق) اي من الاغماء بأن رجع الى الشعور وقوله فقال حضرت الصلاة اي أحضرت صلاة العشاء الاخيرة كما ثبت عند البخاري اي احضر وقتها فهو على تقدير اداة الاستفهام مع تقدير مضاف وقوله فقالوا نعم اي حضرت الصلاة (قوله فقال مروا بلالا فليؤذن) اي بلغوا امري بلالا فليؤذن بالصلاة بفتح الهمزة وتشديد الذال او بسكون الهمزة وتخفيف الذال (قوله ان يصلي للناس) اي اماما لهم وقوله او قال بالناس اي جماعة بهم (قوله اسيف) اي حزين أي يغلب عليه الحزن وقوله اذا قام ذلك المقام اي قام في ذلك المقام وهو مقام الامامة في محلك وقوله بكى اي حزنا عليك لانه لا يطيق ان يشاهد محلك خاليا منك وقوله فلا يستطيع اي لا يقدر على الصلاة بالناس بذلك لغلبة البكاء عليه حزنا واسفا عليك وقوله فلو امرت غيره اي لكان حسنا فجواب لو محذوف ان كانت شرطية ويحتمل انها للتمني فلا جواب لها (قوله فانكن صواحب او صواحبات يوسف) اي مثلهن في اظهار خلاف ما يبطن فهو من قبيل التشبيه البليغ ووجه الشبه ان زليخا استدعت النسوة واظهرت لهن الاكرام بالضيافة واضمرت انهن ينظرن الى حسن يوسف فيعذرنها في حبه وعائشة رضي الله عنها أظهرت أن سبب محبتها صرف الامامة عن أبيها أنه رجل اسيف وان لا يستطيع ذلك وأضمرت أن لا يتشاءم الناس به لانها اظنت أنه لا يقوم أحد مقامه الا تشاءم الناس به والخطاب وان كان بلفظ الجمع لكن المراد به واحدة وهي عائشة وكذلك الجمع في قوله صواحب

الذى هو جمع صاحبة او صواحبات الذى هو جمع صواحب فهو جمع الجمع لفظه لفظ الجمع والمراد به امرأة العزيز (قوله قال) أى سالم وقوله فصلى بالناس أى سبع عشرة صلاة كما نقله الدمياطى أولاها عشاء ليلة الجمعة وأخراها صبح يوم الاثنين الذى توفى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله خفة) أى من مرضه وقوله فقال انظر والى أى أحضروا الى وقوله من اتكئ عليه أى من اعتمد عليه عند الخروج كما فى نسخة (قوله فجاءت بريرة) بفتح الباء وكسر الراء الاولى وهى بنت صفوان قبطية أو حبشية مولاة عائشة وقوله ورجل آخر جاء فى رواية أنه نوبة بضم النون وسكون الواو وهو عبد أسود وانما وصف بآخر مع أنه لا يحسن ذلك الا مع اتحاد الجنس كان يقال جاء زيد ورجل آخر ولا كذلك هاهنا للايضاح وللتصريح بالمعلوم وفى رواية للشيخين خرج بين عباس ورجل آخر وهو على وفى رواية العباس وولده الفضل وفى أخرى العباس واسامة وللدارقطنى أسامة والفضل ويمكن التوفيق بين الروايات بتعدد خروجه صلى الله عليه وسلم (قوله فاتكأ عليهما) اى اعتمد عليهما كما يعتمد على العصا (قوله ذهب لينكص) اى طفق ليرجع الى ورائه القهقرى يقال كما فى المختار نكص على عقبيه رجع وبابه دخل وجلس فيصح قراءته هاهنا بضم الكاف وكسرها والاولى أن يضبط بكسرها لانه المطابق لما فى القرآن حيث قال تعالى على أعقابكم تنكصون بالكسر لا غير (قوله فأومأ اليه) اى أشار النبى صلى الله عليه وسلم الى ابى بكر وقوله أن يثبت مكانه اى ليبقى على امامته ولا يتأخر عن مكانه وقوله حتى قضى أبو بكر صلاته مرتبط بمحذوف أى فثبت أبو بكر مكانه حتى قضى صلاته أى أتمها وظاهر ذلك أنه صلى الله عليه وسلم اقتدى بأبى بكر وقد صرح به بعض الروايات لكن الذى فى رواية الشيخين كان أبو بكر رضى الله عنه يصلى قائما ورسول الله يصلى قاعدا يقتدى أبو بكر بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس يقتدون بصلاة ابى بكر رضى الله عنه والمراد أن أبا بكر كان رابطة مبلغا عنه صلى الله عليه وسلم فبعد ان اخرج نفسه من الامامة صار مأموما وهذا يدل لمذهب الشافعى من جواز اخراج الامام نفسه من الامامة واقتدائه بغيره فيصير مأموما بعد ان كان اماما ويمكن الجمع بين هاتين الروايتين بتعدد الواقعة (قوله قبض) أى قبض الله روحه الشريفة وأبو بكر غائب بالعالية عند زوجته خارجة بعد اذنه صلى الله عليه وسلم فى ذلك لحكمة الهية (قوله فقال عمر) أى والحال انه سل سيفه والحامل له على ذلك ظنه عدم موته وان الذى عرض له غشى تام او استغراق وتوجه للذات العلية ولذلك قال والله انى لارجو ان يعيش رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يقطع ايدى رجال وارجلهم اى من المنافقين او المرتدين (قوله قال) اى سالم وقوله وكان الناس أميين اى وكان العرب لا يقرؤن ولا يكتبون هذا هو معنى الاميين فى الاصل والمراد هنا بهم من لم يحضر موت نبى قبله فقوله لم يكن فيهم نبى قبله تفسير وبيان للمراد بالاميين وقوله فأمسك الناس اى امسكوا السنتهم عن النطق بموته خوفا من عمر رضى الله عنه (قوله فقالوا) أى الناس وقوله الى صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم أى الذى هو أبو بكر فانه متى أطلق انصرف اليه لكونه كان مشهورا بينهم وقوله فادعه أى ليحضر فيبين الحال ويسكن الفتنة فانه قوى القلب عند الشدائد وراسخ القلب عند الزلازل وقوله وهو فى المسجد أى مسجد محلته وهى السنح بضم السين

قال فأمر بلالا فأذن وامر ابو بكر فصلى بالناس ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد خفة فقال انظروا لى من اتكئ عليه فجاءت بريرة ورجل آخر فاتكأ عليهما فلما رآه أبو بكر ذهب لينكص فأومأ اليه أن يثبت مكانه حتى قضى أبو بكر صلاته ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض فقال عمر والله لا أسمع أحدا يذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض الا ضربته بسيفى هذا قال وكان الناس أميين لم يكن فيهم نبى قبله فأمسك الناس فقالوا يا سالم انطلق الى صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فادعه فأتيت أبا بكر وهو فى المسجد

المهملة بوزن قفل موضع بأدنى عوالى المدينة بينه وبين مسجده الشريف ميل ولعله كان
فى ذلك المسجد لصلاة الظهر (قوله فأتيته) كرره للتأكيد وقوله أبكى أى حال كونى ابكى
وقوله دهشا بفتح فكسر أى حال كونى متحيرا (قوله قال أقبض رسول الله) أى لما
فهمه من حاله (قوله والناس قد دخلوا) أى والحال ان الناس قد دخلوا وفى نسخة قد حفوا
بفتح الحاء وتشديد الفاء المضمومة أى احدقوا واحاطوا وقوله أفرجوا الى بقطع الهمزة أى
اوسعوا لى لاجل ان ادخل ولا ينافى هذا رواية البخارى أقبل أبو بكر رضى الله عنه فلم يكلم
الناس لان المراد لم يكلمهم بغير هذه الكلمة (قوله فجاء حتى أكب عليه) فوجده مسجى ببرد
حبرة فكشف عن وجهه الشريف وقبله ثم بكى وقال بأبى أنت وامى لا يجمع الله عليك موتتين
اما الموتة التى كتبت عليك فقد متها وقصد بذلك الرد لقول عمر فيما قال اذ يلزم منه انه اذا جاء أجله
يموت موتة أخرى وهو أكرم على الله من أن يجمع عليه موتتين كما جمعها على الذين خرجوا
من ديارهم وهم ألوف حذر الموت فقال لهم الله موتوا ثم أحياهم (قوله فقال) اى قرأ
استدلالا على موته صلى الله عليه وسلم وقوله فعلموا ان قد صدق أى انه قد صدق فى اخباره
بموته لانه ما كذب فى عمره قط (قوله أيصلى) بالبناء للمجهول على رواية الياء وفى نسخة بالنون
وانما سألوه لتوهمهم انه مغفور له فلا حاجة له الى الصلاة المقصود منها الدعاء والشفاعة للميت
وقوله نعم أى يصلى عليه امتثالا لامته فى الاحكام الا ما خرج من الخصوصيات لدليل (قوله
قالوا وكيف) أى وكيف يصلى عليه امثل صلاتنا على آحاد أمته ام بكيفية مخصوصة تليق
برتبته العلية (قوله قال يدخل قوم فيكبرون) أى اربع تكبيرات وقوله ثم يدخل قوم الخ
روى الحاكم والبزار انه صلى الله عليه وسلم جمع أهله فى بيت عائشة رضى الله عنها فقالوا فمن يصلى
عليك قال اذا غسلتمونى وكفنتمونى فضعونى على سريرى ثم اخرجوا عنى ساعة فان اول من يصلى
على جبريل ثم ميكائيل ثم اسرافيل ثم ملك الموت مع جنوده ثم ادخلوا على فوجا بعد فوج فصلوا
على وسلموا تسليما وجملة من صلى عليه من الملائكة ستون الفا ومن غيرهم ثلاثون الفا وانما
صلوا عليه فرادى لعدم اتفاقهم حينئذ على خليفة يكون اماما (قوله ايدفن) اى اويترك بلا دفن
لسلامته من التغير أو لانتظار رفعه الى السماء وقوله قال نعم اى يدفن لان الدفن من سنن سائر
النبيين والمرسلين (قوله قالوا أين) أى أين يدفن وقوله فان الله الخ وردانه استدل على ذلك
بقوله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما قارف الدنيا نبى قط الا يدفن حيث قبض
روحه قال على وأنا سمعته ايضا (قوله فعلموا ان قد صدق) أى انه قد صدق وبهذا تبين كمال علمه
وفضله واحاطته بكتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله ثم أمرهم أن يغسله بنو
أبيه) اى امر الناس ان يمكنوا بنى ابيه من غسله ولا ينازعوهم فيه ولذلك لم يقل امر بنى أبيه ان
يغسلوه مع انه الظاهر لان المأمور به هم لا الناس ومراده ببنى ابيه عصبته من النسب فغسله على
الخبر بعد وغيره عن على اوصانى النبى صلى الله عليه وسلم ان لا يغسله أحد غيرى قال فانه لا يرى
احد عورتى الا طمست عيناه قال على فكان الفضل واسامة يناولان الماء من وراء الستر
وهما معصوبا العين قال على فما تناولت عضوا الا كانا يقلبانه معى ثلاثون رجلا حتى فرغت
من غسله وكان العباس وابنه الفضل يعينانه وقثم واسامة وشقران مولاه صلى الله عليه

فأتيته أبكى دهشا فلما رآنى
قال اقبض رسول الله صلى
الله عليه وسلم قلت ان عمر
يقول لا أسمع أحدا يذكر
أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قبض الا ضربته بسيفى
هذا فقال لى انطلق فانطلقت
معه فجاء والناس قد دخلوا
على رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال يا أيها الناس
أفرجوا لى فأفرجوا له فجاء
حتى اكب عليه ومسه
فقال انك ميت وانهم ميتون
ثم قالوا يا صاحب رسول الله
أقبض رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال نعم فعلموا أن
قد صدق قالوا يا صاحب
رسول الله أيصلى على رسول
الله قال نعم قالوا وكيف قال
يدخل قوم فيكبرون
ويصلون ويدعون ثم
يخرجون ثم يدخل قوم
فيكبرون ويصلون ويدعون
ثم يخرجون حتى يدخل
الناس قالوا يا صاحب رسول
الله أيدفن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال نعم قالوا
أين قال فى المكان الذى
قبض الله فيه روحه فان الله
لم يقبض روحه الا فى مكان
طيب فعلموا أن قد صدق ثم
امرهم ان يغسله بنو أبيه

وسلم يصبون الماء واعينهم معصوبة من وراء الستر * وكفن صلى الله عليه وسلم فى ثلاثة أثواب بيض سحولية بفتح السين على الاشهر نسبة الى السحول وهو القصار او قرية باليمن وبضمها جمع يحمل بالضم أيضا وهو الثوب الابيض النقى وهو لا يكون الا من قطن ولم يكن فيها قميص ولا عمامة فحنط ومسك وحفر ابو طلحة زيد بن سهل لحده الشريف فى موضع فراشه حيث قبض (قوله يتشاورون) أى فى أمر الخلافة وقوله فقالوا أى المهاجرون لابى بكر وقوله انطلق بنا الى اخواننا من الانصار ولعلهم لم يطلبوا الانصار الى مجلسهم خوفا ان يمتنعوا من الاتيان اليهم فيحصل اختلاف وفتنة وقوله ندخلهم بالجزم فى جواب الامر وفى نسخة بالرفع على أنه خبر مبتدا محذوف اى فنحن ندخلهم وقوله فى هذا الامر اى التشاور فى الخلافة (قوله فقالت الانصار) مرتب على محذوف والتقدير فانطلقوا اليهم وهم مجتمعون فى سقيفة بنى ساعدة فتكلموا معهم فى شأن الخلافة فقال قائلهم الحباب بن المنذر منا أمير ومنكم أمير على عادتهم فى الجاهلية قبل تقرر الاحكام الاسلامية فانه كان لكل قبيلة شيخ ورئيس يرجعون اليه فى أمورهم وسياستهم ولهذا كانت الفتنة مستمرة فيهم الى ان جاء النبى صلى الله عليه وسلم والف بين قلوبهم وعفا الله عما سلف من ذنوبهم ولما قالوا ذلك رد عليهم ابو بكر محتجا بالحديث الذى رواه نحو الاربعين صحابيا وهو الائمة من قريش وفى رواية الخلافة لقريش واستغنى بهذا الحديث عن الرد عليهم بالدليل العقلى وهو ان تعدد الامير يفضى الى التعارض والتناقض فلا يتم النظام ولا يلتئم الكلام (قوله فقال عمر الخ) وفى رواية أنه قال يا معشر الانصار ألستم تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أمر ابا بكر أن يؤم الناس فأيكم تطيب نفسه أن يتقدم على ابى بكر فقالت الانصار نعوذ بالله أن نتقدم على ابى بكر (قوله من له مثل هذه الثلاثة) أى من ثبت له مثل هذه الفضائل الثلاثة التى ثبتت لابى بكر رضى الله عنه وهو ابطالها بانكارى قصد به الرد على الانصار حيث توهموا أن لهم حقا فى الخلافة فالفضيلة الاولى كونه أحد الاثنين فى قوله تعالى ثانى اثنين اذ هما فى الغار فذكره مع رسوله بضمير التثنية وناهيك بذلك الفضيلة الثانية اثبات الصحبة فى قوله تعالى اذ يقول لصاحبه لا تحزن فسماه صاحبه فمن أنكر صحبته كفر لمعارضته للقرآن الفضيلة الثالثة اثبات المعية فى قوله تعالى ان الله معنا فثبوت هذه الفضائل له يؤذن بأحقيته بالخلافة (قوله من هما) اى من هذان الاثنان المذكوران فى هذه الآية والاستفهام للتعظيم والتقرير (قوله ثم بسط) أى مد عمر رضى الله عنه وقوله يده اى كفه وقوله فبايعه اى بايع عمر ابا بكر رضى الله عنهما وقوله وبايعه الناس بيعة حسنة جميلة اى لوقوعها عن ظهور واتفاق من اهل الحل والعقد نعم لم يحضر هذه البيعة على والزبير ظنا منهما ان الشيخين لم يعتبراهما فى المشاورة لعدم اعتنائهما بهما مع انه ليس الامر كذلك بل كان عذرهما فى عدم التفتيش على من كان غائبا فى هذا الوقت عن هذا المجلس خوفهما من الانصار ان يعقدوا البيعة لواحد منهم فتحصل الفتنة مع انهما ان جميع المهاجرين خصوصا علينا والزبير لا يكرهون خلافة ابى بكر ولذلك قال على والزبير ما اغضبنا الا انا اخرنا عن المشورة وانا نرى أبا بكر أحق الناس بها وانه لصاحب الغار وانا لنعرف شرفه وخيره ولقد أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يصلى بالناس وهو حى وانه رضيه لديننا أفلا

واجتمع المهاجرون يتشاورون فقالوا انطلق بنا الى اخواننا من الانصار ندخلهم معنا فى هذا الامر فقالت الانصار منا أمير ومنكم أمير فقال عمر بن الخطاب من له مثل هذه الثلاثة ثانى اثنين اذ هما فى الغار اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا من هما قال ثم بسط يده فبايعه وبايعه الناس بيعة حسنة جميلة

نرضا لدنيانا ولما حصلت تلك المبايعة في سقيفة بني ساعدة في يوم الاثنين الذي مات فيه النبي صلى الله عليه وسلم وأصبح يوم الثلاثاء اجتمع الناس في المسجد النبوي بكثرة وحضر علي والزبير وجلس الصديق على المنبر وقام عمر فتكلم قبله وحمد الله وأثنى عليه ثم قال إن الله قد جمع أمركم على خيركم صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وثاني اثنين إذ هما في الغار فقوموا فبايعوه فبايعوه بيعة عامة حتى علي والزبير بعد بيعة السقيفة ثم تكلم أبو بكر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد أيها الناس قد وليت عليكم ولست بخيركم فإن أحسنت فأعينوني وإن أسأت فقوموني أطيعوني ما أطعت الله ورسوله وإذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم قوموا إلى صلاتكم رحمكم الله ولما فرغوا من المبايعة يوم الثلاثاء اشتغلوا بتجهيز صلى الله عليه وسلم (قوله شيخ باهلي قديم بصري) هكذا في بعض النسخ وفي معظمها اسقاطه (قوله من كرب الموت) أي شدة سكراته لأنه كان يصيب جسده الشريف من الآلام البشرية ليزداد ترقيه في المراتب العلية ولا يخفى أن من بيانية أو تبعيضية لقوله ما وجد (قوله قالت فاطمة واكرباه) بما سكنه في آخر ما رأت من شدة كرب أبيها فقد حصل لها من التألم والتوجع مثل ما حصل لأبيها فسلاها صلى الله عليه وسلم بقوله لا كرب على أبيك بعد اليوم لأن الكرب كان بسبب العلائق الجسمانية وبعد اليوم تنقطع تلك العلائق الحسية للانتقال حينئذ إلى الحضرة القدسية فكربه سريع الزوال بتقل بعده إلى أحسن النعيم مما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر فحزن الدنيا فانية ومنح الآخرة باقية (قوله أنه) أي الحال والشأن وقوله قد حضر من أبيك أي نزل به وقوله ما ليس بتارك منه أحدا يعني الموت فإنه أمر عام لكل أحد والمصيبة إذا عمت هانت أي سهل التسلي عليها (قوله الموافاة يوم القيامة) أي الملاقاة كائنة وحاصلة يوم القيامة (قوله سالم) بكسر السين وتخفيف الميم (قوله فرطان) أي ولدان صغيران يموتان قبله فإنهما في القيامة يهيئان له ما يحتاج إليه من ماء بارد وظل ظليل وما كل ومشرب والفرط في الأصل السابق من القوم المسافرين لأنه يهيئ لهم الماء والكلأ وما يحتاجونه والمراد به الصغير الذي يموت قبل أحد أبويه فإنه يشبهه في تهيئة ما يحتاج إليه من المصالح (قوله فمن كان له فرط من أمتك) أي ما حكمه وحل هو كذلك وقوله قال ومن كان له فرط أي يدخله الله الجنة بسببه كالذي له فرطان وقوله بموفقة أي لاستكشاف المسائل الدينية وهذا تحريض منه صلى الله عليه وسلم لها على كثرة السؤال فلذلك كررته حيث قالت فمن لم يكن له فرط من أمتك أي فما حكمه وقوله قال أنا فرط لامتي أي أمة الاجابة فهو صلى الله عليه وسلم سابق مهيئ للصالح أمته ثم استأنف بقوله لن يصابوا بمثلي على وجه التعليل فإنه عندهم أحب من كل والد وولد فمصيبته عليهم أشد من جميع المصائب ولذلك قال صلى الله عليه وسلم في مرضه كما في سنن ابن ماجه أيها الناس إن أحدا من الناس أو من المؤمنين أصيب بمصيبة فليتعز بمصيبته بي عن المصيبة التي تصيبه بغيري فإن أحدا من امتي لن يصاب بمصيبة بعدي أشد عليه من مصيبتي وكان الرجل من أهل المدينة الشريفة إذا أصابته مصيبة جاء أخوه فصافحه ويقول يا عبد الله اتق الله فإن في رسول الله أسوة حسنة وقد روى مسلم إذا أراد الله بأمة خيرا قبض نبيها قبلها فجعله لها فرطا وسلفا بين يديها وإذا أراد هلاك أمة عذبها ونبيها حي فأهلكها

حدثنا نصر بن علي حدثنا عبد الله بن الزبير شيخ باهلي قديم بصري حدثنا ثابت البناني عن أنس بن مالك قال لما وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم من كرب الموت ما وجد قالت فاطمة رضي الله تعالى عنها واكرباه فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا كرب على أبيك بعد اليوم إنه قد حضر من أبيك ما ليس بتارك منه أحدا الموافاة يوم القيامة

حدثنا أبو الخطاب زياد ابن يحيى البصري ونصر بن علي الجهضمي قالا حدثنا عبد ربه بن بارق الحنفي قال سمعت جدي أبا أمي سماك بن الوليد يحدث أنه سمع ابن عباس رضي الله تعالى عنهما يحدث أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان له فرطان من أمتي ادخله الله بهما الجنة فقالت عائشة رضي الله عنها فمن كان له فرط من أمتك قال ومن كان له فرط بموفقة قالت فمن لم يكن له فرط من أمتك قال فأنا فرط لامتي لن يصابوا بمثلي

وهو ينظر فأقر عينيه بهلاكهما حين كذبوه وعصوا أمره

(باب ما جاء في ميراث رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أي فيما خلفه من المال وان لم يورث وأبعد من قال او من علم لانه لم يذكر في الباب شيأ يتعلق بالعلم واشتهر في المخلفات أبيات من كتبها ووضعها في بيته بورك في بيته ومن حملها أمن من الطاعون كما نقل عن الشيخ الشبراوي (قوله جويرية) أم المؤمنين وقوله له صحبة أي لعمرو ابن الحرث صحبة به صلى الله عليه وسلم (قوله قال) أي عمرو المذكور وقوله ما ترك أهل الحصر في الثلاثة التي ذكرها في هذا الخبر اضافي والا فقد ترك ثيابه وأمتعة بيته لكنهم لم تذكر لكونها يسيرة بالنسبة للمذكورات وقال ابن سيد الناس وترك صلى الله عليه وسلم يوم مات ثوبي حبرة وازارا عمانيا وثوبين صحاريين وقميصا صحاريا وآخر سحوليا وجبة يمنية وخميصة وكساء أبيض وقلانس صغار الاطية ثلاثا أو أربعا وملحفة مورسة أي مصبوغة بالورس وقد اغنى الله قلبه كل الغنى ووسع عليه غاية السعة وأي غنى أعظم من غنى من عرضت عليه مفاتيح خزائن الارض فأباها وجاءت اليه الأموال فانفقها كلها وما استأثر منها بشيء ولم يتخذ عقارا ولا ترك شاة ولا بعيرا ولا عبدا ولا أمة ولا دينارا ولا درهما غير ما ذكر (قوله الاسلاحه) أي الذي كان يختص بلبسه واستعماله من نحو رمح وسيف ودرع ومغفر وحربة وقوله وبغلته اي البيضاء واسمها دلدل بضم الدالين وعاشت بعده صلى الله عليه وسلم حتى كبرت وذهبت اسنانها وكان يحرش لها الشعير وماتت بالبقيع ودفنت في جبهل رضوى وقوله وارضا لم يضفها له لعدم اختصاصها به كما بقيها الان غلتها كانت عامة له ولعياله والفقراء المسلمين وهي نصف ارض فدك وثلث أرض وادي القرى وسهمه من نخل خيبر وحصته من أرض بني النضير كما نقل عن الكرماني وقوله جعلها صدقة أي جعل هذه الثلاثة صدقة لقوله صلى الله عليه وسلم نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه صدقة فالضمير عائد على الثلاثة كذا قيل والظاهر انه عائد على الارض لان المراد أنه جعلها صدقة في حياته على أهله وزوجاته وخدمه وفقراء المسلمين وليس المراد انها صارت صدقة بمجرد موته كبقية مخلفاته فانها صارت كلها صدقة بعد وفاته على المسلمين (قوله فقالت) أي فاطمة عليها السلام وقوله من يرثك أي يا أبا بكر وقوله فقال أهلي وولدي أي زوجتي واولادي من الذكور والاناث وقوله فقالت مالي لا أرث أبي أي فقالت السيدة فاطمة أي شيء ثبت لي حال كوني لا ارث ابي أي ما يمنعني من ارث أبي ولعلها لم يبلغها الحديث حتى رواه لها أبو بكر رضي الله عنه (قوله لا نورث) بضم النون وفتح الراء وفي المغرب كسر الراء خطأ رواية وان صح دراية على معنى لا نترك ميراثا لاحد لصيره صدقة عامة لا تختص بالورثة (قوله ولكني اعول من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوله) قال في الصحاح عال الرجل عياله يعولهم قاتهم وأنفق عليهم فقوله وانفق على من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفق عليه عطف تفسير كما قاله الحنفي والحكمة في عدم الارث من الانبياء أن لا يتمنى بعض الورثة موتهم فيهلك وان لا يظن بهم انهم راغبون في الدنيا وجمعها لورثتهم وانما قيل من انهم لا يملكون فضة وان كان هو باشارات القوم أشبه (قوله عن ابي

باب ما جاء في ميراث رسول الله صلى الله عليه وسلم

حدثنا احمد بن منيع حدثنا حسين بن محمد حدثنا اسرائيل عن أبي اسحق عن عمرو بن الحرث أخي جويرية له صحبة قال ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم الا سلاحه وبغلته وأرضا جعلها صدقة

حدثنا محمد ابن المثنى حدثنا ابو الوليد حدثنا حماد بن سلمة عن محمد ابن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال جاءت فاطمة الى أبي بكر فقالت من يرثك فقال أهلي وولدي فقالت مالي لا أرث أبي فقال أبو بكر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا نورث ولكني أعول من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوله وانفق على من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفق عليه

حدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى بن كثير العنبري ابو غسان حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي البختري

البحترى) بفتح الموحدة وسكون الحاء المعجمة وفتح التاء الفوقية على ما فى الاصول المصححة او بضمها على ما فى بعض النسخ المعتمدة فقول ابن حجر بالحاء المهملة منسوب الى البحترة وهى حسن المشى وقع سهوا واسمه سعيد بن عمران وقيل ابن فيروز (قوله الى عمر) أى فى ايام خلافته وقوله يختصمان اى يتنازعان فيما جعله عمر فى ايديهما من ارض بنى النضير التى تركها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله انت كذا انت كذا اى انت لا تستحق الولاية على هذه الصدقة ونحو ذلك مما يذكره الخاصم فى رد كلام خصمه من غير شتم ولا سب كما وهم فان ذلك لا يليق بعلمهما (قوله انشدكم بالله) بفتح الهمزة وضم الشين اى اسألكم بالله واقسم عليكم به من النشد وهو رفع الصوت (قوله كل مال نبى صدقة) اى كل مال كل نبى صدقة لان النكرة فى سياق الاثبات قد تعم كما فى قوله تعالى علمت نفس ما احضرت وقوله الا ما اطعمه اى عياله وكساهم كما فى بعض الروايات وفى نسخة الا ما اطعمه الله وقوله انا لا نورث مستأنف متضمن للتعليل وهو بفتح الراء على المشهور وفى نسخة بكسرها مع التشديد (قوله وفى الحديث قصة) اى طويلة كما سيذكره فيما يأتى وحاصل تلك القصة كما يؤخذ من البخارى ان العباس وعليا دخلا على عمر فقال العباس يا امير المؤمنين اقض بينى وبين هذا وهما يختصمان فيما افاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم من ارض بنى النضير فقال عمر للحاضرين عنده انشدكم بالله الذى باذنه تقوم السماء والارض هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركناه صدقة فقال الحاضرون قد قال ذلك فأقبل عمر على على وعباس فقال انشدكما الله اتعلمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قال ذلك قالا قد قال ذلك قال عمر فانى احدثكم عن هذا الامر ان الله قد خص رسوله صلى الله عليه وسلم من هذا الفئ بشئ لم يعطه احدا غيره ثم قرأ وما افاء الله على رسوله منهم الى قوله قدير فكانت هذه الارض خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم والله ما احتازها دونكم ولا استأثر بها عليكم بل اعطاكموها وبثها فيكم فكان ينفق منها على اهله نفقة سنتهم ثم يجعل ما بقى للمصالح فعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه بذلك حياته انشدكم بالله هل تعلمون ذلك قالوا نعم ثم قال لعلى وعباس انشدكما بالله هل تعلمان ذلك قالا نعم قال عمر ثم توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر انا ولى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبضها فعمل فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم والله يعلم انه فيها الصادق بار راشد تابع للحق ثم توفى الله ابا بكر فكنت انا ولى ابى بكر فقبضتها سنتين اعمل فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما عمل ابو بكر والله يعلم انى فيها الصادق بار راشد تابع للحق ثم جئتمانى قبل ذلك وكلمتكما واحدة وامركما واحد جئتنى يا عباس تسألنى نصيبك من ابن اخيك وجاءنى هذا يريد نصيب امرأته من ابيها فقلت لكما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركناه صدقة فلما بدا لى ان ادفعها اليكما دفعتها اليكما على ان عليكما عهد الله وميثاقه لتعملان فيها بما عمل فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما عمل فيها ابو بكر وبما عملت فيها منذ وليتها ثم قال للحاضرين أنشدكم بالله هل دفعتها اليهما بذلك الشرط قالوا نعم ثم أقبل على على وعباس فقال أنشدكما بالله انى دفعتها اليكما بذلك الشرط قالا نعم قال فتلتمسان منى قضاء غير ذلك فوالله الذى باذنه تقوم السماء والارض لا اقضى فيها قضاء غير ذلك حتى تقوم الساعة فان عجزتما عنها فادفعاها الى فانى أكفيكماها

أن العباس وعليا جاآ الى عمر يختصمان يقول كل واحد منهما لصاحبه أنت كذا أنت كذا فقال عمر لطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد رضى الله تعالى عنهم أنشدكم بالله أسمعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل مال نبى صدقة الا ما أطعمه انا لا نورث وفى الحديث قصة

ثم كانت هذه الصدقة بيد علي قد غلب العباس عليها ثم بيد الحسن ثم بيد الحسين ثم بيد علي بن الحسين وبالحسن بن الحسن ثم زيد بن الحسن ثم بيد الله بن حسين حتى يليها بنو العباس فقبضوها فكانت بيد كل خليفة منهم يولي عليها ويعزل ويقسم غلتها على أهل المدينة (قوله ماتركنا) أي الذي تركناه فما موصولة مبتدأ والعائد محذوف وقوله فهو صدقة خبر المبتدا ودخلته الفاء لان المبتدأ يشبه الشرط في العموم وفي رواية ماتركنا صدقة أي الذي تركناه صدقة فما موصولة مبتدأ والعائد محذوف وصدقة بالرفع اتفاقا خبر خلافا للشيعة في قولهم الباطل ان ما نافية وصدقة بالنصب مفعول تركنا والمعنى لم نترك صدقة بل ميراث وزعموا أن الشيخين قد ظلما بمنعهما عليا وفاطمة من ميراث أبيها فالحق ان ماتركه صلى الله عليه وسلم سبيله سبيل الصدقات كما قطع به الروياني وزال ملكه عنه بموته وصار وقفا (قوله عن الاعرج) هو عبد الرحمن بن هرمز كان يكتب المصاحف (قوله لا يقسم) بالتحتية وفي نسخة بالفوقية وهو بالرفع أو بالجزم وفي نسخة لا تقتسم من الاقتسام وقوله ورثتي أي من يصلح لوراثتي لو كنت اورث وقوله دينارا ولا درهما أي ولا ما دونهما ولا ما فوقهما فذكرهما على سبيل التمثيل لا التقييد (قوله ماتركت بعد نفقة نسائي) أي زوجاتي فنفقتهن واجبة في تركته صلى الله عليه وسلم مدة حياتهن لانهن في معنى المعتدات لحرمة نكاحهن أبدا ولذلك اختصصن بسكنى بيوتهن مدة حياتهن وقوله ومؤنة عاملي أي الخليفة بعدي كابي بكر وعمر فكانا يأكلان من تلك الصدقة مدة خلافتهما وكذلك عثمان رضي الله عنه فلما استغنى عنها بماله اقطعها مروان وغيره من اقاربه فلم تزل في أيديهم حتى ردها عمر بن عبد العزيز ويؤخذ منه ان من كان مشغولا بعمل يعود نفعه على المسلمين كالقضاة والمؤذنين والعلماء والامراء فله ان يأخذ من بيت المال قدر كفايته (قوله قوله الخلال) بتشديد اللام الاولى وقوله ابن الحدثان بفتحتين (قوله باذنه) اي بارادته وقوله تقوم السماء والارض اي تثبت ولا تزول (قوله فقالوا اللهم نعم) اي نعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك وصدروا بالاسم الشريف في مقام اداء الشهادة اشهادا لله على اداء ما هو حق في ذمتهم وتأكيدا للحكم واحتياطا وتحرزا عن الوقوع في الغلط ومن المعلوم أن الميم بدل عن حرف النداء والمقصود من نداء الله اقباله باحسانه لانداؤه حقيقة لانه تعالى ليس ببعيد حتى ينادى بل هو أقرب الى العبيد من حبل الوريد (قوله وفي الحديث قصة طويلة) بسطها مسلم في صحيحه في أبواب الفيء وقد تقدم نقل حاصلها عن حديث البخاري (قوله ابن بهدلة) بوزن دحرجة وقوله عن زر بكسر الزاي وتشديد الراء وقوله ابن حبيش بالتصغير (قوله ولا شاة ولا بعيرا) أي مملوكين زاد مسلم ولا أوصى بشيء على ما في المشكاة (قوله قال) أي زر بن حبيش وهو الراوي عن عائشة رضي الله عنها وقوله وأشك في العبد والامة أي في ان عائشة ذكرتهما ام لا والا فقد تقدم في رواية البخاري ولا عبدا ولا امة اي مملوكين باقيين على الرق والا فقد بقي بعده صلى الله عليه وسلم كثير من عتقائه

باب ما جاء في رؤية رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام

أي النوم وفي نسخة رؤية النبي صلى الله عليه وسلم وانما اورد باب الرؤية في المنام آخر الكتاب

عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ماتركنا فهو صدقة ﴿ حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقسم ورثتي دينارا ولا درهما ماتركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة ﴿ حدثنا الحسين بن علي الخلال حدثنا بشر بن عمر قال سمعت مالك بن انس عن الزهري عن مالك بن اوس بن الحدثان قال دخلت على عمر فدخل عليه عبد الرحمن بن عوف وطلحة وسعد وجاء علي والعباس يختصمان فقال لهم عمر انشدكم بالذي باذنه تقوم السماء والارض أتعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ماتركناه صدقة فقالوا اللهم نعم وفي الحديث قصة طويلة ﴿ حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن عاصم ابن بهدلة عن زر بن حبيش عن عائشة رضي الله عنها قالت ماترك رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا ولا درهما ولا شاة ولا بعيرا قال واشك في العبد والامة

(باب ما جاء في رؤية رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام)

بعد بيان صفاته الظاهرية وأخلاقه المعنوية اشارة الى انه ينبغي أولا ملاحظة رسول الله صلى الله عليه وسلم بأوصافه الشريفة وأخلاقه المنيفة ليسهل تطبيقه بعد الرؤية في المنام عليها والاشعار بأن الاطلاع على طلائع صفاته الصورية وعلى بدائع نعوته السرية بمنزلة رؤيته البهية والرؤية التي بالتاء تشمل رؤية البصر في اليقظة ورؤية القلب في المنام ولهذا احتاج المصنف الى تقييدها بقوله في المنام والتي بالالف خاصة برؤية القلب في المنام وقد تستعمل في رؤية البصر أيضا ومذهب أهل السنة أن حقيقة الرؤيا اعتقادات يخلقها الله في قلب النائم كما يخلقها في قلب اليقظان بفعل ما يشاء لا يمنعه نوم ولا يقظة (قوله عن عبد الله) اى ابن مسعود كما في نسخة (قوله من رآني في المنام فقد رآني) أي من رآني في المنام فقد رآني حقا أو فكأنما رآني في اليقظة فهو على التشبيه والتمثيل وليس المراد رؤية جسمه الشريف وشخصه المنيف بل مثاله على التحقيق وقوله فان الشيطان لا يتمثل بي أي لا يستطيع ذلك لانه سبحانه وتعالى جعله محفوظا من الشيطان في الخارج فكذلك في المنام سواء أراه على صفته المعروفة أو غيرها على المنقول المقبول عند ذوي العقول وانما ذلك يختلف باختلاف حال الرائي لانه كالمرآة الصقيلة ينطبع فيها ما يقابلها فقد يراه بجميع أوصاف مختلفة ومثله في ذلك جميع الانبياء والملائكة كما جزم به البغوي في شرح السنة وكذلك حكم القمرين والنجوم والسحاب الذي ينزل فيه الغيث فلا يتمثل الشيطان بشيء من ذلك ونقل ابن علان أن الشيطان لا يتمثل بالله تعالى كما لا يتمثل بالانبياء وهذا هو قول الجمهور وقال بعضهم يتمثل بالله فان قيل كيف لا يتمثل بالنبي ويتمثل بالله على هذا القول اجيب بأن النبي بشر فلو تمثل به لالتبس الامر والباري جل وعلا منزه عن الجسمية والعرضية فلا يلتبس الامر بتمثله به كما في درة الغواص في رؤية قرة العيون ولا تختص رؤية النبي صلى الله عليه وسلم بالصالحين بل تكون لهم ولغيرهم وحكي عن بعض العارفين كالشيخ الشاذلي وسيد علي وفي أنهم رأوه صلى الله عليه وسلم يقظة ولا مانع من ذلك فيكشف لهم عنه صلى الله عليه وسلم في قبره فيروه ببعين البصيرة ولا أثر للقرب ولا للبعد في ذلك فمن كرامات الاولياء خرق الحجب لهم فلا مانع عقلا ولا شرعا ان الله يكرم وليه بأن لا يجعل بينه وبين الذات الشريفة ساترا ولا حاجبا وأنكر ذلك طائفة منهم القرطبي لاستلزامه خروجه من قبره الشريف ومشيه بالسوق ومخاطبته للناس ورد ذلك بأنه يكشف لهم عنه مع بقائه في قبره وما قيل من أنه لو صح ذلك لكان هؤلاء صحابة رد بأن الصحبة شرطها الاجتماع في الحياة وهذا من خوارق العادات والخوارق لا تنقض لاجلها القواعد ولا حجة للمانعين في ان فاطمة عليها السلام لم ينقل انها رأته لانه لا يلزم من عدم نقله عدم وقوعه وقد يوجد في المفضول ما لا يوجد في الفاضل (قوله عن ابي حصين) بفتح اوله بوزن بديع وهو أحد ابن عبد الله بن يونس التميمي (قوله فان الشيطان لا يتصور أو قال لا يتشبه بي) التصور قريب من التمثل وكذلك التشبه (قوله خلف) بفتحتين وقوله عن أبيه اى طارق بن أشيم كما سيأتي (قوله قال أبو عيسى) أي المؤلف (قوله وأبو مالك هذا) أي المذكور في هذا السند وقوله ابن أشيم بفتح الهمزة وسكون المعجمة وفتح التحتية وقوله وقد روى الخ فثبت أن له صحبة ورواية وقوله احاديث أي غير هذا الحديث وقوله قال أبو عيسى اى المؤلف وقوله سمعت

حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن ابي اسحق عن ابي الاحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من رآني في المنام فقد رآني فان الشيطان لا يتمثل بي

حدثنا محمد بن بشار ومحمد ابن المثنى قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رآني في المنام فقد رآني فان الشيطان لا يتصور او قال لا يتشبه بي

حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا خلف ابن خليفة عن ابي مالك الاشجعي عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رآني في المنام فقد رآني * قال ابو عيسى وابو مالك هذا هو سعد بن طارق بن اشيم وطارق بن اشيم هو من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث * قال ابو عيسى سمعت علي بن حجر يقول قال خلف ابن خليفة رايت عمرو بن حريث صاحب النبي صلى الله عليه وسلم

على بن حجر الخ غرض المؤلف من سياق ذلك بيان أنه من اتباع اتباع التابعين لان بينه وبين الصحابي واحدا بينهما على بن حجر وخلف بن خليفة فالمصنف اجتمع بعلي بن حجر وهو واجتمع بخلف بن خليفة وهو رأى الصحابي وهو عمرو بن حريث رضي الله عنه (قوله وأنا غلام صغير) جملة حالية (قوله قال حدثني أبي) أي كليب بالتصغير وهو تابعي وهو ممن ذكر في الصحابة (قوله فان الشيطان لا يتمثلني) أي لا يتمثل بي كما في نسخة وهي الاشهر في الروايات لان الله لم يمكنه من التصور بصورته صلى الله عليه وسلم وان مكنه من التصور بأي صورة أراد (قوله قال أبي) أي كليب والحاكي لهذه الجملة هو عاصم وقوله فحدثت به أي بهذا الحديث (قوله فقلت الخ) هذا من كلام كليب وقوله قد رأيته أي النبي صلى الله عليه وسلم وقوله فذكرت الحسن بن علي أي لمشابهته له وقوله فقلت شبهته به أي شبهت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحسن وهذا من كلام كليب أيضا وقوله فقال ابن عباس انه كان يشبهه أي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يشبه الحسن بن علي وهذا أنسب من العكس في هذا المقام وان كان الاليق ان يقال ان الحسن هو الذي يشبه رسول الله صلى الله عليه وسلم وورد في أخبار أنه كان يشبه الحسين أيضا وعن علي كرم الله وجهه ان الحسن أشبه رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين الصدر الى الرأس وأن الحسين أشبه النبي صلى الله عليه وسلم ما كان أسفل من ذلك (قوله أبي جميلة) بفتح الجيم كقبيلة وقوله وكان يكتب المصاحف فيه اشارة الى بركة عمله ولذلك رأى هذه الرؤيا العظيمة لان رؤياه صلى الله عليه وسلم في صورة حسنة تدل على حسن دين الرائي بخلاف رؤيته في صورة شين أو نقص في بعض البدن فانها تدل على خلل في دين الرائي فربما يعرف حال الرائي فلذلك لا يختص برؤيته صلى الله عليه وسلم الصالحون كما مر (قوله زمن ابن عباس) أي في زمن وجوده (قوله فمن رآني في النوم) وفي نسخة في المنام أي في حال النوم (قوله ان نعت هذا الرجل) أي تصفه بما فيه من حسن فالنعت وصف الشيء بما فيه من حسن ولا يقال في القبيح الا بتجوز والوصف يقال في الحسن والقبيح كما في النهاية (قوله قال) اي الرائي وهو يزيد الفارسي (قوله رجلا) بالنصب على أنه مفعول أنعت وفي نسخة رجل بالرفع على انه خبر مبتدا محذوف أي هو رجل وقوله بين الرجلين خبر مقدم وقوله جسمه وجمه مبتدا مؤخرا وهو فاعل بالظرف والجملة صفة لرجلا والمعنى أنه كان متوسطا بين الرجلين اى كثير اللحم وقليله او البائن والقصير فليس بالطويل البائن ولا بالقصير وهذا لا ينافي انه كان يميل الى الطول كما مر اول الكتاب (قوله اسمر) اى احمر لان السمرة تطلق على الحمرة وهو بالرفع على انه خبر مبتدا مقدر وبالنصب على انه نعت لرجلا او خبر لكان مقدرة وقوله الى البياض اى مائل الى البياض لانه كان ابيض مشربا بحمرة كما سبق وقوله اكحل العينين بالرفع او بالنصب كما في سابقه والاكحل من الكحل وهو سواد العينين خلقة وقوله حسن الضحك اى لانه كان يتبسم في غالب احواله وقوله جميل دوائر الوجه اى حسن اطراف الوجه فالمراد بالدوائر الاطراف فلذلك صح الجمع والا فالوجه له دائرة واحدة (قوله قد ملأت لحيته ما بين هذه الى هذه) اى ما بين هذه الاذن الى هذه الاذن الاخرى وكان الاظهر ان يقول ما بين هذه وهذه لان بين لا تضاف الا الى متعدد او يقول من هذه الى هذه لان من الابتدائية تقابل بالى الانتهائية واشار بذلك الى ان لحيته الكريمة

وانا غلام صغير ﴿ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد الواحد بن زياد عن عاصم بن كليب قال حدثني ابي انه سمع اباهريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رآني في المنام فقد رآني فان الشيطان لا يتمثلني قال ابي فحدثت به ابن عباس فقلت قد رأيته فذكرت الحسن بن علي فقلت شبهته به فقال ابن عباس انه كان يشبهه ﴿ حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابن ابي عدي ومحمد بن جعفر قالا حدثنا عوف بن ابي جميلة عن يزيد الفارسي وكان يكتب المصاحف قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في المنام زمن ابن عباس فقلت لابن عباس اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم فقال ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول ان الشيطان لا يستطيع أن يتشبه بي فمن رآني في النوم فقد رآني هل تستطيع أن تنعت هذا الرجل الذي رأيته في النوم قال نعم انعت لك رجلا بين الرجلين جسمه ولحمه أسمر الى البياض اكحل العينين حسن الضحك جميل دوائر الوجه قد ملأت لحيته ما بين هذه الى هذه قد

ملأت نحره

قال عوف ولا أدري ما كان مع هذا النعت فقال ابن عباس لو رأيته في اليقظة ما استطعت أن تنعته فوق هذا * قال أبو عيسى ويزيد الفارسي هو يزيد بن هرمز وهو أقدم من يزيد الرقاشي وروى يزيد الفارسي عن ابن عباس احاديث ويزيد الرقاشي لم يدرك ابن عباس وهو يزيد بن ابان الرقاشي وهو يروي عن انس بن مالك ويزيد الفارسي ويزيد الرقاشي كلاهما من أهل البصرة وعوف بن أبي جميلة هو عوف الاعرابي ﴿ حدثنا ﴾ ابو داود سليمان بن سلم البلخي حدثنا النضر بن شميل قال قال عوف الاعرابي انا اكبر من قتادة ﴿ حدثنا ﴾ عبد الله ابن ابي زياد حدثنا يعقوب ابن ابراهيم بن سعد حدثنا ابن اخي بن شهاب الزهري عن عمه قال قال ابو سلمة قال ابو قتادة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رآني يعني في النوم فقد رأى الحق ﴿ حدثنا ﴾ عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي حدثنا معلى بن اسد حدثنا عبد العزيز بن المختار حدثنا ثابت عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من رآني في المنام فقد رآني فان الشيطان لا يتخيل بي قال ورؤيا المؤمن

عريضة عظيمة (قوله قال عوف) أي ابن أبي جميلة الراوي عن يزيد الفارسي الراقي لهذه الرؤية الشريفة وقوله ولا أدري ما كان مع هذا النعت اي ولا أدري النعت الذي كان مع النعت المذكور وفيه اشعار بأن يزيد ذكر نعوتا أخر نسيها عوف (قوله قال ابن عباس) أي ليزيد الراقي لما أخبره بنعت من رآه في النوم وقوله لو رأيته في اليقظة ما استطعت أن تنعته فوق هذا أي فما رايته في النوم موافق لما عليه في الواقع (قوله قال أبو عيسى) أي المؤلف ويزيد الفارسي الخ غرض المصنف بهذه العبارة بيان التغاير بين يزيد الفارسي ويزيد الرقاشي وان كان كل منهما من اهل البصرة خلافا لمن جعلهما متحدين لاتحاد اسمهما وبلدهما فان هذا وهم لكن قول المصنف هو يزيد بن هرمز بضم الهاء والميم خلاف الصحيح من أنه غيره فان يزيد بن هرمز مدني من اوساط التابعين ويزيد الفارسي بصري من صغار التابعين (قوله وهو) أي يزيد الفارسي وقوله أقدم من يزيد الرقاشي بفتح الراء وتخفيف القاف وكسر الشين المعجمة وقوله وروى يزيد الفارسي عن ابن عباس رضي الله عنهما احاديث أي عديدة وقوله ويزيد الرقاشي لم يدرك ابن عباس فلم يروعنه شيأ وهذا مما يدل على ان الفارسي اقدم من الرقاشي فذكره بعده من ذكر الدليل بعد المدلول (قوله وهو) أي يزيد الرقاشي وقوله يزيد بن ابان بالصرف وعدمه وهذا أيضا يقرر الفرق بينهما لان يزيد الفارسي هو ابن هرمز على ما ذكره المصنف ويزيد الرقاشي هو يزيد بن ابان وقوله وهو يروى عن انس ابن مالك وبهذا يتضح الفرق ايضا فان الفارسي يروي عن ابن عباس كما مر والرقاشي يروي عن أنس فظهر انهما متغايران وان اتحد بلدهما كما اشار اليه بقوله ويزيد الفارسي ويزيد الرقاشي كلاهما من أهل البصرة (قوله وعوف بن أبي جميلة) أي الراوي عن يزيد الفارسي ولعله بينه بذلك لتعدد عوف بن أبي جميلة في الرواة (قوله حدثنا أبو داود) في نسخة صحيحة حدثنا بذلك أبو داود فالمشار اليه كون عوف هو الاعرابي وهو المقصود بايراد هذا الاسناد بدليل تعبير النضر عنه بعوف الاعرابي وقوله سليمان بدل من أبي داود أو عطف بيان عليه وقوله ابن سلم بفتح السين وسكون اللام وقوله ابن شميل بالتصغير (قوله قال) أي النضر وقوله أنا أكبر من قتادة أي سنا (قوله ابن أخي بن شهاب) بجر ابن الثاني والابن الاول هو محمد بن عبد الله أخي محمد بن مسلم المشهور بالزهري وقوله عن عمه أي الذي هو محمد بن مسلم الزهري فيعقوب حدث عن محمد بن عبد الله بن مسلم عن عمه محمد بن مسلم المكنى بابن شهاب الزهري وكان من أكابر الائمة وسادات الامة (قوله قال) أي محمد بن شهاب وقوله قال أبو سلمة أي ابن عبد الرحمن (قوله يعني في النوم) هذا التفسير مدرج من بعض الرواة (قوله فقد رأى الحق) أي رأى الامر الحق أي الثابت المتحقق الذي هو أنا لا الامر الموهوم المتخيل فهو في معنى فقد رآني (قوله معلى) بصيغة المفعول (قوله لا يتخيل بي) أي لا يتصور بي ومعناه لا يظهر لاحد بصورتي أي لا يمكنه ذلك (قوله قال) أي أنس على ما هو ظاهر صنيع المصنف والا لقال وقال فيكون موقوفا في حكم المرفوع ولا يبعد أن يكون الضمير له صلى الله عليه وسلم بل هو الاقرب لان الاشهر ان هذا مرفوع (قوله ورؤيا المؤمن) أي الصالح والمؤمنة كذلك والمراد غالب رؤياه والا فقد تكون رؤياه أضغاث أحلام أي اخلاط أحلام فلا يصح تأويلها لاختلاطها

(قوله

(قوله جزء من ستة وأربعين جزأ من النبوة) ووجه ذلك على ما قيل أن زمن الوحي ثلاث وعشرون سنة وأول ما ابتدئ صلى الله عليه وسلم بالرؤيا الصالحة وكان زمنها ستة أشهر ونسبة ذلك الى سائر المدة المذكورة جزء من ستة واربعين جزأ ولا حرج على أحد في الاخذ بظاهر ذلك لكن لم يرد أثر بأن زمن الرؤيا ستة اشهر مع كونه لا يظهر في غير ذلك من بقية الروايات فانه ورد في رواية من خمسة واربعين وفي رواية من اربعين وفي رواية من خمسين الى غير ذلك واختلاف الروايات يدل على ان المراد التكثير لا التحديد ولا يبعد ان يحمل اختلاف الاعداد المذكورة على اختلاف أحوال الرائي في مراتب الصلاح واظهر ما قيل في معنى كون الرؤيا جزأ من اجزاء النبوة انها جزء من اجزاء علم النبوة لانها يعلم بها بعض الغيوب ويطلع بها على بعض المغيبات ولا شك ان علم المغيبات من علم النبوة ولذلك قال الامام مالك رضي الله عنه لما سئل ايعبر الرؤيا كل أحد أبالنبوة تلعب ثم قال الرؤيا جزء من النبوة وليس المراد انها نبوة باقية حقيقة ويؤيد ذلك الحديث الذي رواه أبو هريرة رضي الله عنه مرفوعا لم يبق من النبوة الا المبشرات قالوا وما المبشرات قال الرؤيا الصالحة يراها الرجل المسلم أو ترى له أخرجه البخاري والتعبير بالمبشرات للغالب والا فقد تكون من المنذرات وبالجملة فلا ينبغي ان يتكلم فيها بغير علم لما علمت من انها جزء من اجزاء النبوة * ثم ان المصنف ختم كتابه الشريف بأثرين عظيمين نقلهما عن السلف * أحدهما عن ابن المبارك وهو قوله حدثنا محمد بن علي قال سمعت أبي أي محمدا يقول قال عبد الله بن المبارك أي أبو عبد الرحمن شيخ الاسلام ولد سنة ثمان عشرة ومائة وتوفي سنة احدى وثمانين ومائة وقبره بهيت يزار ويتبرك به (قوله اذا ابتليت) أي اختبرت وامتحنت بصيغة المجهول وقوله بالقضاء أي بالحكم بين الناس وجعله من الابتلاء والامتحان لشدة خطره (قوله فعليك) أي الزم فعليك اسم فعل بمعنى الزم وتزاد الباء في معموله كثيرا كما هنا لضعفه في العمل وقوله بالاثر أي الحديث المنقول عن النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين في أحكامهم واقضيتهم ولا تعتمد أيها القاضي على رأيك قال النووي في شرح مسلم الاثر عند المحدثين يعم المرفوع والموقوف كالخبر والحديث والمختار اطلاقه على المروي مطلقا سواء كان عن النبي صلى الله عليه وسلم أو عن الصحابي وخص فقهاء الخراسانيين الاثر بالموقوف على الصحابي والخبر بالمرفوع اليه صلى الله عليه وسلم ولذلك قال شيخ شيخنا الصبان عليه الرحمة والرضوان والخبر المتن الحديث الاثر * ما عن امام المرسلين يؤثر * او غيره لا فرق فيما اعتمدا * والاثر الثاني عن محمد بن سيرين واليه الاشارة بقوله حدثنا محمد بن علي حدثنا النضر بن شميل أنبأنا ابن عوف عن ابن سيرين بعدم الصرف للعلمية والتأنيث لان سيرين اسم امه وهي مولاة أم سلمة أم المؤمنين رضي الله عنها (قوله قال) اي ابن سيرين وهذا الاثر مسوق لبيان الاحتياط في الرواية والتثبت في النقل واعتبار من يؤخذ عنه الحديث والكشف عن حال رجاله واحدا بعد واحد حتى لا يكون فيهم مجروح ولا منكر الحديث ولا مغفل ولا كذاب ولا ممن يتطرق اليه طعن في قول أو فعل لان من كان فيه خلل فترك الاخذ عنه اولى بل واجب (قوله هذا الحديث) أي ما جاء به المصطفى صلى الله عليه وسلم لتعليم امته وقوله دين أي متدين به لانه يجب ان يتدين به (قوله فانظروا عمن تأخذون دينكم) أي تاملوا

(قوله أي محمدا) هكذا بخطه وهو يفيد انه تفسير للاب ولا يخفى ما فيه فلعل صوابه ان يقول اى محمد بالرفع ويجعله تفسيرا لضمير قال فتأمل اه مصححه

جزء من ستة واربعين جزأ من النبوة ۞ حدثنا محمد بن علي قال سمعت ابي يقول قال عبد الله بن المبارك اذا ابتليت بالقضاء فعليك بالاثر ۞ حدثنا محمد بن علي حدثنا النضر بن شميل أنبأنا ابن عوف عن ابن سيرين قال هذا الحديث دين فانظروا عمن تأخذون دينكم

عمن ترون دينكم فلا تروه الا عمن تحققتم أهليته بأن يكون من العدول الثقات المتقنين وفي رواية الديلمي ان ابن عمر مرفوعا العلم دين والصلاة دين فانظروا عمن تأخذون هذا العلم وكيف تصلون هذه الصلاة فانكم تسئلون يوم القيامة وفي الجامع الصغير ان هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم وهذا العلم المراد به العلم الشرعي الصادق بالتفسير والحديث والفقه ولا شك ان هذه الثلاثة هي الدين وما عداها تابع لها وقد روى الخطيب وغيره عن الحبر مرفوعا لا تأخذوا الحديث الا عمن تجيزون شهادته وروى ابن عساكر عن الامام مالك رضي الله عنه لا تحمل العلم عن أهل البدع ولا تحمله عمن لم يعرف بالطلب ولا عمن يكذب في حديث الناس وان كان لا يكذب في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما ختم المصنف رحمه الله تعالى كتابه بهذين الاثرين اشارة الى الحث على اتقان الحديث والاكثار منه وبذل الجهد في تحصيله وختمه بذلك تظير الابتداء في اكثر كتب الحديث بحديث انما الاعمال بالنيات احسن الله البدء والختام بجاه النبي عليه الصلاة والسلام وآله وأصحابه السادة الكرام وجمعنا واياهم في دار السلام بسلام والحمد لله رب العالمين وهو حسبي ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم * وكان الفراغ من جمع هذه الكتابة بتوفيق الله تعالى ومعونته والتمسك بكتابه وسنته في يوم الاثنين المبارك سلخ شهر جمادى الاولى من شهور سنة ألف ومائتين واحدى وخمسين من الهجرة النبويه على صاحبها أفضل الصلاة وأزكى التحيه وعلى آله وأصحابه البررة المرضيه وغفر الله لنا ولوالدينا ومشايخنا ولجميع المسلمين امين

تم كتاب الشمايل بحمد الله وعونه والله تعالى اعلم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

بسم الله الرحمن الرحيم رب العرش الكريم

بعد حمد الله على آلائه والصلاة والسلام على خاتم انبيائه يقول المتوسل الى مولاه بالجاه الفاروقي ابراهيم عبد الغفار الدسوقي رئيس التصحيح بدار الطباعه اعانه الله على ادارة هذه الصناعه ثم يعون من اليه مصيري طبع حاشية الشيخ البيجوري على متن الشمايل المحمدية ذات القدر المنيف على ذمة حضرة محمود افندي شريف بالمطبعة العامره ذات الادوات الباهره المستوفرة دواعي المجد المشرقة كواكب السعد في ظل سيد أمراء الانام بهجة الليالي والايام من سلك برعاياه احسن سلوك واعترف له بجميل السيرة سائر الملوك خديوي مصر العزيز معز الفخار ومذل الابرز الراقي بهمته الى كل مقام معتلي جناب اسمعيل بن ابراهيم بن محمد علي ادام الله أيام عدله الكسروية ومحا ظلم الظلم بسناه صورته القمريه ولا فتئت مصر مؤيدة العزائم مشيدة الدعائم برعاية انجاله

الكرام

الكرام وأشباله الفخام بجاه سيد الانام مشمولا بادارة من نادته المعالى بايالك اعنى
سعادة حسين بك حسنى ونظارة من عليه أحاسن أخلاقه تثنى حضرة شهد أفندى حسنى
وملاحظة ذى الرأى المسدد حضرة أبى العينين افندى احمد فى اثناء أول
الربيعين من سنة تسعين والف ومائتين من هجرة من خلقه
الله على أكمل وصف وكان كما يرى من الامام يرى من
الخلف صلى الله وسلم عليه وآله وكل منتم
اليه ما طلعت الشمس
وضاق الخلس
آمين

ترجمة مؤلف هذه الحاشية المباركة

هو العالم العامل والجهبذ الكامل الجامع بين شرفى العلم والتقوى السالك سبيل ذلك
فى السر والنجوى ولد ببلدة البيجور وهى قرية من قرى مصر المحروسة مسيرة اثنتى عشرة
ساعة منها بالسير الوسط ونشأ فيها فى حجر والده وقرأ عليه القرآن المجيد بغاية الاتقان
والتجويد وقدم الى الازهر فى سنة ١٢١٢ لاجل تحصيل العلم الشريف وسنه اذذاك
أربع عشرة سنة ومكث فيه حتى دخل الفرنساوى فى سنة ١٣ وخرج رحمه الله وتوجه
الى الجيزة وأقام بها مدة وجيزة وعاد حضرة الشيخ الى الجامع الازهر فى سنة ١٦ عام
خروج الفرنساوى من القطر المصرى كما أفاد ذلك بنفسه فيكون مولده المبارك فى عام ألف
ومائة وثمانية وتسعين وأخذ فى الاشتغال بالتعلم وقد أدرك الجهابذة الافاضل كالشيخ محمد
الامير الكبير والشيخ عبد الله الشرقاوى والسيد داود القلعاوى ومن كان فى عصرهم وتلقى
عنهم ما تيسر له من العلوم وصار يأخذ منها بالمنطوق والمفهوم ولكن كان أكثر ملازمته
وتلقيه وأخذه للعلم الشريف عن المرحوم الاستاذ الشيخ محمد الفضالى والمرحوم الاستاذ الشيخ
حسن القويسنى ولازم الاول الى ان توفى الى رحمة الله تعالى وفى مدة قريبة ظهرت عليه آية
النجابة فدرس وألف التآليف العديده الجامعة المفيده فى كل فن من فنون من توحيد وأصول
ومعقول ومنقول منها هذه الحاشية المباركة قد ألفها فى سنة ٥١ وأما ابتداء تأليفه
الميمون ففى سنة ٢٢ فانه فى السنة المذكورة ألف حاشية على رسالة لشيخه المرحوم الشيخ محمد
الفضالى المرقوم فى لا اله الا الله وحاشية على الرسالة المسماة بكفاية العوام فيما يجب عليهم
من علم الكلام لشيخه المذكور أيضا فى سنة ٢٣ وكتاب فتح القريب المجيد شرح بداية
المريد للشيخ السباعى فى سنة ٢٤ وحاشية على مولد المصطفى صلى الله عليه وسلم للامام ابن

حجر الهيتمي في سنة ٢٥ وحاشية على مختصر السنوسي في فن الميزان في تاريخه وحاشية على متن السلم للاخضري في فن الميزان أيضا في سنة ٢٦ وحاشية على متن السمرقندية في فن البيان في تاريخه وكتاب فتح الخبير اللطيف شرح نظم الترصيف في فن التصريف في سنة ٢٧ وحاشية على متن السنوسية في التوحيد في تاريخه وحاشية على مولد المصطفى للشيخ الدردير في تاريخه وشرحا على منظومة الشيخ العمريطي في النحو في سنة ٢٩ وحاشية على البردة الشريفة في تاريخه وحاشية على بانت سعاد في سنة ٣٤ وحاشية على الجوهرة في التوحيد في تاريخه وكتاب منح الفتاح على ضوء المصباح في أحكام النكاح في تاريخه وحاشية على الشنشوري في فن الفرائض في سنة ٣٦ وكتاب الدرر الحسان على فتح الرحمن فيما يحصل به الاسلام والايمان للزبيدي سنة ٣٨ ورسالة صغيرة في فن الكلام في تاريخه وحاشية على شرح ابن قاسم لابي شجاع في فقه مذهب الشافعي رضي الله تعالى عنه في مجلدين في سنة ٥٨ وله مؤلفات أخر ولكنها لم تكمل منها حاشية على جمع الجوامع الى غاية المقدمة ومنها حاشية على شرح السعد لعقائد النسفي ومنها حاشية على المنهج في الفقه الى كتاب الجنائز ومنها شرح منظومة الشيخ النجاري في التوحيد وكان ديدنه حفظه الله تعالى التعلم والاستفاده والتعليم والافاده وله في التعليم نفس عالي وكان ملازما لذلك على التوالي حتى صار له ذلك سجية وعادة ولسانه دائما رطب بتلاوة القرآن وكان متميزا بذلك بين الاشال والاقران وله ولعظيم وحب جسيم لاهل بيت النبي الكريم ولذلك كان مواظبا على زيارتهم ومتردد الى أبوابهم وبالجملة فكان رحمه الله تعالى صارفا زمنه في طاعة مولاه وشاكرا له على ما أولاه من جملة نعمه عليه الانتفاع بتآليفه في حياته والسعي في طلبها من أقصى البلاد والاجتهاد في تحصيلها من كل حاضر وباد وقد انتهت اليه رياسة الجامع الازهر ومحفل الدين الانور وتقلدها في شهر شعبان المعظم سنة ٦٣ لاغر وهو ابن بجدتها وفي أثنائها

قرأ كتاب الفخر الرازي في تفسير القرآن وما فيه من آيات الاعجاز

وحضرته أفاضل الجامع الازهر ولكن لم يكمل له بسبب

ضعف قد أدركه ومع ذلك فكان محلا للتلقي

والاخذ عنه ولم يمنعه ذلك المرض منه

بل الله ثراه وجعل الجنة
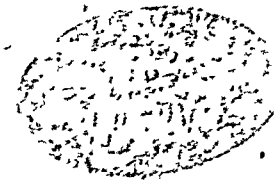
مأواه آمين